الشرح الميسر لصحيح البخاري

المسمّى

الدرر واللآلي بشرح صحيح البخاري

شرح سهل ميسر لصحيح الإمام البخاري مع العناية بتوضيح الألفاظ اللغوية والفوائد المستنبطة من الأحاديث النبوية الشريفة، وما حوته من أحكام شرعية وما فيه من نفائس الدرر الثمينة

بقلم

خادم الكتاب والسنة

الشيخ محمد علي الصابوني

إهداء

معالي الدكتور عبد الملك بن دهيش

مع رجاء خالص الدعوات

من ذخائر
السنة النبوية
الشريفة

الشرح الميسر
لصحيح البخاري

المسمّى

الدرر واللآلي بشرح صحيح البخاري

شرح سهل ميسّر لصحيح الإمام البخاري مع العناية بتوضيح الألفاظ اللغوية والفوائد المستنبطة من الأحاديث النبوية الشريفة، وما حوته من أحكام تشريعية وما فيه من نفائس الدرر الثمينة

بقلم
خادم الكتاب والسنة
محمد علي الصابوني

المجلد الخامس

الأفق للطباعة والنشر

الطبعة الأولى

١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

حازت شرف إصدارها

المكتبة العصرية

لبنان

مع

الأفق للطباعة والنشر

متخصصون في طباعة القرآن الكريم

ومؤلفات خادم الكتاب والسُّنَّة الشيخ / محمد علي الصابوني

تأسست عام ١٤١٨ هـ - الموافق ١٩٩٨ م

alofoq@hotmail.com بيروت - لبنان هاتف ٠٠٩٦١٣٤٤٤٦٦١ تلفاكس ٠٠٩٦١١٨٢٤٢٠٥

أو

المملكة العربية السعودية - مكة المكرّمة - ص.ب ٧٢٤٢

أو

المكتبة العصرية - بيروت ص.ب ١١/٨٣٥٥ - تلفاكس ٠٠٩٦١١١٦٥٥٠١٥

صيدا ص.ب ٢٢١ - تلفاكس ٠٠٩٦١٧٧٢٠٣١٧

E. Mail

alassrya@terra.net.lb alassrya@cyberia.net.lb info@alassrya.com

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ فضائل القرآن

بابُ (كيفيةِ نزولِ الوحي على رسول اللَّه ﷺ وأوَّلُ ما نزل)

٤٩٧٨ ـ [طرفه في: ٤٤٦٤]، تقدّم شرحُه.

٤٩٧٩ ـ [طرفه في: ٣٨٥١]، تقدّم شرحُه.

٤٩٨٠ ـ [طرفه في: ٣٦٣٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (القرآنُ أعظمُ معجزات النبي ﷺ)

٤٩٨١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: (ما مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ، إِلَّا أُعْطِيَ ما مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّما كانَ الَّذِي أُوتِيتُهُ وَحْياً، أَوْحاهُ ٱللَّه إِليَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعاً، يَوْمَ القِيَامَةِ»).

[طرفه في: ٧٢٧٤].

شرح الألفاظ

(الآياتُ) المرادُ بها: المعجزاتُ الساطعاتُ الواضحات.

شرح الحديث

بعث اللَّهُ الأنبياء والمرسلين صلوات اللَّه عليهم، لهداية الناس، وإخراجهم من الظلمات إلى النور، وكلُّ نبيٍّ من الأنبياء، أيَّده اللَّهُ بمعجزة من المعجزات، لتكون

برهاناً ساطعاً على صدق نبوّته ورسالته. وأمّا الرسولُ ﷺ فيقول: أنا مرسلٌ من عند اللّه لهدايتكم، ودليلُ صدقي هذه (المعجزةُ الخارقة)، معجزةُ القرآنُ الكريم، التي تدلُّ على صدق رسالتي!!

تنبيهٌ هام

لقد كانت مُعجزة كلِّ نبيٍّ حسيَّة، تَتَّفق مع العصر الذي بُعث فيه، بحسب زمانه، كقلب العصا ثعباناً، لموسى عليه السلام، لغَلَبة السحر في زمانه.

وكشفاءِ الأعمى، والأبرص، وإحياءِ الميت، لعيسى عليه السلام، لانتشار الطبِّ في زمانه.

وأمَّا في زمان خاتم المرسلين ﷺ، فقد ظهرتْ في العرب البلاغةُ والفصاحةُ، والإبداعُ البيانيُّ، فجاءهم ﷺ بالقرآن العظيم، الذي بلغ ذروة الإعجاز، في فصاحته وبيانه، ولهذا قال ﷺ: **(وإنما كان الذي أوتيتُه وَحْياً أوحاه اللّهُ إليَّ)** أي معجزتي التي تحدَّيتُ بها البشَرَ، هو هذا (القرآن العظيمُ) الذي أوحاه اللّهُ إليَّ، فأرجو أن يكون أتباعي يوم القيامة، أكثرُ الخَلْقِ على الإطلاق، لأن رسالتي عامةٌ لجميع البشر.

قال النووي: ومعنى الحديث: أنَّ كلَّ نبيٍّ أُعطي من المعجزات، ما آمنَ عليه البشرُ، في زمان النبيِّ وعصره، وأمَّا معجزتي العظيمةُ الظاهرةُ، فهي هذا القرآنُ، الذي لم يُعط أحدٌ مثلَه، فلهذا أنا أكثرُهم أتباعاً، ومعجزةُ الرسول ﷺ لم تكن منحصرةً في القرآن، وإنما المرادُ أنَّ القرآنَ أعظمُ معجزاته ﷺ، ثم إنَّ معجزات الأنبياء، انقرضت بوفاتهم، ولم يشاهدها إلَّا من حَضَرها، ومعجزةُ نبيِّنا ﷺ القرآنُ الخالدُ، الدائمُ الباقي، إلى يوم القيامة. اهـ عمدة القاري ٢٠/ ١٣.

بابُ (تتابعِ نُزولِ الوَحْي في آخِرِ حَياتِهِ ﷺ)

٤٩٨٢ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّه عَنْهُ أنه قال: (إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ الْوَحْيَ قَبْلَ وَفاتِهِ، حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ ما كانَ الْوَحْيُ، ثمَّ تُوُفِّيَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ بَعْدُ).

شرح الحديث

نزل القرآنُ على رسول اللَّه ﷺ، منجَّماً مفرَّقاً، في مدة ثلاث وعشرين سنة، ثُمَّ قبلَ وفاته ﷺ، نزلَ عليه الوحيُ متتابعاً متوالياً، أكثرَ ممَّا كان عليه في بدء النزول، وذلك لقرب وفاته، فكأنَّ الزمانَ الذي وقعت فيه وفاتُه، كان أكثرَ من غيره من الأزمنة نزولاً للوحي، وفي حجة الوداع نزل عليه قولهُ تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] وهي من أواخر ما نزل، وليست آخرَ ما نزل، وأمَّا آخرُ ما نزل من القرآن على وجه الإطلاق، فهي آية البقرة ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١] وقد عاش بعدها النبيُّ ﷺ تسْعَ ليال، ثم انتقل إلى الرفيق الأعلى، وبنزولها انقطع نزول الوحي من السماء.

٤٩٨٣ ـ [طرفه في: ١١٢٤]، تقدّم شرحُه.

٤٩٨٤ ـ [طرفه في: ٣٥٠٦]، تقدّم شرحُه.

٤٩٨٥ ـ [طرفه في: ١٥٣٦]، تقدّم شرحُه.

٤٩٨٦ ـ [طرفه في: ٢٨٠٧]، تقدّم شرحُه.

٤٩٨٧ ـ [طرفه في: ٣٥٠٦]، تقدّم شرحُه.

٤٩٨٨ ـ [طرفه في: ٢٨٠٧]، تقدّم شرحُه.

٤٩٨٩ ـ [طرفه في: ٢٨٠٧]، تقدّم شرحُه.

٤٩٩٠ ـ [طرفه في: ٢٨٣١]، تقدّم شرحُه.

٤٩٩١ ـ [طرفه في: ٣٢١٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (نُزُولِ القُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ)

٤٩٩٢ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: (سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فِي حَيَاةِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَٱسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ، لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ،

فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هٰذِهِ السُّورَةَ، الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، فَإِنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأَنِيها عَلَى غَيْرِ ما قَرَأْتَ، فَٱنْطَلَقْتُ بِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هٰذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ، عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا!!

فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «أَرْسِلْهُ، ٱقْرَأْ يَا هِشَامُ»، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «كَذٰلِكَ أُنْزِلَتْ».

ثُمَّ قَالَ: ٱقْرَأْ يَا عُمَرُ، فَقَرَأْتُ القِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «كَذٰلِكَ أُنْزِلَتْ (إِنَّ هٰذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَٱقْرَؤُوا ما تَيَسَّرَ مِنْهُ»).

[طرفه في: ٢٤١٩].

شرح الألفاظ

(كِدْتُ أُسَاوِرُه) أي كدتُ أن أَنْقضَّ وأَثِبَ عليه، وهو في الصلاة.

(فلَبَّبْتُه بِرِدَائِهِ) أي جمعتُ عليه ثيابه عند عنقه، وأمسكتُ به، لئلا ينفلت مني، من شدَّة غضبه عليه.

(أقودُه إلى النَّبِيِّ) أي جعلتُ أسوقه، حتى أتيتُ به إلى رسول اللَّه ﷺ، وكان عمر شديداً في الأمر بالمعروف، والمحافظةِ على حدود اللَّه.

(أَرْسِلْهُ) أي أطلِقه، وارفعْ يدك عنه، كأنه ﷺ يشير إلى أنَّ الأمر لا يستلزم مثلَ هذا الفعل الشديد.

(أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) أي أُنزل القرآنُ على سبعة أوجهٍ من القراءات، كلُّها كافٍ شافٍ، فاقرءوا ما تيسَّر منه.

شرح الحديث

دخل (عمرُ بنُ الخطاب) رضي اللَّه عنه، إلى المسجد، فسمع «هِشَامَ بنَ حكيم» يقرأ في الصلاة، بقراءةِ غيرِ القراءة التي سَمِعَها من رسول اللَّه ﷺ، فكاد عمر من شدَّة غَيْرته على كتاب اللَّه، أن ينقضَّ على هشام، ويقطعَ عليه صَلاتَه، ليقوده إلى النبي ﷺ، ظناً منه أنه يبدِّل آيات القرآن، ولا يتقنُ قراءته، ثم انتظره، حتى إذا قَضَى

صلاتَه، وثَبَ عليه، فأمسكه من تلابيبه، وجاء به إلى رسولِ اللَّه ﷺ وقال: يا رسول اللَّه، لقد سمعتُ هشاماً يقرأ بقراءةٍ غريبة، غيرِ القراءة التي سمعتُها منك يا رسول اللَّه!!

فقال ﷺ: **(أطلقْه يا عمر، اقرأْ يا هشامُ)**، فقرأ عليه سورةَ الفرقان، فقال رسولُ اللَّه ﷺ: **(هكذا أُنزلت السورةُ)**.

ثم قال: (اقرأ يا عمرُ)، فقرأ حسب ما سمعه من رسول اللَّه ﷺ، فقال له ﷺ: **(كذلك نَزَلتِ السورةُ)**.

ثم قال ﷺ له: (إنَّ هذا القرآنَ نزل بلسان العرب، ولهجاتهم، نَزَلَ على سبعة أحرف ـ أيْ لهجاتٍ ولغاتٍ عربية ـ فاقرءوا ما تيسَّر من هذا القرآن).

قال الحافظُ ابنُ حجر: أُنزل القرآنُ أولاً بلسان قريش، ومَنْ جاوَرَهم من العرب الفصحاء، ثم أُبيح للعرب أن يقرؤوه بلغاتهم، التي جرت عادتهم بالتحدث بها، ولم يُكلَّف أحدٌ منهم الانتقال من لغته، إلى لغةٍ أخرى، لئلا يشقَّ عليهم، فإن العربيَّ المجبولَ على لغته، لو كُلِّف أن يقرأ بلغة قريش، لصَعُب عليه التحوُّلُ، فجوِّز للعرب أن يقرؤوه على لغاتهم، على أن لا يخرج ذلك عن لغات العرب، لكونه نزل بلسان عربي مبين. اهـ فتح الباري ٩/ ٢٧.

وقال ابنُ قتيبة: كان من تيسير اللَّه عزَّ وجلَّ على عباده، أنْ أَمَرَ نبيَّه، أن يقرأ كلُّ قوم بلغتهم، فالهُذَليُّ يقرأ قولَه تعالى: (عَتَّى حين) وقريشٌ تقرأ (حتى حين) والتميميُّ يهمِزُ، والقرشيُّ لا يَهْمِز، مثل (يُؤْمنون) و(يُوْمِنون) بدون همز، ومثل قراءة (تبيَّنوا) وقراءة (تثبَّتوا) وقراءة التسهيل، وقراءة الإمالة، وغير ذلك، فقولُه ﷺ: **(أُنزل القرآنُ على سبعةِ أحرف)** أي نَزَلَ موسَّعاً على القارئ، أن يقرأه على سبعة أوجهٍ، ولو أراد كلُّ فريقٍ من العرب أن ينتقل عن لغته، وما جرى عليه لسانُه، طِفْلاً، وناشئاً، وكَهْلاً، لشقَّ ذلك عليهم غايةَ المشقَّة، فيسَّر اللَّهُ عليهم ذلك، بمنِّه وكرمه. اهـ فتح الباري ٩/ ٢٨.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ القراءات السَّبْعَ مشروعةٌ، لأنها منقولةٌ عن رسولِ اللَّه ﷺ، بإذنٍ من ربِّ العالمين.

الثاني: وفيه التيسيرُ والتوسعةُ على سائر العرب، بأن يقرؤوا بلغاتهم، ولَهَجاتهم، كتابَ اللَّه العزيز، دفعاً للمشقَّة والحَرَج.

الثالث: وفيه أنَّ القرآن العظِيمَ، منقولٌ إلينا بالتواتر، جيلاً بعد جيل، وأنَّ اختلافَ القراءات، من أساليب (الإعجاز القرآني).

٤٩٩٣ ـ [طرفه في: ٤٨٧٦]، تقدّم شرحُه.

٤٩٩٤ ـ [طرفه في: ٤٧٠٨]، تقدّم شرحُه.

٤٩٩٥ ـ [طرفه في: ٣٩٢٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (عَرْض جِبْرِيلَ القُرْآنَ عَلَى النَّبيِّ ﷺ)

٤٩٩٦ ـ عَنْ فاطِمَةَ بنت النَّبيِّ ﷺ أنها قالت: (أَسَرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَّ جِبْرِيلَ، كَانَ يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ عَارَضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي»).

[طرفه في: ٧٧٥].

شرح الألفاظ

(يُعَارِضني) أي يتعهَّد معي القرآن، ويقرأه عليَّ، ويسمعه مني، مرَّةً كلَّ سنة، وفي هذا العام، نَزَلَ عليَّ مرتين.

(حَضَرَ أَجَلِي) أي دنا انتهاءُ عمري، **لأنه تكرَّر نزولُه عَليَّ** هذا العام.

شرح الحديث

كان جبريلُ عليه السلام، ينزل على رسول اللَّه ﷺ، في رمضانَ كلَّ عام، يدارسُه جميعَ ما نزل من القرآن، يقرأ جبريلُ ورسولُ اللَّه ﷺ يسمع لقراءته، ثم يقرأ رسولُ اللَّه ﷺ، وجبريلُ يستمع له، ليضبط حفظَ كتاب اللَّه، وكانت هذه عادةَ جبريل مع رسول اللَّه ﷺ، ينزل عليه مرَّةً واحدةً في شهر رمضان، ونزل عليه في آخر حياته سيدنا جبريلُ مرتين في رمضان، فأخبر رسولُ اللَّه ﷺ ابنتَه فاطمةَ الزهراء، بنزول جبريلَ عليه مرتين، وقال لها: **(ما أظنُّ إلَّا أنه قد دنا انتهاءُ أجلي)**!!

وكان الأمر كما أخبرﷺ، فقد انتقل رسولُ اللّهﷺ إلى الرفيق الأعلى، في العام الذي نزل عليه جبريل فيه مرتين، وهي (العَرْضةُ الأخيرةُ) على رسول اللّهﷺ.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ جبريل كان يدارسُ رسولَ اللّهﷺ، جميع ما نزل من القرآن، في كل عام مرة واحدة، ليبقى حفظُه سليماً، مصوناً عن الخطأ.

الثاني: وفيه أنَّ نزولَ (جبريل) على رسول اللّهﷺ مرتين، فيه الإشارةُ إلى قرب وفاتهﷺ، وهذا من باب الإشارة، كما في سورة النصر ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النصر: ١].

الثالث: وفيه استحبابُ مدارسة القرآن على يد شيخ من الحفَّاظ، لتثبيت حفظه، وإجادة تلاوته.

٤٩٩٧ ـ [طرفه في: ٦]، تقدّم شرحُه.

٤٩٩٨ ـ [طرفه في: ٢٠٤٤]، تقدّم شرحُه.

٤٩٩٩ ـ [طرفه في: ٣٧٥٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (القُرَّاء الحَفَظَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ)

٥٠٠٠ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (وَٱللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ بِضْعاً وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَٱللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ ٱللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ).

شرح الحديث

أصلُ هذا الحديث، أنَّ (عبدَ اللّهِ بنَ مسعود) رضي اللّه عنه، خَطَب الناسَ في مدينة (حمص)، فقال في خطبته: (واللّهِ لقد أخذتُ القرآنَ من فم النبيِّﷺ، أكثر من ثلاثٍ وسبعين سورة، وحفظتُها وقرأتُها على رسول اللّهﷺ مباشرة، ولو أنّي أعلمُ أنَّ

أحداً أعلمُ منِّي بكتاب اللَّه تعالى، لرحلتُ إليه، حتى آخذ عنه، ولقد علم الناسُ أني لَمِنْ أعلمهم بكتاب اللَّه، وما أنا بخيرهم).

يقول شَقِيقٌ أحدُ رُواةِ الحديث: فما سمعتُ أحداً ردَّ عليه، بل سلَّموا له قولَه.

أثنى رسولُ اللَّه ﷺ على حفظةِ كتاب اللَّه، والمتقنين له في زمانه، فقال كما في رواية البخاري: «**خذوا القرآنَ من أربعة: مِنْ (عبد اللَّهِ بن مسعود) و(سالم بن معْقِل) ـ مولى أبي حذيفة ـ و(مُعاذِ بنِ جبل) و(أُبيِّ بنِ كعب)**» ويدلُّ هذا الحديث، على مَحَبَّةِ من يكون ماهراً بالقرآن، ليصل إلى المتلقِّي غضًّا سليماً كما أُنزل على محمد ﷺ.

قال العيني: وتخصيصُ هؤلاء الأربعة بالذِّكرِ، لأنهم تفرَّغوا للأخذ منه ﷺ، ومَهَروا في تجويد القرآن، ولا يراد منه أنَّ هؤلاء الأربعة فقط، يُؤخذ عنهم القرآن، بل إنَّ الذين كانوا يحفظون القرآن، ويتقنون تلاوتَه، أعداد لا تُحصى، ويكفي أن نعلم أن الذين قُتلوا في غزوة (بئْرِ معونة) كانوا قرابة سبعين رجلاً، كلُّهم من القُرَّاء. اهـ عمدة القاري ٢٠/ ٢٥.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ فضلِ حَفَظةِ كتاب اللَّه تعالى، وبيانُ رفعةِ قدرهم عند اللَّه تعالى، وأنهم أشراف الأمة، لحديث: **(أشرافُ أمتي حَمَلةُ القرآن).**

الثاني: وفيه جوازُ ذكرِ الإنسانِ نفسَه بالفضيلة، إذا دعت الحاجةُ إلى ذلك، لقولِ ابن مسعود: (لقد عَلِمَ أصحابُ النبي ﷺ أنِّي من أعلمهم) كما قال نبيُّ اللَّهِ يوسفُ عليه السلام: ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥].

الثالث: وفيه أنه لا يدخل في النهي عن التزكية للنفس، من خصَّه اللَّهُ بفضيلةٍ من الفضائل، ليأخذ الناسُ عنه العلم، وإنما النهيُ لمن مَدَح نفسه بطريق الفخر والإعجاب، ولذلك قال ابن مسعود: (وما أنا بخيرهم)!

الرابع: وفيه أنَّ زيادة العلم، لا توجب الأفضلية، لأن كثرة الثواب إنما تكون بالتقوى، والإخلاص، وإعلاء كلمة اللَّه!!

ويؤكِّد هذا المعنى، الحديثُ الآتي الذِّكرِ، ونصُّه:

٥٠٠١ ـ عَنْ (عَلْقَمَةَ بنِ قَيْسٍ) النَّخعي أنه قَالَ: (كُنَّا بِحِمْصَ، فَقَرَأَ ٱبْنُ

مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: ما هٰكَذَا أُنْزِلَتْ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ»!! وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الخَمْرِ، فَقَالَ: أَتَجْمَعُ أَنْ تُكَذِّبَ بِكِتَابِ ٱللَّهِ وَتَشْرَبَ الخَمْرَ؟ فَضَرَبَهُ الحَدَّ).

شرح الحديث

حين زار الصحابيُّ (عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْعُود) مدينةَ حمصَ من بلاد الشام، اجتمعَ عليه المسلمون، ليسمعوا قراءته، باعتبار أنه من كبار حفظةِ كتاب اللَّه من الصحابة، وأنَّ الرسولَ ﷺ أثنى عليه، فقرأ لهم سورة «يوسف» فاعترض عليه بعضُ الجاهلين، يُقال إنَّ اسمه «نُهَيْكُ بنُ سِنَان» فقال له: ما هكذا نزلتْ السورةُ ـ بمعنى أنك لا تتقنُ قراءة السورة ـ فقال له ابنُ مسعود رضي اللَّه عنه: «ويْحَكَ يا رجلُ، واللَّهِ لقد أقرأنيها رسولُ اللَّه ﷺ، كما قرأتُها عليكم» فقال الرجل عندئذٍ: أحسنتَ، وبينما هو يكلِّمه، وجد ابنُ مسعود منه ريحَ الخمر، فقال له: أتجمع بين تكذيبكَ لكلام اللَّه، وبين شربك للخمر؟ فأمر به أن يُضرب حدَّ شربِ المسكر.

فمن هنا يتَّضح لنا غرض ابن مسعود في الحديث المتقدم، في قوله: (لقد علموا أني من أعلمهم بكتاب اللَّه وما أنا بخيرهم).

قال الإمام النووي: (ضَرَبه الحدَّ) هذا محمولٌ على أنَّ (ابنَ مسعود) كانت له ولايةٌ، لإقامة الحدود نيابةً عن الإمام، أو أنَّ الرجلَ اعترفَ بشربها، وإلَّا فلا يجبُ الحَدُّ بمجرَّد ريحِهَا، وعلى أنَّ التكذيب كان بإنكار الرجلِ بعضَه جاهلاً، إذْ لو كذَّب به حقيقةً لكَفَر، فقد أجمعوا على أنَّ من أنكر حرفاً مجمعاً عليه من القرآن، فقد كفر. اهـ فتح الباري ٩/ ٥٠.

٥٠٠٢ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٥٠٠١.

٥٠٠٣ ـ [طرفه في: ٣٨١٠]، تقدّم شرحُه.

٥٠٠٤ ـ [طرفه في: ٣٨١٠]، تقدّم شرحُه.

٥٠٠٥ ـ [طرفه في: ٤٤٨١]، تقدّم شرحُه.

٥٠٠٦ ـ [طرفه في: ٤٤٧٤]، تقدّم شرحُه.

٥٠٠٧ ـ [طرفه في: ٢٢٧٦]، تقدّم شرحُه.

٥٠٠٨ ـ [طرفه في: ٤٠٠٨]، تقدّم شرحُه.

٥٠٠٩ ـ [طرفه في: ٤٠٠٨]، تقدم شرحُه.

٥٠١٠ ـ [طرفه في: ٢٣١١]، تقدّم شرحُه.

٥٠١١ ـ [طرفه في: ٣٦١٤]، تقدّم شرحُه.

٥٠١٢ ـ [طرفه في: ٤١٧٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ فَضْلِ سورةِ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾

٥٠١٣ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَجُلاً سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جاءَ إِلَى رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ ـ وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا ـ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»).

(ثُلُثَ القرآنِ) أي تُعادلُ في الأجر والثواب ثلثَ القرآن.

[طرفه في: ٦٦٤٣، ٧٣٧٤].

شرح الألفاظ

(يتقالُّها): أي يعتقد أنها قليلة، باعتبار قِصَرِ آياتها، وقلَّة حروفها.

شرح الحديث

القرآنُ العظيم كلامُ ربِّ العزة والجلال، كلُّه رائعٌ ومبدع، وكلُّه معجز، لا يستطيع البشرُ مجاراته ولا محاكاته، ولكنَّ بعض الآيات والسور، لها زيادةُ أجرٍ وثواب، كآية (الكرسي)، وسورة (الفاتحة) وسورة (الإخلاص) وغيرها من السور، وفي هذا الحديث بيَّن ﷺ، أنَّ سورة الإخلاص ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل قراءتُها في الثواب (ثلث القرآن)، فثوابُها يتضاعف، بقدر ثواب قراءة ثُلُثِ القرآن، وأمَّا التفضيلُ بين كلام ربنا، بعضه على بعض، بأن نقول: هذه الآية أفضلُ من هذه الآية، أو هذه السورة أفضلُ من تلك السورة، فلا يجوز ذلك، لأنَّ جميعَه كلامُ الرحمٰن، الذي

تكلَّم به جلَّ وعلا، وكلُّه صفة له، لا تفضيل فيه، وأمَّا بالأجر والثواب، فنعم يتفاضلُ أجرُ بعض السور على أجر غيرها، ولهذا قال النبيُّ ﷺ عن سورة الإخلاص: **(والذي نفسي بيده إنها لتعْدِل ثلثَ القرآن)**.

قال الإمامُ العيني: لعلَّ الرجل الذي كان يردِّدها، كانت منتهى حفظه، فجاء يقلِّل عملَه وقراءته، فقال له سيِّدنا رسولُ اللَّه ﷺ: إنها لتعدلُ ثلث القرآن، ترغيباً له في عمل الخير، وإنْ كان قليلاً، وللَّهِ عزَّ وجلَّ أن يُجازي عبدَه على العملِ اليسير، بأفضلَ مما يجازي به على الكثير.

ومعنى الحديث: أنه يعدل ثوابُها ثوابَ ثُلُثِ القرآن، وأمَّا تفضيلُ كلام ربِّنا بعضه على بعض فلا، لأنه كلُّه صفةٌ له سبحانه. اهـ عمدة القاري ٢٠/ ٣٣. ويؤيِّد هذا المعنى الذي ذكرناه، الحديث التالي رقم (٥٠١٥) ونصُّه:

٥٠١٤ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٥٠١٣.

٥٠١٥ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ أَنَّه قَالَ: (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ»؟ فَشَقَّ ذٰلِكَ عَلَيْهِمْ وَقالُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ؟ فَقَالَ: «اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ، ثُلُثُ الْقُرْآنِ»).

شرح الحديث

الرسولُ الكريمُ ﷺ يرغِّب في قراءة هذه السورة، ويحضُّ أصحابه على قراءتها، لأنها توحيدٌ خالص، وتمجيد عظيم، للكبير المتعال، ربِّ العزة والجلال، فمن قرأها ثلاثاً كان كمن قرأ ختمةً كاملة، في نيل الأجر والثواب.

قال الحافظ ابن حجر: قوله ﷺ: **(اللَّهُ الصَّمدُ: ثلثُ القرآن)** حَمَله بعضُ العلماء على ظاهره، فقال: هي ثُلُث القرآن باعتبار معاني القرآن، لأنه (أخبارٌ، وأحكام، وتوحيد)، وقد اشتملت هذه السورة على القسم الثالث «التوحيد» فكانت ثُلثاً بهذا الاعتبار.

وقال القرطبي: اشتملت هذه السورة على اسمين من أسماء اللَّه الجليلة، يتضمنان جميع أصناف الكمال وهما: (الأَحَدُ) و(الصَّمدُ) لأنهما يدلَّان على أحديَّةِ

الذات المقدَّسة، (فالأَحَدُ) يُشعِرُ بوجوده الخاصّ، الذي لا يشاركه فيه غيره، و(الصَّمدُ) يُشعر بجميع أوصاف الكمال، لأنه الذي انتهى إليه السُّؤْدُدُ والكمالُ، فكان مرجعُ طلب الخلائق، منه وإليه، ولا يتمُّ ذلك إلّا لمن حاز جميع خصال الكمال، وهو ربُّ العزة والجلال، فلمَّا اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة، كانت ثُلُثاً للقرآن، باعتبار بقية صفات الأفعال، والأعمال. اهـ نقلاً عن فتح الباري ٩/ ٦١.

٥٠١٦ ـ [طرفه في: ٤٤٣٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (فَضْلِ المُعَوِّذَاتِ)

٥٠١٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ، جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾. و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾. و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾. ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا ما ٱسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَما أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذٰلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ).

[طرفاه في: ٥٧٤٨، ٦٣١٩].

شرح الألفاظ

المرادُ بالمعوِّذات: السور الثلاث ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الاخلاص: ١] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١] ويدلُّ عليه ما رواه أصحاب السنن، من حديث (عُقبةَ بن نافع) أن رسول اللَّه قال له: **(تعوَّذْ بهنَّ، فإنه لم يُتعوَّذ بمثلهنَّ)** أي أن يقرأ هذه السور الثلاث، بنيَّة الشفاء من الداء، الذي يحلُّ بالإنسان.

شرح الحديث

القرآن كلامُ الرحمٰن، فيه شفاءٌ للأرواح والأبدان ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ

﴿وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢] واللفظُ القرآنيُّ جاء عاماً، يشمل جميعَ أنواع الشفاء، ففي القرآن العظيم ما يشفي القلوب والعقول، من مرضِ الجهل والضلال، ويُذهب دَنَسَ النفس، من الحسد، والشُّحِّ، والبغضاء، والعقائد الفاسدة، والقرآنُ أيضاً شفاءٌ للأمراض الجسدية، لِمَا في قراءته من البركة، والخير، والنور العميم، الذي يرتاح له قلبُ المؤمن عند تلاوته، فيشعر بالأمن والأمان، والراحة والاطمئنان، ولهذا كان النبيُّ ﷺ، إذا اشتكى من أيِّ مرضٍ، يقرأ المعوِّذات على نفسه، سورة (الإخلاص، والفَلَق، والناس) ثم يمسح به ما استطاع من جسده، قبل النوم، يفعل ذلك ثلاث مرات، فلمَّا اشتدَّ وجعُه ﷺ قبل وفاته، كانت السيدة **(عائشة)** تقرأ عليه هذه السور، وتمسح بيده ﷺ على وجهه وجسده الشريف، رجاءَ بركتها، كما ورد في الرواية الأخرى التي أخرجها البخاري (فكنتُ أقرأ بها، وأمسحُ بيدِهِ على وجهه وبدنه، رجاءَ بركتها).

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ القرآن شفاءٌ لأمراض الروح، والجسد، مرض القلوب، ومرضِ العقول.

الثاني: وفيه مشروعيَّةُ طلب الشفاء، بقراءة المعوِّذات (الإخلاص، والفَلَق، والناس).

الثالث: وفيه أنَّ السُّنَّة قراءة السور الثلاث قبل النوم من كلِّ ليلة، ومسح الوجه والجسد بعد قراءتها، اقتداءً بفعل الرسول ﷺ.

الرابع: وفيه مشروعيةُ النَّفْث ـ النفخ ـ بعد قراءة القرآن على الكَفَّيْن، لإيصال بركة القرآن، إلى بشرة القارئ.

بابُ (نُزُولِ المَلائِكَةِ والسَّكِينَةِ عِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ)

٥٠١٨ ـ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (بَيْنَما هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ (سُورَةَ الْبَقَرَةِ)، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ عِنْدَهُ، إِذْ جالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَ فَسَكَنَتْ،

فَقَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَ وَسَكَنَتِ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ، فَٱنْصَرَفَ، وَكانَ ٱبْنُهُ يَحْيَى قَرِيباً مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَن تُصِيبَهُ، فَلَمَّا ٱجْتَرَّهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى ما يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «ٱقْرَأْ يَا ٱبْنَ حُضَيْرٍ، ٱقْرَأْ يَا ٱبْنَ حُضَيْرٍ»!! قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ أَنْ تَطأَ (يَحْيَى)، وَكانَ مِنْهَا قَرِيباً، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَٱنْصَرَفْتُ إِلَيْهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، فإِذا مِثْلُ الظُّلَّةِ، فِيهَا أَمْثَالُ المَصَابِيحِ، فَخَرَجَتْ حَتَّى لَا أَرَاهَا!!

قَالَ: «وتَدْرِي ما ذَاكَ»؟ قَالَ: لَا. قَالَ: «تِلْكَ المَلَائِكَةُ، دَنَتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا، لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ».

شرح الألفاظ

(جالَت الفَرَسُ) أي اضَّطَربتْ وتحرَّكت، مأخوذ من الجَوَلان وهو الاضطراب الشديد.

(فَلَمَّا اجْتَرَّه) أي فلمَّا جرَّ «أُسَيْدٌ» ولده «يحيى» وسَحَبَه لئلا تطأَهُ الفرسُ.

(مِثلَ الظُّلَّة) أي نظر إلى السماء، فرأى فيها مِثْل السَّحابة، تُحيط بها المصابيحُ والأنوارُ.

(دَنتْ لِقراءَتِكَ) أي اقتربتْ لتسمع تلاوتَك للقرآن، وكان (أُسَيْدٌ) رضي اللَّه عنه، حسنَ الصوت بالقرآن.

(لَا تَتَوَارَى مِنهُمْ) أي أصبحت الملائكةُ يشاهدها الناسُ بأبصارهم، لا تختفي عنهم.

شرح الحديث

كان الصحابيُ الجليلُ (أُسَيْدُ بنُ حُضَير) يصلِّي ذات لَيلَةٍ، وهو يقرأ في صلاته سورة البقرة، وكان حَسَن الصوت بقراءة القرآن، وبينما هو يقرأ، اضطربت الفرسُ اضطراباً شديداً، وكانت مربوطةً بحبلٍ في صحن الدار، فأخذت تُحَمْحِمُ ويشتدُّ اضطرابُها، فَزَعاً من شيء رأته، فسكتَ عن القراءة، فهدأت الفرسُ، فلمَّا عاد للقراءة، عادت الفرسُ تضطرب، وكان ولدُه الصغير قريباً منها، فخشي أن تطأه

الفرسُ بحافرها، فجرَّه وسَحَبه، ثم رفعَ رأسَه نحو السماء، فوجد مصابيحَ وأنواراً في سحابة، فلمَّا كان الصباحُ، أخبرَ النبيَّ ﷺ بما رآه تلك الليلة، فقال له المصطفى ﷺ: **(تلك هي الملائكةُ اقتربت لسماع تلاوتك للقرآن)**، ولو بقيتَ تقرأ، لأضحتْ بجانبك لا تستتر عن أحد من الناس، وقال له ﷺ: **(لقد أُعطيت مزماراً من مزامير آل داود)** كما قال ذلك لأبي موسى الأشعري رضي اللَّه عنه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ فضيلة قراءة القرآن، وأنها سببُ نزولِ الرحمة، وحضور الملائكة الأبرار.

الثاني: وفيه جوازُ رؤية بعض الصالحين للملائكة، وبخاصَّة لمن كان حسن الصوت، بقراءة القرآن العظيم.

الثالث: وفيه منقبةٌ عظيمة (لأُسَيْدِ بنِ حُضير)، حيث كان يخشع في صلاته، في صلاة التهجُّد، ولم يكن يرفع رأسه في الصلاة، حتى انتهى منها، فرأى الأمر العجيب.

الرابع: وفيه فضلُ قراءة (سورة البقرة) في صلاة التهجد في الليل، أو في النهار، والشياطينُ لا تقربُ بيتاً تُقرأ فيه سورة البقرة.

الخامس: وفيه أنَّ الملائكة لاستغراقهم في الاستماع للقرآن، يمكن أن يظهروا لأهل القرآن، لا يختفون عنهم.

٥٠١٩ ـ ما بين الدفتين، أي القرآن والحديث عن تركة رسول اللَّه ﷺ تقدم في الحديث (٢٧٣٩).

٥٠٢٠ ـ [أطرافه في: ٥٠٥٩، ٥٤٢٧، ٧٥٦٠]، سيأتي شرحه في الحديث رقم ٥٠٥٩.

٥٠٢١ ـ [طرفه في: ٥٥٧٠]، تقدّم شرحُه.

٥٠٢٢ ـ [طرفه في: ٢٧٤٠]، تقدّم شرحُه.

٥٠٢٣ ـ [أطرافه في: ٥٠٢٤، ٧٤٨٢، ٧٥٤٤] انظر شرح الحديث رقم ٤٧٢٣.

٥٠٢٤ ـ [طرفه في: ٥٠٢٣]، انظر شرحه من خلال النص.

٥٠٢٥ ـ [طرفه في: ٧٥٢٩]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٠٢٦.

بابُ (اغْتِبَاطِ النَّاسِ بِحَامِلِ القُرْآنِ وَقَارِئِهِ)

٥٠٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي ٱثْنَتَيْنِ:

رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّه الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهارِ، فَسَمِعَهُ جارٌ لَهُ، فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ ما أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ ما يَعْمَلُ.

وَرَجُلٌ آتاهُ اللَّه مَالاً، فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ ما أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ ما يَعْمَلُ»).

[طرفاه في: ٧٢٣٢، ٧٥٢٨].

شرح الألفاظ

(لا حَسَد إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ) المرادُ بالحَسَدِ هنا: (حَسَدُ الغِبْطة) لا الحسدُ المذمومُ، والغِبْطَة: أن يشتهي الإنسانُ أن يكرمه اللَّهُ، بمثْلَ ما أكرمَ به غيرَه من الناس، كالعلم، والغِنَى، والصلاح، والتُّقى.

والمعنى: لا رُخصَة في الحسد، إلَّا في حالتَيْن اثنتَيْن: رجلٌ آتاه اللَّه المالَ، فهو ينفقه في وجوه الخير، ورجل آتاه اللَّه القرآن، فهو يتلوه ويعلِّمه الناسَ.

شرح الحديث

وضَّح النبيُّ ﷺ، أنَّ المؤمنَ إذا كان سيغْبِط غيرَه، على أمرٍ من الأمور، فلْيَغْبِطه على خصلتين اثنتين: (العلم النافع)، و(إنفاق المال) في وجوه الخير.

ومعنى الحديث

لا غِبطةَ ولا سرورَ للمؤمن، إلَّا في هاتين الخصلتين الفاضلتين، سمَّاه ﷺ حَسَداً من باب (المشاكلة) أي المشابهة في اللفظ، مع اختلاف المعنى المقصود.

ولـمَّا كان الحسدُ مذموماً، فقد نبَّه ﷺ إلى أنَّ من الحسد ما هو محبوبٌ ومرغوبٌ عند اللَّه تعالى، وهو أن يتمنى المؤمنُ، مثلَ النعمة التي وهبها اللَّهُ للقارئ المتقن لتلاوة القرآن، العاملِ بما فيه، الذي يعلِّم الناسَ الخيرَ، ويدعوهم إليه، فمِثْلُ هذا لا يسمَّى (حَسَداً) وإنما هو سرورٌ واغتباط، وكذلك الرجلُ المحسنُ الذي وسَّعَ اللَّهُ عليه في الرزق، فهو ينفق ماله في وجوه الخير والنفع لعباد اللَّه.

والخلاصة: فإنَّ الحسد قسمان: مذمومٌ، ومحمودٌ.

أمَّا المذمومُ: فهو تمنِّي زوال النعمة عن صاحبها.

وأمَّا المحمود: فهو أن يتمنى مثلَ النعمة التي وهبها اللَّهُ لغيره، ويسمى (حسدَ الغِبْطة) وهو الذي عناه الحديثُ الشريف، لينالَ مثلَ ما ناله له أخوه المؤمن، من الأجر والثواب.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الحثُّ على تعلُّم القرآنِ وتعليمه، لحديث: **(خيرُكُمْ من تعلَّم القرآن وعلَّمه)** أخرجه البخاري.

الثاني: وفيه الترغيبُ في جَمْعِ المالِ من الحلال، وإنفاقُه في وجوه البِرِّ والخير.

الثالث: وفيه أنَّ قولَ الإنسان: ليتني أُوتيتُ مثلَ ما أُوتي فلانٌ، ليس مذموماً، بل هو من الرجاء الحَسَن، لقوله تعالى: ﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [البقرة: ١٤٨] فهو مطلوب، ومرغوب فيه.

الرابع: وفي التعبير بالحسد، في قوله ﷺ: (لا حَسَدَ إلَّا في اثنتين) حثٌّ للمخاطبين على تلاوة القرآن، والمداومة عليه، وعلى إنفاق المال في وجوهِ الخير، والطاعات، لقوله سبحانه: ﴿وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦].

باب (خَيْرُكم مَنْ تَعلَّمَ القُرْآنَ وعَلَّمَهُ)

٥٠٢٧ ـ عَنْ عُثْمَانَ بنِ عَفَّان رَضيَ اللَّه عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قَالَ: (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ).

[طرفه في: ٥٠٢٨].

شرح الحديث

لمَّا كان القرآنُ العظيمُ كلامَ ربِّ العزة والجلال، لا يُقارَنُ بكلام أحدٍ من الخلق، وهو صفةٌ من صفاته جلَّ وعلا، وهو أفضلُ العلوم وأشرفُها على الإطلاق، كان مَنْ مَهر في تلاوته، وعلَّمه الناسَ، أفضلَ الخلق عند اللَّه تعالى، لأنه أوصلَ هذا (النُورَ الإلٰهيَّ)، إلى عباد اللَّه، ليرفعهم إلى مراتب العلماء العاملين ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤] فهنيئاً للعالم والمتعلِّم، على هذا الفضل، الذي خصَّ اللَّهُ به حَمَلةَ كتابِ اللَّهِ الجليل!!

بابُ (خَيْرُ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى)

٥٠٢٨ ـ عَنْ عُثْمانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ أنَّه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ)، وهذه روايةٌ أخرى للحديث الشريف.

[طرفه في: ٥٠٢٧].

ما يستفاد من الحديث

فيه بيانٌ لشرف أهل العلم، ومنزلتهم الرفيعة عند اللَّه، حيث أوصلوا هداية اللَّه إلى عباده، وصدق اللَّه العظيم ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠] أي في القرآن عزُّكم، وشرفُكم، ومجدُكم، أفلا تدركون هذه النعمة الجليلة، التي أنعم اللَّه بها عليكم، فتشكروا ربكم على ما أنعم به على عباده!

٥٠٢٩ ـ [طرفه في: ٢٣١٠]، تقدّم شرحُه.

٥٠٣٠ ـ [طرفه في: ٢٣١٠]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (فَضْلِ اسْتِذْكَارِ القُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ)

٥٠٣١ ـ عَنْ عبد اللَّه بن عُمَرَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ (أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ المُعَقَّلَةِ: إِنْ عاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ»).

شرح الألفاظ

(الإبل المعقلة) أي المشدودة بالعِقال، وهو الحبلُ الذي يُشدُّ به ركبةُ البعير، لئلا يشرد عن صاحبه.

(عاهَدَ عليها): أي تعهَّدها وحافَظَ عليها، بربطها بالحزام، أمِنَ عليها من الهرب.

شرح الحديث

هذا حديثٌ عظيم، وفيه تشبيهٌ بديع رائع، فقد شبَّه ﷺ حافظَ القرآن، الذي يقرؤه عن ظهر غيب، وهو متقنٌ لحفظه، ويتعاهد تلاوته ليلاً ونهاراً، بالراعي الذي له إبلٌ، رَبَطَ كلَّ بعير بالحبل المتين، الذي يشدُّ به ركبتُه، فطالما هي مربوطة، لا يخشى عليها من الشرود والهرب، ولكنه إذا لم يربطها، فإنها تشرد، ويصعب عليه أن يستردَّها، كذلك حافظُ القرآن، إذا استمرَّ على تلاوته، يبقى حفظُه للكتاب العزيز، فما دام التعاهدُ موجوداً، فالحفظُ موجود، كما أنَّ البعير ما دام مشدوداً بالحبل، فهو محفوظٌ من الهرب، وخصَّ ﷺ الإبلَ بالذِّكر، لأنه أشدُّ الحيوانات العجماوات نفوراً، وفي الحصول عليها، بعد استكمال نفورها، صعوبةٌ شديدة، تُرْهِقُ صاحبها، وتُحمِّله العَنَاءَ، ويا لَه من تشبيهٍ حسِّي بديع.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه ضرورةُ المواظبةِ على تلاوة القرآن، وعدمِ إهمالِ المراجعة له، ليستمرَّ حفظُه في ذاكرة الحافظ المتقن.

الثاني: وفيه التشبيهُ البديع، بالإبل المربوطة بالحبل، إذا بقيت مربوطة، ضَمِن صاحبُها بقاءها، ومَلَك زمَامَها.

الثالث: وفيه الحثُّ والترغيبُ على حفظ القرآن، لأنه نورٌ له في قلبه، ونجاةٌ له يوم القيامة، وقد قال ﷺ: (إنَّ الذي ليس في قلبه شيءٌ من القرآن ـ أي لا يحفظ شيئاً من كتابِ اللّه ـ كالبيت الخَرِب) أي كالبيت المتهدِّم، يكون مأوى للهوامِّ، والأفاعي، والشياطين، كذلك قلبُ الإنسان، إذا خلا من آيات الذكر الحكيم، يكون خَرِباً ميِّتاً، لا نور فيه ولا ضياء، وهذا في غاية الإبداع والتمثيل، لمن خلا جوفُه من نور الكتاب المبين، ويؤيده الحديث الآتي ذكرُه رقم (٥٠٣٣) ونصُّه:

٥٠٣٢ ـ [طرفه في: ٥٠٣٩]، سيأتي شرحه في الحديث رقم ٥٠٣٩.

بابُ (تَعاهُدِ القُرْآنِ بِالتِّلَاوَةِ والمُرَاجَعَةِ)

٥٠٣٣ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ أنه قَالَ: (تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا).

شرح الألفاظ

(تَعَاهَدُوا القُرْآن) أي واظبوا على تلاوته، بالحفظ والتَّرداد، في كلِّ وقتٍ وحين.

(تَفَصِّياً مِنَ النَّعَمِ) أي تَفَلُّتاً وذهاباً، والنَّعَمُ: هي الإبلُ السريعةُ في الجَرْي والهرب.

(تفَصِّياً) أي تفلُّتاً وذهاباً عن الذَّاكرة من ذهن الإنسان.

شرح الحديث

يأمر ﷺ بالمواظبة على تلاوة القرآن الكريم، وترداده بين الحين والحين، ليظلَّ حفظُه في ذاكرة المؤمن، ولا ينساه، فإنَّ المؤمن إذا حافظ على تلاوته، بقي القرآن راسخاً في قلبه، وإلَّا تفلَّت، كما تتفلَّت الإبلُ من صاحبها، إذا لم يتعاهدها، بربطها بالحبال المتينة.

والتشبيهُ في الحديث، واضحُ الدلالة، وواضح المعنى، فإنَّ القرآن إذا لم يتعاهده المسلمُ بالحفظ وتكرار التلاوة لآياته، يصبح أكثر انفلاتاً من الصدور، من الإبل المربوطة إذا أُفلتت من الحبال، ولهذا قال ﷺ: **(إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت)** فهو تأكيد للحديث قبله، بضرورة تعاهد القرآن، بالترداد والتكرار.

٥٠٣٤ ـ [طرفه في: ٤٢٨١]، تقدّم شرحُه.

٥٠٣٥ ـ [طرفه في: ٥٠٣٦]، انظر شرحه من خلال النص.

٥٠٣٦ ـ [طرفه في: ٥٠٣٥]، انظر شرحه من خلال النص.

٥٠٣٧ ـ [طرفه في: ٢٦٥٥]، تقدّم شرحُه.

٥٠٣٨ ـ [طرفه في: ٢٦٥٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهْيِ عَنْ قَوْلِ المُسْلِمِ: نَسِيتُ آيةَ كَذَا وَكَذَا)

٥٠٣٩ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مَسْعُود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: (بِئْسَمَا لأحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ).

[طرفه في: ٥٠٣٢].

شرح الألفاظ

(بئس) هي أختُ «نِعْمَ»، الأولى للذَّم، والثانيةُ للمدح، وهي فعلٌ غير متصرِّف، تقول: نِعْمَ الرجلُ زيدٌ، وبئس الرجلُ عَمْرٌو، قال تعالى: ﴿ بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا۟ ﴾ [البقرة: ٩٠].

(كَيتَ وكَيتَ) هي مثلُ قولنا: كَذَا وكذَا، تستعمل عن الجُمَل الكثيرة، والمعنى: لا يقلْ أحدكُم نسيتُ سورةَ كذا وكذا، أو آيةَ كذا وكذا، لأن هذا اللَّفْظَ يدلُّ على إهمال الإنسان لكتاب اللَّه، حتى ينسى آياتِهِ، وسُوَرَه.

(بَلْ نُسِّي) أي بل هو نُسِّي بالتشديد، أي أنساه الشيطانُ هذه الآية أو السورة، كقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَـٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ ﴾ [الكهف: ٦٣] لأن الشرَّ يُنسب إلى الشيطان، والخيرَ ينسب إلى الرحمٰن.

شرح الحديث

نهى الرسولُ ﷺ أن يقول المسلمُ في كلامه: نَسِيتُ الآية الفلانية، أو السورةَ الفلانية، بل إذا نَسِيَ شيئاً من القرآن، يقول: نُسِّيتُ، ومنه دعاء النبي ﷺ، المأثور والمشهور: (اللهمَّ علِّمنا منه ما جَهِلْنا، وذَكِّرنا منه ما نُسِّينَا، وارزقنا تلاوتَه آناءَ الليل، وأطرافَ النهار).

قال البدرُ العيني: إذا قال المسلمُ: نسيتُ، فإنه يدلُّ على مبلغ تفريطه في تعاهد القرآن، واستذكاره، فالذمُّ يرجع إلى القول، فنهىٰ ﷺ أن يقول الإنسانُ: نسيتُ آيةَ كذا، وكذا، لأنه يتضمَّن التساهلَ فيه، والتغافلَ عنه، فمن هذا الوجه، تكون الكراهةُ.

والمرادُ من ذكر الحديث هنا: هو تذكيرُ المؤمن بضرورةِ المواظبة على تلاوة القرآن، وعدمِ إهمال القراءة، حتى لا ينساه، وإنما يُضيفُ النسيانَ إلى الشيطان، لأنه هو الذي وسوس إليه، وأغواه بترك التلاوة، حتى نسي بعض الآيات. اهـ عمدة القاري ٢٠/ ٤٨.

فالكراهةُ منصبَّةٌ على القول، ونسيانُ القراءة، إن كان عن طريق الإهمال، كبيرةٌ من الكبائر، لِمَا ورَدَ في الحديث: **(اطَّلعتُ على ذنوب أمتي، فلم أرَ ذنباً، أعظمَ من رجلٍ، أُعطي القرآنَ، ثم نام عنه ونسيَه)** أو كما قال ﷺ.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه كراهيةُ قول المسلم: نَسِيتُ الآية أو نسيتُ السورة، وإنَّما يقول: أُنسِيتُ، أو نُسِّيتُ.

الثاني: وفيه العنايةُ بتلاوة القرآن، لاستدامة حفظه في قلبه، حتى لا ينساه.

٥٠٤٠ ـ [طرفه في: ٤٠٠٨]، تقدّم شرحُه.

٥٠٤١ ـ [طرفه في: ٢٤١٩]، تقدّم شرحُه.

٥٠٤٢ ـ [طرفه في: ٢٦٥٥]، تقدّم شرحُه.

٥٠٤٣ ـ [طرفه في: ٧٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٠٤٤ ـ [طرفه في: ٥]، تقدّم شرحُه.

٥٠٤٥ ـ [طرفه في: ٥٠٤٦]، سيأتي شرحه في الحديث رقم ٥٠٤٦.

باب (كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ القُرْآنَ)؟

٥٠٤٦ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سُئل: (كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ»، يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمٰنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ).

شرح الحديث

عندما يتلو المسلمُ كتابَ اللَّه تعالى، ينبغي أن يتلوه مرتَّلاً، بتوضيح حروفه، وإظهار حركاته ومدوده، لقوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤] وقد سُئل خادمُ النبي ﷺ «أنسُ بنُ مالك» رضي اللَّه عنه، عن قراءة النبي ﷺ كيف كانت؟ فقال: كانت قراءتُه مدًا ـ أي يُخرج الحروف واضحة، مع تحسين الصوت، وإعطاءِ كل حرفٍ ما يستحقُّه من المدود (المدّ الطبيعي، والمدّ المتصل، والمنفصل، والمدّ اللازم) ثم حكى أنسٌ طريقةَ النبيِّ ﷺ في القراءة، فقرأ «بسم اللَّه الرحمٰن الرحيم، الحمد للَّه رب العالمين. الرحمٰن الرحيم. . .» إلى آخر ذلك، يمدُّ كل لفظةٍ بما يجب لها من المدِّ، حتى يخرج القرآنُ واضحاً جلياً، لا يضيع شيء من حروفه، ولا من مدوده، وهذا هو الترتيلُ الذي أمر اللَّه به رسوله ﷺ ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤] أي اقرأْ كتاب ربِّكَ، قراءَةَ تُؤَدةٍ وتمهُّل، ولهذا قال عليٌّ رضي اللَّه عنه لمَّا سُئل عن الترتيل فقال: (هو إخراجُ الحُروف، ومعرفةُ الوقوف).

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه استحبابُ التأنِّي في قراءةِ القرآن، وعدمُ التعجيل بقراءته، بحيث يصبح سرداً، لا ترتيلَ فيه ولا مدود، ويضيع المقصودُ من التلاوة المأمور بها.

الثاني: وفيه وجوبُ التدبُّر لآياته كما قال سبحانه: ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [ص: ٢٩].

٥٠٤٧ ـ [طرفه في: ٤٢٨١]، تقدّم شرحُه.

باب (حُسْنِ الصَّوْتِ بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ)

٥٠٤٨ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: (يَا أَبَا مُوسَى، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْماراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاودَ).

اللغة

(المِزْمَار): الصوتُ الحسنُ، تشبيهاً له بالمزمار، وهي الآلة الموسيقية المعروفة باسم «النَّاي».

شرح الحديث

لهذا الحديث قصة وهي: (أنَّ النبيَّ ﷺ خرج ذات ليلة، فمرَّ على بيوت الأشعريين، فسمع صوت «أبي موسى الأشعري» يقرأ القرآنَ ليلاً، وكان صوتُه حسناً جميلاً، في غاية الحسن، فوقف ﷺ يستمع إلى قراءته ـ وأبو موسى لا يعلم بالأمر ـ فلمَّا انتهى من قراءته، انصرف رسولُ اللَّه ﷺ، فلما كان الصباح لقي أبو موسى رسولَ اللَّه ﷺ، فقال له الرسول الكريم: **(لو رأيتَني وأنا أستمعُ إلى قراءتك البارحةَ ـ أي لسررتَ باستماعي لقراءتك ـ لقد أعطيتَ مزماراً من مزامير آل داودَ)** أي أُعطِيتَ صوتاً حسناً، يشبه صوتَ نبيِّ اللَّه داود عليه السلام ـ فقال له أبو موسى: أكنتَ تستمع إلى قراءتي البارحةَ يا رسول اللَّه!؟ لو عرفتُ أنك كنت تستمع لقراءتي لحبَّرتُه لك تحبيراً!! ـ أي قرأته مرتَّلاً مجوَّداً، بحيث يزداد به سُرورك يا رسول اللَّه)!!

قال الحافظ ابن حجر: المراد (بالمزمار) الصوتُ الحسنُ، و(آل داود) يريد به

نبيَّ اللَّه (داودَ) عليه السلام نفسَه، فقد أُعطي من حُسن الصوت ما أُعطي، ولذلك يُشبَّه به صاحبُ الصوت الحسن.

ما يُستفاد من الحديث

فيه استحبابُ سماعِ القرآن، من ذي الصوت الحسن، وقد كان (عمَرُ) رضي اللَّه عنه، يُقدِّم الشابَّ الحسنَ الصوت، لحسنِ صوته بين يدي القوم. اهـ فتح الباري ٩/ ٩٢.

٥٠٤٩ ـ [طرفه في: ٤٥٨٢]، تقدّم شرحُه.

٥٠٥٠ ـ [طرفه في: ٤٥٨٢]، تقدّم شرحُه.

٥٠٥١ ـ [طرفه في: ٤٠٠٨]، تقدّم شرحُه.

باب (في كَمْ يومٍ يُقرأُ القرآنُ)؟وقوله تعالى: ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾

٥٠٥٢ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرِو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (أَنْكَحَنِي أَبِي ٱمْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فكانَ يَتَعاهَدُ كَنَّتَهُ، فَيَسأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ: نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رجُلٍ، لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشاً، وَلَمْ يُفَتِّشْ لَنَا كَنَفاً، مُذْ أَتَيْنَاهُ!!

فَلَمَّا طَالَ ذٰلِكَ عَلَيْهِ، ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ ﷺ: «الْقَنِي بِهِ». فَلَقِيتُهُ بَعْدُ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَصُومُ»؟ قُلتُ: كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: «وَكَيْفَ تَخْتِمُ»؟ قُلْتُ: كُلَّ لَيْلَةٍ، قَالَ: (صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً، وَٱقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ)!!

قَالَ: قُلْتُ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ، قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الجُمُعَةِ». قُلْتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ، قَالَ: «أَفْطِرْ يَوْمَيْنِ وَصُمْ يَوْماً»! قَالَ: قُلْتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ، قَالَ: «صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ، صَوْمَ داوُدَ، صِيَامَ يَوْمٍ، وَإِفْطَارَ يَوْمٍ، وَٱقْرَأْ فِي كُلِّ سَبعِ لَيَالٍ مَرَّةً»)!!

فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، وَذَاكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ، فَكانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السُّبْعَ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهارِ، وَٱلَّذِي يَقْرَؤُهُ يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ، لِيَكُونَ

أَخَفَّ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّاماً، وَأَحْصَى وَصَامَ مِثْلَهُنَّ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتْرُكَ شَيْئاً فارَقَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيهِ).

[طرفه في: ١١٣١].

شرح الألفاظ

(ذَاتَ حَسَب): أي ذاتَ شرفٍ أصيل بالآباء، وفضلٍ في الدِّينِ والأخلاق، ومعنى (أَنْكَحني) أي زَوَّجني.

(يَتَعاهَدُ كَنَّتَهُ): أي يتفقَّد أحوالَ زوجةِ ابنه، ويسألها عن حياتها مع زوجها.

(لَمْ يَطَأْ لَنا فِرَاشاً): كنايةٌ لطيفةٌ عن عدم قضاء حاجتها منه، كأنها تقول: مشغولٌ عن زوجته بعبادة ربه!!

وهذا التعبيرُ غايةٌ في الأدب والكمال، حيث عبَّرت عن عدم مضاجعته لها: بوطءِ الفراش، ولم تقل: لم يجامعني، أدباً وحياء.

(ولَمْ يُفَتِّشْ لَنا كَنفاً): كناية أخرى بديعة، أكَّدتْ به عدمَ قربانها بالمعاشرة الزوجية، والكَنَفُ: السترُ والجانبُ.

(الْقَني به): أي ادعُهُ لي، وأرسلْه إليَّ.

(إنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ): أي عندي من القدرة، أن أصوم أكثر من أن أصوم يوماً، وأُفطرَ يومين.

(صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ): أي صُمْ يوماً، وأفطرْ يوماً، بمعنى أن يصوم من كل شهرٍ نصفه، ويفطر نصفه.

(لَيْتَني قَبِلْتُ الرُّخْصَةَ): أي يقول عبد اللَّه حين كبرتْ سِنُّه، وضعُف بدنُه: ليتني كنتُ قبلتُ رخصةَ رسولِ اللَّه ﷺ.

شرح الحديث

(عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَمْرِو بنِ العَاصِ) رضي اللَّه عنه، صحابيٌّ جليل، عاش من نعومة أظفاره في بيتِ دينٍ، وتقى وصلاح، ونشأ على طاعةِ اللَّه، وحبِّ عبادته، ولمَّا بلغ سنَّ الفتُوَّة والشباب زوَّجه والدُه (عمرُو بنُ العاص) بامرأةٍ جميلة شريفة، من أسرةٍ

فاضلة، ذاتِ حَسَب ونَسَب، وكان والده يتفقَّد بيت ابنه، ويسأل زوجته عن حياتها مع زوجها، فكانت تُثني على زوجها، فتقول: نِعْمَ الرجلُ زوجي من رجل، ولكنَّها بأسلوبها الذي يدلُّ على خلُقها الفاضل، وأدبها الجَمِّ، كانت تعتب عليه عتاباً شفيفاً لطيفاً، أنه مشغول عن زوجته بعبادة ربه، وقد استعملت الكنايةَ في حديثها، فقالت: (لم يطَأْ لنا فراشاً) تعني أنه لا يضاجعها، وهو غايةُ الحُسن في الأدب والكمال، والتعبيرِ اللطيف العفيف، حيث أرادتْ بهذه الكناية عدم جماعهِ لها، مما يدلُّ على فضلها وعفَّتها، وأدب قولها، وربَّ كنايةٍ أبدعُ ـ عند أهل الأدب والبيان ـ من اللفظِ الصريح!!

شكرتْ زوجَهَا «عبدَ اللَّه» أولاً بأنه قوَّامٌ بالليل، صوَّامٌ بالنهار، ثمَّ شكتْ منه، حيثُ لم يضاجعها، ولم يكشف لها ستراً، وهو غاية الأدب.

غضبَ والده من تصرُّفه، وأقبل عليه يلومه ويقول له: أنكحتُكَ امرأةً من قريش، ذاتَ حَسَب ونَسَب، فَعضَلْتَها ـ أي منعتها حقَّها من الاستمتاع الجسدي ـ فبئس ما صنعتَ!! ثم انطلق إلى النبي ﷺ، فأخبره بصنيع ولده، فقال له ﷺ: **(ادعُه لي واجْمَعْني معه)**، فلمَّا جاءه (عبدُ اللَّه) سأله ﷺ: **(كيف تصومُ يا عبدَ اللَّه؟)** قال: أصومُ كلَّ يوم ـ أي لا يُفطر طيلة الأيام ـ وسأله: **(كيف تقرأ القرآن؟)** فأخبره أنه يختم القرآن في يومٍ وليلة، فقال له ﷺ: **(لا تفعل ذلك، صُمْ من كلِّ شهرٍ ثلاثة أيام، واختمْ في كل شهْرٍ ختمة)!!**

فقال له عبد اللَّه: يا رسول اللَّه، إني أقدرُ أن أصوم أكثرَ من ذلك، وأقرأُ أكثرَ من ذلك!؟ فقال له ﷺ: **(أفطرْ يومين، وصُمْ يوماً)** ـ يعني أن يصوم من كل شهرٍ عشرة أيام ـ.

قال: أطيقُ أكثرَ من ذلك، فقال له عليه الصلاة والسلام: صُمْ أفضلَ الصِّيامِ (صومَ داود) صُمْ يوماً، وأفطرْ يوماً، وليس هناك أفضل من هذا الصيام!! **واقرأ في كلِّ سبعة أيام ختمةً واحدة،** يقول عبد اللَّه حينما كبرتْ سِنُّه: يا ليتني قبلتُ رخصة رسول اللَّه ﷺ، في أول شبابي!! فكان يقرأ على زوجته شيئاً من القرآن في النهار، ثم يعيده على نفسه بالليل، وكان يفطر بعض الأيام، ثم يقضيها بعد ذلك، لئلا يترك شيئاً عَاهَدَ عليه النبيَّ ﷺ.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث التنبيهُ على مراعاة حقوق الزوجية كما في حديث: **(إنَّ**

لربك عليك حقاً، ولزوجك عليك حقاً، فأعْطِ كلَّ ذي حقّ حقَّه).

الثاني: وفيه بيانُ عدم إرهاقِ الإنسان نفسه، بنوافل العبادات، بصيام كل يوم، وقيام كلِّ ليلة لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

الثالث: وفيه أنَّ أفضلَ الصيام، صيامُ يومٍ، وإفطارُ يوم، كما كان نبيُّ اللّهِ (داود) عليه السلام، يتعبَّد ربَّه.

الرابع: وفيه كراهيةُ صيام الدَّهرِ، دون إفطار شيء منه، لحديث: **(لا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ).**

الخامس: وفيه أنَّ أفضل القرآن، كلَّ عشرة أيام، أو سبعة أيام، لقوله ﷺ: **(اقرأه في سبعٍ، ولا تزِدْ على ذلك).**

تنبيه هام

قال الإمام النووي: أكثرُ العلماءِ، على أنَّ تلاوة القرآن، لا تقدير عندهم في ذلك، وإنما هو بحساب النشاط والقُوَّة، فعلى هذا يختلف باختلاف الأحوال، والأشخاص، ولكنَّ الأفضلَ أن لا يزيد على سبعة أيام. اهـ نقلاً عن فتح الباري ٩/ ٩٧.

٥٠٥٣ - [طرفه في: ١١٣١]، تقدّم شرحُه.
٥٠٥٤ - [طرفه في: ١١٣١]، تقدّم شرحُه.
٥٠٥٥ - [طرفه في: ٤٥٨٢]، تقدّم شرحُه.
٥٠٥٦ - [طرفه في: ٤٥٨٢]، تقدّم شرحُه.
٥٠٥٧ - [طرفه في: ٣٦١١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (إثْم مَنْ قَرأَ القُرْآن لِلْمُراءَةِ أَوْ تَأْكَلَ بِهِ)

٥٠٥٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ أَنَّه قَالَ: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ، تَحْقِرُونَ صَلاتَكُمْ مَعَ صَلاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، وَيَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ

مِنَ ٱلدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شيْئاً، وَيَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئاً، وَيَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئاً، وَيَتَمارَى فِي الْفُوقِ».

[طرفه في: ٣٣٤٤].

شرح الألفاظ

(تَحْقِرون صلاتَكُمْ): أي تعدُّون صَلَاتكم قليلةً وناقصةً، أمام صلاتهم، من كثرة ما يصلُّون، ويصومون.

(لا يُجاوِز حناجِرَهُمْ): أي يقرؤون القرآن من حُلُوقهم، دون أن يصل نورُه إلى قلوبهم، لأن الإيمان لم يرسخ فيها.

(يمْرُقون مِن الدِّين): أي يخرجون من دين الإسلام فَجْأةً، ولا يعودون إليه، كخروج السهم، إذا رماه الرامي بقوَّة.

(الرَّمِيَة): الصَّيدُ الذي يُرمى بالسِّهام، ليتغلَّب على اقتناصه. **و(النَّصْلُ)**: حديدةُ الرمح والسهم، **(الرِّيشُ)**: ما يوضع على السَّهم.

شرح الحديث

أخبر الرسولَ ﷺ بنور النبوَّة والوحي، عن جماعة من الخوارج، يخرجون على المسلمين، يزعمون الإيمانَ، وقلوبُهم خاوية منه، لأنه لم يرسخ فيها، ويقرؤون القرآن من حناجرهم وحلوقهم، ولا يطبِّقونه في أقوالهم وأعمالهم، يحتقر المسلمُ نفسَه أمام كثرة صلاتهم وصيامهم، يستبيحون دماءَ المسلمين وأموالَهم، وقد ظهر هذا النوع من الخوارج في زمن (عليٍّ) رضي اللَّه عنه، وكثُر أتباعُه في عصرنا وزماننا كما حَصَل من الرافضة في استباحة دماء أهل السنة، في أحداث العراق ـ وهذا من أعلام النبوة ـ حيث أخبر عنهم ﷺ ولم يَرَهُم، لأنهم لم يكونوا في زمانه، وحصل ما أخبر عنه الصادقُ المصدوقُ.

ومن تتمة أوصافهم القبيحة اللئيمة، أنهم لقلة يقينهم وإيمانهم، يخرجون من الإسلام فجأة وبغتة، ولا يعودون إليه! شبَّههم ﷺ بالسهم، الذي يقذف به الرامي صيدَه، بقوَّة وشدة، فيصيب هدفه، لأن السهم ينفذ بسرعة، بحيث لا يعلَقُ به شيء من الصَّيْد، فإذا التمس بعد ذلك سهمَه وجده، لكنه لا يجد فيه شيئاً من الصَّيْد الذي

رماه، كذلك الإيمانُ يخرج من قلوبهم، كما يخرج السهم السريعُ، من جسد الصيد، وهو تشبيهٌ بديع، وتمثيلٌ بالغُ الروعة والبيان، لانطماس نور إيمانهم، مع كثرة عبادتهم وصلاتهم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الإخبارُ عن ظهور فئة كبيرة من الخوارج، الذين ينتحلون الإسلامَ، - والإسلامُ منهم بريء، وهو من أعلام النبوة.

الثاني: وفيه أنَّ أعمالهم التعبُّدية ظاهرةٌ، وكثيرةٌ جداً، بحيث يحتقر المؤمنُ نفسه، أمامَ كثرةِ صلاتِهِم وصيامهم.

الثالث: وفيه أنهم مراؤون في أعمالهم، يحتجُّون بالقرآن، نفاقاً ورياءً، لستر كفرهم وضلالهم.

الرابع: وفيه انسلاخُهم من الدِّينِ، وخروجهم منه، كما يخرج سهمُ الرامي بسرعةٍ وقوة.

الخامس: وفيه التحذيرُ من سلوك طريقهم، وعدمُ الاغترارِ والانخداعِ بكثرة صلاتهم وصيامهم، وقراءتهم للقرآن.

السادس: وفيه أنَّ القرآنَ لا ينفع قارئَه، إذا كان مرائياً بقراءته، أو جَعَله مَصْيدةً للدنيا يتأكّل به.

بابُ (مَثَل القارئ لِلْقُرْآن، والهَاجر لِتَلاوَته)

عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (المُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَعْمَلُ بِهِ: كالأُتْرُجَّةِ، طَعْمُها طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ. وَالمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كالتَّمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ: كالرَّيحانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ، الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كالحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ، أَوْ خَبِيثٌ، وَرِيحُها مُرٌّ).

[طرفه في: ٥٠٢٠].

شرح الألفاظ

(الأُترجَّة): نوعٌ من الفاكهة، طيِّبُ الرائحة والطعم، يشبه فاكهة «المانجا» وقد يكون هو «يوسف افندي».

(الرَّيْحَانَةُ): نبتٌ طيِّب الرائحة، من أنواع الورود والزهور، كالياسمين، والفُلِّ، وسائر الروائح العَطِرة.

(الحَنْظَلَةُ): واحدةُ الحَنظل، وهو شجرٌ مُرٌّ عَلْقم، خبيثُ الطعم، تجتنبُه وتتحاماهُ البهائمُ، لبشاعته ومرارته.

شرح الحديث

لمَّا كان الغَرضُ من ضرب المثل: تقريبَ البعيد، وتوضيحَ الغامض، وتصويرَه كأنه شيء ملموسٌ ومحسوسٌ، مدرك بالحِسِّ، لذلك نجد القرآنَ الكريمَ، والسُّنَّةَ النبويَّة المطهَّرة، تعتنيان بضرب الأمثال، كما قال تقدّست أسماؤه: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَـٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَـٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

ولقد ضَرَبَ النبيُّ ﷺ، في هذا الحديث الشريف أربعة أمثال: مثالين للمؤمن، ومثالين للمنافق.

أمَّا المثلُ الأول: فهو للمؤمنِ القويِّ في يقينه، الصادقِ في إيمانه، وهو المؤمنُ الذي يقرأ القرآن، ويستضيء قلبُه بنوره، شبَّهه ﷺ (بالأُترجَّة) في طيبِ الباطنِ والظاهر، والأترجَّةُ نوع لذيذٌ من الفاكهة، يشبه برائحته الزكيَّة، وطيب طعمه، فاكهة «المانجة» أو أنواعَ البرتقال اللذيذ، رائحتُها طيبة، وطعمُها طيِّب، وهو مَثَلٌ للمؤمن الذي يقرأ القرآن، ويعمل بإرشاداته، يزداد نوراً على نور، وهُدَىً على هُدَى.

أمَّا المثل الثاني: فهو (للمؤمن) الذي لا يقرأ القرآن، شبَّهه ﷺ بالتمر، في طيب الباطن، دون الظاهر، فالباطنُ حسنٌ جميل، لأن في قلبه شُعلةَ الإيمان، وأمَّا الظاهرُ، وهو «طيبُ الرائحة» فإنه مفقود، لأن الرُّطبَ والتمر، طعمُه حلوٌ، ولكنْ لا رائحة فيه، فهو من حيثُ الإيمانُ فيه خير، ومن حيث طيبُ الرائحة، فلا وجود له.

أمَّا المثل الثالث: فهو (للمنافق) الذي يقرأ القرآن، ولكنَّ قلبَه مملوءٌ بظلمات الضلال والكفر، وقد شبَّهه ﷺ بالريحان ـ أي الياسمين ـ رائحتُه طيِّبةٌ، ولكنَّ طعمَه مُرٌّ علقمٌ، لا يستسيغ الإنسانُ ابتلاعه لمرارته، فهو من حيث تلاوتُه للقرآن، يشبه الوَرْدَ، والفُلَّ، لطيبِ الظاهر، ولكنَّ باطنه خبيثٌ بسبب النفاق، ولذلك كان الطعمُ مُرّاً.

وليس في الحديث ما يشير إلى الثناء والمديح له، بل على العكس، هو ذمٌّ له، باعتبار أنه منافق، وإن كان ظاهره جميلاً، كما قال سبحانه عن المنافقين: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾ [المنافقون: ٤].

أمَّا المثل الرابع: فهو (للمنافق) الذي لا يقرأ القرآن، وقد شبَّهه ﷺ بالحَنْظَل، وهو أخبثُ شيءٍ، وأبشعُه وأمرُّه، ظاهرُه خبيثٌ، وباطنُه خبيث، فالحنظلُ طعام بشعٌ مرٌّ علقم، لا يقربه حتى الحيوانُ، لِخُبْثه وشناعته، وهو شرُّ الأصناف، وأخبثُها، وأبعدُها عن اللَّه، فقد جَمعَ الشرَّ من أطرافه.

وما أروع هذا التمثيل والتشبيه، الذي قَسَم به الرسولُ ﷺ هذه الأقسام للمؤمن، والمنافق، الأربعة!؟ (ولا عطرَ بعد عروس)!! وصلواتُ اللَّه وسلامةُ على من أُوتي الحكمة وروائع البيان!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الحثُّ والحضُّ على تلاوة القرآن وتدبُّره، والعمل بأحكامه.

الثاني: وفيه بيانُ فَضْلِ المؤمن، الذي تعلَّق قلبه بالقرآن، فهو يتلوه آناء الليل، وأطراف النهار.

الثاني: وفيه التذكيرُ بواجب التلاوة لكتاب اللَّه، والعملِ بتوجيهاته، لأن القرآنَ نورٌ، وشفاءٌ لما في الصدور.

الرابع: وفيه التحذيرُ من صفاتِ أهل الضَّلالة والنفاق، حيث لا ينفع القرآنُ قارئَه، إذا كان منافقاً.

الخامس: وفيه التشبيهُ الرائع البديع، حيث شبَّه كل صنف مِن الأصناف الأربعة، بما يتوافق مع حقيقة الواقع.

السادس: وفيه تشبيهُ الإيمانِ بالطَّعْم الحُلْوِ الطيِّب، لكونه خيراً باطناً، لا يظهر لكل أحد، وتشبيهُه بالريحِ الطيب، ينتفع بَشَمِّه كل أحد من العقلاء.

[illegible]

قَسَم النبيُّ الكريم ، الناسَ إلى أربعة أقسام، ومَثَّلَ لكل نوعٍ، أبلَغَ مثالٍ، وأبدَعه:

المؤمنُ الذي يقرأ القرآنَ، ويعمل بما فيه، فهو في أعلى الدرجات

والمراتب، مثَّلَ له بالأُترجَّة، ذاتِ الطعم الطيِّب، والرائحة الطيبة.

الثاني: المؤمن المقصِّر في حقِّ القرآن، لا يتلوه إلَّا نادراً، فهو ناقصُ الإيمان، مثَّل له بالتمرة، طعمُها طيبٌ، ولكنْ لا رائحة لها.

الثالث: المنافقُ الذي يقرأ القرآن، ولكنَّه لا يؤمن بما فيه، فهو خبيث ضالٌّ، لا يهتدي بهداية الرحمٰن، مثَّل له بالياسمين، رائحتُه طيبة، وطعمُه مُرٌّ.

الرابع: المنافق الذي لا يقرأ القرآن، ولا يؤمن بالقرآن، فهو في أحطِّ الدرجات وأشقى المنازل، حيث اجتمع فيه خُبْثُ الظاهر والباطن، مثَّلَ له بالحَنْظَلِ، قبيحِ المنظر، مع مرارة الطعم.

٥٠٦٠ ـ [أطرافه في: ٥٠٦١، ٧٣٦٤، ٧٣٦٥]، سيأتي شرحه في الحديث التالي رقم ٥٠٦١.

بابُ (التَّحْذِيرِ مِنَ الاخْتِلَافِ في تَلاوَةِ القُرْآنِ)

٥٠٦١ ـ عَنْ جُنْدَبِ بن عبد اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: (ٱقْرَؤُوا الْقُرْآنَ ما ٱئْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا ٱخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ).

[طرفه في: ٥٠٦٠].

شرح الألفاظ

(ٱئْتلفتْ قُلوبُكُم): أي اجتمعتْ قلوبُكم عليه، وكانت مسرورةً مبتهجةً بتلاوة القرآن، والتدبُّر لآياته.

(فَقُومُوا عنه): أي دَعُوا اجتماعكم عليه، وانصرفوا عنه، عند الاختلاف في قراءته، أو فهْمِ معانيه.

شرح الحديث

هذا الحديثُ الشريفُ اختلف المحدِّثون في فهم مراده ومعناه، على قولين:

القولُ الأول: المرادُ، اقرؤوا القرآنَ، ما دام بين أصحاب القراءات ائتلافٌ، فإذا حَصَل بينهم اختلاف، فقوموا عنه، لئلا يجحد أحدُهم ما يقرأه الآخرُ، فيكون جاحداً لِمَا أنزله اللَّهَ تعالى، قاله الكرماني.

القول الثاني: أنَّ معناه اقرؤوا القرآنَ على نشاطٍ منكم، ورغبةٍ في القراءة، وخواطرُكم مجموعةٌ على قراءته، فإذا حصل لكم مَلَالةٌ، فاتركوا القراءةَ، فإنه أعظمُ من أن يقرأه أحدٌ من غير حضور القلب، وهذا المعنى هو الأظهر، واللَّه أعلم. كذا فسَّره الإمام الطيبي. اهـ عمدة القاري ٢٠/ ٦٢.

٥٠٦٢ _[طرفه في: ٢٤١٠]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ النِّكَاحِ

بابُ (التَّرْغيب في النِّكَاح وقولِ اللَّهِ عزَّ وجَلَّ: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣])

٥٠٦٣ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ أنه قال: (جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غَفَرَ اللَّه لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ.

قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا، فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَداً.

وَقَالَ آخَرُ: وأَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ، وَلَا أُفْطِرُ.

وَقَالَ آخَرُ: وأَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ، فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَداً.

فَجَاءَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَنْتُمُ ٱلَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَٱللَّهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»).

شرح الألفاظ

(ثلاثةُ رهطٍ) أي ثلاثةُ أشخاص، والرَّهْطُ: من ثلاثة إلى عشرة، وهو اسمُ جمع، لا واحدَ له من لفظه، وقد يُطلق الرَّهطُ على الشخصِ الواحد، كما في هذا الحديث، وكما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ فِي ٱلۡمَدِينَةِ تِسۡعَةُ رَهۡطٖ يُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا يُصۡلِحُونَ﴾ [النمل: ٤٨] أي تسعةُ رجال، من دُعَاةِ الشر والضلال، وهم الذين عقروا الناقة.

(كأنَّهُمْ تقالُّوها): أي عَدُّوا أعمالَهم قليلةً، بالنسبة لعبادة الرسول ﷺ، مع أنه غُفر له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر، وأصلُ تقالُّوها «تَقَالَلُوها» أُدْغمت اللَّامُ في اللَّامِ، لاجتماع المِثْلين.

(رَغِبَ عَنْ سُنَتِي) أي من أعرض عن طريقتي ومنهجي، يُقال: رغبَ فيه أي أحبَّه، ورغب عنه أي كرهه.

(فَلَيْسَ مِنِّي) أي ليس على الطريق الصحيح، والمنهج المستقيم، ولا يُراد باللفظ أنه خارجٌ عن الإسلام، وإنما يراد أنه خارج عن (هَدْي النبوَّة) التي هي أكملُ الطُّرق، كما في الحديث: **(من غشَّنا فليس منَّا)** أي ليس على طريقتنا وهَدْينا.

شرح الحديث

يروي لنا أنسُ بنُ مالك رضي اللَّه عنه، أنَّ بعضَ أصحاب النبيِّ ﷺ، وهم ثلاثةُ أشخاص، أرادوا الاقتداءَ بعبادةِ النبيِّ ﷺ وطاعتَه، فجاؤوا إلى أزواج رسول اللَّه ﷺ، يسألون عن عبادته في بيته، كيف كان النبيُّ ﷺ يصلِّي؟ وكيف كان يصوم؟

فلمَّا عرفوا طَرَفاً من صلاته وعبادته، من أزواجه الطاهرات، اعتبروا أنفسهم مقصِّرين في العبادة للَّه، أمام عبادة الرسول ﷺ، فأخذوا على أنفسهم عهداً، أن يسلك كلُّ واحدٍ منهم طريقاً، يُلْزِمُ به نفْسَه من أنواع القُرُبَاتِ والعبادات.

أمَّا الشخص الأول، فقال: أنا أتعهَّدُ بأنْ أصلِّي الليلَ، ولا أنام، وأواظب على قيام الليل، طيلة حياتي.

وأمَّا الثاني، فقال: أنا أتعهَّدُ أَنْ أصومَ النهارَ، طيلةَ عمري، حتى ينتهي أجلي، وألقى ربي على الطاعة.!

وأمَّا الثالث فقال: أنا أتعهَّد أن أبقى عَزباً، ولا أتزوجُ طيلةَ حياتي، لأتفرَّغ للصلاة وتلاوة القرآن.

وبلغَ ذلك الخبرُ لرسول اللَّه ﷺ، فدعاهم، فلمَّا حضروا عنده، قال لهم: أنتم الذين قلتم كذا، وكذا؟ ـ وحدَّثهم بما عزموا عليه ـ قالوا: نعم يا رسول اللَّه، وما أردنا بقولنا إلَّا الخيرَ، والطاعةَ للَّه عزَّ وجل!

فقال لهم الرسولُ الكريم ﷺ: (أترغبون عن اتِّباع سنتي؟ أَلَا تعلمون أني أخوفُكم من اللَّه، وأشدُّكم طاعةً له؟ أتحبُّون أن تزيدوا عليَّ في الطاعة والعبادة؟ فأنا قُدوتُكم وإمامُكم، وأنا أعرفُ الناس بطريق العبادة للَّه ربِّ العالمين! فإنني مع شدة طاعتي للَّه، وخوفي منه، أصلِّي وأنام، وأصومُ وأفطر، وأنكحُ النساء، فمن رغب عن طريقتي وهَدْيي، فقد أخطأ وسَلَك طريقاً غيرَ منهجي القويم، وهو بعيدٌ عن الطاعة والإيمان)!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ منهجَ الرسول ﷺ، هو المنهجُ السويُّ الصحيح، وهو منهجُ الوسطية في الإسلام، لا غلوَّ فيه، ولا تفريطَ، ولا تقصير، فالنبيُّ ﷺ يصومُ ويفطر، ويُصَلِّي وينامُ، ويقوم الليلَ، ويتزوج النساء.

الثاني: وفيه التحذيرُ من مخالفة طريقة الرسول ﷺ، لأنه القدوةُ للمؤمنين ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

الثالث: وفيه أنَّ الرهبانية، وتركَ التزوج، ليس من شعائر الإسلام، وهو مخالف للفطرة وأمرِ اللَّه، قال تعالى: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٤].

الرابع: وفيه دلالة على فضل النكاح، والترغيب فيه، لتكثير نسل الأمة المحمدية لحديث (تَنَاكَحوا تَنَاسَلُوا تَكْثُروا، فإني مباهٍ بكم الأمم).

الخامس: وفيه الردُّ على من منع نفسه الحلالَ من الزوجات، وحرَّم عليه الطيبات من المآكل، قال تعالى: ﴿لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧].

قال الحافظ ابنُ حجر: قولُه ﷺ (فَمَنْ رَغِبَ عن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي) المرادُ من السُّنَّة: الطريقةُ، لا التي تقابل الفَرْضَ ـ كسنة الظهر، وفرض الظهر ـ والرغبةُ عن الشيء: الإعراضُ عنه إلى غيره، والمرادُ من الحديث: مَنْ تركَ طريقتي، وأخذ بطريقة غيري، فليس مني، وطريقةُ النبي ﷺ: الحنيفيةُ السمحة، فيفطر ليتقوى على الصوم، وينام ليتقوَّى على القيام، ويتزوج لكسر الشهوة، وإعفافِ النفس، وتكثير النسل، ولا يلزم من قوله ﷺ: **(فَلَيْسَ مِنِّي)** أن يخرج عن الملَّة، إلَّا إن اعتبرَ أنَّ طريقته ﷺ خطأً، فإنَّ اعتقاد ذلك نوعٌ من الكفر. اهـ فتح الباري ٩/ ١٠٥.

٥٠٦٤ ـ [طرفه في: ٢٤٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥٠٦٥ ـ [طرفه في: ١٩٠٥]، تقدّم شرحُه.

٥٠٦٦ ـ [طرفه في: ١٩٠٥]، تقدّم شرحُه.

٥٠٦٧ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥٠٦٨ ـ [طرفه في: ٢٦٨]، تقدّم شرحُه.

٥٠٦٩ ـ انظر شرح الحديث رقم ٥٠٧٣.

٥٠٧٠ ـ [طرفه في: ١]، تقدّم شرحُه.

٥٠٧١ ـ [طرفه في: ٤٦١٥]، تقدّم شرحُه.

٥٠٧٢ ـ [طرفه في: ٢٠٤٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَا يُكْرَهُ مِنَ التبتُّل والاخْتِصَاءِ)

٥٠٧٣ ـ عَنْ (سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (رَدَّ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ عَلَى (عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ) التَّبَتُّلَ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَاخْتَصَيْنَا).

[طرفه في: ٥٠٧٤].

شرح الألفاظ

(ردَ التبتُّلَ): المرادُ بالتبتُّل: الانقطاعُ عن النكاح، وما يتبعُه من المَلَاذِّ بقصد التفرغ للعبادة.

(والخصاءُ): أي خصاءُ الإنسان لنفسه، ليقطع الشهوة عنه، وذلك برضِّ الخِصْيةِ، أو قطعِهَا، حتى لا يشتهي الإنسانُ الجماعَ، أو الميلَ إلى معاشرة النساء.

شرح الحديث

أرادَ الصحابيُّ (عثمانُ بنُ مظعون) العابدُ، الزاهدُ، الوَرِعُ، أن يختصيَ ليتفرَّغ لعبادة ربه، فاستأذنَ النبيَّ ﷺ، فيما يريد فعلَه من الاختصاء، فنهاه ﷺ عن ذلك، وأخبره أنَّ النكاح من سنن الإسلام، فإنَّ فيه تكثيرَ نسلِ أمة محمد ﷺ، وقال له: **(إنَّ اللَّهَ قد أبْدَلَنا بالرهبانيَّةِ: الحنيفيَّةَ السَّمحة)**.

يقول سعدٌ ـ راوي الحديث ـ: ولو أذِنَ ﷺ له في الاختصاء، لفعلنا ذلك، للتفرغ لعبادة اللَّه عزّ وجل.

قال الطبري: التبتُّلُ الذي أراده «عثمانُ بنُ مظعون» تحريمُ النساء، والطيب، وكلِّ ما يُتلذَّذ به، وقولُه: (ولو أذِنَ لنا لاختصينا) أراد به: لتبتَّلْنا، ولكنَّه عَدَل إلى قوله: (لاختَصَيْنا) لإرادة المبالغة، والاختصاءُ محرَّمٌ للرجال، وحلالٌ في بعض البهائم، والحكمةُ في منعهم من الاختصاء: إرادةُ تكثير النسل، ليستمر جهادُ المؤمنين للكفار، ولو أذن لهم بذلك، لقلَّ المسلمون، وكثُر الكفار، وهو خلافُ المقصود من البعثة المحمدية. اهـ فتح الباري ٩/١١٨.

ما يُستفاد من الحديث

دلَّ الحديثُ الشريفُ، على حرمة الاختصاء، وكراهةِ ترك الزواج، لمخالفته لهدْي سيِّدِ المرسلين ﷺ.

وفيه أنَّ تحريم ما أحلَّه اللَّه، كتحليل ما حرَّم اللَّه، مخالفٌ للشريعة الغراء ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

ويؤكِّد تحريمَ الإسلام للاختصاءِ الحديثُ الآتي ذكره رقم (٥٠٧٦)، ونصُّه:

٥٠٧٤ _ [طرفه في: ٥٠٧٣]، تقدّم شرحُه.

٥٠٧٥ _ [طرفه في: ٤٦١٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَحْرِيم الخِصَاءِ)

٥٠٧٦ _ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ أنَّه قَالَ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، إنِّي رَجُلٌ شَابٌّ، وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنَتَ، وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذٰلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذٰلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِك، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ، فَٱخْتَصِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرْ»).

شرح الألفاظ

(أخاف العَنَتَ): أصلُ العَنَت: الوقوعُ في المشقَّةِ والضِّيق، وكلِّ أمرٍ شاقّ، ويراد به هنا: الوقوعُ في الفجور، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنۡ خَشِيَ ٱلۡعَنَتَ مِنكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٥] أي الوقوع في الزنى، والفجور.

(جَفَّ القَلَمُ): أي نَفَذَ المقدورُ، بما كُتب على الإنسان، وقد فُرغَ من الأمر، ومِثْلُه قولُ النبيِّ ﷺ: **(رُفعَت الأقلامُ، وجفَّت الصُّحُفُ)** فما قُدِّر على الإنسان كائن لا محالة، كأنه يقول له: إذا علمتَ أنَّ كل شيءٍ بقضاء اللَّه، ووفْقَ قَدَره، فلا فائدة في الاختصاء!!

(فاختَصِ أوْ ذَرْ) أي اقطع شهوتك بالخصاء إن شئتَ، أو اترك الاختصاء، وليس الأمرُ على حقيقته، وإنما هو على التهديد، كقوله سبحانه: ﴿ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فُصِّلت: ٤٠].

شرح الحديث

كان سيدنا «أبو هريرة» في أول شبابه، رجلاً عَزَباً، ليس له زوجة، وكان فقيرَ الحال، لا يستطيع الزواج لضيق ذات يده، فجاء إلى رسول اللَّه ﷺ يستأذنه في السماح له أن يختصيَ، لأنه يخاف على نفسه من الوقوع في الزنى والفجور!!

فسكت رسولُ اللَّه ﷺ عن إجابته، كالكاره لهذا الأمر، فكرَّر عليه السؤال ثلاث مرات، فقال له ﷺ: (افعلْ ما شئتَ من الاختصاء، أو اتركْهُ يا أبا هريرة!! فإنَّ ما قضاه اللَّه وقدَّره، لا بدَّ من حدوثه ونفوذ أمر اللَّه)، والأمرُ هنا ليس للإباحة، إنما هو للتهديد.

قال الحافظ ابنُ حجر: فيه إشارةٌ إلى النهي عن ذلك، كأنه قال: إذا علمتَ أن كلَّ شيء بقضاء اللَّه، ووَفْقَ تقديره، فالخصاءُ وتركُه سواء، وليس الأمرُ فيه لطلب الفعل، بل هو للتهديد، كقوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] ليس فيه التخيير للإنسان بين الإيمان والكفر، بل هو وعيد وتهديد.

تنبيه هام

قال العلماء: يحرم الاختصاء في بني آدم، لما فيه من المفاسد العديدة، كتعذيبِ النفس، والتشويه، مع إدخال الضرر على الجسم، الذي قد يؤدِّي إلى الهلاك، وإبطالِ نعمة الرُّجُولة، وقطع النسل بالكلية، فيقلُّ عدد المسلمين، ويكثر عدد الكافرين، إلى غير ما هنالك من المفاسد، ولذلك حرَّمه الإسلامُ، ويُمنع أيضاً في الحيوان، إلَّا لمنفعة، كتطييب اللَّحْمِ، ونحوِه.

بابُ (التَّرْغِيبِ في نِكَاحِ الأَبْكَارِ)

٥٠٧٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّه عَنْهَا، أنها قَالَتْ: (قُلْتُ: يَا

رَسُولَ ٱللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلْتَ وَادِياً، وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أُكِلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجَرَةً لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتِعُ بَعِيرَكَ؟ قَالَ: فِي ٱلَّتِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا)!
تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْراً غَيْرَهَا.

شرح الحديث

ما أبدَعَ أمَّ المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها في حديثها! وما أروعَها في تشبيهها وتمثيلها! أرادتْ أن تتدلَّل على رسول اللَّه ﷺ، في أنها هي (البِكْرُ الوحيدةُ)، من زوجاته، الفُضْلَيات الطاهرات، فقالت: يا رسول اللَّه: أخبرني لو أنك نزلتَ وادياً من الوديان، ومعك بعيرُك، ورأيتَ شجرةً قد رعتْها الإبلُ، وشجرةً أخرى لا تزال أوراقُها خَضْرَاءَ زاهيةً، ففي أيِّ شجرة ترعى بعيرك!؟

عرفَ الرسولُ ﷺ هَدَفَها ومقصودَهَا، فابتسمَ وقال لها: أرعاها في الشجرة التي لم تأكل منها الإبل!! فقالت له: فأنا هِيَهْ!! كَنَتْ عن نفسها، بأنها هي (البكرُ العذراءُ) الوحيدة، من بين سائر أزواجه، ليزداد حبُّه لها، رضي اللَّه عنها، وأرضاها.

ما يستفاد من الحديث

قال الحافظُ ابن حجر: في هذا الحديث، مشروعيةُ ضرب المَثَل، وتشبيهُ شيء موصوفٍ بصفةٍ، بمثله، إذا كان مَسْلُوب الصفة.

وفيه بلاغةُ السيدة عائشة، وحسْنُ حديثها لوصولها إلى الهَدَفِ، وهو أن يكون حبُّه لها، أكثرَ من سائر الضرائر، ولهذا جاء في هذه الرواية: (تَعْني أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ، لم يتزوج بكراً غيرها). اهـ فتح الباري ٩/ ١٢١.

٥٠٧٨ ـ [طرفه في: ٣٨٩٥]، تقدّم شرحُه.

٥٠٧٩ ـ [طرفه في: ٤٤٣]، تقدّم شرحُه.

٥٠٨٠ ـ [طرفه في: ٤٤٣]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (تَزْوِيجِ الصِّغَارِ مِنَ الكِبَارِ)

٥٠٨١ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالت: (إنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبها من أبيها (أَبِي بَكْرٍ) رضي اللَّه عنه فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ ٱللَّهِ، وَكِتَابِهِ، وَهْيَ لِي حَلَالٌ»).

شرح الحديث

زواجُ النبيِّ ﷺ بالسيدة (عائشة) رضي اللَّه عنها، إنما كان بتوجيهٍ إلٰهيٍّ سماوي، فقد جاءه جبريل ـ وهو في المنام بصورتها ـ كما في رواية البخاري (أُريتُكِ في المَنَام مرَّتين: إذا رجلٌ يحملك في سَرَقَة ـ أي قطعة من الحرير كالبُرْقع ـ فقال لي: هذه امرأتك، فأكشِفُها فإذا هي أنتِ، فأقول: إن يَكُ هذا من عند اللَّه يُمْضِهْ) أي يُتمُّ أمرَه في هذا الزواج.

بعد هذه الرؤيا المنامية، خَطَبَ رسولُ اللَّه ﷺ عائشة من أبيها «أبي بكر» رضي اللَّه عنه، فقال له: يا رسول اللَّه أنا أخوك، وهذه ابنةُ أخيك!! فكيف أزوِّجك إيَّاها؟ فأجابه الرسولُ ﷺ بقوله: (أنت أخي في الإسلام والدِّين، ولستَ أخي في النسب، وقد أحلَّ اللَّه لي الزواج بها)، فزوَّجه رضي اللَّه عنه إيَّاها.

تنبيه لطيفٌ هام

النبيُّ ﷺ لم يخطبها بنفسه، وإنما أرسل (خولةَ بنتَ حكيم) إلى (أبي بكر) يخطب عائشةَ، فقال لها أبو بكر: وهل تصلح له؟ إنها ابنةُ أخيه! فرجعتْ فذكرتْ ذلك للنبي ﷺ، فقال لها: (ارجعي إليه فقولي له: أنتَ أخي في الإسلام، وابنتُك تصلحُ لي)!! فزوَّجه أبو بكر عائشة. اهـ فتح الباري ٩/ ١٢٤.

٥٠٨٢ ـ [طرفه في: ٣٤٣٤]، تقدّم شرحُه.

٥٠٨٣ ـ [طرفه في: ٩٧]، تقدّم شرحُه.

٥٠٨٤ ـ [طرفه في: ٢٢١٧]، تقدّم شرحُه.

٥٠٨٥ ـ [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٥٠٨٦ ـ انظر شرح الحديث من خلال النص.

٥٠٨٧ ـ [طرفه في: ٢٣١٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ عِنْدَ الزَّوَاجِ)

وقولُه تعالى ﴿خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ [الفرقان: ٥٤]

٥٠٨٨ ـ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهَا: (أَنَّ أَبا حُذَيْفَةَ بْن عُتْبَةَ بْنِ ربِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ـ وكانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً مَع النَّبِيِّ ﷺ ـ تبنَّى سالِماً، وأَنْكَحَهُ بنْتَ أَخيهِ (هِنْدَ بنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ)، وهُوَ مَوْلًى، لامْرَأَةٍ مِنَ الأنْصارِ، كَما تبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْداً، وكانَ منْ تبنَّى رَجُلاً فِي الْجاهِلِيَّةِ، دَعاهُ النَّاسُ إليْهِ ووَرِثَ مِنْ مِيرَاثِه، حتَّى أَنْزَلَ اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]. فَرُدُّوا إِلَى آبائِهِمْ، فَمَنْ لَم يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ، كانَ مَوْلًى وأَخاً فِي ٱلدِّينِ، فَجاءَتْ (سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ) بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ ثُمَّ العامِرِيِّ ـ وهْيَ ٱمْرَأَةُ أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ عُتْبَةَ ـ النَّبِيَّ ﷺ فقالَتْ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ إِنّا كُنّا نَرَى سالِماً ولَداً، وقَدْ أَنْزَلَ اللَّه فِيهِ ما قَدْ عَلِمْتَ!!) فذَكَرَ الحَدِيثَ.

[طرفه في: ٤٠٠٠].

شرح الألفاظ

(الأكفاءُ): جمعُ كُفْءٍ، وهو المِثْلُ والنَّظِيرُ، بأن يكون الخاطبُ كفءاً للمخطوبة في الدِّين، فلا يحلُّ للمسلمة أن تتزوج بالكافر، لعدم المماثلة في الدِّين.

(تبنَّىٰ سالماً): أي اتَّخذه ابناً على عادة الناس في الجاهلية، قبل تحريم التبنِّي.

(أَنْكَحهُ بِنْتَ أَخِيهِ) أي زوَّجه بنتَ أخيه واسمُها (هندُ بنتُ الوليد) وكان مولى مملوكاً مِلْكَ اليمينِ.

(اُدْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ): أي رُدُّوا نسبَ هؤلاء الذين جعلتموهم أبناء، إلى آبائهم الأصليين الحقيقيّين، واتركوا التبنّي.

(نَرَى سَالِماً وَلَداً) أي نعتقده ابناً لنا، وقد أنزل اللّه ما أنزل في حكم التبنّي من التحريم.

(فَذَكَرَ الحَدِيثَ) أي ذكر بقية الحديث، وهو قولُه ﷺ لها: **(أرضعيه، فأرضعَتْه، فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة)**.

شرح الحديث

(أبو حُذيفة بنُ عُتبة) اسمه «هاشم بنُ عُتبة» خالُ (معاويةَ بنَ أبي سفيان) كان قد تبنَّى «سالمَ بنَ مَعْقل» فصار ابناً له من التبنِّي، على عادة وطريقة أهل الجاهلية، كما تبنَّى الرسولُ ﷺ (زيدَ بنَ حارثة) لحكمةٍ جليلة، كان الغرضُ منها «إبطالَ التبني» وليس مسايرةً لعادات أهل الجاهلية.

ثم بعد أن تبنَّاه زوَّجه ببنت أخيه (هندَ بنتَ الوليد) بنِ عُتبة، فلمَّا أنزل اللَّه تحريم التبني، بقوله سبحانه: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [الأحزاب: ٥] وتخلّى «أبو حُذيفة» عن أبوَّته، وردَّ نَسَبه إلى أبيه، استمرَّ سالمٌ يدخل على بيت (أبي حُذيفة)، ويرى زوجَتَه، فجاءت (سهلةُ) امرأةُ أبي حذيفة إلى رسول اللَّه ﷺ فقالت: يا رسولَ اللَّه: إنَّا كنَّا نرى «سالماً» ولداً لنا، ونعتبره ابناً لأبي حُذيفة، وقد أنزل اللَّه تحريمَ التبنِّي، وإني أجدُ في وجه زوجي كراهيةً لدخوله عليَّ، فما ترى يا رسولَ اللَّه؟

فقال لها ﷺ: **(أرضعيه)**، فأرضعته خمس رضعات، فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث أنَّ التبنِّي كان جائزاً، قبل نزول آية التحريم، ثم نُسخ بقوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٤].

الثاني: وفيه أنَّ الولدَ (المُتَبَنَّىٰ) كان يأخذ حكم الولدِ من النَّسب، في عصر الجاهلية، فيرِثُ ويُورَثُ، كالابن الصُّلبيّ، ويدخل على زوجة أبيه من غير حجاب، وهذا ممنوعٌ في الإسلام!.

الثالث: وفيه أنَّ إرضاع الكبير، لا يأخذ حكم الرضاعة، من جميع الوجوه، وما وردَ في حديث عائشة، فهو منسوخ بالنَّصِّ القرآنيِّ القاطع، فتدبَّر هذا، واللَّه يرعاك!

تنبيهٌ هام

هَلْ يُحَرِّمُ رَضَاعُ الكبِيرِ؟

ظاهرُ الحديث الشريف يدلُّ على أنَّ رضاع الكبير، يحرِّمُ كالصغير، وإلى هذا ذهبت أمُّ المؤمنين السيدة (عائشةُ) رضي اللَّه عنها، فكانت تأمر بناتِ أخيها، وبناتِ أختها، أن يُرضعْنَ من أحبَّت عائشةُ أن يراها، ويدخلَ عليها، لقوله ﷺ (لسَهْلَةَ زوجةِ أبي حذيفة: **(أَرْضِعِيهِ تَحْرمِي عَلَيْهِ، فَأَرْضَعَتْهُ فَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيْها)**.

ويرى جمهورُ العلماء من الصحابة والتابعين، إلى أنَّ الرضاعَ لا يحرِّم، إلا إذا كان في سنِّ الصِّغر، قبل بلوغ السنتين، لقوله تعالى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] فقد جعل تعالى تمامَ الرَّضاع، إلى (عامَيْن) كاملَيْن فقط، واستدلُّوا بما رُوي عن ابن عباس أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: (لا رَضَاعَ إلَّا ما كان في حَوْلَيْنِ كَامِلَيْن)!!.

أمَّا ما رُوي في الرُّخصة، في رَضَاع الكبير، فهو منسوخ بالآية الكريمة، وهي حادثة خاصَّة، لا يمكن تعميمُها، فالذي يُحرِّم من الرَّضاع، هو ما يُنْبِتُ اللَّحْمَ، والعَظْمَ، وهو ما كانَ الرَّضاعُ في سنِّ الطفولة، أمَّا الذي بلغ مبلغ الرجال، فكيف يؤثِّر فيه إرضاع امرأةٍ له؟ ويأخذ حكم الابن الرضيع!؟ هذا أمرٌ غيرُ صحيح، وغير سليم، حتى ولو رَضَع منها ألف ليتر من الحليب.

قصة عجيبة

من غرائب ما ذُكر في عهد الصحابة، أنَّ أعرابياً قَدِمَ بامرأته إلى المدينة، فوضَعَتْ فتورَّم ثديُها، فجعل زوجُها يمصُّ ثديها ويصبُّه، فدخل في بطنه شيءٌ من الحليب، فسأل (أبَا موسى الأشعري) فأفتاه بأنَّ زوجته قد حَرُمتْ عليه، لأنه أصبح ولدَها من الرضاع!

فأتى الرجلُ ابنَ مسعود، فأخبره بما قاله (أبو موسى)، فأقبل بالأعرابيِّ إلى (أبي موسى)، فقال له: أرضيعاً ترى هذا الرجل الأَشْمطَ؟ إنما يحرم من الرضاع، ما يُنبت اللَّحمَ والعظمَ! فقال أبو موسى: لا تسألوني عن شيء ما دام هذا الحَبْرُ ـ أي الفقيه

العالم ـ بين أظهركم!! وهذه القصة تدل على أنه رجع عن قوله، إلى قول ابن مسعود.

وخلاصةُ البحث: أنَّ رضاع الكبير لا عبرةَ به، ولا يأخذ حكم التحريم بالرضاع، للنصّ القاطع ﴿ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

بابُ (هَلْ تُشْتَرَطُ الكَفاءَةُ في النَّسَبِ)؟

٥٠٨٩ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالَتْ: (دَخَلَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ علَى ضُباعَة بنْتِ الزُّبَيْرِ، فقَالَ لهَا: «لعَلَّكِ أَرَدْتِ الحَجَّ»!؟ قالَتْ: واْللَّهِ لا أَجِدُني إلَّا وَجِعَةً، فقَالَ لَها ﷺ: «حُجِّي واْشْتَرِطِي!! قُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حيْثُ حَبَسْتَنِي».

وكانَتْ تَحْتَ (المِقْدَادِ بْنِ الأسْودِ)!!.

شرح الألفاظ

(ضباعة) هي «ضُباعةُ بنتُ الزُّبير بنِ عبد المطَّلب»، بنتُ عمِّ النبيِّ ﷺ، تزوَّجها (المقدادُ بنُ الأسود)، وكان المقدادُ من فضلاءِ الصحابة، وهو من السبعة النُّجباء، الذين جاهدوا في سبيل اللَّه، ونشروا الإسلامَ، وشهدَ رضي اللَّه عنه فتحَ مصر.

(أجِدُني وَجِعةً) أي لا أجد نفسي إلَّا وأنا مريضة، وأريد الحجَّ فماذا أصنع؟

(حُجّي واشْترطي) أي اشترطي عند الإحرام وقولي: (**إنْ حَبَسني حابسٌ، فمكان تَحلّي حيث حَبَسْتَني**).

شرح الحديث

هذا الحديث الشريفُ، مكانُه في كتاب الحج، وإنما ذكره البخاري في (**كتاب النكاح**)، لينبِّه إلى أنَّ اشتراط الكفاءةِ تكون في الدِّين، لا في النسب، ولو كانت الكفاءةُ في النسب شرطاً، لَمَا جاز أن يتزوج المقدادُ بنُ الأسود ضُباعة، لأنها فوقَه في

النسب، فهي قرشيةٌ هاشمية، بنتُ عمّ رسول اللّه ﷺ، وهو كان عبداً حبشياً (للأسودِ بنِ عبدِ يغوث) وتبنّاه، ولهذا نُسب إليه، فكان من حلفاء قريش، وقد تزوَّج المقداد ضُباعة وهي هاشمية.

فوائد الحديث

في الحديث دلالة على أنَّ الاشتراط في نيّة الحج جائزةٌ، وهو مذهبُ الشافعي وأحمد.

وقال أبو حنيفة ومالك: لا يجوز الاشتراط، ويمضي على إحرامه ويُتمُّ.

وكان ابنُ عمر يُنكر ذلك، ويقول: «حسبُكم سُنَّةَ رسولِ اللّه ﷺ، فإنه لم يشترط».

وقال بعضُ الفقهاء: إنَّ عدم ذكر البخاري هذا الحديث في (كتاب الحج)، دلالةٌ على أنَّ الاشتراط عنده لا يصحُّ. اهـ. وانظر آراء الفقهاء في عمدة القاري للبدر العيني ٢٠/ ٨٥.

بابُ (التَّرْغيبِ في الزَّواجِ بِذاتِ الدِّينِ)

٥٠٩٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّه عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِها، ولِحَسَبِها، ولجَمَالِها، ولِدِينِها، فَٱظْفَرْ بذَاتِ ٱلدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ).

شرح الحديث

يرغبُ الناسُ في الزواج من المرأة لأسبابٍ أربعة: وهي الرغبةُ في المال، أو في الجمال، أو في صاحبة الشرف، أو في صاحبة الدين، فهذه الخصالُ الأربع، هي التي تجعل الرجلَ، يرغب بالزواج من المرأة.

ولكنَّ المصطفى ﷺ، يُرشد أتباعه إلى نكاح صاحبة الخُلُق والدِّينِ، فيقول: **(فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّين)** لأنَّ دينها يردعها عن الانحراف، أو الإساءة إلى زوجها

وأحمائها، ويجعلها تسعى إلى مرضاته، فالظَّفرُ بالمرأة الصالحة، ذات الخُلُق والدِّين، هو السعادةُ، والفوزُ باستدامة الحياة الزوجية، التي ينبغي أن يحرص عليها اللبيبُ العاقل، أي فاظفر أيها المسترشد بصاحبة الدين، لتفوز بالمطلوب والمحبوب، فإنَّ «الطيور على أشكالها تقع» كما يقال في الأمثال.

قال النووي: معنى هذا الحديث: أنَّ الناس يقصدون في العادة من المرأة هذه الخصالَ الأربع: المالَ، والحَسَب، والجمال، والدين، فاحرصْ أنت على ذات الدين، واظفرْ بها، وارغب في صحبتها. اهـ من شرح رياض الصالحين (١٥٢).

وأمَّا قوله ﷺ: (تَربتْ يداك) فلا يُراد به حقيقةُ الدعاء عليه بأن يفتقر، وإنما يُرادُ منها (التنبيهُ) والتأكيد على الحرص على الزوجة الصالحة، صاحبةِ الدينِ الصادق، والخُلُق المتين، وكأنه يقول: إن لم تظفر بذات الخُلُق والدِّينِ، ذَلَلْتَ وافتقرتَ، وعرَّضتَ نفسك للهلكة والشقاء.

قال الإمامُ العيني: لمَّا كان الجمالُ مرغوباً ومطلوباً في كل شيء، ولا سيَّما في المرأة، التي ستكون قرينتَه وضَجيعَتَه، لذلك قدَّمه ﷺ على الدِّين، وبيَّن أنَّ الناسَ يرغبون به، ويجعلون آخرَ الأمور عندهم «الدينَ» وهو الذي يحصل به خيرُ الدنيا والآخرة، وكان اللائقُ بأصحاب العقول والمروءات، أن يكون الدِّينُ مَطْمَحَ نظرهم في كلِّ شيء، وبخاصة فيما يدوم ويستمرُّ أمرُه، ولذلك اختاره رسولُ اللَّه ﷺ بآكَدِ وَجْهٍ، وأبْلَغِه، فأمَرَ بالظَّفَر به، فقال: **(فاظْفَرْ بذَاتِ الدِّين)**، فإنَّ به تُكْتَسب منافعُ الدنيا والآخرة، قال: ومعنى **(تَربتْ يَدَاك)** أي التصقتْ بالتراب، وهو كناية عن الفقر، والعربُ تستعملها للاستغراب والاستنكار، والتعجُّبِ من الأمر العظيم، وهو المراد هنا، والمعنى: إن لم تفعل ما أرشدتُك إليه، افتقرتَ وعرَّضْتَ نفسك للهلاك. اهـ عمدة القاري على صحيح البخاري ٢٠/ ٨٦.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الترغيبُ بالزواج من المرأة التقيَّة الصالحة، وإذا اجتمع مع الدِّين، الحَسَبُ، والمالُ، والجمالُ، فقد استكمل الفضلَ من أطرافه.

الثاني: وفيه التحذيرُ من أن تكون رغبةُ الإنسان من المرأة، (المالَ) و(الجمالَ)، لحديث: (لا تزوَّجوا النساءَ لحسنهنَّ، فعسى حسنُهنَّ أن يُرْدِيَهُنَّ ـ أي يُهلكهُنَّ ـ ولا تزوجوهُنَّ لأموالهنَّ، فعسى أموالهُنَّ أن تُطغِيَهُنَّ، ولكنْ تزوجوهنَّ على الدِّين، ولأَمَةٌ ـ أي عبدةٌ مملوكة ـ سوداءُ، ذاتُ دين أفضل) رواه ابن ماجه.

الثالث: وفيه أنَّ الكفاءة بَيْن الزوجين، تكون بالدِّين، لا بالحسب والنسب، والجاهِ والمال، ولا عبرة بكل المُغْريات الدنيوية، أمام الخُلُق والدِّين.

بابُ (مَنْزِلَةِ الرِّجال بِالصَّلاحِ، لَا بالشَّرَفِ وَالمَالِ)

٥٠٩١ ـ عَنْ سَهْلِ بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (مَرَّ رجُلٌ علَى رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ فقَالَ: «ما تَقُولُونَ فِي هٰذا»؟ قالُوا: حَرِيٌّ إنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكحَ، وإنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وإنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ!!

قَالَ: ثُمَّ سَكتَ، فمَرَّ رجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ المُسْلِمِينَ، فقَالَ: «ما تَقُولُونَ فِي هٰذا»؟ قالُوا: حَرِيٌّ إنْ خَطَبَ أَنْ لا يُنْكَحَ، وإنْ شَفَعَ أَنْ لا يُشَفَّعَ، وإنْ قَالَ أَنْ لا يُسْمَعَ!!

فقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (هٰذا خيْرٌ مِنْ ملْءِ الأرْضِ مِثْلَ هٰذا).

شرح الألفاظ

(حَرِيٌّ) أي جديرٌ (يُنكح) أي يزوَّجَ لثرائه وجاهه (يُشفَّع) أي تُقبل عندهم وساطتُه وشفاعتُه.

شرح الحديث

نظرةُ أكثرِ البشر إلى الرجال، نظرةٌ خاطئة، بعيدةٌ كلَّ البعد عن حقيقة ما ينبغي، فالناسُ ينظرون إلى الرجل، وَيزِنُونه بميزان الجَاهِ، والمال، وقد يكون ساقطاً سافلاً، لا يزن عند اللَّه جناح بعوضة، وقد كان رسولُ اللَّه ﷺ، جالساً ذات يوم مع بعض أصحابه، فمرَّ عليه رجلٌ، وسيمٌ شريف، ذو رفعةٍ وقدر، فسألهم ﷺ: **(ما رَأْيُكم في هذا الرجل؟)** فقالوا: يا رسول اللَّه هذا رجلٌ حقيقٌ وجديرٌ به، إذا أراد النكاحَ أن يزوِّجه الناسُ، وإذا دخل في شفاعةٍ لأحد، أن يقبلوا شفاعته، وإذا تحدَّث بكلام، أن يسمعَ الناسُ قولَه، لرفعة قدره ـ كان هذا الرجلُ منافقاً يعرفه ﷺ بنور النبوَّة، التي

أودعها اللَّه في قلبه ـ فسكت ﷺ.

ثم مرَّ به رجلٌ ضعيف فقير، لا يأبه الناس به، ولا يكترثون له، لفقره وسوء ملبسه، فسألهم ﷺ: (ما رأيكم في هذا الرجل؟ فقالوا: يا رسول اللَّه هذا رجلٌ حريٌّ به وجدير إذا أراد الزواجَ، ألَّا يُزوَّج، وإذا توسَّط في شفاعة لأحد، ألَّا يُستجاب له، وتُرفض شفاعتُه، وإذا قال قولاً وتحدَّث بحديث، أن لا يستمع الناس إلى قوله!! فقال لهم ﷺ: (هذا الرجلُ الضعيف المسكينُ، خيرٌ عند اللَّه من ملء الأرض من مثل هذا الرجل الذي رفعتم قدره، واهتممتم بشأنه، فإنَّ منزلةَ الرجال عند اللَّه، بالتقى والصلاح، لا بالجاه والمال)!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث أنَّ ميزانَ البشر عند اللَّه تعالى، بالتقوى، وحسنِ العمل، لا بالوسامة والمال ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

الثاني: وفيه أنَّ الحَسَب والنَّسَب، لا يُفيد عند اللَّه شيئاً، إذا لم يكن مقروناً بالإيمان، وطهارة الجَنَان.

الثالث: وفيه عدمُ الانخداع بالمظاهر الكاذبة، من الفخامةِ والضَّخامة، كما جاء في الحديث الشريف: **(إنَّ اللَّه لا ينظر إلى صوركم وأجسامكم، ولكنْ ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم).**

تنبيه هام لطيف

قال العيني: الرجل الثاني الذي مرَّ على رسول اللَّه ﷺ «جُعَيْلُ بنُ سُراقة» كان من فقراء المسلمين، وكان رجلاً دميماً قبيحاً، ولكنه كان مؤمناً صادقَ الإيمان، وأمَّا الرجلُ الأول، فقد كان غنياً من أشراف الناس، وكان الرسول ﷺ يعرفُ نفاقَه بالوحي، فلذلك قال ﷺ عنه ما قال، ونبَّههم عليه الصلاة والسلام، إلى قول الحقِّ تبارك وتعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] فهذا هو الميزانُ الذي يُوزن به البشر.

[طرفه في: ٢٤٩٤]، تقدّم شرحه.

[طرفه في: ٢٠٩٩]، تقدّم شرحُه.

[طرفه في: ٢٠٩٩]، تقدّم شرحُه.

٥٠٩٥ ـ [طرفه في: ٢٨٥٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (فِتْنَة النِّساءِ)

٥٠٩٦ ـ عَنْ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللّه عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (ما تَركْتُ بعْدِي فِتْنَةً، أَضَرَّ على الرِّجالِ منَ النِّساءِ).

شرح الحديث

فِتَنُ الحياة كثيرة، ولكنَّ أعظمَ وأخطَر هذه الفتن، النساءُ الكاسياتُ العاريات، المميلاتُ المائلات، وقد أخبر ﷺ بأن فتنتهنَّ أعظمُ الفتن، وخطرُهنَّ على الرجال أعظمُ من خطر المال، لما رُكِّب في الإنسان، من الميل إليهنَّ، بالغريزة الفطرية، ويشهد لهذا قولُ الحقِّ جلَّ وعلا: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [آل عمران: ١٤] فقد بدأ بهنَّ قبل بقيَّةِ المغريات من الشهوات، لأن الفتنةَ بهنَّ أشدُّ، والميلَ نحوهنَّ أعظمُ وأخطر، وأوَّلُ فتنةٍ حدثتْ لبني إسرائيل، كانت في النساء، كما قال ﷺ: **(اتَّقُوا الدنيا واتَّقوا النساءَ، فإنَّ أولَ فتنة بني إسرائيل كانت في النساء)** رواه مسلم.

قال بعضُ الحكماء: النساءُ شرٌّ كلُّهُنَّ، وأشرُّ ما فيهنَّ عدمُ الاستغناء عنهن، ومع أنَّ المرأةَ ناقصةُ العقل، فإنها تحمل الرجلَ على تعاطي ما فيه النقصُ والضرر، فإنها تشغل زوجها عن طلب أمور الدِّين، وحملِهِ على التهالك على طلب الدنيا، وذلك أشدُّ الفساد، وأيُّ فساد أعظم من هذا الفساد!؟ اهـ فتح الباري ٩/١٣٨.

أقول: ما أشدَّ هذا الخطر الدَّاهِمَ في زماننا؟ الذي يهدِّد شبابنا، ويقوِّض دعائمَ مجتمعنا الإسلامي، حيث ظهرت فيه «الكاسياتُ العاريات» وروَّجَ لهذا المنكر القبيح، أناسٌ مفسدون في الأرض، يحبُّون إشاعة الفاحشة بين أبنائنا، تقليداً للأعداء، وإثارةً للفتنة، وقد توعَّدهم القرآنُ الكريم، بقوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النور: ١٩] وهنا ندركُ خطَرَ ما حذَّر منه النبيُّ ﷺ حيث قال: **(ما تركتُ بعدي فتنةً أضرَّ على الرجال من النساء)!!**

٥٠٩٧ ـ [طرفه في: ٢٥٦٠]، تقدّم شرحُه.

٥٠٩٨ ـ [طرفه في: ٢٤٩٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الرَّضَاعةُ تُحرِّم ما تُحرِّمُ الولادةُ)

٥٠٩٩ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنها (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ عِنْدَها، وأَنَّها سَمِعَتْ صَوْتَ رجُلٍ، يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قالَتْ: فَقُلْتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ، هٰذَا رجُلٌ يَسْتأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرَاهُ فُلَاناً»!! لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضاعَةِ، قالَتْ عائِشَةُ: لوْ كانَ فُلَانٌ حَيًّا ـ لِعَمِّها مِنَ الرَّضاعَةِ ـ دَخَلَ عَلَيَّ؟ فقَالَ: «نَعَمْ، الرَّضاعَةُ تُحَرِّمُ ما تُحَرِّمُ الوِلادَةُ»).

[طرفه في: ٢٦٤٦].

شرح الحديث

كانت السيدةُ عائشةُ رضي اللّه عنها مع رسول اللّه ﷺ، فسمعت صوتَ رجلٍ غريب، يستأذن في الدخول على ضرَّتها السيدة «حفصة» فقالت: يا رسول اللّه من هذا الرجلُ الذي يريد دخولَ بيتِ حفصة؟ فقال لها ﷺ: (إنه عمُّها من الرضاع).

فقالت: يا رسول اللّه: لو كان عمّي (أفلحُ) الذي رَضَع مع والدي حيّاً، هل يدخلُ عليَّ من غيرِ حجاب؟ فقال لها ﷺ: **(نَعَمْ، يدخل عليكِ، فإنَّ الرضاعةَ تحرِّم ما تحرِّمه الولادةُ)!!**

قال البدرُ العيني: وهذا إجماعٌ لا خلاف فيه بين الأئمة، فإذا حَرُمت من الرضاعة، فكذلك زوجها، لأنه والده، لأن اللَّبن منهما جميعاً، وتنتشر الحرمةُ إلى أولاده، فأخو صاحب اللَّبن ـ أي زوجُ المرضعة ـ عمٌّ، وأخوها خالٌ من الرضاع، فيحرم من الرضاعة العمَّاتُ، والخالات، والأعمامُ، والأخواتُ، وبناتُهنَّ، كما يحرم ذلك بالنسب. اهـ عمدة القاري ٢٠/ ٩٢.

قال القرطبيُّ:

في الحديث دلالةٌ على أنَّ الرضاع ينشر الحرمةَ بين الرضيع والمرضعة وزوجها، فتحرم على الصَّبيِّ الرضيع، لأنها تصير أمَّه من الرضاع، وتحرم أمُّها لأنها تصير جدَّتُه، وأختها لأنها تصبح خالَته، وبنتُها لأنها أخته، ولا يتعدى التحريم إلى أحد من قرابة الرضيع، فليست أخته من الرضاع أختاً لأخيه، ولا بنتاً لأبيه، إذ لا رضاع بينهم.

والحكمةُ في ذلك: أنَّ سبب التحريم ما ينفصل من أجزاء المرأة وزوجها وهو «اللَّبنُ»، فإذا اغتذى به الرضيعُ، صار جزءاً من أجزائهما، فانتشر التحريمُ بينهم، بخلاف قرابات الرضيع، لأنه ليس بينهم وبين المرضعة ولا زوجها، نسبٌ ولا سبب. اهـ انظر فتح الباري ٩/ ١٤١.

خلاصةُ البحث

أنَّ حكم الرضاع يتعلَّق بالراضع فقط، أمَّا إخوتُه وأخواتُه، وأعمامُه، وعمَّاتُه، وجميع أقاربه، فإنهم أجانب عن المُرْضعة، ولا دخل لهم في حكم الرضاعة، وهذا معنى قول العامَّة: خُذِ الرَّاضِعَ، واتركْ أخاه!!

بابُ (يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ من النَّسَبِ)

٥١٠٠ ـ عَنْ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (قِيلَ لِلنبيِّ ﷺ: أَلا تَتَزَوَّجُ ٱبْنَةَ حَمْزَةَ؟ قَالَ: «إنَّها ٱبْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضاعَةِ»).

[طرفه في: ٢٦٤٥].

شرح الحديث

القائل ذلك للنبيِّ ﷺ هو (عليُّ بنُ أبي طالب) رضي اللّه عنه، فقد قال للنبي ﷺ: أينَ أنت يا رسولَ اللّه من ابنةِ حمزة؟ أَلَا تتزوَّج بها؟ فقال له ﷺ: (إنها بنتُ أخي من الرضاعة، وإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب)!!

وتوضيحُ هذا الحديث: أنَّ «ثُوَيْبَة» أرضعتْ رسولَ اللّه ﷺ، بعدما كانت

أرضعتْ (حَمْزَةَ بنَ عبد المطلب)، فصارت ابنةُ حمزة ابنةَ أخيه من الرضاعة، فلذلك يحرم عليه الزواجُ بها، أمَّا «ثُويبة» فقد ماتت بعد فتح خيبر، وذكر (ابنُ مَنْدة) أنها أسلمتْ، وذكرها في جملة الصحابة.

بابُ (لا تَعْرِضْنَ عليَّ بناتِكُنَّ ولا أَخَواتِكُنَّ)

٥١٠١ ـ عَنْ أُمِّ المؤمنين (أمِّ حَبيبةَ بنتِ أبي سفيان) رَضِيَ اللَّهُ عَنْها (أنها قالَتْ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ: ٱنْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيانَ، فقَالَ: «أَوَتُحِبِّينَ ذَلِكِ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وأَحَبُّ مَنْ شارَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي!!

فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذَلِك لا يَحِلُّ لي». قُلْتُ: فإِنَّا نُحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سلَمَةَ؟ قَالَ: «بِنْتَ أُمِّ سلَمَةَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ، فقَالَ: «لوْ أَنَّها لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي، ما حَلَّتْ لِي، إِنَّها ٱبْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وأَبا سَلَمَةَ (ثُوَيْبَةُ)، فَلَا تَعْرِضْنَ عَليَّ بناتِكُنَّ، ولا أَخَوَاتِكُنَّ»).

قَالَ عُرْوَةُ: وثُوَيْبَةُ مَوْلاةٌ لأبي لَهَبٍ، كانَ (أَبُو لَهَبٍ) أَعْتَقَهَا، فأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فلَمَّا ماتَ (أَبُو لَهَبٍ) أُرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ، بِشَرِّ حالَةٍ، قَالَ لَهُ: ماذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ، غَيْرَ أَنِّي سُقِيتُ فِي هٰذِهِ بِعَتاقَتِي ثُوَيْبَةَ.

شرح الألفاظ

([illegible]) أي تزوَّجْ بأختي «عَزَّة بنتَ أبي سفيان» وهي أختها الشقيقة.

([illegible]) استفهامُ تعجُّبٍ واستغراب، من كونها تطلب أن يتزوَّج غيرها، مع ما طُبع عليه النساءُ من الغَيْرة.

([illegible]) أي لستُ بمنفردةٍ بك، ولا خالية من ضَرَّة، وأحبُّ أن تكون أختي شريكةً لي في هذه النعمة.

([illegible]) أي بلغني أنك تخطبُ بنتَ أبي سَلَمة، واسمُها دُرَّة.

(إنها رَبِيبتي في حَجْرِي) أي إنها ابنةُ زوجتي «أمّ سَلَمة» عاشتْ عندي مع أمِّها، فكيف أتزوَّج بها؟ ولو لم تكن ربيبتي، ما كان يحلُّ أن أتزوَّج بها، لأن أباها «أبا سَلَمة» أخي من الرضاع، أرضعتنا «ثُويبةُ» فهي ابنةُ أخي من الرضاعة، فهي محرَّمةٌ عليَّ من وجهين: كونُها ربيبتَه، وكونُها بنتَ أخيه من الرضاع.

(فَلَا تَعْرِضْن بناتِكُنَّ): أي لا ترغِّبْنَني في الزواج من بناتكنَّ، وأخواتكنَّ، والخطابُ لعامة نساء النبيِّ ﷺ، كالمنكر عليهن في الزواج، ممَّن يعرضن عليه من الأقارب والأخوات.

تنبيه لطيفٌ هام

هذا الحديثُ أورده البخاريُّ، لبيان حُكم التحريم بسبب الرضاع، وله تتمةٌ ونصُّها كما في الرواية: **قال عُروة بنُ الزُّبير**: و«ثُوبيةُ» مولاةٌ لأبي لهب ـ أي مملوكةٌ له ـ كان أبو لَهَب أعتقها، فأرضعت النبيَّ ﷺ، فلمَّا ماتَ «أبو لهب» ـ عمُّ النبي ﷺ ـ رؤي في النوم بشرِّ حالة، فقيل له: ما فعل ربُّك بك؟ فقال: سقاني بإعتاقي «ثُويبة» قطرةَ ماء.

قال القرطبي: سُقي نُقطةً من ماء في جهنم، بسبب إعتاقه لثويبة، لأنها بشَّرت «أبا لهب» بولادة محمد ﷺ، فأعتقها لهذه البشارة. اهـ. انظر عمدة القاري ٢٠/ ٩٥.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: أنَّ الرضاعةَ تُثبتُ الحرمةَ بين الرضيع والمرضعة، فإنها تصبح بمنزلة أمه من الولادة، ويحرم عليه نكاحُها، ويحلُّ له النظرُ إليها، والخلوةُ بها، ولا تترتب عليه أحكام الأمومة من كل وجه، فلا توارث، ولا نفقة.

الثاني: وفيه أنَّ الربيبةَ ـ بنتَ الزوجةِ من غيره ـ يحرم الزواجُ بها، لقوله تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾ [النساء: ٢٣].

الثالث: وفيه النهيُ عن عَرْضِ نساءِ النبي ﷺ الزواجَ بقريباتهِنَّ، أو أخواتهنَّ، لئلا يتسابَقن إلى ذلك.

تنبيه لطيف هام

قال الإمام السُّهَيْلي: رُوي عن العباس رضي اللّه عنه أنه قال: (لمَّا مات أبو لهب، رأيتُه في منامي بعد عام بشرِّ حال، فقال لي: ما رأيتُ بعدكم راحة، إلا أنَّ

العذاب يُخفَّفُ عني كلَّ يوم اثنين! قال: وذلك أنَّ النبيَّ ﷺ وُلد يوم الاثنين، وكانت «ثُويبة» بشَّرت (أبا لهب) بمولده، فأعتقها، فجوزي على ذلك، بتخفيفِ العذاب عنه يوم الاثنين. اهـ عمدةُ القاري ٢٠/ ٩٥.

بابُ (إِنَّما الرِّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ)

٥١٠٢ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّه عَنْهَا، أنها قالت: (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخَلَ علَيْها وعِنْدَها رجُلٌ، فَكأَنَّهُ تَغيَّرَ وجْهُهُ، كأَنَّهُ كَرِهَ ذٰلِكَ، فقالَتْ: إنَّهُ أَخِي، فقَالَ ﷺ: «**انْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنَّ، فإِنَّما الرَّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ**».

[طرفه في: ٢٦٤٧].

شرح الحديث

دخل «ابنُ أبي القُعَيْس» على أمِّ المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها، وكان أخاها من الرَّضاع، حيث أرضعتْ أمُّه عائشةَ، فلمَّا جاء رسولُ اللَّه ﷺ ووجده عندها، شقَّ عليه ذلك، وتغيَّرَ وجهُه، فقالت له عائشة: يا رسول اللَّه إنه أَخي من الرضاع!!

فقال لها عليه الصلاة والسلام: انظرْنَ منْ إخوانُكنَّ، وتحقَّقْن من أمر الرضاعة؟ فإنما تثبت الحرمةُ إذا كانت في الصغر، في زمن الرَّضاعة، وهو سنُّ السَّنتَيْن ﴿**وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ**﴾ [البقرة: ٢٣٣] (فإنَّما الرضاعةُ من المجاعة) أي لا رضاعة إلَّا المغنيةُ عن الجوع، يعني الرضاعةُ التي تَثْبُتُ بها الحرمةُ، هي ما تكون في الصغر، حين يكون الرضيع طفلاً، يسدُّ اللبنُ جوعته، لأن معدتَه ضعيفة، يكفيها اللبنُ القليل، وينبت لحمُه بذلك اللَّبنِ، فيكون كجزءٍ من المرضعة، فيكون كسائر أولادها.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه ضرورةُ التثبُّتِ من أمر الرضاعة، وأن تكون في سنِّ الصِّغر، وهو عامان فقط.

الثاني: وفيه أنَّ الرضاعة من المَجَاعة، وهو ما شدَّ اللَّحم، وأنبتَ العَظْمَ، وأما الرضاعةُ في الكِبَر، فلا تؤثر في التحريم.

الثالث: وفيه أنَّ مطلق الرضاعة تكفي، ولو مصَّةً واحدة، إذا كان في الصغر، لعموم قوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ﴾ [النساء: ٢٣] وهذا مذهب أبي حنيفة.

وقيل: لا بدَّ أن يَرْضَع الطفلُ خمسَ رضعاتٍ مشبعات، ليصبح ولداً من الرضاعة، لحديث: **(خمسُ رَضَعَاتٍ مشبعاتٍ يُحرِّمن)** وهو مذهب الشافعي. واللَّه تعالى أعلم.

٥١٠٣ ـ [طرفه في: ٢٦٤٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٠٤ ـ [طرفه في: ٨٨]، تقدّم شرحُه.

٥١٠٥ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥١٠٦ ـ [طرفه في: ٥١٠١]، تقدّم شرحُه.

٥١٠٧ ـ [طرفه في: ٥١٠١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَحْرِيمِ نِكَاحِ المَرْأَةِ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا)

٥١٠٨ ـ عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّه رضيَ اللَّه عَنْهُ، أنَّه قَالَ: (نَهَى رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلى عَمَّتِها، أَوْ خالَتِها).

شرح الحديث

حرَّم اللَّه تعالى الجَمْعَ بين الأختين في الزواج، بالنصِّ الصريح القاطع: ﴿**وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۗ**﴾ [النساء: ٢٣] وقد وردتِ السُّنَّةُ النبويةُ المطهَّرةُ، بتحريم الجمع بين (المرأة وعمتها)، و(المرأة وخالتها)، لئلا تتقطَّع الأرحامُ، وهذا حكمٌ متفق عليه بين الفقهاء، لم يخالف فيه إلَّا الخوارجُ والشيعة.

قال القرطبي: اختار الخوارج الجمعَ بين الأختين، وبين المرأةِ وعمتها، وخالتها، ولا يُعتَدّ بمخالفتهم، لأنهم مرقوا من الدين. اهـ نقلاً عن فتح الباري لابن حجر ٩/ ١٦١.

٥١٠٩ ـ [طرفه في: ٥١١٠]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٥١٠٨.

٥١١٠ ـ [طرفه في: ٥١٠٩]، تقدّم شرحُه.

٥١١١ ـ [طرفه في٢٦٤٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَحْرِيم نِكَاحِ الشِّغَارِ)

٥١١٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ (أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ نَهى عَنِ الشِّغارِ). والشِّغَارُ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ٱبْنَتَهُ، علَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخَرُ ٱبْنَتَهُ، لَيْسَ بَيْنَهُما صَدَاقٌ.

[طرفه في: ٦٩٦٠].

اللغة

(الشِّغار): أن يزوِّج الرجلُ ابنته، أو أختَه، على أن يزوِّجه الآخر ابنته أو شقيقته، ليس بينهما صَداق أي مهر.

وهذا التعريف هل هو مأثور عن النبي ﷺ، أم هو من قول عبد اللَّه بنِ عمر؟

يقول الشافعي رحمه اللَّه: لا أدري هل التفسير للشِّغار عن النبي ﷺ، أو عن ابنِ عمر، أو عن مالك؟ والراجحُ أنه من قول مالك، وليس من كلام النبيِّ ﷺ.

والخلاصة

فإنَّ الشِّغارَ: ما خلا عن (ذكر المهر) فكأنه تبادلُ الأخوات أو البنات، يزوِّجه أختَه، أو ابنته، على أن يكون المهرُ هو أن يزوِّجه الآخرُ ابنته، أو أختَه، فهذا ممنوع في الشريعة الغرَّاء، أمَّا إذا زوَّجه أخته بمهرٍ معلوم، وزوَّجه الآخر أخته أو ابنته، بمهر مقدَّر معلوم، فهذا زواج شرعيٌّ، لا غُبارَ عليه، فإذا خَلَا عن المهر، فهذا هو (الشِّغارُ المحرَّمُ) في الإسلام، لأنه جَعَل بُضْعَ المرأة ـ أي فرجها ـ مكان المهر، وهذا من نكاح أهل الجاهلية، وقد منع عنه الإسلام.

٥١١٣ ـ [طرفه في: ٤٧٨٨]، تقدّم شرحُه.

٥١١٤ ـ [طرفه في: ١٨٣٧]، تقدّم شرحُه.

٥١١٥ ـ [طرفه في: ٤٢١٦]، تقدّم شرحُه.

٥١١٦ ـ انظر شرح الحديث التالي رقم ٥١١٨.

بابُ (الإذنِ بالمُتعة ثم النهي عنها أخيراً)

٥١١٧ ـ انظر شرح الحديث التالي رقم ٥١١٨.

٥١١٨ ـ عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (كُنَّا فِي جَيْشٍ، فأَتَانَا رَسُولُ رسُولِ ٱللَّهِ ﷺ فقَالَ: إنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا، فٱسْتَمْتِعُوا).

قال أبو عبد الله ـ يعني البخاري ـ: وقد بيَّنه عليٌّ عن النبيِّ ﷺ أنه منسوخ.

شرح الحديث

أصحابُ رسولِ اللَّه ﷺ، كانوا قريبي عهدٍ بجاهلية، وكان (نكاحُ المُتْعَة) مشروعاً قبل تحريمه، فجاءهم رسولُ اللَّه ﷺ، وهم في إحدى الغزوات، فقال لهم: **(إنَّ اللَّه قد أباح لكم أن تستمتعوا من النساء، فمن أحبَّ منكم أن يستمتع فلْيفعل)**، ثم حرَّم اللَّه ذلك.

فهذا الحديثُ محمولٌ على أول أمر الإسلام، حيث كانت المتعةُ جائزةً، وكان الخمرُ حلالاً، ثم حُرِّم ذلك كلُّه تحريماً قاطعاً، ولهذا ترجم البخاري لحديث الباب بقوله: بابُ (نهي رسولِ اللَّه ﷺ عن نكاح المتعة أخيراً) وذكر حديثَ عليٍّ رضي اللَّه عنه ونصُّه:

عن (عليِّ بن أبي طالب) رضي اللَّه عنه أنه قال لابن عباس: (إنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن المتعة، وعن لحوم الحُمر الأهلية، زَمَن خيبر).

فهذا نصٌّ صريح واضح، على حرمة نكاح المتعة، وأنه إنما كان في بداية الإسلام، ثم حرَّمه رسول اللَّه ﷺ تحريماً مؤبَّداً، إلى يوم القيامة، وذلك في مشهدين

عظيمين، هما: عند (فتحِ خيبر)، وفي فتح مكة (يومُ الفتح الأكبر).

٥١١٩ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٥١١٨.

٥١٢٠ ـ [طرفه في: ٦١٢٣]، انظر شرح الحديث التالي ؤقم ٥١٢١.

بابُ (عَرْضِ المَرْأةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ)

٥١٢١ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ ٱمْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فقَالَ لهُ رجُلٌ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ زَوِّجْنِيها، فقَالَ: «ما عِنْدَكَ؟». قَالَ: ما عنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «ٱذْهَبْ فَٱلتَمِسْ ولوْ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فقَالَ: لا وٱللَّهِ ما وَجَدْتُ شَيْئاً ولا خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، ولٰكِنْ هٰذَا إِزَارِي ولهَا نِصْفُهُ.

قَالَ سَهْلٌ: وما لَهُ رِداءٌ، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وما تَصْنَعُ بإزَارِكَ؟ إنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْها مِنْهُ شَيْءٌ، وإنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ»؟

فَجَلَسَ الرَّجُلُ حتَّى إذا طالَ مَجْلِسُهُ قامَ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَعاهُ أَوْ دُعِيَ لهُ، فقَالَ لهُ: «ماذَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ؟». فقَالَ: مَعِي سورَةُ كَذَا، وسورَةُ كَذَا، لِسُوَرٍ يُعَدِّدُها، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمْلَكْناكَها بِما مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ»).

[طرفه في: ٢٣١٠].

شرح الحديث

خصَّ اللَّه رسولَه ﷺ ببعض خصائصَ، توسعةً عليه، وتكريماً له، بأمور لم يُبحها للمسلمين، فأباح له التزوج بأكثرَ من أربع زوجات، وأباحَ له التزوج بالواهبة نفسَها له، فقد كانت بعضُ النسوة، تهبُ نفسها لرسول اللَّه ﷺ، طَمَعاً في شرفِ الانتساب للنبي ﷺ، لتقوم بخدمته، وتصبحَ أماً للمؤمنين، في نشر الدعوة، وهو شرفٌ لا يوازيه شرفٌ!!

وقد رُوي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (كنت أغارُ على اللاتي وهبْن أنفسهن للنبيﷺ وأقول: أتهبُ المرأةُ نفسها؟ أَمَا تستحي من هذا؟ فلمَّا أنزل الله قوله: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ﴾ [الأحزاب: ٥١] قلتُ: ما أرى ربَّك إلَّا يسارعُ في هواك)!!

وفي هذا الحديث الشريف، أنَّ المرأةَ عرضت نفسها على النبيﷺ ليتزوجها، إن كان له رغبةٌ فيها، وجعلَتْ أمرها بيده، فقال أحدُ الصحابة: يا رسولَ الله! زوِّجْني إيَّاها، إن لم يكن لك رغبة فيها؟ فقال له عليه الصلاة والسلام: **(ماذا عندك من مهرٍ تقدّمه لها؟)** فقال: يا رسولَ الله! ما عندي شيء، ولا أملك شيئاً من المال.

فقال لهﷺ : (اذهبْ فالتمسْ شيئاً قليلاً من المال، ولو كان خاتماً من حديد).

فذهب الرجلُ ثم رَجَع إليه، فقال: يا رسولَ الله! واللهِ لم أجدْ حتى الخَاتَم من الحديد، ولكنْ عندي إزارٌ، أقسمُه بيني وبينها نصفين!!

فقال لهﷺ : (هذا لا يصلح لها، ولا لكَ، إن لبستَه لم يكن عليها منه شيء، وإن أعطيتَه إيَّاها، تبقى بغير إزار).

فلمَّا أراد الرجلُ أن ينصرف، دعاهﷺ فقال له: (هل تحفظ شيئاً من القرآن؟) فقال الرجل: نعم يا رسول الله، أحفظُ سورة كذا، وسورةَ كذا، وأخذ يعدِّد له السور التي يحفظها، فقال لهﷺ : **(اذهبْ فقد زوَّجْتُك إيّاها على ما تحفظُ من القرآن، فعلِّمها بعض هذه السور)!!.**

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الزواج لا بدَّ أن يكون فيه مهرٌ، ولو كان قليلاً، لقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٢].

الثاني: وفيه أنَّ المهر يجوز، بكل شيء له قيمةٌ، سواءٌ كان مالاً، أو متاعاً، أو كلَّ شيء يُنتفع به.

الثالث: وفيه أنَّه يجوز للمرأة، أن تجعل أمر زواجها بيد أحدٍ من الناس، إذا لم يكن لها وليٌّ يتولَّى أمرَ زواجها.

الرابع: وفيه جوازُ عرضِ المرأة نفسَها على الرجل، وتعريفُه رغبتها فيه، وأن لا غضاضة عليها في ذلك، ويدلُّ عليه الحديث الآتي ذكره رقم (٥١٢٦):

٥١٢٢ ـ **[طرفه في: ٤٠٠٥]، تقدّم شرحُه.**

٥١٢٣ ـ [طرفه في: ٥١٠١]، تقدّم شرحُه.

٥١٢٤ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥١٢٥ ـ [طرفه في: ٣٨٩٥]، تقدّم شرحُه.

باب (النَّظرِ إلى المرْأَةِ قَبْلَ التَّزوُّجِ)

٥١٢٦ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ ٱمْرَأَةً جاءَتْ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ فقالَتْ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فنَظَرَ إليْها رسُولُ ٱللَّهِ ﷺ فصَعَّدَ النَّظَرَ إليْها وصَوَّبَهُ، ثُمَّ طأْطأَ رَأْسَهُ، فلمَّا رأَتِ المَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيها شَيْئاً جلَسَتْ، فقامَ رجُلٌ مِنْ أَصْحابِه فقالَ: أَيْ رَسُولَ ٱللَّهِ، إنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِها حاجَةٌ فَزوِّجْنِيها، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شيْءٍ؟» قَالَ: لا وٱللَّهِ يا رَسُولَ ٱللَّهِ، قَالَ: «ٱذْهَبْ إلَى أَهْلِكَ فٱنْظُرْ هَلْ تَجدُ شَيْئاً». فذهَبَ ثُمَّ رجَعَ فقَالَ: لا وٱللَّهِ يا رَسُولَ ٱللَّهِ، ما وجَدْتُ شَيْئاً، قَالَ: «ٱنْظُرْ ولَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». فذَهَبَ ثُمَّ رجَعَ فقَالَ: لا وٱللَّهِ يا رَسُولَ ٱللَّهِ، ولا خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، ولٰكِن هَذا إزَارِي ـ قَالَ سَهْلٌ: ما لَهُ رِدَاءٌ ـ فَلَها نصْفُهُ، فقَالَ رسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «ما تَصْنَعُ بإزَارِكَ؟ إنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ علَيْها منْهُ شيْءٌ، وإنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يكُنْ علَيْكَ شيْءٌ».

فجلَسَ الرَّجُلُ حتَّى طالَ مجْلِسُهُ، ثُمَّ قامَ، فرَآهُ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ مُوَلِّياً فأَمَرَ بِهِ فدُعِيَ، فلَمَّا جاءَ قَالَ: «ماذَا معَكَ مِنَ القُرْآنِ؟». قَالَ: معِي سُورَةُ كَذا وسورَةُ كَذا، عَدَّدَها، قَالَ: «أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟». قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «ٱذْهَبْ فقَدْ ملَّكْتُكَها بِما معَكَ منَ القُرْآنِ»).

[طرفه في: ٢٣١٠].

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنه يجوز للمرأة أن تهب نفسها للرجل، وهذا خاصٌّ بالنبي ﷺ، لا

تجوز لغيره من الرجال، إلّا بعقدٍ شرعي، ومهرٍ معلوم من المال.

الثاني: وفيه جوازُ أن يكون حفظُ القرآن مهراً للمرأة، لقول النبي ﷺ: (**ملَّكتُكها بما معك من القرآن**).

الثالث: وفيه جواز نظر الخاطب للمخطوبة، لحديث جابر: (**انظُرْ إليها فإنه أَحْرَى أن يُؤْدَمَ بينكما**) أي تدوم المحبة بينكما.

قال الحافظُ ابنُ حَجَر: لا بأس أَنْ ينظر الخاطبُ إلى المخطوبة، ولكن لا ينظر إلى غير وجهها وكفَّيها، وهذا قولُ الجمهور.

وقال الأوزاعي: ينظر إلى ما يريد منها إلَّا العورة.

وقال ابن حزم: ينظر إلى جسدها، ما أقبل منها وما أدبر.

وعن أحمد ثلاث روايات: **الأولى**: كالجمهور، **والثانية**: ينظر إلى ما يظهر غالباً، **والثالثة**: ينظر إليها متجرِّدةً، ويجوز أن ينظر إليها بغير إذنها، واشترط مالكٌ إذنَها. اهـ فتح الباري ٩/ ١٨٢.

٥١٢٧ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥١٢٨ ـ [طرفه في: ٢٤٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٢٩ ـ [طرفه في: ٤٠٠٥]، تقدّم شرحُه.

باب (مَنْ قَالَ: لَا نِكَاحَ إلَّا بِوَلِيٍّ)

٥١٣٠ ـ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ قول اللَّه تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢] أَنها نزَلَتْ فِيهِ!! قَالَ: (زَوَّجْتُ أُخْتاً لي مِنْ رجُلٍ فطَلَّقَها، حتَّى إذا ٱنْقَضَتْ عِدَّتُها، جاءَ يَخْطُبُها، فقُلْتُ لهُ: زَوَّجْتُكَ وأَفرَشْتُكَ وأَكْرَمْتُكَ، فطَلَّقْتَها، ثمَّ جِئْتَ تَخْطُبُها، لا وٱللَّهِ لا تَعُودُ إليْكَ أَبداً. وكانَ رجُلاً لا بأْسَ بهِ، وكانَتِ المَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ ترْجِعَ إليْهِ، فأَنْزَلَ ٱللَّهُ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾. فَقُلْتُ: الآنَ أَفْعلُ يا رسُولَ ٱللَّهِ، قَالَ: فزَوَّجَها إِيَّاهُ).

[طرفه في: ٤٥٢٩].

شرح الألفاظ

(فَلَا تَعْضِلُوهُنَّ) العَضْلُ: المنعُ، أي لا تمنعوهنَّ من العودة إلى أزواجهن، إذا صَلُحتِ الأحوالُ بين الزوجين.

(أَفْرَشْتُكَ) أي جعلتُها لك فراشاً تستمتع بها، وهي كنايةٌ لطيفة عن الاستمتاع الجنسي.

(رَجُلاً لا بَأسَ بِهِ) أي كان رجلاً فاضلاً، ذا خُلق ودين.

(الآن أفعل): أي قال لرسول اللَّه ﷺ - لمَّا علم أنَّ الآية نزلت فيه - الآن أزوِّجه، طاعةً لربي.

شرح الحديث

نزلت هذه الآية في (مَعْقل بنِ يَسَار) زوَّج أخته رجلاً من المسلمين، يُدعى «أبا البدَّاح الأنصاري» وساءت العلاقات بينهما فطلَّقها، ولم يراجعها في عدتها، فلما انقضت العِدَّة، جاء يخطُبها مع الخُطَّاب، فقال له أخوها: يا لئيمُ أكرمتُك، وزوَّجتُك إيَّاها، فطلَّقتَها، اذهبْ فواللَّه لا ترجعُ إليك أبداً!

فعلِمَ اللَّهُ رغبة كلٍّ واحدٍ منهما في صاحبه، فأنزلَ اللَّهُ هذه الآية: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٢] فلمَّا سمعها (مَعْقِل): قال: سمعاً وطاعةً لربي، أزوِّجه وأكرمه، فَدَعاه إليه فزوَّجه إيَّاها، ففيه نزلت الآية الكريمة.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الزواجَ لا يصحُّ إلَّا برضى الوليِّ، لهذا الحديث، ولقوله ﷺ: **(لا نِكَاحَ إلَّا بوليّ، وشاهِدَيْ عَدْل)**.

الثاني: وفيه حرمةُ عَضْل المرأة، ومنعها من رجوعها إلى زوجها الذي طلَّقها، إذا كانت ترغب في العودة إليه.

الثالث: وفيه أنَّ الزَّوجَ المُطَلِّق، إذا رغب في إعادة زوجته إلى عصمته، بعد انتهاء عِدَّتها، فهو أولى من غيره من الخُطَّاب.

الرابع: وفيه التكفيرُ عن اليمين، إذا رأى الرجلُ المصلحةَ في الحِنْث، لما وردَ في قصة (مَعْقل) فَزوَّجها، وكفَّر أخوها عن يمينه.

قال الحافظ ابن حجر:

اختلف العلماء في اشتراط الوليّ في النكاح، فذهب الجمهور إلى ذلك، وقالوا: لا تُزَوِّجُ المرأةُ نفسها أصلاً، واحتجوا بالأحاديث المذكورة، ومن أقواها سببُ نزول الآية، وهي أصرحُ دليلٍ على اعتبار الولي، وإلّا لما كان لعَضْلِه معنى، ولأنها لو كان لها أن تزوِّج نفسها، لم تحتج إلى أخيها.

وذهب أبو حنيفة: إلى أنه لا يُشترط الوليُّ أصلاً، ويجوز لها أن تُزَوِّج نفسَها، ولو بغير إذن وليِّها، إذا تزوَّجتْ كفؤاً ـ أي صاحبَ خُلُقٍ ودين ـ وحملَ الأحاديثَ الواردة في الوليِّ على الصغيرة، واحتجَّ بالقياس على البيع، فإنها تستقلُّ به دون حاجة إلى الوليِّ. اهـ فتح الباري ٩/ ١٨٧.

أقول: رأيُ الجمهور أصحُّ وأظهر، للحديث الصحيح (لا نكاحَ إلّا بوليٍّ، وشاهِدَيْ عَدْل). والقياسُ على البيع والشراء، قياسٌ مع الفارق، والله أعلم.

٥١٣١ ـ [طرفه في: ٢٤٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٣٢ ـ [طرفه في: ٢٣١٠]، تقدّم شرحُه.

٥١٣٣ ـ [طرفه في: ٣٨٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٣٤ ـ [طرفه في: ٣٨٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٣٥ ـ [طرفه في: ٢٣١٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (لا تُنْكَحُ البِكْرُ ولا الثَّيِّبُ إلَّا بِرِضَاهُمَا)

٥١٣٦ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: («لا تُنْكَحُ الأيِّمُ حتّى تُسْتَأْمَرَ، ولا تُنْكَحُ البِكْرُ حتّى تُسْتأْذَنَ»!! قَالُوا: يا رسُولَ ٱللَّهِ! وكيْفَ إِذْنُها؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ»).

[طرفاه في: ٦٩٦٨، ٦٩٧٠].

شرح الألفاظ

(الأيِّم) يُراد به هنا: الثَّيبُ، لمقابلتها بالبكر، وأصلُ الأيِّم في اللغة: من لا

زوج لها بكراً كانت أو ثيباً، من الرجال أو النساء، قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ [النور: ٢٣] أي زوِّجوا الشبابَ والفتياتِ، وكلَّ من لا زوج له من الرجال والنساء.

(**تُسْتَأْمَرُ**) أي يُطلب رأيُها في الزواج، لأن التاءَ والسينَ للطلب، بمعنى يُؤخذ رأيُها ورضاها.

(**تُسْتَأْذَنُ**) أي يُطلب إذنُها، بالكلام، أو بالسكوت، لأن السكوت دليل الرضى كما جاء في الحديث (**وإذْنها سُكُوتُها**).

شرح الحديث

أمر الرسولُ ﷺ الأولياءَ ألَّا يُزوِّجوا النساء إلَّا بعد استشارتهن ورضاهنَّ بالزواج، لأن المرأة هي التي ستعيش في بيت الزوجية، فلا بدَّ إذاً من موافقتها على الزواج بالخاطب، الذي يتقدم لخطبتها، فالثيِّبُ البالغ ـ المطلَّقةُ أو من مات عنها زوجها ـ لا يزوِّجها الأبُ ولا غيره من الأولياء، إلَّا برضاها اتفاقاً، وغيرُ البالغ يزوِّجها أبوها كما يزوِّج البكرَ، لكنْ برضاها!

والحكمةُ أنَّ زوال البكارة، تُزيل الحياءَ، فلا بدَّ عند تزويجها من نُطقها، فتقول: أوافقُ، أو أرفضُ الزواج منه، وأمَّا البكرُ فلغلبة الحياء عليها، يكفي سكوتُها، فإنَّ السكوت دليلُ الرضى، والحديث دالٌّ على أنه لا إجبار للأب على البالغ من النساء، إذا امتنعَتْ، وهذا قولُ جمهور الفقهاء، عملاً بالحديث الشريف.

قال الحافظُ ابنُ حجر: في هذا الحديث الشريف أربعُ صُوَر:

الأولى: تزويجُ الأبِ الثيِّبَ.

الثانية: تزويجُ الأب البكرَ.

الثالثة: تزويجُ غيرِ الأبِ البكرَ.

الرابعة: تزويجُ غيرُ الأبِ الثيِّبَ.

- فالثيِّبُ البالغُ لا يزوجها الأب ولا غيره، إلَّا برضاها اتفاقاً.
- والبكرُ الصغيرة يزوِّجها أبوها اتفاقاً.
- والثيِّبُ غيرُ البالغِ، اختُلِفَ فيها.

فقال مالكٌ وأبو حنيفة، يزوِّجها أبوها، كما يزوج البكر.

وقال الشافعي: لا يزوِّجها إذا زالت البكارةُ بالوطء، لأنَّ زوال البكارة يزيل الحياءَ الذي في البكر، فلا بدَّ من طلب رضاها.

● **والثيِّبُ البالغ، لا بدَّ أن يأخذ وليُّها رأيَهَا**، ويشاورها، لقوله ﷺ: **(لا تُنكح الأيِّمُ حتى تُستأمر)**. اهـ فتح الباري ٩/ ١٩١.

وممَّا يؤيِّد ويؤكِّدْ أنَّ البكرَ يكفي سكوتُها للدلالة على رضاها، الحديث التالي ذكرُه، ونصُّه:

٥١٣٧ ـ عن عائشة رضي اللَّه عنها أنها قالت: يا رسول اللَّه، إنَّ البكرَ تستحي!! قال: **(رِضَاهَا صَمْتُها)** أي سكوتُها.

[طرفاه في: ٦٩٤٦، ٦٩٧١].

فدلَّ الحديث الشريفُ على أنَّ سكوتَ البكر دليلٌ على رضاها، لغلبة الحياء عليها، بخلاف الثيِّب، فقد مارستِ الحياةَ الزوجية، وعرفت طرائق الأزواج في التعامل، فلا بدَّ أن تنطقَ وتقول: أوافقُ، أو أرفضُ، لذلك لا بدَّ من الرضى والقبول، ويدلُّ على ذلك قصة (خَنْسَاءَ الأنصاريَّة)، كما في الحديث التالي، ونصُّه:

بابُ (إذَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ فَنِكَاحُهُ مَرْدُودٌ)

٥١٣٨ ـ عَنْ (خَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامٍ) الأَنْصارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها: (أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَها وهيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكاحَهُ).

[أطرافه في: ٥١٣٩، ٦٩٤٥، ٦٩٦٩].

شرح الحديث

فهذا الحديثُ والذي سَبَقه، يدلُّ على أنَّ البالغَ من النساء لا بدَّ من موافقتها ورضاها، ولا يملك والدها ولا غيرُه تزويجَها، بدون رضى منها، سواءً كانت بكراً، أو ثيباً، لرواية الدارقطني والطبراني (أنَّ خنساءَ بنتَ خِذَام، زوَّجها أبوها وهي كارهة، فأتت النبيَّ ﷺ فردَّ نكاحها) ولم يقل في الحديث: بكراً ولا ثيباً.

قال البدرُ العيني: وقد احتجَّ أصحابنا بحديث الباب، وبهذه الأحاديث، على أنه ليس للوليِّ إجبارُ البكر البالغة على النكاح، كما اتفق أئمةُ الفتوى على أنَّ الأبَ إذا زوَّج ابنتَه الثيِّب بغير رضاها، أنه لا يجوز، ويُردُّ النكاح. اهـ عمدةُ القاري ٢٠/ ١٣٠.

٥١٣٩ ـ [طرفه في: ٣١٣٨]، تقدّم شرحُه.

٥١٤٠ ـ [طرفه في: ٢٤٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٤١ ـ [طرفه في: ٢٣١٠]، تقدّم شرحُه.

باب (لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ)

٥١٤٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُمَا أنه قال: (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلى بيْعِ بعْضٍ، ولا يَخْطُبَ الرَّجُلُ على خِطْبَةِ أَخِيهِ، حتَّى يَتْرُكَ الخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يأْذَنَ لَهُ الخَاطِبُ).

[طرفه في: ٢١٣٩].

شرح الحديث

تناول الحديثُ الشريفُ، حُكْمين اثنين:

الأول: تحريمُ بيع المسلم على بيع أخيه المسلم، وهذا من قسم المعاملات «البيوع»، وهو أن يريد الإنسان شراء سلعة، فيأتي آخر، فيقول له: أنا أبيعك إيَّاها بأرخصَ من هذا السعر، فهذا محرَّم، لأنه يورث الضغائنَ والأحقادَ بين المسلمين، وقد تقدم البحثُ عنه، في البيوع.

الثاني: تحريمُ خِطْبة المسلم على خِطْبَةِ أخيه، حتى يترك الخاطبُ الأول، أو يأذن له الخاطب، وهذا هو المقصود هنا في هذا الباب.

ويرى الجمهورُ أنَّ هذا النهي للتحريم، حتى قال النوويُّ: إنَّ النهيَ هنا للتحريم بالإجماع، ولكن اختلفوا في شروطه، ومحلُّ التحريم إذا صرَّحت المخطوبةُ، بالرغبة في الزواج من الخاطب، فلو وقع التصريح بالردِّ، بأن رفضت الخاطبَ فلا تحريمَ،

ويجوز للخاطب الثاني أن يطلبها للزواج، وإذا لم تردَّ، ولم تقبل، فيجوز للثاني خطبتها.

وحجتُهم فيه: حديثُ فاطمةَ بنتِ قيس (قالت: خطبني معاويةُ، وأبو جَهْمٍ) فلم يُنكر النبيُّ ﷺ ذلك عليهما، بل خَطَبَهَا لأسامةَ بن زيد.

وقال الشافعي: معنى الحديث: **(ولا يَخْطُبْ على خِطْبَةِ أخيه)** أنَّ الرجل إذا خَطب المرأة، فرضيتْ به، وركنتْ إليه، فليس لأحدٍ أن يخطب على خطبته، فإذا لم يعلم برضاها ولا ركونها، فلا بأس أن يخطبها، فإذا لم توجد منها إجابةٌ ولا ردٌّ، فقَطَعَ فقهاءُ الشافعية بالجواز.

ولو وُجد التحريمُ ووقع العقد الثاني، فقال الجمهور: يصحُّ مع ارتكاب الحُرْمة، وقال داود الظاهري: يُفسخ النكاح قبل الدخول وبعده، وردَّه الجمهور.

قال الحافظ ابنُ حَجَر: والمنهيُّ عنه هو الخِطْبةُ، والخِطْبةُ ليستْ شرطاً في صحة النكاح، فلا يُفْسخُ النكاحُ بوقوعها غيرَ صحيحة. اهـ فتح الباري ٩/ ٢٠٠.

٥١٤٣ ـ [أطرافه في: ٦٠٦٤، ٦٠٦٦، ٦٧٢٤]، سيأتي شرحه في الحديث رقم ٦٠٦٦.

٥١٤٤ ـ [طرفه في: ٢١٤٠]، تقدّم شرحُه.

٥١٤٥ ـ [طرفه في: ٤٠٠٥]، تقدّم شرحُه.

٥١٤٦ ـ [طرفه في: ٥٧٦٧]، سيأتي شرحه في الحديث رقم ٥٧٦٧.

٥١٤٧ ـ [طرفه في: ٤٠٠١]، تقدّم شرحُه.

٥١٤٨ ـ [طرفه في: ٢٠٤٩]، تقدّم شرحُه.

٥١٤٩ ـ [طرفه في: ٢٣١٠]، تقدّم شرحُه.

٥١٥٠ ـ [طرفه في: ٢٣١٠]، تقدّم شرحُه.

٥١٥١ ـ [طرفه في: ٢٧٢١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الشُّرُوطِ الَّتِي لا تَحِلُّ فِي النِّكَاحِ)

٥١٥٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (لا يَحِلُّ

لامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتِها، لِتَسْتَفرِغَ صَحْفَتَها، فَإِنَّمَا لَهَا ما قُدِّرَ لها).

[طرفه في: ٢١٤٠].

شرح الألفاظ

(لِتَسْتَفْرِغَ) أي لتقلب ما في إنائها ويصبح لها.

(مَا قُدِّر لَهَا) أي ما قدَّره اللّه تعالى لها من الحظِّ والنصيب.

شرح الحديث

في هذا الحديث تمثيلٌ بديع، واستعارةٌ تمثيلية رائعة، فقد مثَّل ﷺ للمرأة التي تطلب من زوجها طلاقَ ضرَّتها، أو ترفض المرأةُ أن تتزوَّج به، حتى يُطلِّق زوجته الأولى، تشبيهاً لها، بمثلِ من تريد أن تُفرغ ما في إناء صاحبتها من الطعام اللذيذ، حتى تستأثر بحبّه، دون أن تُبقي لها شيئاً من لذيذ الطعام، وهو تمثيلٌ للأنانية، والطَّمع، والحرصِ الشديد، على ما عند الرجل، من الخير والنفع، وهذا مخالفٌ لتعاليم الإسلام.

قال النووي: ومعنى هذا الحديث: نهيُ المرأة الأجنبيَّة، أن تسأل رجلاً طلاقَ امرأته ليتزوَّجها، فتحصلُ منه على ما كان لزوجته من نفقةٍ، ومعروف، وحُسْنِ معاشرة، عبَّر عنه بإفراغ الإناء، فكأنَّها أفرغت ما في إنائها لنفسها، والنهيُ فيه على التغليظ، وقيل للتحريم، لأنه سببٌ للعداوة والشحناء بين النساء، واللَّه تعالى أعلم.

أقول: ما أكثرَ ما يقع بين النساء من الغَيْرة، والحَسَدِ، والكَيْدِ، وإرادةِ السوءِ بغيرها، فتسعى المرأةُ بكل جهدها لتطليق ضرَّتها، لا سيَّما إذا كانت جميلة، وتشعر بحبه لها، فإنها قد تهدِّده بفراقه، إذا لم يطلِّق زوجته، وهذا أمر مذموم، يحرِّمه الإسلام، نسأله تعالى صلاح الأحوال، والبعد عن مكائد الشيطان.

قال الحافظ ابن حجر: قال ابنُ بطَّال: نفيُ الحِلِّ في قوله ﷺ: **(لا يحلُّ)** صريحٌ في التحريم، ولكنْ لا يلزم منه (فسخُ النكاح)، وإنما فيه التغليظُ على المرأةِ، أن تسألَ طلاق الأخرى، ولْتَرْضَ بما قَسَم اللّه لها. اهـ فتح الباري ٩/ ٢٢٠.

٥١٥٣ _ [طرفه في: ٢٠٤٩]، تقدّم شرحُه.

٥١٥٤ _ [طرفه في: ٤٧٩١]، تقدّم شرحُه.

٥١٥٥ ـ [طرفه في: ٢٠٤٩]، تقدّم شرحُه.

٥١٥٦ ـ [طرفه في: ٣٨٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٥٧ ـ [طرفه في: ٣١٢٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٥٨ ـ [طرفه في: ٣٨٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٥٩ ـ [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٥١٦٠ ـ [طرفه في: ٣٨٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٦١ ـ [طرفه في: ٣٦٣١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (إهداءِ المَرْأةِ إلى زَوْجِهَا، وَالدُّعاءِ لَهَا بِالبَرَكَةِ)

٥١٦٢ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْها (أَنّها زَفَّتِ ٱمْرَأَةً إلى رجُلٍ منَ الأَنصَارِ، فقَالَ نَبيُّ ٱللَّهِ ﷺ: «يا عائِشَةُ: مَا كانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ؟ فإنَّ الأَنصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللّهْوُ»).

شرح الحديث

تحكي أمُّ المؤمنين السيِّدةُ عائشةُ رضي اللّه عنها، أنها زوَّجتْ يتيمةً كانت في حِجْرِها، لرجل من الأنصار، تقول: وكنتُ فيمن أهداها إلى زوجها، فلمَّا رجعنا من العُرْس، قال لي رسولُ اللّه ﷺ: **(ما قلتم يا عائشة؟)** قالت: قلتُ سلَّمنا، ودعونا اللّه لهما بالبركة، ثم انصرفنا!!

فقال لي رسولُ اللّه ﷺ: (هلَّا بعثتم معها جاريةً تضربُ بالدُّف وتُغنِّي!؟ فإنَّ الأنصار يحبُّون اللهو) ـ أي إظهار الفرح والغناء في أعراسهم ـ قلت: بماذا تغنِّي؟ وماذا تقولُ يا رسول اللّه؟ قال تقول:

أَتَيْنَاكُم أَتَيْنَاكُمْ فَحَيَّانَا وَحَيَّاكُمْ
وَلَوْلَا الذَّهَبُ الأَحْمَرُ مَا حَلَّتْ بَوَادِيكُمْ

وَلَـوْلَا الـحِـنْـطَـةُ الـسَّـمْـرَا مَـا سَـمِـنَـتْ عَـذَارِيـكُـمْ

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ في الأعراس يُرخَّص لهم في اللَّهْو، والضربِ بالدُّفِّ، والغِنَاءِ النظيف، الذي ليس فيه مجونٌ ولا فُجور.

الثاني: وفيه أنَّ المرأة تُهدى لزوجها، مع كوكبةٍ من النساء، مع الأغاريد والأناشيد.

الثالث: وفيه مشروعيةُ إظهار الفرح والسرور، بيوم الزفاف، لإشهار أمر الزواج، ترغيباً للشباب والفتيات، بالزَّواج الإسلامي، الذي فيه الحَصَانةُ والعفافُ.

الرابع: وفيه أنَّ النبي ﷺ علَّم عائشة ما يقوله النساء عند زفاف المرأة لزوجها، بهديه النبويِّ الشريف.

تنبيهٌ لطيف

روى الطبراني عن (السَّائبِ بنِ يَزيدِ) عن النبي ﷺ أنه سُئل فقيل له: (يا رسولَ اللَّه، أترخِّص في هذا؟ ـ أي هل تأذن باللهو في العرس ـ؟ قال: **(نعم، إنه نكاحٌ لا سفاحٌ، أعلنوا النكاحَ، واضربوا عليه بالدُّف)**.

وهذا نصٌّ صريحٌ، على جواز الغناء، واللهو البريء، في الأعراس الإسلامية، بل إنَّ النبي ﷺ علَّمهم بعض ذلك الغناء المأذون به، في الشريعة الغراء، بمثل الأبيات التي علَّمها لعائشة رضي اللَّه عنها، فليس في الإسلام تَزَمُّتٌ، ولا تنطُّع، ولا تَفَلُّت، والحمدُ للَّه على يُسْر الإسلام، وسماحته.

٥١٦٣ ـ [طرفه في: ٤٧٩١]، تقدّم شرحُه.

٥١٦٤ ـ [طرفه في: ٣٣٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَا يَقُولُهُ الرَّجُلُ إذَا أَتَى أَهْلَهُ)

٥١٦٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: («أَما لَوْ أَنَّ

أَحَدَهُمْ، يَقُولُ حِينَ يأْتِي أَهْلَهُ: بِٱسْمِ ٱللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وجَنِّبِ الشَّيْطَانَ ما رَزَقْتنا، ثُمَّ قُدِّرَ بَيْنَهُما فِي ذٰلِكَ، أَوْ قُضِيَ وَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطانٌ أَبَداً»).

[طرفه في: ١٤١].

شرح الألفاظ

(يأتي أهله) أي يريد أن يجامعها، ولفظةُ «أَمَا» للاستفتاح والتنبيه، كأنه يقول: انتبهوا إلى الأمر الهامِّ، الذي أقولُه لكم.

(جنِّبْنِي الشَّيْطَان) أي أَبعِدْ شرَّه عنِّي، وعن أهلي.

(قُدِّرَ بينهما) أي قدَّر اللَّه تعالى أن يخلق إنساناً من هذا (اللقاء الجنسي) تلك الليلة، لم يضرَّه الشيطانُ بإغواءٍ، ولا وقوعٍ في الزنى أبداً.

شرح الحديث

لمَّا كان الهدفُ من الزواج النسلَ والذريَّة، وكان ـ مع كونه مُتعةً ـ عبادةً وقربةً للَّه عزَّ وجل، لذلك أوصانا الرسولُ ﷺ، أن نتمسك بالآداب الإسلامية، بأن يدعو الرجلُ، قبل معاشرته لزوجته، بهذا الدعاء الكريم: **(اللهمَّ جنِّبنا الشيطانَ، وجنِّب الشيطانَ ما رزقتنا)** وهو أدبٌ رفيع، يرتقي به الإنسانُ من مرتبة الشهوة الجسدية، إلى مرتبة الطاعة، والذِّكرِ، والعبادةِ للَّه ربِّ العالمين، فالإنسانُ العاقل لا يكون هدفُه من الجِمَاع، قضاءَ اللَّذة فحسب، وإنما يريد أن يُخْرِجَ اللَّهُ من صُلبه، ذريةً صالحة، تعمُرُ الدنيا بطاعة اللَّه، ولهذا قال المصطفى ﷺ: **(وفي بُضْع أحدكم صدقةٌ)** أي له أجرٌ في جماع زوجته.

وإذا امتثل المسلمُ أمرَ رسول اللَّه ﷺ، وقتَ جِمَاعه، فقدَّر اللَّهُ في تلك الليلة، أن تحمل زوجته، فإنَّ الشيطانَ لا يقربه بإغواءٍ، ولا إضلال، ويحفظه اللَّه من شرِّه وخبثه، بشهادة الصادق المصدوق ﷺ ببركة ذكر اسم اللَّه، وببركة الدعاء الذي علَّمه الرسول ﷺ إيَّاه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الحرصُ على التسمية، والدعاء عند إرادة الوقاع، والمحافظة على ذلك، وهو من آداب الإسلام الجليلة.

الثاني: وفيه الاعتصامُ بذكر اللَّه، من شرِّ الشيطان الرجيم، والاستعاذة باللَّه من كل سوء وشر.

الثالث: وفيه الاستشعارُ بأنَّ اللَّه تعالى هو الميسِّر، والمعينُ على كل خيرٍ، وكلِّ فضلٍ ونعمة.

الرابع: وفيه أنَّ الشيطان ملازم للإنسان، لا ينصرف عنه إلَّا عند كل ذكرٍ للَّهِ تعالى.

الخامس: وفيه الردُّ على من منَعَ المُحْدِثَ ـ حَدَثاً أصغَرَ، أو أكبَرَ ـ من ذكر اللَّه تعالى، فإنَّ ذكرَ اللَّه تعالى، لا يحتاج إلى وضوء، ولا طهارة، أمَّا القرآنُ فلا يجوزُ مسُّه ولا قراءته للجُنُبِ.

٥١٦٦ ـ [طرفه في: ٤٧٩١]، تقدّم شرحُه.

٥١٦٧ ـ [طرفه في: ٢٠٤٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الوَلِيمَةِ في العُرْسِ وَلَوْ بِشَاةٍ)

٥١٦٨ ـ عَنْ أَنَسِ بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (ما أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسائِهِ، ما أَوْلَمَ عَلى زَيْنَبَ، أَوْلَمَ بِشاةٍ).

[طرفه في: ٤٧٩١].

شرح الحديث

لمَّا تزوَّج رسولُ اللَّه ﷺ بالسيدة (زينبَ بِنْتِ جحش) صنع لأصحابه وليمةَ العرس، فذبح لهم شاة، وأطعمهم خبزاً ولحماً، ولظهور البركة فيها، كَفَتِ الناسَ جميعاً.

ولهذا جاء في بعض الروايات: **(فأشبع المسلمينَ خُبزاً ولحماً من الشاة الواحدة)**.

ووليمةُ العرس سُنَّة مؤكَّدة، فَعَلها النبيُّ ﷺ وأمر بها، فقد قال (لعبد الرحمٰن بن عوف) لمَّا تزوَّج: **(أَوْلِمْ ولو بشاة)**.

وقولُ أنسٍ رضي اللّه عنه: (ما أَوْلَمَ على نسائه كما أَوْلَمَ على زينب) يدلُّ على أنَّ وليمتها كانت أعظم الولائم، وليس ذلك لتفضيل بعض النساء على بعض، وإنما هو باعتبار ما وُجد في تلك الوليمة، من الخير والبركة، فقد كفى العددَ الكبيرَ شاةٌ واحدة، كما أنه ﷺ أطعم الجيشَ في (غزوة الخندق)، من شاةٍ واحدة، ذَبَحها لهم (جابرُ بنُ عبد اللّه) كفَتْهم ببركة دعاء النبي ﷺ، وكان عددهم يزيد على الألف، ومعلوم أن الشاة لا تكفي أكثر من عشرين شخصاً، وكان صلواتُ اللّه عليه، يُولم بما يتيسَّر له، فلمَّا كان زواجُه بزينب أَوْلَمَ بشاة.

وقال بعضهم: إنَّما أولَمَ بشاةٍ لمَّا تزوَّج بزينب، لأن اللّه تعالى كان قد وسَّع عليه بعد (فتح خيبر).

وقيل: كان ذلك للشكر للّهِ تعالى، على ما أنعم به عليه من تزويجه إيَّاها بالوحي ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ [الأحزاب: ٣٧] فهي الوحيدة من بين نسائه التي زوَّجَهُ اللّه بها، فدخل عليها بدون (عقدٍ، ولا مهرٍ، ولا شهودٍ)، لأن اللّه تعالى زوَّجه إياها، لحكمة جليلة، هي إبطالُ (حكم التبنِّي)، ولهذا كانت السيدةُ (زينب) رضي اللّه عنها، تفخر على سائر أزواج النبيِّ ﷺ فتقول: (زوجَكُنَّ أهاليكنَّ، وزوَّجَني ربِّي من فوق سبع سمواته)!!

وممَّا يؤيِّد أنه ﷺ كان يُولم على قدر ما يجد من السعة، ما رواه البخاري في الحديث الآتي ذِكرُه رقم (٥١٧٢)، ونصُّه كما في البخاري من حديث (صفيَّة):

٥١٦٩ ـ [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٥١٧٠ ـ [طرفه في: ٤٧٩١]، تقدّم شرحُه.

٥١٧١ ـ [طرفه في: ٤٧٩١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الوَلِيمَة بِأَقَلَّ مِنْ شَاة)

٥١٧٢ ـ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالَتْ: (أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسائِهِ، بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ).

فدلَّ هذا الحديث، على أنَّ وليمة العرس، لا يشترط فيها ذبحُ شيء من الأنعام، وإنما بما يتيسَّر للإنسان من الطعام، لأنَّ الغرضَ منها: إظهارُ الفرح والسرور، باجتماع العروسين مع الأهل، والأصحاب، والأحباب.

قال الإمامُ العينيُّ: فيه أنَّ الوليمة تكون على قَدْر الموجود واليسار، وليس فيه حدٌّ، لا يجوز الاقتصارُ على ما دونه. اهـ عمدة القاري ٢٠/١٥٦.

باب (إجَابَةِ الوَلِيمَةِ والدَّعْوَةِ فِي العُرْسِ وَغيْرِه)

٥١٧٣ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الوَلِيمَةِ فَلْيأْتها).

[طرفه في: ٥١٧٩].

اللغة

(الوليمة) المرادُ بالوليمة: وليمةُ العُرس، والأمرُ فيه للوجوب، لإعلان النكاح وإشهاره.

شرح الحديث

حضَّ سيِّدُنا رسولُ اللَّه ﷺ على إجابة (وليمةِ العُرُس)، لما فيها من إعلان النكاح، وإشهارِ أمرِه، والوليمةُ من سنن الإسلام، وحضورُها واجبٌ، عملاً بهدي خاتم المرسلين ﷺ، حيث قال: **(فلْيأْتها)** أي فلْيحضرها، والأمرُ هنا: أمرُ إيجاب، إلَّا أن يحول بينه وبين إجابة الدعوة مانعٌ، من بُعد الطريق، أو خوفٍ من الأعداء، والغرضُ من حضور الوليمة: إشهارُ النكاحِ، والدعاءُ للعروسين بالتَّهنئة، بمثل ما ورد به الحديث: **(بارك اللَّهُ لك، وباركَ عليك، وجَمعَ بينكما بخير)**.

قال الحافظُ ابنُ حجر: والوليمةُ مختصَّةٌ بطعام «العُرْس» وهو قولُ أهل اللغة، وأمَّا الدعوةُ فهي أعمُّ من (الوليمة)، تشمل أيَّ طعام يصنعه الإنسانُ للضَّيْف، وفي

الحديث: **(أجيبوا الدّاعيَ، وعودوا المريض)** رواه البخاري، يشير إلى وجوب الإجابة، ونقل النَّووي الاتفاق على وجوب الإجابة لوليمة العرس. اهـ فتح الباري ٩/ ٢٤٢.

٥١٧٤ ـ [طرفه في: ٣٠٤٦]، تقدّم شرحُه.

٥١٧٥ ـ [طرفه في: ١٢٣٩]، تقدّم شرحُه.

٥١٧٦ ـ [أطرافه في: ٥١٨٢، ٥١٨٣، ٥٥٩١، ٥٥٩٧، ٦٦٨٥]، سيأتي شرحه في الحديث رقم ٥٥٩١.

٥١٧٧ ـ وانظر شرح الحديث ١٢٣٩، والحديث ٥١٧٣.

٥١٧٨ ـ [طرفه في: ٢٥٦٨]، تقدّم شرحُه.

٥١٧٩ ـ [طرفه في: ٥١٧٣]، تقدّم شرحُه.

٥١٨٠ ـ [طرفه في: ٣٧٨٥]، تقدّم شرحُه.

٥١٨١ ـ [طرفه في: ٢١٠٥]، تقدّم شرحُه.

٥١٨٢ ـ [طرفه في: ٥١٧٦]، تقدّم شرحُه.

٥١٨٣ ـ [طرفه في: ٥١٧٦]، تقدّم شرحُه.

٥١٨٤ ـ [طرفه في: ٣٣٣١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الوَصِيَّة بالنِّسَاءِ والجِيرَانِ)

٥١٨٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فَلا يُؤْذِي جارَهُ، وٱسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْراً، فإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وإنَّ أَعْوَجَ شَيءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فإنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وإنْ تَرَكْتَهُ، لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فٱسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْراً).

[أطرافه في: ٦٠١٨، ٦١٣٦، ٦١٣٨، ٦٤٧٥].

شرح الحديث الشريف

في هذا الحديث الشريف وصيَّتان:

الأولى: الوصية بالجار.

والثانية: الوصية بالنساء.

لقد أوصى اللَّه عزَّ وجلَّ بالجار خيراً، وأمرَ بالإحسان إليه، فقال سبحانه: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] أي أحسنوا إلى الجار الذي له قرابةٌ بكم، وإلى الجار الأجنبي، الذي لا قرابة بينكم وبينه، وقد رَبَط ﷺ بين (صدق الإيمان) والإحسان إلى الجار، لينبِّه إلى أنَّ علاقةَ المؤمن الصادق، هو الذي لا يؤذي جاره، وقد أكَّد هذا المعنى بالقَسَم، فقال ﷺ: **(واللَّهِ لا يؤمنُ، واللَّهِ لا يُؤمنُ، من لا يأمنُ جارُه بوائقَه)** أي شروره.

أمَّا الوصية الثانية: فهي الوصيةُ بالنساء، والإحسانُ في معاملتهن، مع حسن العِشْرة، وأكَّد ذلك ﷺ بأسلوبٍ يدلُّ على الحرص، والرعاية لشؤونهن، فقال: **(واستوصوا بالنساء)** أي أوصيكم بهن خيراً، فاقبلوا وصيتي فيهن، لأن السِّينَ والتَّاءَ للطلب، أي أطلبُ منكم قبولَ هذه الوصية، وقد علَّل ﷺ ذلك بأنهن ضعيفات عاجزات عن الانتصار لأنفسهن، وشبههنَّ ﷺ بالضِّلع المنحني، إذا أراد الإنسانُ تسويتَه انكسر، فلْيتحمل الرجلُ ما يرى منهن من نقص وعِوَج.

وممَّا يدلُّ أنَّ الحديثَ على التشبيه والتمثيل، ما جاء في الرواية الأخرى **(المرأةُ كالضلع، إن أقمتها ـ أي سوَّيت الضلع ـ كسرتها، وإن استمتعتَ بها، استمتعتَ وفيها عِوَجٌ)** رواه مسلم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الأمرُ بالإحسان إلى الجار، وعدم إيذائه، وهو علامةُ الإيمان.

الثاني: وفيه الحثُّ على الرفق بالنساء، ومعاشرتُهنَّ بالإحسان، وأنه لا مَطْمعَ في استقامتهنَّ، ويجب الصبرُ عليهن، لغلبة العاطفة عليهنَّ.

الثالث: وفيه التشبيهُ البديع، حيث صوَّرهن بالضِّلْع المنحني، إذا أردتَ تسويتَه انكسر، وكسرُه معناه طلاقُ المرأة، ولهذا قال الرسولُ ﷺ: **(وكسرُها طلاقُها)**.

٥١٨٦ ـ [طرفه في: ٣٣٣١] تقدم شرحه.

٥١٨٧ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥١٨٨ ـ [طرفه في: ٨٩٣]، تقدّم شرحُه.

۞ ۞ ۞

بابُ (حُسْنِ المُعَاشَرةِ مَعَ الأَهْل)

حديثُ (أبي زَرْع وأمّ زرعَ)

هذا حديثٌ طويلٌ وعجيبٌ حدَّثتْ به أمُّ المؤمنين (عائشة) رسولَ اللّه ﷺ كما سمعته من النساء، ونصُّه كالآتي:

٥١٨٩ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللّهُ عَنْها أنها قَالَتْ: (جَلَسَ إحْدَى عَشْرَةَ ٱمْرَأَةً، فَتعاهَدْنَ وتعاقَدْنَ، أَنْ لا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبارِ أَزْواجِهِنَّ شَيْئاً.

قالَتِ الأُولى: زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٍّ، عَلى رأْسِ جَبلٍ: لا سَهْلٍ فَيُرْتَقى ولا سَمِينٍ فَيُنْتَقَلُ.

قالَت الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لا أَبُثُّ خبَرَهُ، إنِّي أَخافُ أَنْ لا أَذَرَهُ، إنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وبُجَرَهُ.

قالَتِ الثالِثَةُ: زَوْجِي العشَنَّقُ، إنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ، وإنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ.

قالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كلَيْلِ تِهامَةَ، لا حَرٌّ ولا قُرٌّ، ولَا مَخافَةَ ولا سآمَةَ.

قالَتِ الخامِسةُ: زَوْجِي إنْ دَخَلَ فَهِدَ، وإنْ خَرَجَ أَسِدَ، ولا يَسأَلُ عَمَّا عهِدَ.

قالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إنْ أَكَلَ لَفَّ، وإنْ شَرِبَ ٱشْتَفَّ، وإنِ ٱضْطَجَعَ ٱلتَفَّ، ولا يُولِجُ الكَفَّ، لِيَعْلَمَ البثَّ.

قالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَياياءُ، أَوْ عَياياءُ، طَباقاءُ، كلُّ داءٍ لهُ داءٌ، شَجَّكِ، أَوْ فَلَّكِ، أَوْ جَمعَ كُلّاً لَكِ.

قالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، والرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ.

قالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ العِمادِ، طَوِيلُ النِّجادِ، عَظِيمُ الرَّمادِ، قَرِيبُ البَيْتِ مِنَ النّادِ.

قالَتِ العاشِرَةُ: زَوْجِي مالِكٌ وما مالِكٌ، مالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذٰلِكَ، لهُ إبِلٌ كَثِيرَاتُ المَبارِكِ، قَلِيلاتُ المَسارِحِ، وإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ المِزْهَرِ، أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوالِكُ.

قالَتِ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، وَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَناسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ، ومَلأ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ، وبَجَّحَنِي فَبَجَحَتْ إليَّ نَفْسِي، وجدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهيلٍ وأَطِيطٍ، ودَائِسٍ ومُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أُقَبَّحُ، وأَرْقُدُ فأَتَصَبَّحُ، وأَشْرَبُ فأَتَقَمَّحُ.

أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟ عُكومُها رَداحٌ، وبَيْتُها فَساحٌ.

ٱبْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَما ٱبْنُ أَبِي زَرْعٍ، مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ، ويُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفْرَةِ.

بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ؟ طَوْعُ أَبِيها، وطَوْعُ أُمِّها، وملءُ كِسائها، وغَيْظُ جارَتِها.

جارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ؟ لا تَبُثُّ حَدِيثَنا تَبْثِيثاً، ولا تُنَقِّثُ مِيرَتَنا تَنْقِيثاً، ولا تَمْلأُ بَيْتَنا تَعْشِيشاً.

قالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ والأوطابُ تُمْخَضُ، فَلَقِيَ ٱمْرَأَةً مَعَها ولَدَانِ لَها كالْفَهْدَيْنِ، يَلْعَبانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِها بِرُمَّانَتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي ونَكَحَها، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رجُلاً سَرِيًّا، ركِبَ شَرِيًّا، وأَخَذَ خَطِّيًّا، وأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَماً ثَرِيًّا، وأَعْطَانِي مِنْ كلِّ رائِحَةٍ زَوْجاً، وقَالَ: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ، ومِيرِي أَهْلَكِ.

قالَتْ: فَلَوْ جَمَعْتُ كلَّ شَيْءٍ أَعْطانِيهِ، ما بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ).

شرح الألفاظ

(تَعاقدْن وتَعاهدْن) أي ألزمْنَ أنفسهنَّ عهداً، وعقدن على الصِّدق، بألَّا تقول واحدةٌ عن زوجها إلَّا ما فيه.

(غثَ) أي هزيل، يكرهه الإنسان من هُزَاله وضعفه، من قولهم: غثَّ الجُرحُ: إذا سال منه القيحُ.

(عُجره وبُجره) كنايةٌ عن عيوبِهِ الظاهرة والخفية، وأصلُ العُجَر والبُجَر: العُقَد التي تكون في البَدَن، وعنت أنَّ زوجها كثير العيوب، الظاهرة والباطنة.

قال عليٌّ في وقعة الجمل: (إلى اللَّه أشكو عُجَري وبُجَري) أي همومي وأحزاني.

(العشنق) الطويلُ المفرطُ في الطول، المذمومُ من طوله، كما قيل: «طويلٌ له بين النخيل مماثلُ».

(أُعلَق): أي أُصبحُ مثل المرأة التي لا هي ذات زوج، ولا مطلَّقة، قال تعالى: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء: ١٢٩]

(ولا قُرّ): القُرُّ: البردُ الشديد، الذي يؤذي البَدَن.

(البث): الحزنُ والألم الذي يكون في الصدر، قال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَشْكُوا۟ بَثِّي وَحُزْنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦].

(غَياياءُ) أي منهمكٌ في الشرِّ، لا يعرف طريقَ الخير، قال تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩] أي شرًّا وضلالاً.

(كلّ داءٍ له داءٌ) أي كلُّ مرضٍ موجود في الناس، يحملُ مثلَه، ففيه من الأمراض ما تفرقت في البشر، وغرضُها أنه مجمعُ الدَّاء والأمراض.

(شجّك): الشجُّ: الجرحُ في الرأس، أي يضربُ الضربةَ فيشدخ رأسها، حتى يسيل منه الدم.

(فلّك): أو يضرب الضربةَ فيكسر عظْمَها، أو يجمع لها بين الأمرين: الشجِّ، والكسرِ.

(زَرْنَب): نبتٌ طيِّبُ الريحِ، يشبه النَّعنع، أو الزعتر.

(رفيعُ العماد) العِمادُ في الأصل: العمودُ الذي يُدْعم به البيتُ، وهو هنا كنايةٌ عن وصفه بالشرف، ورفعة القَدْر.

(طَويلُ النِّجادِ) النِّجادُ: حمائلُ السيف، كَنَتْ به عن طولِ القامة، والشجاعة، والبسالة.

(عَظِيمُ الرَّمَادِ) كنايةٌ عن الكرم، لكثرة الضيوف، لأنَّ كثرة الرماد، تستلزم كثرَة النار، وهي تستلزم كثرة الطبخ للضيوف.

(النَّاد): مجتمع القوم والأضياف، وقُرْبُ بيته من مجلس القوم، يدلُّ على كثرة ضيوفه، لأن الضيفان يقصدون النادي، ومن كانت دارُه أقربَ الدور إلى النادي، فإنهم يذهبون إليه.

(المِزْهرُ): الآلةُ التي يُضرب بها لسماع الطرب، فإذا سمعت الإبلُ صوتَ المزهر، أيقنت أنها ستُذبح للضيوف.

(أَنَاسَ أُذنيَّ) أي حلّى أُذُنيَّ بجميع أنواع الحُليِّ، من مصاغ الذهب، والفضة، واللؤلؤ، وأَنَاسَ بمعنى حرَّك.

(مَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ) أي أطعمني أنواع اللحوم، والفواكه، حتى سَمِنتْ ذراعي، وسَمِن جسدي، وإذا سمن العَضُدُ سمن البدنُ.

(وبجحني) أي فَرَّحني حتى عَظُمت إليَّ نفسي، وأصبحتُ أتباهى بين النساء.

(غُنَيمةٍ بشقٍّ) أي كان أهلي يرعون الغنم، ويسكنون بشقِّ الجبل وطرفه، من فقرهم وشظف عيشهم.

(صَهِيلٍ، وأطِيطٍ، ودَائِسٍ، ومُنقٍّ) أي جعلني في جماعة الخيل، والإبلِ، والزرع، والدجاج، تصفُ كثرةَ ماله، ومواشيه.

(أَقُولُ فلا أُقبَحُ) أي أنطقُ فلا يُقبِّح كلامي، ولا يُقَبِّح قولي، تعني لكثرة إكرامه لها وتدلُّلها عليه.

(وَأَرْقُدُ فَأَتَقَمَّحُ) أي أشرب حتى أروىٰ فلا أحبُّ الشربَ، ومنه قوله تعالى: ﴿فَهُم مُّقْمَحُونَ﴾ [يٓس: ٨].

(عُكُومُها رَدَاحٌ) أي الأعدالُ والأحمالُ، التي تُوضع فيها الأمتعة، كثيرةٌ وعظيمة لأنها مملوءة.

(بَيْتُها فَسَاحٌ) أي بيتُها فسيحٌ واسع، تُكرم من ينزل عندها.

(مَضْجَعُه كَمَسَلِّ شَطْبَة) أي فراشُه الذي ينام عليه في صغره، مثلُ ما يُنزع من النخيل ويُشْطب، تصفه بأنه خفيفُ الظلِّ، لا يُزعجُ أهلَ المنزل.

(يُشْبِعُه ذِرَاعُ الجَفْرة) الجَفرةُ: الأنثى من ولد المعز، تريد أنه قليل الأكل، ويرضى بالقليل.

(طَوْعُ أبيهَا وأُمِّهَا) أي إنها بارَّةٌ بوالديها، مطيعةٌ لهما.

(لا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً) أي لا تنشر أخبار العائلة، ولا تُفشي أسرارها.

(ولا تُنَقِّثُ مِيرتَنَا تَنْقِيثاً) أي لا تخونُ في طعام البيت، ولا تُنقص منه، فهي أمينة لا تخون.

(تَعْشِيشاً) أي لا تترك القُمامةَ والكُناسةَ في البيت، حتى يصبح كعُشِّ الطَّائر، بل هي مُصْلِحة للبيت، منظِّفة له.

(الأَوْطَابُ تُمخَضُ) جَمْعُ وَطَب، وهو وعاءُ اللَّبنِ، أي تُخَضُّ الأوعيةُ لاستخراج الزّبدة منها.

(يَلْعَبَانِ بِرُمَّانتَيْن) أي يلعبان بثدْيَيْها، يرضعان منه، شبَّهت ثَدْيَيها بالرُّمَانتين، فهي امرأةٌ حسناءُ، جميلة، كاعب، عظيمةُ الثديين، وفيه إشارة إلى صغر سِنِّها، وبروز نهدَيْها.

(فَطَلَقني ونَكَحها) أي طلّق (أمّ زَرْع) بعد كلّ ذلك التكريم والنعيم الذي حظيتْ به عنده، وتزوّج بتلك الشابة.

(رَجُلاً سَريًا) أي نكحتُ بعده رجلاً من خيار الناس وفضلائهم، ومن أشراف القوم.

(رَكِبَ شَريًا) أي ركب فَرَساً يمضي بلا فتور، تصفه بأنه فارسٌ شجاع، يركب على فرسٍ أصيل.

(أخَذ خِطّياً) أي أخذ رمحاً عظيماً، يرمي به الأعداء، يُستورد من بلدٍ مشهور في الهند، بصَنْعةِ الرماح.

(وأرَاحَ عَلَيّ نِعَماً ثَرِيًا) أي أعطاني من جميع أنواع الأنعام الشيءَ الكثير، من كل ما عنده.

(كُلِي ومِيري أهْلَكِ) أي قال لها زوجُها الثاني: كُلي يا أمَّ زرع، وصِلي أهلكِ، ووسِّعي عليهم من الطعام.

(أصْغرُ آنيةِ أبي زَرْع) أي لو جمعتُ كلَّ ما أعْطَانيه زوجي الثاني، مع شدة إحسانه وكرمه، ما وصلَ إلى أصغر آنية أبي زرع، لعظيم كرم أبي زرع، وكأنَّ قلبها متعلِّقٌ بزوجها الأول، مع أنه طلَّقها.

شرح الحديث

هذا حديثٌ عجيبٌ غريب، فيه من فصاحة الألفاظ، وبلاغة العبارة، ما يفوق أدب الأدباء، وفصاحةَ البلغاء، وفيه من التشبيه، والتمثيل، والاستعارة، والكنأية، والمجاز، ما يدلُّ على مبلغ فصاحة هؤلاء النسوة، اللّواتي عِشْنَ حياةَ الجاهلية، وأدركْنَ الإسلامَ في مطلع إشراقته، وقد حدَّثتْ أمُّ المؤمنين السيدةُ (عائشةُ) رسول اللَّه ﷺ بهذا الحديث، وهو يستمعُ لها، كما سمعتْه من النساء، فقال لها عليه أفضلُ الصلاة والتسليم: **(كنتُ لكِ كأبي زرع لأمّ زرع)** أي في حُسن المعاملة، وحُسْن العِشرة، وفي التوسعة والإكرام، لكنّي لا أُطلِّق النساء.

ولْنرجع إلى حديث النسوة، اللواتي وضعن أزواجهنَّ على طاولة (التشريح) لتذكر كلُّ واحدة منهنَّ ما في زوجها من محاسنَ، أو مساوئَ، وما يتَّصف به من كرمٍ، أو بخل، أو نُبْلٍ، أو لُؤم.

أمَّا الزوجةُ الأولى: فقد شبَّهته تشبيهاً في غاية الذمِّ والتقبيح، شبَّهته بلحم جملٍ

هزيل، لا يُشتهى لحمُه لِهُزَاله وضعفه، هذا اللحمُ على رأس جبل مرتفع، يصعب الوصولُ إليه، وهي كنايةٌ بديعة عن شدة غلظته، وعظيم ضَجَره، وسوءِ معاملته، فهو سيِّئ الطباع، قليلُ المرحمة.

أمَّا الثانية: فقد اقتصرتْ على وصفه بكلام موجز، قالت: إنها تخشى إذا تحدثت عن مساوئه ومخازيه، ألَّا تترك شيئاً من أخباره ومعايبه، وينتهي الوقتُ، ولا تنتهي سيرتُه السيئةُ معها، وهذا نهايةُ الذمِّ.

أمَّا الثالثة: فقد شبَّهته بالطويل، المفرطِ في الطول، وبالأهوجِ العَصَبيِّ المزاج، إن تكلَّمتْ بكلمةٍ عن أخباره، إنه يغضبُ عليها ويسخط، ويُطلِّقها ويطردها من البيت، وإذا سكتَتْ يتركها معلَّقة، ليست بذات زوج، ولا مطلَّقة، وهي كناية بديعة، عن سوء أخلاقه، وقبيح معاملته، فهو سيِّئٌ في خَلْقه وأخلاقه، لذلك فإنها تسكتُ على ضَيْم.

أمَّا الرابعة: فقد وصفت زوجها بجميل الطِّباع، واعتدالِ الخُلُق، وسلامةِ الباطن، وطيبِ القلب، فهي تأمنُ جانبه، ولا تسأم عِشْرَته، فهي سعيدة معه، كسعادة أهلِ تِهامة، بلياليهم الطيبة، التي لا يرون فيها الحرَّ، ولا البَرْد.

وخلاصةُ قولها: أنَّ زوجها إنسان فاضلٌ، كريمُ الأخلاق، ليس كالأزواج التي سبق ذكرها.

أمَّا الخامسة: فقد وصفتْ زوجَها بأنه بطلٌ مغوار، إن دخل البيتَ، وثبَ عليها وثوبَ الفَهْد أي الأسد، يريد مجامعتها، لقوة شهوته للنساء، وإنْ خرج من بيته، كان كالأسد في شجاعته، ولكنَّه مقصِّر في حقِّ البيت، لا يسأل أهله عمَّا يحتاجون إليه، وفيه مديح له من جهة، وذمٌّ له من جهة أخرى.

أمَّا السادسة: فقد أخبرتْ عن زوجها، بأنه سيِّئُ الطباع والأخلاق، فهو أكولٌ، شَروبٌ، نَهِمٌ، إذا أكلَ لا يُبْقي شيئاً من الطعام، وإذا شرب يشرب كما يشرب البعيرُ، لا يُبقي شيئاً من الماء، ينام وحده، ولا يمدُّ يده إليها، ليكتشف حالها، هل هي صحيحة أم مريضة؟ هل هي مسرورة أم حزينة؟ كأنه لا زوجَ له في البيت، وهو ذمٌّ شنيع، كأنه لا يعرف من حياته الزوجية، إلَّا (الأكلَ، والشربَ، والنومَ)، ولا يسأل عن أهله وحاجتهم، وهذا غايةٌ في الذمِّ، لأنها جمعتْ في وصفها له، بين اللؤمِ والبخلِ، والنَّهمةِ، وسوء العِشرة.

أمَّا السابعة: فقد كان زوجُها أسوأَ الأَزْواج، فهو الرجلُ الأحمقُ، السيِّئُ الأخلاق والطباع، عيُّ اللسان، ثقيلُ الظلِّ، فيه من الأمراض ما تفرَّق في البشر.

هذا من حيثُ الخِلْقةُ، أمَّا من حيثُ الخُلُقُ، فهو أبشعُ وأقبحُ، يضرب الضربةَ، فإمَّا أن يُدميَ لها رأساً، أو يكسر لها عَظْماً، أو يجمع لها بين الاثنين: الشجّ، والكسر.

أمَّا الثامنة: فقد وصفت زوجها بأنه حَسَنُ الخُلُق، ليِّنُ العريكةِ، طيِّبُ الرائحة، وشبَّهته بالأرنب في لينِ ملمسه، وهدوء طباعه، وجاء في بعض الروايات قولُها: (أغلبُه والنَّاسَ يَغْلب) إشارةٌ منها إلى حسن خُلُقه، وحسن معاملته لها.

أمَّا التاسعة: فقد وصفتْ زوجها بالسيادة، والكرم، والشجاعة، وكَنَتْ عن ذلك بطول النِّجاد ـ أي حمائلِ السيف ـ عن طول القامة، كما كَنَتْ بكثرة الرَّمَاد عن الكرم، وكثرة الضيوف، لأن كثرة الرماد تدلُّ على كثرة النار، وكثرةُ النَّارِ تدلُّ على كثرة الضيوف، فهو جواد كريم، لا يخلو بيته عن الضيوف.

أمَّا العاشرة: فقد وصفت زوجَها بأنه خيرُ الأزواج (زوجي مالك، وما مالكٌ؟) وهذا الاستفهام للتعظيم، والتهويل لشأنه، ثم فصَّلتْ ووضَّحت أوصافَه الكريمة الفاضلة، فهو في غاية الكرم، وفي غاية الإحسان لزوجته، ولهذا افتخرتْ على سائر النساء بقولها: **(مالكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ)** أي خيرٌ من جميع الأزواج، فقد جمع خصال الفضل، والسيادة، لا يأتيه ضيوفٌ إلَّا سارع إلى ذبح الإبل لضيافتهم، وإذا سمعتِ الإبلُ صوتَ آلة الطرب، عرفتْ أنها ستُذبح، لتكون ضيافةً للزائرين، وقد كان من عادته، ألَّا يرسل إبلَه للمراعي إلَّا قليلاً، لتبقى جاهزاتٍ للضيافة، فهو زوج مثاليٌّ، شهم كريم، نال العزَّ والفضل من أطرافه.

أمَّا الأخيرةُ (الحادية عشرة): فقد نالت قَصْبَ السبق على الجميع، فهي (أمُّ زرع) وزوجُها (أبو زرع) رجلٌ كريم فوق التصور، حسنُ الأخلاق، حسنُ العِشرَة، لم تر مثله بين الأزواج، ملأ أذنيها بأنواع الحُلِيِّ، من ذهبٍ ولؤلؤ، وأغدق عليها النِّعمَ، حتى صار جسدها ممتلئاً باللحم، والشحم.

تزوَّجها من أسرة فقيرة، فجعلها في بيت غِنىً وثَرَاء، وأخذت تُثني عليه، وعلى أبنائه، وبناته، وخَدَمه، وحَشَمه، وكلٍّ من يتعلَّق به من قرابةٍ ونسب، وبإيجاز فإنها لم تعرف طيلةَ حياتها رجلاً مثلَه في شهامته وكرمه، ولكنْ لسوء الحظّ، لم تَدُمْ هذه الألفةُ بينها وبين زوجها، فقد تزوَّج عليها بعد طول مكثها عنده، فتزوجتْ بعده رجلاً فاضلاً كريماً، أكرمها بأنواع الكرامة، وأغدق عليها، وعلى أهلها، أنواعَ الخير، والعون، والكرم.

وتختم قولها بأنها لو جمعت كلَّ ما أعطاها زوجها الثاني، لم تبلغ أصغر آنية

زوجها الأول، فهي تحِنُّ إلى حياتها المُرْهَفَة السعيدة، في بيت زوجها الأول «أبي زرع» وقلبُها معلَّقٌ بحبه، مع طلاقه لها، وصدق من قال: «ما الحُبُّ إلّا للحبيبِ الأوَّل» وكما قال الشاعر:

كَمْ مَنْزِلٍ في الحَيِّ يَأْلَفُهُ الفَتَىٰ وَحَنِينُهُ أَبَداً لأَوَّلِ مَنْزِلِ

ما يُستفاد من الحديث

ذكر الحافظ ابن حجر، من الفوائد المتعلقة بهذا الحديث، ما يزيد على عشرين فائدة، نذكر بعضها خشية الإطالة.

الأول: فيه ذكرُ بعض النساء، لما يتعلّق بأمور أزواجهن، من طبائع وأخلاق.

الثاني: وفيه حسنُ عِشرة المرء لأهله، ومؤانستها بالحديث المباح.

الثالث: وفيه مداعبةُ الرجلِ أهلَه، وإعلامَه بمحبته لها، ما لم يؤدِّ ذلك إلى مفسدة.

الرابع: وفيه منعُ الفخر بالمال، وجوازُ بيان ذكر الفضل، بالأخلاق والدِّين.

الخامس: وفيه ذكرُ المرأةِ إحسانَ زوجها لها، إذا لم يكن بقصد الإساءة إلى غيرها.

السادس: وفيه إكرامُ الرجل بعضَ نسائه، بحضور ضرائرها، بما يخصُّها، بشرط عدم الميل المفضي إلى الجور.

السابع: وفيه جوازُ الانبساط، بذكر طَرَف الأخبار الظريفة، تنشيطاً للنفوس، وترويحاً عن القلوب.

الثامن: وفيه حثُّ النساء على الوفاء لأزواجهن، والشكر لجميلهم، وقَصْر النظر عليهم.

التاسع: وفيه جواز وصف المرأة زوجَها، بما تعرفه فيه، من حُسْن وسُوء، وجواز المبالغة في الأوصاف.

العاشر: وفيه أنَّ ذكر المرء بما فيه من العيب جائز، إذا قُصد التنفيرُ عن ذلك الفعلِ، ولا يكون ذلك غيبةً. وذكر ابنُ حجر فوائد أخرى، فارجعْ إليها في كتابه (فتح الباري شرح صحيح البخاري) ٩/ ٢٦٧.

تنبيه هامٌّ لطيفٌ

ذِكْرُ بعضِ هؤلاء النسوة أزواجهُنَّ بما يكرهون، لم يكن ذلك غيبةً، لكونهم لا

يُعْرفون بأسمائهم وأعيانهم، والسيدةُ عائشةُ رضي اللَّه عنها، حكت قصةً عن نساء مجهولات غائبات، وعن رجالٍ مجهولين، ولو أن امرأةً وصفتْ زوجها بما يكرهه، أمام نسوة أو رجال، لكان غيبةً محرَّمة، لكونها فضيحة له، إلَّا إذا كانت في مقام الشكوى منه عند الحاكم، لدفع الظلم عنها، أمَّا الحديثُ عن الزوج المجهول، الذي لا يُعرف، فلا حرج في سماع الكلام عنه، لأنه لا يتأذى، كمن يخبر عن قصة رجلٍ حَبَس زوجته في غرفة صغيرة يوماً كاملاً، أو امرأة ضربتْ زوجها، فأفقدته السمعَ، والرجلُ غير معروف، والمرأةُ غير معروفة، واللَّه تعالى أعلم.

٥١٩٠ ـ [طرفه في: ٤٥٤]، تقدّم شرحُه.

٥١٩١ ـ [طرفه في: ٨٩]، تقدّم شرحُه.

٥١٩٢ ـ [طرفه في: ٢٠٦٦]، تقدّم شرحُه.

٥١٩٣ ـ [طرفه في: ٣٢٣٧]، تقدّم شرحُه.

٥١٩٤ ـ [طرفه في: ٣٢٣٧]، تقدّم شرحُه.

باب (لَا تَصُومُ المَرْأَةُ تَطوُّعاً إلَّا بِإذْنِ زَوْجِهَا)

٥١٩٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ عَنْ رسُولَ ٱللَّهِ ﷺ أنه قَالَ: (لا يحِلُّ للْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وزَوْجُها شاهِدٌ، إلّا بإذْنِه، ولا تأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إلَّا بإِذْنِهِ، وما أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غيرِ أَمْرِهِ، فإنَّهُ يُؤدَّى إلَيْهِ شطْرُهُ).

[طرفه في: ٢٠٦٦].

شرح الحديث

من محاسن ديننا الإسلامي الحنيف، أنه رَاعَى (حقُوقَ الزوجين)، لدوام الأُلْفةِ والمحبَّة بينهما، وقدَّمها على حقوق اللَّه تعالى، وقد نبَّه الحديث الشريف على ثلاثة أمور:

الأول: فيه حرمةُ صوم المرأة تطوعاً، وزوجُها حاضر، غيرُ غائبٍ، ولا مسافر.

الثاني: وفيه عدمُ السماح لأحدٍ من الناس بدخول بيته، إلَّا بإذنه.

الثالث: عدمُ إنفاق شيء من ماله في غيابه، إلَّا بموافقةٍ منه.

فالمرأةُ إذا أرادت أن تصوم تطوعاً، فلا بدَّ من إذن زوجها، هذا إذا كان حاضراً، أمَّا إذا كان مسافراً، فيجوز لها أن تصوم نفلاً، لأنها لم تَعْتدِ على (حقوق الزوجية)، فالزوجُ له حقُّ الاستمتاع بزوجته، بمقتضى العقد الشرعي، فلا يجوز لها أن تضيِّع حقَّه، بحجة الطاعة والعبادة للَّه، لأن حقَّ الزوج مقدَّمٌ على تطوُّع النافلة، فقد تتوقُ نفسه، وتغلِبُ عليه شهوتُه، فلا يستطيع ضَبْطَها إلَّا بالاستمتاع الجنسيِّ، فلذلك حرَّم رسولُ اللَّه ﷺ الصومَ على المرأة، وزوجُها حاضر، إلَّا بإذنه، مراعاةً للحقِّ الشرعي، بخلاف صيامِ شهر رمضان، فإنه لا يحتاج إلى إذنٍ، لأنه فرضٌ متعيِّنٌ على كل مسلم ومسلمة.

الأمر الثاني: حرَّم ﷺ على المرأة، أن تأذن لأحدِ الدخولَ على بيت زوجها إذا كان زوجها يكره دخولَه، إلَّا بإذنه، كما جاء في خطبة حجة الوداع بقوله ﷺ: **(ولا يأذنَّ في بُيوتِكُمْ لمَنْ تَكْرهُونَ)** والعلَّةُ لئلا تسوء العلاقاتُ بين الزوجين، إلَّا المحارمَ من أهلها، كالأب، والأخ، والجدِّ، والعمِّ، أما الأجانب فلا يجوز أن تأذن لهم، إلَّا بإذن صريح من الزوج، أو ضمنيٍّ، كمن تعلم أنَّ زوجها يرضى بدخوله، بشرط عدم الخلوة بها، لحديث النهي عن الدخول على المغيَّبات ـ أي من غابَ عنها زوجها ـ إلَّا بحضور بعض أهله، أو أهلها، وبرضى الزوج.

الأمر الثالث: عدمُ الإنفاق من مال الزوج، إلَّا بإذنه، أمَّا إذا كان من مالها، فلا يحتاج إلى إذن، ويصحُّ لها أن تتصدَّق من ماله، بالشيء اليسير، ويكون الأجر بينهما نصفين، يشتركان في الأجر، لما ورد به الحديث الشريف: **(إذا أنفقت المرأةُ من طعام بيتها، غير مفسدة، كان الأجر بينهما)** أمَّا إذا أعطت الفقير من مال زوجها، مثلاً ألفَ درهم، أو مائةَ درهم، بدون رضاه، فيحرم عليها، وتضمن ذلك، لحديث: **(لا يحلُّ لها أن تتصدق من مال زوجها إلَّا بإذنه)** رواه أبو داود.

بابُ (أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءُ)

٥١٩٦ ـ عَنْ أُسامَةَ بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (قُمْتُ

عَلَى بابِ الجَنَةِ، فكانَ عامَةَ مَنْ دَخَلَها المَساكِينُ، وأَصْحابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحابَ النّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النّارِ، وقُمْتُ عَلَى بَابِ النّارِ، فإذا عامَةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّساءُ).

[طرفه في: ٦٥٤٧].

شرح الألفاظ

(قمتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ) أي وقفتُ على بابها لأنظر من فيها، وهذا عندما عُرج به ﷺ إلى السموات العُلى.

(أهلُ الجدِّ) أي أهلُ الغنى والثراء، ومعنى الجَدِّ بفتح الجيم: الغنى والحَظّ، ومنه ما ورد في الحديث (وَلَا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ) أي لا ينفع صاحبَ الغِنَى غِناهُ ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ۝ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨، ٨٩].

(مَحْبوسُونَ)، أي موقوفون للحساب، لا يستطيعون الفرار من موقف الحشر.

شرح الحديث

اطَّلع الرسولُ ﷺ ليلة المعراج، على أهل الجنة، وأهلِ النار، فرأى أن أكثر أهلِ الجنَّةِ المساكينُ، والضعفاءُ، والفقراءُ، لأن حسابَهم يسيرٌ، لعدم وجود المال الذي يُطغي، وأهلُ الغنى والثراء موقوفون للحساب، لمنعهم حقوقَ اللَّه تعالى، الواجبة في أموالهم للفقراء، لأن المال محنةٌ وفتنة، فمن قلَّ مالُهُ، سَهُل حسابُه، ومن كَثُر مالُه اشتدَّ حسابه، لِيُسألَ عن ماله، من أين اكتسبه؟ وفيم أنفقه؟

كما اطَّلع ﷺ على أهل النار، فرأىٰ أكثرَ أهلها النِّساءَ، لمسارعتهنَّ إلى طاعة الشيطان، ومعصية الرحمٰن، بإظهار فتنتهنَّ أمام الرجال، وعدم التزامهنَّ بما أوجب اللَّه عليهن من التستر، والاحتشام، وعدم إبداء الزينة للرجال ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ. . .﴾ الآية [النور: ٣١].

وفتنةُ النساءِ أعظمُ الفتن، وهي أعظمُ من فتنة المال، وقد حذَّر منها ﷺ بقوله: **(ما تركتُ بعدي فتنةً أضرَّ على الرجال من النساء)** رواه البخاري.

ولا يفسُدُ المجتمعُ، إلا بفساد المرأة وتهتُّكها.

ومن جهةٍ أخرى فإنَّ النساء، يُنكرن إحسان الزوج وجميلَه، ويكفرن النعمة، ولهذا قال ﷺ: (**يُكثِرْنَ اللَّعنَ، ويَكْفُرن العشير ـ أي الزوج المعاشر ـ لو أحسنتَ إلى إحداهنَّ الدَّهْرَ، ثم رأتْ منك شيئاً، قالت: ما رأيتُ منك خيراً قطُّ**) أخرجه البخاري.

فهذا سببُ كثرة أهل النار من النساء، لمسارعتهن إلى انتهاك محارم اللَّه، بإغواءِ من الشيطان، إلَّا من رحم اللَّهُ. كما أخبر ﷺ عن صِنْفين من أهل النار، لم يكونا في عصره وزمانه، وسيظهران بعد ذلك، وذكر ﷺ منهما: (ونساءٌ كاسياتٌ عاريات، مميلاتٌ مائلات، رؤوسهنَّ كأسنمة البخت ـ أي مثل سنام الجَمَل الذي في ظهره ـ لا يدخلن الجنة، ولا يَجِدْنَ ريحَها، وإنَّ ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام) رواه مسلم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه التحذيرُ من منع حقوق الفقراء والمساكين.

الثاني: وفيه تذكيرُ الأغنياء بواجب الإنفاق في سبيل اللَّه، من المال الذي رزقهم اللَّه، كما قال سبحانه: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [النور: ٣٣].

الثالث: وفيه تخويفُ النساء من التحلل والتعري، الذي هو سبب دخول نار الجحيم.

٥١٩٧ ـ [طرفه في: ٢٩]، تقدّم شرحُه.

٥١٩٨ ـ [طرفه في: ٣٢٤١]، تقدّم شرحُه.

٥١٩٩ ـ [طرفه في: ١١٣١]، تقدّم شرحُه.

٥٢٠٠ ـ [طرفه في: ٨٩٣]، تقدّم شرحُه.

٥٢٠١ ـ [طرفه في: ٣٧٨]، تقدّم شرحُه.

٥٢٠٢ ـ [طرفه في: ١٩١٠]، تقدّم شرحُه.

٥٢٠٣ ـ انظر شرح الحديث رقم ١٩١٠.

٥٢٠٤ ـ [طرفه في: ٣٣٧٧]، تقدّم شرحُه.

٥٢٠٥ ـ [طرفه في: ٥٩٣٤]، سيأتي شرحه.

٥٢٠٦ ـ [طرفه في: ٢٤٥٠]، تقدّم شرحُه.

٥٢٠٧ ـ [طرفه في: ٥٢٠٨، ٥٢٠٩]، انظر شرح الحديث ٤١٣٨.

٥٢٠٨ ـ [طرفه في: ٥٢٠٧]، تقدّم شرحُه، في الحديث ٤١٣٨.

٥٢٠٩ ـ [طرفه في: ٥٢٠٧]، تقدّم شرحُه، في الحديث ٤١٣٨.

٥٢١٠ ـ [طرفه في: ٢٢٢٩]، تقدّم شرحُه، في الحديث ٤١٣٨.

باب (القُرْعَةِ بيْنَ النِّسَاءِ إذَا أَرادَ سَفراً)

٥٢١١ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْها (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذَا خَرَجَ، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسائِهِ، فَطارَتِ الْقُرْعَةُ لِعائِشَةَ وحَفْصَةَ، وكانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا كانَ باللّيْلِ، سارَ مَعَ عائِشَةَ يَتَحدَّثُ، فقالَتْ حَفْصَةُ: أَلا تَرْكَبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيري، وأَرْكَبُ بَعِيرَكِ؟ تَنْظُرِينَ وأَنْظُرُ؟ فقالَتْ: بَلى، فَرَكِبَتْ، فَجاءَ النَّبِيُّ ﷺ إلَى جَمَلِ عائِشَةَ وعلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ علَيْها، ثُمَّ سارَ حتَّى نَزَلُوا، وٱفْتَقَدَتْهُ عائِشَةُ، فلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الإذْخِرِ، وتَقُولُ: يا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَباً أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي، ولا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُول لهُ شَيْئاً).

شرح الألفاظ

(كَانَ إذا خَرج) أي إذا أراد السفر، ضرب قُرْعةً بين نسائه، فمن خرجتْ قُرعتُها صَحِبها ﷺ في سفره.

(فَطَارَتِ القُرْعَةُ) أي حصلت القُرعةُ لعائشةَ بنتِ الصِّدِّيق، ولحفصةَ بنتِ عُمَرَ، رضي اللَّه عنهما.

(تَنْظُرِينَ وأَنْظُرُ) أي تنظرين على جملي، بما لم تكوني رأيتِهِ، وأنا أنظر على جملك، إلى ما لم أكن أراه، تريد السيدة (حفصةُ) بتبادل جملَيْهِما، أن ترى كلٌ واحدة منهما، نشاطَ الجمل وسرعتَه، ورؤية الناس في السفر.

(افْتَقَدتْه عَائِشَةُ) أي افتقدتْ رسولَ اللَّه ﷺ الذي كان يؤانسها بحديثه، ويسلِّيها بالليل، بطريق السفر.

شرح الحديث

خرجَ رسولُ اللَّه ﷺ في بعض أسفاره، ومعه من أمهات المؤمنين، السيدة (عائشة)، والسيدةُ (حفصة)، بعد أن ضرب القُرْعَةَ بين زوجاته الطاهرات، فكانت عائشةُ تركب على جمل، وحفصةُ تركب على جملٍ، وكان جملُ عائشةَ قريباً من جَمَل الرسول ﷺ، فكان ﷺ في الليل، يتحدث مع عائشة، يسلِّيها، ويؤانسها بحديثه، لئلا تشعر بطول السفر، ويدخلَ إليها السَّأَمُ والملَلُ، وكانت «حفصةُ» في طرف آخر، مع ركبِ المسافرين، فلمَّا نزلوا منزلاً للاستراحة، جاءت حفصةُ إلى عائشة، وعرضتْ عليها تبادل المركب، فقالت لها: تركبين جَمَلي، وأركبُ جَمَلك، فترين من جهتي ما لم أره، وأرادت بذلك أن تكون الليلةَ قريبةً من رسولِ اللَّه ﷺ، فاستجابت (عائشةُ) وهي لا تعلمُ مقصدَ حَفْصةَ!!

فلمَّا جاء المساءُ، ركبت حفصةُ جملَ عائشة، وركبَ رسولُ اللَّه ﷺ جملَه، وسارت الإبلُ في الليل، ورسولُ اللَّه ﷺ يظنُّ أنَّ عائشة على جملها، فسلَّم عليها فردَّت عليه «حفصة» فجعل يحدِّثها ويؤانسها، وافتقدتْ عائشةُ رسولَ اللَّه ﷺ، ومؤانسَتَه لها، ودخلتْ على نفسها الغَيْرةُ، فقالت: ماذا صنعتُ بنفسي؟ لقد خدَعَتْني حفصةُ، فلمَّا نزلَ الركبُ للاستراحة، جعلت عائشةُ رجليها بين الإذخر، وهو حشيش أخضر، غالباً ما توجدُ فيه الهوَّامُ - وأخذت تدعو على نفسها، وتقول: اللهمَّ سلِّطْ عليَّ عقرباً أو حيَّةً تلدغني، فأنا المتسبِّبة في بُعدِ رسولِ اللَّه ﷺ عني!! وهذا من غلبة الغَيْرة، التي تحدث بين النساء، ولا تستطيع أن تقول شيئاً لرسول اللَّه، لأنها فعلتْ ذلك برضاها.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ القرعةَ واجبة بين النساء، إذا أراد الرجل السفر.

الثاني: وفيه أنَّ الغَيْرةَ تحدث بين النساء، ولو كنَّ أمَّهاتِ المؤمنين.

الثالث: وفيه أنَّ الدعاء على النفس، معفوٌّ عنه، لأنه يحدث من غير قصد الدعاء، لقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ لَقُضِىَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ﴾ الآية [يونس: ١١].

ومعنى الآية: أنه تعالى لو استجاب دُعَاءَهم بالشرِّ على أنفسهم، كما يستجيب دعاءَهم بالخير، لهلكوا، ولكنه تعالى رحيم بالعباد، لا يعجِّل لهم العقوبة، بالدعاء على أنفسهم بالهلاك.

٥٢١٢ ـ [طرفه في: ٢٥٩٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (إِذَا تزوَّجَ البِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ)

٥٢١٣ ـ عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ، خَادِمِ رسولِ اللَّه ﷺ أنه قال: (لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ولٰكِنْ قَالَ: السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ، أَقَامَ عِنْدَها سَبْعاً، وإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ، أَقَامَ عِنْدَها ثَلَاثاً).

[طرفه في: ٥٢١٤].

شرح الحديث

يَرْوِي لنا أنسُ بنُ مالك رَضِي اللَّه عنه أنَّ السُّنَّةَ، عند تزوُّج الرجلِ بامرأة، إن كانت بكراً، أنْ يبقى عندها سبعةَ أيام، وإذا تزوَّج ثيباً ـ أي أرملَةً أو مطلَّقة ـ يبقى عندها ثلاثة أيام، ثم يَقْسِمُ بين زوجاته بالعدل، يوماً عند هذه، ويوماً آخر عند الأخرى.

هذا الحديثُ الشريف، حكمُه حكمُ المرفوع إلى الرسول ﷺ، لأنَّ قوله: من السُّنَّة، أو مَضَت السُّنَّةُ، يدلُّ على أنَّ الرسولَ ﷺ حَكَم بهذا وقَضَى به، فصار كأنه كلامٌ صادرٌ عن رسول اللَّه ﷺ.

ولهذا قال أنسٌ: لو شئتُ أن أقول هنا: قال النبيُّ ﷺ، لَمَا كنتُ كاذباً في قولي، ولكنّي أقول: من السُّنَّة كذا، وكذا!.

واختلف الفقهاء في معنى هذا الحديث، فقال الجمهور (مالك، والشافعيُّ، وأحمد): إنَّ ذلك حقٌّ للمرأة، إذا كانت بكراً، أن يقسم لها سبعة أيام، وإذا كانت ثيباً أن يَقْسمَ لها ثلاثة أيام، ثم يدور على سائر نسائه بالعدل، فتكون هذه الأيامُ، مستثناة من واجب العدل، لا يُحسب على الزوج أنها من واجب العدل بين النساء.

وذهب أبو حنيفة وآخرون: إلى أنَّ العَدْل واجبٌ بين جميع الزوجات، لحديث **عائشة أنها قالت: (كان ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل) وظاهرُ هذا الحديث يقتضي**

المساواة بينهن مطلقاً، وقالوا معنى حديث الباب، أنَّ الرجل إذا بقي ثلاثة أيام، أو سبعة أيام، حينما يتزوج زوجةً أخرى، فعليه أن يقسم لكل واحدةٍ من الزوجات بمقدار الأيام التي قضاها عند الجديدة، لحديث أمِّ سلمة (أنه ﷺ لمَّا تزوَّجَ بها، قال لها: (إن شئتِ سبَّعتُ عندكِ ـ أي بقيتُ عندك سَبْعَةَ أيام ـ سبَّعتُ عندهنَّ) رواه مسلم.

أي أعدل بينهنَّ وبينكِ، فأجعلُ لكل واحدةٍ منكنَّ سبعاً، ليستقرَّ واجبُ العدلِ بين الزوجات، ولكلٍّ وجهةُ نظرهِ واجتهادِه، واللَّه أعلم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه وجوبُ العدل بين النساء في المبيت، وحُسن العِشرة.

الثاني: وفيه أنَّ الزواج بامرأةٍ أخرى، يجيز له أن يمكث عندها أكثر من ليلةٍ إلى سبعة أيام، ثم يرجع إلى مراعاة العدل، لقول أنس: (إذا تزوَّج الرجلُ البِكْرَ، أقام عندها سبعاً، ثم قَسَم) أي رجع إلى القسمة بين نسائه بالعدل، وهو مذهب الجمهور.

٥٢١٤ ـ [طرفه في: ٥٢١٣]، تقدّم شرحُه.

٥٢١٥ ـ [طرفه في: ٢٦٨]، تقدّم شرحُه.

٥٢١٦ ـ [طرفه في: ٤٩١٢]، تقدّم شرحُه.

٥٢١٧ ـ [طرفه في: ٨٩٠]، تقدّم شرحُه.

٥٢١٨ ـ [طرفه في: ٨٩]، تقدّم شرحُه، في الحديث رقم ٤٤٤٩.

بابُ (ما يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الإضْرَارِ بالضَّرَّة)

٥٢١٩ ـ عَنْ أَسْماءَ بنتِ أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْها (أَنَّ ٱمْرَأَةً قالَتْ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ، إنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَليَّ جُناحٌ إنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجي غَيْرَ ٱلَّذِي يُعْطِينِي؟ فقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «المُتَشَبِّعُ بِما لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»).

شرح الألفاظ

(جُناحٌ) أي إثمٌ وحَرَج، أي هل أرتكبُ ذنباً، أستحقُّ عليه العقوبة؟

(تشبَعْتُ) أي أظهرتُ أنَّ زوجي يُعْطيني أكثرَ مما أعطاني في الواقع، مأخوذٌ من المُتَشَبِّع، الذي يُظهر أنه شبعانُ، وهو على غير ذلك.

(كَلَابِسِ ثَوْبَي زُورٍ) أي الذي يفعل ذلك، كمن لبس ثوبَيْ زور، ليسا من ثيابه، وإنما استعارهما من غيره، أو هو كالمزوِّر الكاذب، المتلبِّس بالباطل.

شرح الحديث

امرأةٌ جاءت إلى رسول اللَّه ﷺ، تسأله عن أمرٍ عَرَض لها في حياتها الزوجية، فقالت: يا رسولَ اللَّه إنَّ لي ضرَّة، تنافسني في مكانتي عند زوجي، وتُظهر لي أنه يحبُّها أكثَر مما يُحبُّني، وإنَّ زوجي يعطيني مبلغاً من المال، وأحبُّ أن أقولَ لضرَّتي: إنه أعطاني مبلغاً كبيراً، أكثرَ مما أعطاني إيَّاه، لإشعارها بمحبَّته الزائدة لي، ولأَغِيظها بذلك، فهل عليَّ ذنبٌ إن فعلتُ ذلك؟

فأجابها ﷺ بقوله: (إنَّ فاعلَ ذلك كاذبٌ مزوِّرٌ، يستحقُّ العقوبةَ، ومَثَلُه كمثل الرجل الجائع، الذي يُظهر من نفسه الشِّبَعَ، وهو جائع، وكمن يَلْبَس ثوبينِ فاخرين، استعارهما من غيره، ليُظهر للناس أنه من أهل الغنى والثَّراء، وهو صعلوكٌ لا يملك شيئاً من الدنيا، فكذبُه مضاعفٌ، كَذَب على نفسه، بما لم يأخذ، وعلى غيره بما لم يُعْطَ)!! وفي هذا التمثيل استعارةٌ لطيفة بديعة.

قال الزمخشري في الفائق: المتشبِّعُ: هو الشخصُ المتشبِّه بالشبعان، وليس كذلك لأنه جائع، استُعير اللفظُ للتحلِّي بفضيلةٍ لم يُرزقها، وهو الذي يتزيّا بزيِّ أهلِ الصلاح، رياءً وزوراً، فهو كمن لبس ثوبَي الزُّور، ارتدىٰ بأحدهما، واتَّزر بالآخر، فهو متصفٌ بالزُّور، من رأسه إلى قدمه، كما يُقال: «إذا هو بالمَجْد ارتدىٰ وتَأزَّرا». اهـ. نقلاً عن فتح الباري ٩/٣١٨.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه حرمةُ الكذب، بالإخبار عن شيء غير واقعي، للمفاخرة والمباهاة.

الثاني: وفيه تحريمُ الإضرار بالضرَّة، لا سيما إذا كان الغرضُ بقصدِ الإغاظةِ والكيد.

الثالث: وفيه التحذيرُ عن كل ما يُسِيءُ إلى العلاقة الزوجية، لأنه يورث الضغائنَ والأحقاد.

٥٢٢٠ ـ [طرفه في: ١٠٤٤]، تقدّم شرحُه وانظر شرح الحديث (٤٦٢١).

٥٢٢١ ـ [طرفه في: ٤٦٣٤]، تقدّم شرحُه أيضاً في الحديث (١٠٤٤).

بابُ (ذِكْرِ الغَيْرةِ)

٥٢٢٢ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّه عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ ٱللَّهَ يَغارُ، وغَيْرَةُ ٱللَّهِ: أَنْ يأْتِيَ المُؤْمِنُ ما حَرَّمَ ٱللَّهُ).

شرح الألفاظ

(يَغارُ) الغَيْرةُ: تغيُّر القلب، وهيجانُ الغضب، بسبب المشاركة في أمرٍ من الأمور، وأشدُّ ما يكون ذلك بين الزوجين، يغار الرجلُ على زوجته، وتغار المرأة على زوجها، أن يشاركها غيرُها في حياتها الزوجية، ولذا سُمِّيت ضَرَّة.

شرح الحديث

الغيرةُ خلُقٌ فطريٌّ في الإنسان، يغار الرجلُ من غيره، أن ينافسه في صنعته، أو منزلته العلمية، أو مكانته الاجتماعية، وتغار المرأةُ من ضرَّتها، لأنها نازعتها في محبة زوجها لها، وفي نفقتها، فيبدأ الحسدُ والبغضاء.

وقد شبَّه ﷺ غيرةَ المؤمنِ على أهله، أن يعتدي عليها أحد، أو ينظر إلى جمالها أحد، وهي غيرةٌ محمودةٌ، غير مذمومة، لأنها تنشأ عن نُبلٍ وفضْلٍ، لأنه يريد دفع الأذى عن أهله وحريمه، شبَّهَ هذه بغيرة اللَّه عزَّ وجل عند انتهاك محارمه، ولذلك ورد في الحديث: (ما من أحدٍ أغيرُ من اللَّه تعالى، ومن أجل ذلك، حرَّم الفواحشَ ما ظهر منها وما بَطَن).

وفي هذا الحديث: يخبر ﷺ بأنَّ اللَّه عزَّ وجلَّ يغار، وغيرةُ اللَّه أن يأتي المؤمنُ ما حرَّم اللَّه عليه.

وأصلُ ذكر هذا الحديث هو قصة «سَعْدِ بنِ عُبَادة» أنه سمعَ رسول اللَّهِ ﷺ يقول لهلالِ بنِ أمية، الذي رمى زوجتَه بالفاحشة (البيِّنَةُ أو حدٌّ في ظهرك)!! ـ أي إمَّا أن تأتي بأربعة شهود، أو أُقيمُ عليك حدَّ القذف ـ فقال له سَعْدٌ ـ وكان حاضراً ـ: يا رسول اللَّه! هل إذا رأيتُ رجلاً مع امرأتي، أذهبُ فآتي بأربعة شهود؟ واللَّهِ لو رأيتُه لضربتُه بالسيف غير مُصْفَح ـ أي أضربه بحدِّه لا بعرضه حتى أقتله ـ فقال لهم ﷺ: **(أتعجبون من غَيْرة سعد؟ واللَّهِ لأنا أغيرُ منه، واللَّهُ أغيرُ مني، وغيرةُ اللَّهِ أن يأتي المؤمنُ ما حرَّم اللَّه)** رواه البخاري.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الغَيْرَةَ على العِرْضِ والشرف ممدوحةٌ، لأن فيها منعَ العدوانِ على حريمه.

الثاني: وفيه أنَّ غَيْرةَ اللَّهِ، غيرُ غَيْرةِ العبد، فإنَّ غيرةَ اللَّهِ، لمنعِ ارتكاب الفواحش، والتحريم لها، ولهذا قال: **(وغيرةُ اللَّهِ أن يأتي المؤمنُ ما حرَّم اللَّه)**.

الثالث: وفيه أنَّ من الغَيْرة ما هو ممدوحٌ، ومنها ما هو مذموم، فغيرةُ العَالِم من العَالِم، والتَّاجرِ من التَّاجر مذمومة، وغيرةُ الرجل على أهله، أن تُمسَّ بسوء ممدوحَةٌ، ويشهد لهذا حديث (جَابر بنِ عَتِيك) عن النبي ﷺ أنه قال: **(إنَّ من الغيرة ما يحبهُ اللَّه، ومنها ما يبغضه اللَّه!!**

فأما الغيرةُ التي يحبُها اللَّهُ، فالغَيْرةُ في الريبة ـ أي خوف وقوع الفاحشة ـ وأمَّا الغَيْرةُ التي يبغضها اللَّهُ، فهو في غير الريبة) أخرجه أبو داود والنسائي، فالذي يخشى على عِرْضِه أن يُدنَّس، بالاعتداء على أهله، هذا مما يحبُّه اللَّه تعالى. ويشهد لذلك قصة (أسماءَ بنتِ أبي بكر) مع زوجها الزبير، وما جاء من ذكر غيرته، في الحديث الآتي ذكرُه:

بابُ (ذِكرِ غَيْرَةِ الزُّبَيْرِ على زَوْجِهِ أَسْمَاءَ رَضِي اللَّهُ عَنْهَا)

٥٢٢٣، ٥٢٢٤ ـ عَنْ أَسْماءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرِ الصديق رَضِيَ اللَّه عَنْها أَنَّها قالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وما لهُ فِي الأَرْضِ مِنْ مالٍ ولَا مَمْلُوكٍ، ولا شَيْءٍ غَيْرَ

نَاضِحٍ وغَيْرَ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ وأَسْتَقِي المَاءَ، وأَخْرِزُ غَرْبَهُ وأَعْجِنُ، ولَمْ أَكُنْ أُحْسِنُ أَخْبِزُ.

وكانَ يَخْبِزُ جاراتٌ لِي مِنَ الأنْصارِ، وكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، وكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ، الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ، على رأسِي، وهِيَ مِنِّي على ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ.

فَجِئْتُ يَوْماً والنَّوَى على رأسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ ومَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَدَعاني ثُمَّ قَالَ: «إِخْ إِخْ». لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَٱسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجالِ، وذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وغَيْرَتَهُ، وكانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدِ ٱسْتَحْيَيْتُ، فَمَضَى.

فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: لَقِيَنِي رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ وعلى رأسِي النَّوَى، ومَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحابِهِ، فأَناخَ لِأَرْكَبَ، فَٱسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ، وعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فقَالَ: وٱللَّهِ لَحَمْلُكِ النَّوَى، كانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكِ مَعَهُ، قالَتْ: حتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ (أَبُو بَكْرٍ) بَعْدَ ذٰلِكَ بِخادِمٍ، تَكْفِينِي سِياسَةَ الفَرَسِ، فَكأَنَّما أَعْتَقَنِي!!.

[طرفه في: ٣١٥١].

شرح الألفاظ

(غَيْرَ نَاضِحٍ) النَّاضِحُ: الجملُ الذي يُسقى عليه الماءُ.

(أَخْرِزُ غَرْبَه) أي أصلحُ له الدَّلو العظيمة، التي يستقي بها الماءَ، وهي من الجلد المتين، جلدِ الثَّوْر، أو البقرة.

(أَنْقُلُ النَّوَى) أي أحملُ نوى التمر على رأسي، فأطحنُه، وأجعلُه علفاً للفرس.

(إِخْ إِخْ) هذه كلمة تقال للبعير، لإناخته، حتى يجلس ويركب عليه الإنسانُ.

(ذَكَرْتُ الزُّبيرَ وَغَيْرَتَهُ) أي تذكَّرتْ زوجها الزبيرَ، وشدةَ غيرته عليها، فلم تركب على الجمل، مع أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ دعاها لركوبه، وإنَّما عَرَضَ عليها الركوبَ خلفه، لأنها ذاتُ محرم منه، فهي أخت زوجته (عائشة)، وكانت أسماءُ صغيرةَ السنِّ.

(سِيَاسَةَ الفَرَسِ) أي رعايةَ الفرس، وخدمته وسقايته، وتهيئةَ طعامه، وكلَّ ما يحتاج إليه من رعاية.

شرح الحديث

تزوَّجَ (الزُّبيرُ بنُ العوَّام) بالسيِّدة (أسماءَ بنتِ أبي بكر الصدِّيق) وكان فقيراً، لا يملك من حُطام الدنيا شيئاً، إلَّا جملاً يستقي عليه الماءَ، وفرساً أعدَّه للجهاد في سبيل اللَّه، فكانت (أسماءُ) تقوم برعاية شؤون البيت، تطحن النوى، ليكون علفاً للفرس، وتستسقي الماء، وتخبز له الخبز، وكان أشدَّ ما يزعجها هو رعاية شؤون الفرس، لأنه يحتاج إلى رعاية خاصة، وكانت تأتي بعلَف الفرس «النوى» من أرضِ الزبير، فتحمله على رأسها.

وبينا هي راجعةٌ ذات يوم، رآها رسولُ اللَّه ﷺ وهي متعبة، راجعة من مسافة بعيدة، وهي تحمل عَلَفَ البعير على رأسها، أناخ لها البعير لتركب عليه، فاستحْيَتْ من الركوب مع رسول اللَّه ﷺ، خلف ظهره ـ مع أنها مَحْرَمٌ عليه ـ وتذكَّرتْ شدَّة غيرةِ زوجها الزبير، فلمَّا رجعتْ إلى بيتها، أخبرت زوجها بما حصل لها في عودتها، فقال لها الزبيرُ: إنَّ حملَكِ للنوى على رأسك، أشدُّ عليَّ من ركوبك مع رسول اللَّه ﷺ، فإنه لا عار عليَّ في الركوب معه، لأنك أختُ زوجته عائشة، وإنما العارُ أن تحملي على رأسكِ النوى.

وبقيتْ أسماءُ صابرةً على خدمة بيتها، ورعايةِ شؤون زوجها، حتى أكرمها اللَّه بخادم، بعثها لها رسولُ اللَّه من السَّبْي ـ أي المماليك ـ تقول: فأراحني اللَّه من ذلك التَّعبِ والعناء، الذي كنتُ أُلاقيه، فكأنني كنت أَمَةً مملوكةً، فأعتقني اللَّهُ من الأسر!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ المرأة يجب أن تقوم بخدمة البيت، ورعاية شؤون الأسرة، من الطبخ، والخَبْز، والغَسْل، وتربية الأطفال، والقيام بمصالح الزوج، وإليه ذهب بعض الفقهاء، هذا إذا لم يكن للزوج قدرة على تأمين خادم لها، لفقره، وضعف حاله، فيجب على المرأة أن تخدم نَفْسَها بنفسها، لقولَه تعالَى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ﴾ [الطلاق: ٧] أي ينفق على زوجته وأهله، بقدر سعته وطاقته.

الثاني: وفيه أنَّ المرأة الشريفة، إذا تطوَّعت بخدمة زوجها وبيتها، لا يُنْكَرُ عليها، فإنَّ (أسماءَ بنتَ الصدِّيق)، ذات المنزلة والشرف، كانت تحمل النوى، وتقومُ بخدمة زوجها، وعَلَفِ فرسه، ولم يمنعها رسولُ اللَّه ﷺ من الخدمة، مع أنها أختُ زوجه (عائشة) رضي اللَّه عنها، كما أنَّ (فاطمة) سيِّدةَ نساء العالمين، شكتْ إلى

رسول اللَّه ﷺ ما تلقاه يداها من الرحى، وسألت أباها خادماً، فدلَّها على خير من ذلك، وهو (ذكرُ اللَّه) وتسبيحُه، ولم يعطها خادماً.

الثالث: وفيه جوازُ ركوبِ المرأة خلف الرجل، بحضرة الرجال، إذا كانت من محارمه، أو أقاربه.

الرابع: وفيه غَيْرةُ الرجل على أهله، فيما يشقُّ عليها من الخدمة، لا سيَّما إذا كانت ذات حَسَب وشرف.!

٥٢٢٥ ـ [طرفه في: ٢٤٨١]، تقدّم شرحُه.

٥٢٢٦ ـ [طرفه في: ٣٦٧٩]، تقدّم شرحُه.

٥٢٢٧ ـ [طرفه في: ٣٢٤٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (غَيْرةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ)

٥٢٢٨ ـ عَنْ عائِشَةَ أمّ المؤمنين رَضِيَ اللَّه عَنْهَا أنها قالَتْ: (قَالَ لي رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيةً، وإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى»!! قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فقَالَ: «أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي راضِيَةً، فإِنَّكِ تَقُولِينَ: لا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وإِذَا كُنْتِ غَضْبَى، قُلْتِ: لا وَربِّ إِبْرَاهِيمَ»!!

قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ واللَّهِ يا رسُولَ ٱللَّهِ، ما أَهْجُرُ إِلّا ٱسْمَكَ).

[طرفه في: ٦٠٧٨].

شرح الحديث

هذا الحديثُ الشريف، فيه بيانُ عظمة النبيِّ الكريم، وكَرَم أخلاقه، فمع حُسن معاشرته لأزواجه، وتعاملِهِ اللطيف الجميل معهنَّ، فقد كانت إحداهنَّ تراجعه، وتغضب عليه في بعض الأحيان، ويتحمَّل رسولُ اللَّه ﷺ ما يلقاه منهن، من تصرفات خاطئة في حقِّه ﷺ، فيصبر على ذلك، لعلمه بأنَّ المرأةَ سريعةُ الغضب، قليلةُ التحمل، لما يعرِضُ لها، وأنَّ عاطفتها تتغلَّب على عقلها، ولن تستقيم في حياتها

لزوجها، مهما أحسنَ معاملته لها، لأنها خُلقت من ضلع أعوج، فإذا أراد الإنسانُ تقويمَه، انكسر ذلك الضِّلْعُ.

وقد صارح الرسولُ ﷺ زوجتَه الحبيبةَ إلى قلبه فقال لها: (يا عائشة إني لأعلم اليوم الذي تكونين فيه راضيةً عنّي، واليومَ الذي تكونين فيه ساخطة عليَّ)!! قالت: كيفَ تعرف ذلك يا رسول اللّه؟

(قال: إذا كنتِ راضية عني تقولين: لا وربِّ محمد، وإذا كنت ساخطةً عليَّ تقولين: لا وربِّ إبراهيم)!!

فقالت له: نعمْ واللّهِ يا رسولَ اللّه، حبُّك في قلبي، لكنّي إذا غضبتُ، لا أهجرُ إلّا اسمك!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الإشارةُ إلى وجوب الصبر على النساء، وتحمُّل ما يصدر منهن، من الغضب على الزوج، لدوام بقاء الألفة والمحبَّة، اقتداءً بالنبيِّ ﷺ.

الثاني: وفيه بيانُ غَيْرةِ النساء، بعضِهنَّ من بعض، فقد كانت السيدة عائشة تغار من السيدة خديجة مع أنها لم تجتمع معها، كما في حديث البخاري: (ما غِرْتُ على امرأةٍ، كما غِرتُ من خديجة، لكثرة ذكرِ رسولِ اللّهِ ﷺ إيَّاها، وثنائه عليها).

الثالث: وفيه دلالة على فطنة عائشة، وقوة ذكائها، حيث تلطَّفت في جوابها فقالت: واللّهِ لا أترك إلّا ذكرَ اسمك، وكأنها تقول: حبُّك راسخٌ في قلبي، ولكني إذا غضبتُ أتركُ اسمك فقط. كما قال القائل معتذراً:

إِنّــي لأَمْــنَـحُـكَ الـصُّـدودَ وَإِنّــنـي ... قَـسَـمـاً إِلَـيْـكَ مَـعَ الـصُّـدُودِ لأَمْـيَـلُ

لطيفة

قال الطِّيبيّ: وفي هذا الحصر (ما أَهْجرُ إلّا اسْمَكَ) غايةٌ في اللطف، لأنها أخبرت أنها وهي في غاية الغضب، الذي يُذهب عقلَ الإنسان، ويَسْلُب اختيارَهُ، لا يُغيِّرها عن كمال المحبَّة لرسول اللّه ﷺ شيءٌ، إلا تركَ ذكرِ اسمه ﷺ فقط.

٥٢٢٩ ـ [طرفه في: ٣٨١٦]، تقدّم شرحُه.

٥٢٣٠ ـ [طرفه في: ٩٢٦]، تقدّم شرحُه، في الحديث رقم ٣٧٢٩.

٥٢٣١ ـ [طرفه في: ٨٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهي عَنِ الخَلْوةِ بالمَرْأَةِ الأَجْنبيَّةِ)

٥٢٣٢ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وٱلدُّخُولَ علَى النِّساءِ!! فقَالَ رجُلٌ مِنَ الأنْصار: يا رسُولَ ٱللَّهِ، أَفَرأَيْتَ الحَمْوَ؟ قَالَ: «الحَمْوُ المَوْتُ»).

شرح الألفاظ

(إيَاكُمْ والدُّخولَ) إيَّاكم: هذا منصوبٌ على التحذير، أي احذروا الدخول على النساء، والخلوةَ بهنَّ، من غير وجود محرم.

(أرأيْتَ الحَمْوَ) أي أخبرنا عن دخول أقارب الزوج (كالأخ، والعمِّ، وابن العم) وغيرهم، هل يجوز؟

(الحمْوُ الموتُ) أي الخطرُ والخوفُ منه، أعظمُ وأخطرُ، فينبغي الحذرُ من دخوله وخَلْوته بالنساء، وفي هذا «تشبيه بليغ» حيث حَذف منه (وجهَ الشَّبه) وأداةَ التشبيه، فكأنه هو الفتنةُ وهو البلاءُ، وهو الموتُ بعينه، فهو حين يخلو بزوجة أخيه، أو زوجة عمِّه، أو ابن عمه، يدخل عليها بسبب القرابة، وهناك تكون الفتنةُ صارخةً، ويقف الرجل على أبواب الجحيم، لأنَّ الشيطان يكون ثالثهما.

شرح الحديث

حذَّر رسولُ اللَّه ﷺ أتباعه، من الدخول على النساء، إذا لم يكن في البيت مَحْرمٌ، فسأله بعضُ الصحابة: يا رسول اللَّه أرأيتَ إن كان الداخلُ قريباً للزوج، كأخيه، وابن أخيه، وعمِّه، وابن عمِّه، وغيرهم من الأقارب للزوج، ألا يُبيحُ ذلك الدخولَ عليها، بسبب القرابة!؟

فقال له ﷺ: (هذه هي الفتنةُ بعينها، وهي الموتُ والهَلَكةُ) شبَّهه بالموت، لعظم الخطر، وشدَّةِ ما يكون من حدوث الفتنةِ، حيث يدخل الرجل بسبب القرابة، ولكنَّ الأمر جدٌّ خطير، لما يحدثُه الشيطانُ من الفتنة بينهما، فإنه (لا يخلو رجلٌ

بامرأة، إلا كان الشيطانُ ثالثَهما) كما جاء في الصحيح، وما أكثر ما يحدثُه الشيطانُ بينهما من الوساوس، حتى يوقعهما في الفاحشة، لا سيَّما إذا كانت زوجةُ أخيه شابةً جميلة، فما أكثر ما يُغريه بها، أو تفتن الزوجة بذلك الشاب الوسيم، كالأخ للزوج، أو ابن العم، ونحوهما، وهنا مكمن الخطر والداء، المسبِّب للبلاء.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه التحذيرُ من الدخول على النساء دون وجود المَحْرم، والخلوة بهنَّ.

الثاني: وفيه أنَّ خطر دخول الأقارب، أعظمُ وأخطرُ من دخول الغُرَباء الأجانب.

الثالث: وفيه أنَّ النساء حبائلُ الشيطان، والفتنةُ بهنَّ أعظمُ الفتن، كما قال ﷺ: **(ما تركتُ بعدي فتنةً أضرَّ على الرجال من النساء)** أخرجه البخاري.

٥٢٣٣ ـ [طرفه في: ١٨٦٢]، تقدّم شرحه.

٥٢٣٤ ـ [طرفه في: ٣٧٨٦]، تقدّم شرحه.

٥٢٣٥ ـ [طرفه في: ٤٣٢٤]، تقدّم شرحه.

٥٢٣٦ ـ [طرفه في: ٤٥٤]، تقدّم شرحُه.

٥٢٣٧ ـ [طرفه في: ١٤٦]، تقدّم شرحُه.

٥٢٣٨ ـ [طرفه في: ٨٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٢٣٩ ـ [طرفه في: ٢٦٤٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَحْرِيم وِصْفِ امْرَأَةٍ بِمَحَاسِنِهَا عِنْدَ زَوْجِهَا)

٥٢٤٠ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ أنَّه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لا تُباشرِ المَرْأَةُ المَرْأَةَ، فَتَنْعَتَها لِزَوْجِها، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْها).

[طرفه في: ٥٢٤١].

اللغة

(تَنْعتُها) أي تصف لزوجها محاسنَ امرأةٍ من النساء.

شرح الحديث

من الأخطار التي تتهدد الأسرةَ بالانهيار والدمار، ما تفعله بعض النساء، عن غفلةٍ وذهولٍ منها، فتذكر له محاسنَ زوجة صديقه، أو امرأة من النساء، وصفاً دقيقاً، كأنها تنظر إليها، وتحدِّثه عنها رأيَ عين، وفي هذا بالغُ الخطر، لأن ذلك يُلْهب مشاعرَ الرجل، للاطلاع على محاسنها، والفتنةِ بها سماعاً، كما قيل في الأمثال: (والأذنُ تعشق قبل العين أحياناً)!!

وقد نهى النبيُّ ﷺ عن ذلك، وحرَّم فعلَه، خشيةَ خراب البيوت، ودمار الأسر.

قال البدرُ العيني: وهذا الحديث من أوضح ما تُحمى به الذرائعُ، فإنها إنْ ذكرت لزوجها محاسن امرأة، يُخاف عليه الفتنةُ بها، فقد يكون سبباً لطلاق زوجته، ونكاح تلك المطلَّقة، وإن كانت ذا بعل - أي زوج - كان ذلك سبباً لبغضِ زوجتِه، وتعلُّق قلبه بتلك المرأة الحسناء، التي وصفتها له زوجته. اهـ عمدة القاري ٢٠/ ٢١٩.

٥٢٤١ - [طرفه في: ٥٢٤٠]، تقدّم شرحُه.

٥٥٢٤٢ - [طرفه في: ٢٨١٩]، تقدّم شرحُه.

٥٢٤٣ - [طرفه في: ٤٤٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (لَا يطْرُقُ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيلاً)

٥٢٤٤ - عَنْ جابرِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الغَيْبَةَ، فَلَا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلاً).

[طرفه في: ٤٤٣].

شرح الحديث

من الآداب الاجتماعيَّة الإنسانية، التي تتعلَّق بالأسرة الإسلامية، ما نَصَحَ به رسولُ اللَّه ﷺ، وهو أنَّ المسلم إذا سافر، وطالت غيبتُه عن أهله، ثم أرادَ العودةَ، فلا ينبغي أن يدخل على زوجته ليلاً، لئلا يجد ما يكرهه منها، كعدم النظافة، وعدم الزينة، التي يرغب فيها الرجل من زوجته، أو تقع عينه على ما لا يرضيه من مكروه، إلَّا أن يُعلِمَهم بأنه سيأتيهم ليلاً، حتى يستعدُّوا للقائه واستقباله، ويدلُّ على هذا المعنى الحديثُ الآتي ذكرُه رقم (٥٢٤٦).

٥٢٤٥ ـ [طرفه في: ٤٤٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (لا يَدْخُلُ بَيْتَهُ، حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وتَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ)

٥٢٤٦ ـ عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إذَا دَخَلْتَ لَيْلاً، فَلا تَدْخُلْ على أَهْلِكَ، حتَّى تَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ، وتَمْتَشِط الشَّعِثَةُ)!! قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (فَعَلَيْكَ بالكَيْسِ، الكَيْسِ).

[طرفه في: ٤٤٣].

شرح الألفاظ

(الشَّعِثةُ) أي المتفرِّقةُ شعر الرأس.

(تَسْتَحِدَ المُغِيبةُ) التي غاب عنها زوجُها، أي تحلق شَعْر الإبط، وشَعْر العَانة.

(الكَيْسَ، الكَيْسَ) أي لا تعْجِز عن معاشرتها وجماعِهَا، ولكنْ بالتأني، ولا تهجم عليها هجومَ الأبطال بسبب طول الغيبة عنها، هكذا فسَّره ابنُ حبَّان، اهـ فتح الباري ٩/ ٣٤٢.

شرح الحديث

نبَّه الرسولُ ﷺ على ضرورة دخول الرجل على زوجته، وهي في أكمل وضع، وأتمِّ زينة، لأن الرجل إذا غاب عن زوجته مدة، يصبح في غاية الشوق إلى معاشرتها، فإذا دخل عليها ليلاً، دونَ خَبَرٍ سابقٍ منه، ولا استعدادٍ منها، قد يزعجه منظرُها، وهي منشورةُ الرأس، غير متزيِّنة، ولا متطيِّبة، ولا مستعدَّة لاستقبال الزوج، فيطَّلع على ما يكون سبباً لنفرته منها.

وثَمَّةَ سببٌ آخر لمنع دخول الغائب على أهله ليلاً، وهو ما وَرَدَ أنَّ (عَبْدَ اللَّهِ بنَ رواحةَ) أتى امرأتَه ليلاً، وعندها امرأةٌ تمشطها، فظنَّها رجلاً، فأشار إليها بالسيف، فلمَّا ذكر ذلكَ للنبيِّ ﷺ، نهى عليه الصلاةُ والسلامُ أن يَطْرُق الرجلُ أهلَه ليلاً أي لئلا يتخوَّنها ويظن بها السوء.

قال الحافظ ابنُ حجر:

وفي الحديث الحثُّ على التوادّ والتحابّ بين الزوجين.

وفيه استحبابُ الاستحداد، والتطيب، والتزين للزوج.

وفيه التحريضُ على ترك التعرض، لما يوجب سوء الظن بالمسلم. اهـ فتح الباري ٩/ ٣٤١.

٥٢٤٧ ـ [طرفه في: ٤٤٣]، تقدّم شرحُه.

٥٢٤٨ ـ [طرفه في: ٢٤٣]، تقدّم شرحُه.

٥٢٤٩ ـ [طرفه في: ٩٨]، تقدّم شرحُه.

٥٢٥٠ ـ [طرفه في: ٣٣٤]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ الطَّلَاقِ

بابُ (النَّهْي عَنْ طَلاقِ المَرْأَةِ وَهِيَ حَائِضٌ)

٥٢٥١ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ (أَنَّهُ طَلَّقَ ٱمْرَأَتَهُ وهيَ حائِضٌ، علَى عَهْدِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَسأَلَ عُمَرُ بْنُ الخطّابِ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْها، ثُمَّ لِيُمْسِكْها حتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وإِنْ شاءَ طَلَّقَ، قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ ٱللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لها النِّساءُ»).

[طرفه في: ٤٩٠٨].

شرح الحديث

أخبر سيدنا عمرُ رضي اللَّه عنه، رسولَ اللَّه ﷺ، أنَّ ابنه «عبد اللَّه بنَ عمر» طلَّق زوجتَه وهي حائض، فتغيَّظَ ﷺ وقال له: **(مُرْ ولدك أن يراجعها، حتى تطهر من حيضها، فإذا طهرت، فَلْيتركها حتى تطهر ثم تحيض، وبعد ذلك إذا طهرت من حيضها الثاني، فإن شاء أمسكها ـ أي تركها في عصمته ـ وإن شاء طلَّقها، قبل أن يجامعها وهي في طُهرها، فتلك هي العدة التي أمر اللَّه بها أن تُطلَّق لها النساء)**.

ولهذا الحديث اتفق الفقهاء على أنَّ الطَّلاق في الحيض، بدعيٌّ وممنوعٌ، ولكنه يقع، ويُحسب عليه طلقة، لقوله ﷺ: **(مُره فَلْيُراجعها)** والطلاقُ في الطهر مأذونٌ فيه، إذا لم يجامعها فيه، وهو الذي يُسمَّى (طَلَاقَ السُّنَّة).

«كَيفَ يَكُونُ طَلَاقُ السُّنَّة؟»

أولاً: **في الوقتِ**: هو أن يطلِّقها وهي طاهر، من غير جماع، بأن لا يمسَّها في ذلك الطهر.

ثانياً: **في العَدَدِ**: وهو ألّا يزيد في الطهر، على طلقةٍ واحدة، فإن طلَّقها ثلاثاً، فهو طلاقٌ بدعيٌّ.

وقد اتفق الفقهاء على أنه إنْ طلَّقها وهي حائض، فإنَّ الطلاق يقع، وتُحسب عليه طلقة، وإن كان بدعياً مخالفاً للسُّنَّة، وذلك لأنَّ النبي ﷺ أمره بمراجعتها، ولو لم يكن الطلاقُ واقعاً، لقال له: إنَّ الطلاق لم يقع! فأمرُه ﷺ بمراجعتها، دليلٌ على وقوع الطلاقِ، وكونُه طلاقاً بدعياً، لا يمنع وقوعه، كما أنَّ من طلَّق ثلاثاً في طهرٍ واحدٍ، خالف السنة، وطلاقه بدعيٌّ، ولكنه واقع قطعاً.

ومن زعم أنَّ الطلاقَ في حال الحيض غيرُ واقع، فقد خالف الشرعَ والدِّينَ، وخالفَ قولَ ابن عمر، فقد أخرج البخاري عن أنس بن سيرينَ أنه قال: (سمعتُ ابنَ عمرَ ـ وقد طلَّق امرأته وهي حائض ـ قلتُ: هل تُحتسب؟ قال: فَمَهْ) أي اسكتْ، فهذا شيءٌ مفروغ منه، لا ينكره إلّا جاهل!!

وروى البخاري روايةً أخرى عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر أنه قال: (حُسبت عليَّ بتطليقة) فهذا خبر قاطعٌ، عمن جرى معه الأمرُ، وهو (عبدُ اللَّهِ بنُ عمر) نفسُه.

قال النووي: شذَّ بعضُ أهل الظاهر فقالوا: إذا طلَّق الحائضَ لم يقع الطَّلاقُ، لأنه غير مأذون فيه، وهذا قول الخوارج والروافض.

وقال ابنُ عبدِ البَرِّ: لا يخالف في ذلك إلّا أهلُ البِدَعِ والضلال. اهـ فتح الباري ٩/ ٣٥٢.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيهِ أنَّ الطلاق قسمان: بدعيٌّ، وسُنِّي، فالبدعيُّ: أن يطلِّقها في حال الحيض، أو يطلِّقها في حال الطهر، أكثرَ من طلقة واحدة، لقوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾ [البقرة: ٢٣٩] فقوله: (مرتان) أي مرَّةً بعد مرَّة، والطلاقُ السُّنّيُّ: أن يُطلِّقها طلقةً واحدة، في طُهْرٍ لم يجامعها فيه.

الثاني: وفيه أنَّ الطلاق في حال الحيض واقع باتفاق، لقوله ﷺ: **(مُرْه فَلْيراجعها)** فالأمرُ بالمراجعة دليلُ وقوعِ الطلاق.

الثالث: وفيه أنَّ الطلاق مبغوضٌ عند اللَّه، لقوله ﷺ: **(أبغضُ الحلال إلى اللَّه الطلاقُ)** رواه أبو داود، ولذلك تغيَّظ رسولُ اللَّه ﷺ حين بلغه أنَّ ابنَ عمر طلَّق زوجته، وإنما شُرع الطلاق للضرورة الملحَّة.

الرابع: وفيه أنَّ من طلَّق زوجته وهي حائض، وجب عليه أن يراجعها، للتخلص من الطلاق البدعي.

٥٢٥٢ ـ [طرفه في: ٤٩٠٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (إذا طُلِّقَتْ الحَائِضُ تُحْسَبُ عَلَيْهِ تِطْلِيقَةً)

٥٢٥٣ ـ عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي اللَّه عنه أنه قال: (حُسِبَتْ عَلَيَّ بِتَطْلِيقَةٍ).

توضيح وبيانٌ

في هذا الحديث الشريف دلالةٌ قاطعة، على أنَّ الطَّلاق البدعيَّ، يقع به الطلاق، وتُحسب عليه تطليقة، خلافاً لمن يزعم أنه لا يُعتدُّ بتلك التطليقة، فابنُ عمرَ الذي طلَّق زوجته وهي حائض، أمره الرسولُ بمراجعتها، ويقول صراحةً: حُسِبت عليَّ بتطليقة، وهو صاحبُ الفتوى، فكيف يزعم بعضُهم أنَّ الطلاق في حالة الحيض، لا يقع به طلقة؟

بابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: إلْحقِي بِأَهْلِكِ

٥٢٥٤ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رضيَ اللَّه عَنْهَا: (أَنَّ ٱبْنَةَ الجَوْنِ، لمّا أُدْخِلَتْ على رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ ودَنا مِنْها قالَتْ: أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنْكَ، فقَالَ لَها: «لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، ٱلحقِي بأَهْلِكِ»).

شرح الحديث

هذه حادثة غريبة، وقعت مع إحدى النساء، اللواتي تزوَّج بهن رسولُ اللَّه ﷺ، وقصَّتها أنَّ هذه المرأة، واسمُها (أمَيمةُ بنتُ النعمان) تزوَّجها رسولُ اللَّه ﷺ، وكانت حسناءَ جميلة، وكان بعضُ النساء قد خَدَعْنها، فقلن لها: إنَّ رسولَ اللَّه ﷺ يحبُّ إذا دخل على امرأة، أن تستعيذ منه، فإذا أردتِ أن تَحْظَيْ عند رسول اللَّه بالمحبَّة، فإذا دخل عليكِ فاستعيذي منه، فلمَّا جاء رسولُ اللَّه ﷺ قالت: أعوذُ باللَّهِ منك.

فقال لها ﷺ: **(لقد عُذْتِ بربٍّ عظيم، لقد أعذتُكِ منّي، الحقي بأهلكِ)**، فطلَّقها ﷺ، ولم يدخل بها، فكانت تقول فيما بعد: أنا الشقيَّةُ، حُرمت أن أكونَ إحدى أمهات المؤمنين، فكانت تلقطُ البَعْر وترمي به، وتقول: أنا الشقيَّةُ، أنا الشقيَّةُ، وقد توفيت سنة ستين من الهجرة، وكان قد تزوَّجها (المهاجرُ بنُ أبي أمية) فأراد عمر معاقبتها، فقالت: ما ضُرب عليَّ حجابٌ، ولا سُمِّيتُ أمَّ المؤمنين!! فكفَّ عنها.

ورُويَ أنَّ النبي ﷺ ذُكر له من حملَها على أن تقول ما قالت، فقال: إنهن (صواحبُ يوسف) وما جرى من كيدهن!!.

ورُويت هذه القصة بأوسعَ من هذا، في حديث أخرجه البخاري، ونصُّه:

بابُ (هَلْ يُواجِهُ الرَّجُلُ امْرَأتَه بالطَّلَاقِ)؟

٥٢٥٥ ـ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ أنَّه قَالَ: (خَرَجْنا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حتَّى ٱنْطَلَقْنا إِلَى حائِطٍ، يُقَالُ لهُ: الشَّوْطُ، حتَّى ٱنْتَهَيْنا إِلَى حائِطَيْنِ، فَجَلَسْنا بيْنَهُما، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ٱجْلِسُوا هٰاهُنا»، ودَخَلَ ﷺ وقَدْ أُتِيَ بالجَوْنِيَّةِ، فأُنْزِلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ، فِي بَيْتِ (أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعمانِ بْنِ شَراحِيلَ)، ومَعَها دَايَتُها حاضِنَةٌ لهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْها النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «هَبِي نَفْسَكِ لي». قالَتْ: وهَلْ تَهَبُ المَلِكَةُ نَفْسَها لِلسُّوقَةِ؟ قَالَ: فأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْها لِتَسْكُنَ، فقالَتْ: أَعُوذُ بٱللَّهِ مِنْكَ، فقَالَ: «قَدْ عُذْتِ بِمَعاذٍ».

ثُمَّ خَرَجَ علَيْنا فقَالَ: يا أَبا أُسَيْدٍ، ٱكْسُها رازِقِيَّيْنِ، وأَلْحِقْها بأَهْلِها).

[طرفه في: ٥٢٥٧].

شرح الألفاظ

(الجَوْنية) نسبة إلى الجَوْن وهو «معاويةُ بنُ حُجْر» امرأةٌ من كِندة تزوَّج بها رسول اللَّه، فتعوَّذتْ منه فطلَّقها. اهـ عمدة القاري ٢٠/ ٢٣١.

(وَمَعَهَا دَايَتُهَا): هي القابلةُ التي تولِّد النساءَ.

(للسُّوقَةِ) بضمِّ السِّين هو الواحد من الرعية، يقال للواحد والجمع، سُمُّوا بالسُّوقة لأن المَلِكَ يسوقهم، فيساقون على مراده ورغبته.

(فَأَهْوى بيَدِهِ): أي وضَعَ يَده عليها، ليهدأَ روعُها، فقالت: أعوذ باللَّه منك، فقال لها ﷺ: لقد عُذْتِ بمعَاذ، أي التجأتِ إلى ربٍّ عظيم جليل.

(اكْسُهَا رَازِقيَيْن): أي متّعْها بثيابٍ بيضٍ، من كتان.

شرح الحديث

هذا حديثٌ أوسعُ من سابقه، ويظهر منه أنها هي نفسُها، التي مرَّ الحديثُ السابقُ عنها، فإنها (بنتُ الجونيَّة) أو ابنةُ الجَوْن، وفي هذا الحديث زيادة في النصِّ، فإنها لمَّا مُلكت لرسول اللَّه ﷺ خُدعت بجمالها، وجيء بها إليه، **قال لها** ﷺ: **(هَبِي لي نفسك!!)** وكان قد قيل لها: إنَّكِ امرأة جميلة، وأنتِ مَلِكَةٌ من الملوك، فإذا دخلتِ على الرسول ﷺ، فقولي له: أعوذُ باللَّه منك، فإنَّ الرسول يحبُّ ذلك ـ وكان هذا من كيد النساء ومكرهنَّ، لينصرف عنها رسولُ اللَّه ﷺ ـ فلمَّا أراد ﷺ أن يلمسها، قالت له: أعوذ باللَّه منك، فقال لها: **(لقد عُذْتِ بِمَعَاذٍ)** ـ أي لجأتِ إلى ربٍّ عظيم ـ وقال لمن أتى له بها: اكْسُها ثوبَيْن أبيضين جميلين، وألحقْها بأهلها، وطلَّقها ﷺ بتلك الجملة، لأن اللحاق بأهلها معناه: رجوعُها لأهلها بسبب الطلاق، وهي من الكنايات التي تستعمل في الطلاق، فكانت تقول: أنا الشقيةُ حيث حُرمتُ هذا الشرفَ العظيم، أن أكون إحدى زوجات الرسول، لأصبح أماً للمؤمنين!.

تنبيه لطيفٌ

أورد البخاري هذا الحديث، ليشير إلى أنَّ قول الإنسان لزوجته: (الْحَقِي بأهلك) يقع به الطلاق، إن أراد بذلك طلاق زوجته، فهذا من كَنايات الطلاق، وجميع كنايات الطلاق لا تقع إلَّا بالنية.

قال الحافظُ ابن حجر: وفي الحديث أنَّ من قال لامرأته: ألحقي بأهلكِ وأراد الطَّلاق طُلِّقت، فإن لم يُرِدِ الطلاقَ لم تَطْلُق. اهـ فتح الباري ٩/ ٣٦٠.

٥٢٥٦ ـ [طرفه في: ٥٦٣٧]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٥٢٥٥.

٥٢٥٧ ـ [طرفه في: ٥٢٥٥]، تقدّم شرحُه.

٥٢٥٨ ـ [طرفه في: ٤٩٠٨]، تقدّم شرحُه.

٥٢٥٩ ـ [طرفه في: ٤٢٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَنْ أَجازَ طَلاقَ الثَّلاثِ وَنكَحَها شَخْصٌ آخَرُ)

٥٢٦٠ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالت: (إِنَّ ٱمْرَأَةَ رِفاعَةَ القُرَظِيِّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ فقالَتْ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ، إنَّ رِفاعَةَ طَلَّقَنِي، فَبَتَّ طَلاقِي، وإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الزَّبِيرِ القُرَظِيَّ، وإنَّما مَعَهُ مِثْلُ الهُدْبَةِ!! قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «لعلّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفاعَةَ؟ لا، حَتّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ، وتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ»).

[طرفه في: ٢٦٣٩].

شرح الألفاظ

(بَتَّ طلاقي) أي طلَّقني ثلاثاً، بحيث لا أحلُّ له، حتى يتزوَّجني زوجٌ آخر، لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠] وهو المسمَّى (الطلاقُ البائنُ بينونةً كبرى).

(تَذُوقِي عُسَيلَته) العُسَيْلةُ: كنايةٌ عن الجماع، تشبيهاً للمتعةِ الجسديَّة بلذَّة العسل.

(مِثْلُ الهُدْبة) مرادُها أنه (رجلٌ عِنِّينٌ)، لا يقضي نهمتها عند الجماعِ، وشبَّهته بهُدبَة الثوب أي قطعة من خِرقة، وهي كنايةٌ بديعة لطيفة.

شرح الحديث

جاءت امرأة (رِفَاعةَ القُرَظي) إلى رسول اللّه ﷺ، تخبره أنَّ زوجها رفاعة طلَّقها ثلاثاً، وبعد انتهاء عِدَّتها، تزوَّجتْ برجل اسمه (عبدُ الرحمٰن بن الزَّبير) وهو رجل لا يستطيع إتيان النساءِ لضعف رجولته ـ وفهمَ رسولُ اللّه ﷺ مُرَادها، فقال لها: (لعلك ترِيدينَ أن ترجعي إلى رِفاعة؟) قالت: نعم يا رسول اللّه! قال لها ﷺ: لا يحلُّ لك الرجوع إليه (حتى يذوقَ عُسَيلتكِ وتذوقي عُسَيْلتَه) وهذه كنايةٌ لطيفةٌ عن تمام الجماع، بوجود لذَّته، ومرادُه أنَّ المطلَّقة المبتوتة التي طُلِّقت ثلاثاً، لا يحلُّ لها الرجوع إلى زوجها الأول، بمجرد (عقد النكاح) بل لا بدَّ من الدخول بها، ليحصل الهدفُ الشرعيُّ من الأمر، بقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

وعبَّر ﷺ عن ذلك، بهذه العبارة اللطيفة (ذَوْق العُسَيلة) وهي كنايةٌ عن الجماع، كما أنها أشارت إشارة بديعة، إلى عدم قدرته على الوقاع، بقولها: (وما معه إلَّا كَهُدبة الثوب)، فأخبرها ﷺ بالحكم الشرعي، حتى تحلَّ لزوجها الأول وهو (الجماعُ) وإصابةُ الزوج الثاني منها.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ مجرد عقد النكاح، لا يُحلِّل للمرأة الرجوعَ إلى زوجها الأول، بل لا بدَّ من الوطءِ والوقاع.

الثاني: وفيه أنَّ من تزوَّج امرأةً بقصد التحليل، لا يُبيحها لزوجها الأول، وهو ملعونٌ، وشبَّهه ﷺ بالتيس المستعار، فقال: **(ألَا أخبركم بالتَّيس المستعار؟)** قالوا: بلى يا رسول اللّه!! قال: **(هو المُحَلِّل، لعَنَ اللّهُ المُحَلِّل والمُحَلَّلَ له)** رواه الترمذي وابن ماجه.

٥٢٦١ ـ [طرفه في: ٢٦٣٩]، تقدّم شرحُه.

٥٢٦٢ ـ [طرفه في: ٥٢٦٣]، انظر شرحه من خلال النص.

٥٢٦٣ ـ [طرفه في: ٥٢٦٢]، تقدّم شرحُه.

٥٢٦٤ ـ [طرفه في: ٤٩٠٨]، تقدّم شرحُه.

٥٢٦٥ ـ [طرفه في: ٢٦٣٩]، تقدّم شرحُه.

٥٢٦٦ ـ [طرفه في: ٤٩١١]، تقدّم شرحُه.

٥٢٦٧ ـ [طرفه في: ٤٩١٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحرِّمُ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ)؟

٥٢٦٨ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّه عَنهَا أنها قالَتْ: كانَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ والْحَلْوَاءَ، وكانَ إِذَا ٱنْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ على نِسائِهِ، فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ على حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فٱحْتَبَسَ أَكْثَرَ ما كانَ يَحْتَبِسُ، فَغِرْتُ، فَسأَلْتُ عَنْ ذٰلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لها ٱمْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِها عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ، فَسقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً.

فَقُلْتُ: أَما وٱللَّهِ لَنَحتالَنَّ لهُ، فَقُلْتُ لِسَوْدةَ بِنْتِ زَمْعةَ: إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكِ، فإِذَا دَنا مِنْكِ فَقُولي: أَكَلْتَ مَغَافِيرَ، فإِنَّهُ سَيقُولُ لَكِ: لا، فَقُولِي لهُ: ما هٰذِهِ الرِّيحُ الَّتي أَجِدُ مِنْكَ، فإِنَّهُ سَيقُولُ لَكِ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فقُولي لهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ، وسأَقُولُ ذَلِكَ، وقُولِي أَنْتِ يا صَفِيَّةُ ذَاكِ.

قالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: فَوَٱللَّهِ ما هُوَ إلا أَنْ قامَ على الْبَابِ، فأَرَدْتُ أَنْ أُبادِئَهُ بما أَمَرْتِني بِهِ، فَرَقاً مِنْكِ، فَلَمَّا دَنا مِنْها، قالَتْ لهُ (سَوْدَةُ): يا رَسُولَ ٱللَّهِ، أَكَلْتَ مَغافِيرَ؟ قَالَ: «لا»، قالَتْ: فما هٰذِهِ الرِّيحُ الّتي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: «سَقَتْني حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ». فقالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ!

فلَمّا دارَ إليَّ قُلْتُ لهُ نَحوَ ذٰلِكَ، فلَمّا دَارَ إِلَى (صَفِيَّةَ) قالَتْ لهُ مِثْلَ ذٰلِكَ، فلَمّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ قالَتْ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ، أَلا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قالَ: «لا حاجَةَ لي فِيهِ». قالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: وٱللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ، قُلْتُ لَهَا: ٱسْكُتي).

[طرفه في: ٤٩١٢].

شرح الألفاظ

(فَاحْتَبَسَ) أي مَكَثَ زماناً عند حفصةَ رضي اللَّه عنها.

(عُكَّة مِنْ عَسَلٍ) أي قُرْبةٌ من جلدٍ، فيها عسلٌ من الطائف.

(جَرسَتْ نَحْلُه العُرْفُط) أي رعت نَحلُ العسل من شجر (العُرْفط)، وهو شجرٌ كريهُ الرائحةِ، ريحُه كريح الخمر.

(فَرَقاً مِنْكِ) أي خوفاً من ضرَّتها السيِّدة (عائشة) رضي اللَّه عنها.

(لَقَدْ حَرَمْنَاهُ) أي منعناه من شيء كان يحبُّه ﷺ، وهو شرب العسل.

شرح الحديث

مؤامرةٌ دبَّرتها (عائشةُ) رضي اللَّه عنها، مع بعض أزواج النبي ﷺ، للكيد بالسيدة (حفصة) رضي اللَّه عنها، حتى لا يجلس النبيُّ ﷺ عندها كثيراً، وهذا مما يحدث بين الضرائر، من الغَيْرة التي جُبل عليها النساءُ!.

وخلاصة القصة: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا صلَّى العصرَ، يدخل على نسائه لمؤانستهن، فيجلس عند كل واحدة، مدةً قصيرةً من الزمن، فدخل ذات يوم على السيدة (حفصة) فجلس عندها، وأطال الجلوسَ، فغارت أمُّ المؤمنين (عائشة)، وقالت: لأكيدنَّ لها حتى لا يطيل الرسولُ إقامته عندها، فجاءت إلى السيدة «سودة» وقالت لها: إذا دخل عليكِ رسول اللَّه ﷺ فقولي له: أجد منكَ ريح مغافير ـ وهي أشجارٌ لها رائحة غير جميلة ـ فسيقول لكِ: شربتُ عسلاً عند حفصة، فقولي له: لعلَّ نحلَه رعتْ من هذا الشجر ـ شجر العُرْفط ـ وهكذا فعلتْ مع بقية الضرائر، حتى حرَّم رسولُ اللَّه ﷺ أن يشرب العسل، وكان هذا من المؤامرة التي دبرتها السيدة عائشة، فنزلت الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١].

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث أنَّ الغَيْرةَ مجبولةٌ في طبائع النساء، ولذلك يُعْذَرن فيما يحدث منهنَّ، من الكيد والاحتيال.

الثاني: وفيه أنَّ أمَّ المؤمنين عائشة ـ مع علوِّ شأنها ورفعة قدرها عند رسول اللَّه ﷺ ـ كانت تغار، وتكيد لبعض ضرائرها، وقد عَذَرها رسولُ اللَّه ﷺ، لأن ذلك من شأن سائر النساء ﴿إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٨].

الثالث: وفيه أنَّ الأدبَ استعمال الكنايات، فيما يُستحيا من ذكره، لقولها: (سيدنو منك) أرادت إذا أراد أن يُقبِّلك، فقولي له: أكلتَ مغافيرَ، وهي من الكنايات **اللطيفة**.

الرابع: وفيه أنَّ القسمة بالعدل بين النساء، خاصٌّ (بالمبيت بالليل) عند الزوجات، ولا يدخل فيه النهار، فيمكن للزوج أن يدخل على بعض نسائه بالنهار، ويجلس عندها بعض الوقت، ولا يُخِلُّ بالعدل، بشرط ترك المجامعة.

الخامس: وفيه بيانُ غاية ما تحلَّى به صدرُ النبيِّ ﷺ، من الحلم والصبر، مع كيدهن له، وتآمرهنَّ على منعه، ممَّا كان يحبُّ من شرب العسل، وذلك ليتأسَّى به المؤمنون، في الصبر على النساء، وتحمُّل أذاهنَّ ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

٥٢٦٩ ـ [طرفه في: ٢٥٢٨]، تقدّم شرحُه.

٥٢٧٠ ـ [أطرافه في: ٥٢٧٢، ٦٨١٤، ٦٨١٦، ٦٨٢٠، ٦٨٢٦، ٧١٦٨]، انظر شرح الحديث ٢٧٢٥.

٥٢٧١ ـ [أطرافه في: ٦٨١٥، ٦٨٢٥، ٧١٦٧]، انظر شرح الحديث ٢٧٢٥.

٥٢٧٢ ـ [طرفه في: ٥٢٧٠]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (في حُكم الخُلْعِ وكَيْفَ يَقَعُ فِيهِ الطَّلَاقُ)؟

٥٢٧٣ ـ عَنْ عَبْد اللَّه بن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ ٱمْرَأَةَ ثابتِ بْنِ قَيْسٍ أَتت النبيَّ ﷺ فقالَتْ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ، (ثابتُ بْنُ قَيْسٍ) ما أَعْتِبُ علَيْهِ فِي خُلقٍ ولَا دِينٍ، ولَكِنِّي أَكْرَهُ الكُفْرَ فِي الإِسْلَامِ، فقَالَ لها رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «أَتَرُدِّينَ علَيْهِ حَدِيقَتَهُ»؟ قالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «ٱقْبَلِ الحَدِيقَةَ، وطَلِّقْها تَطْلِيقَةً»).

[أطرافه في: ٥٢٧٤، ٥٢٧٥، ٥٢٧٦، ٥٢٧٧].

شرح الحديث

كانت (جَمِيلةُ بنتُ أُبَيِّ بن سَلُول) قد تزوَّجَتْ (بثابت بنِ قيس) بنِ شمَّاس الخزرجيِّ، وقدَّم لها مهراً حديقته، ـ وهي بستانٌ فيه نخيل وثَمَر ـ وما شعرتْ بالراحة والاطمئنان في عِشِّ الزوجية معه، فجاءت إلى رسول اللَّه ﷺ تشكو أمرَهَا فقالت:

يا رسول اللّه إنَّ ثابتاً لا أستطيع العيش معه، وأنا لا أشتكي منه لسوء خُلُقه، ولا لنقصان دينه، ولكنّي أبغضُه، وأخشى على نفسي من الكفر، إن بقيتُ معه، لشدة بغضي له ـ وكأنها أشارت إلى أنَّ كراهيتها له، قد تحملها على مقارفة الحرام، لينفسخ نكاحُها منه ـ وقالت: واللّهِ لا يجمع رأسي ورأسَه شيءٌ أبداً!!

فقال لها ﷺ: (أتردِّين عليه حديقته؟) قالت: نعم، وأُزيده، فقال له ﷺ: (اقبلْ منها أن تردَّ لك حديقتك ـ بستانك ـ وطلِّقها تطليقة واحدة).

هذا الطلاقُ هو المسمَّى «بالخُلْع» عند الفقهاء، وهو أن تفتدي المرأة نفسها من زوجها بمالٍ، من أجل أن يطلِّقها، وإليه تشير الآية الكريمة: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢٩] وهذا أوَّلُ خلعٍ حدث في الإسلام، وهو خُلْعُ (جميلةَ) من (ثابتِ بنِ قيس)، وفيها نزلت آية الخُلع ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٩٩] ومعنى الآية: إن تحَقَّقْتم من عدم مراعاتهما لأوامر اللّه تعالى، وأرادتِ الزوجةُ أن تفتدي نفسها، بترك شيءٍ من مهرها، أو بجميع مهرها ليطلِّقها، فلا إثم في ذلك.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الخلاف إذا حصل بينَ الزوجين، واستحكمت الفرقةُ والكراهية بينهما، فيجوز الطلاقُ والفراقُ، خشية أن تنقلب الحياةُ الزوجية إلى جحيم لا يُطاق.

الثاني: وفيه أنَّ الخُلْعَ مقابلَ مالٍ، أو بإعادةِ المهر للزوج، جائزٌ شرعاً، لأنَّ طلب الخلع كان من الزوجة، وقد راعى الإسلام حقوق الجانبين، فإن كان سببُ الطلاق من الرجل، فعليه أن يتحمَّل المسؤولية كاملة، فيدفع لها جميع الحقوق المالية والنفقات، وإن كان من طرفها، فعليها أن تدفع له ما يجري عليه الاتفاق.

الثالث: وفيه أنَّ الخلع يقع به (طلقة بائنة) واحدة، لا يستطيع أن يردَّها إلى عصمته، إلَّا بعقدِ جديد، ومهر جديد، وبشرطِ رضاها، لإعادة الحياة الزوجية.

٥٢٧٤ ـ [طرفه في: ٥٢٧٣]، تقدّم شرحُه.

٥٢٧٥ ـ [طرفه في: ٥٢٧٣]، تقدّم شرحُه.

٥٢٧٦ ـ [طرفه في: ٥٢٧٣]، تقدّم شرحُه.

٥٢٧٧ ـ [طرفه في: ٥٢٧٣]، تقدّم شرحُه.

٥٢٧٨ ـ [طرفه في: ٩٢٦]، تقدّم شرحُه.

٥٢٧٩ ـ [طرفه في: ٤٥٦]، تقدّم شرحُه.

٥٢٨٠ ـ [أطرافه في: ٥٢٨١، ٥٢٨٢، ٥٢٨٣]، سيأتي شرحه في الحديث رقم ٥٢٨٣.

٥٢٨١ ـ [طرفه في: ٥٢٨٠]، تقدّم شرحُه.

٥٢٨٢ ـ [طرفه في: ٥٢٨٠]، سيأتي شرحه في الحديث رقن ٥٢٣٨.

بابُ (شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ)

٥٢٨٣ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّه بن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ، كانَ عَبْداً يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَها يَبْكِي، ودُمُوعُهُ تَسِيلُ على لِحْيَتِهِ، فقَالَ النبيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ: «يا عَبَّاسُ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ، ومِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغيثاً»!! فقَالَ النبيُّ ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِهِ»!! قالَتْ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ تأمُرُنِي؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَنا أَشْفَعُ»! قالَتْ: لا حاجَةَ لي فِيهِ).

[طرفه في: ٥٢٨٠].

شرح الحديث

كانت «بَرِيرةُ» أمَةً مملوكة، تزوَّجها «مغيثٌ»، وهو عبدٌ لآلِ بني المغيرة، وكان (مغيث) أسودَ البشرة، فلما أُعتقت «بَرِيرةُ» أرادت أن تفارق زوجها، بعد نيلها الحرية، وكان يحبُّها حباً شديداً، ويتوسَّل إليها لتبقى عنده فتأبى.

فاستشفع عند رسول اللَّه ﷺ أن يتوسط في أمرها، فقال لها ﷺ: (لو راجعتيه فإنه يحبُّك!!) فقالت: يا رسول اللَّه هل تأمرني بذلك؟ فقال: **(لا، بل أنا شافع)**، فقالت: لا أحبُّ أن أرجع إليه، فأنا أكرهه، وأكره البقاءَ معه.

فكان مغيث يطوف في طرق المدينة يتبعها، وهو يبكي والدموعُ تنهمر من عينيه، فقال رسولُ اللَّه ﷺ للعباس: (أَلَا تتعجَّب من أمر مغيث وبريرة؟ هو يحبُّها وهي تبغضُه؟) ولقد رآه العباسُ يطوف في طرقات المدينة، يمشي وراءها من حبِّه لها!.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه استحبابُ الشفاعة، في قضاء حوائج الناس، ولو كان إماماً، للحديث الشريف: **(اشفعوا تُؤجروا، ويقضي اللَّه على لسان نبيّه ما شاء)**.

الثاني: وفيه جوازُ ردِّ الشفاعة، إذا كان هناك ضرر يتعلّق بالإنسان، فإنه ﷺ لم يُنكر على (بريرةَ) ردَّها لشفاعته، لأنها كانت تكره زوجَها أشدَّ الكراهية، والحياةُ الزوجية تقوم على الحبِّ والمودَّة.

الثالث: وفيه أنَّ بُغض الرجل لغيره، لا على وجه العداوة له، ولكنْ لاختيار البُعد عنه، لسوء خُلُقه، أو سوء عِشْرته، جائزٌ، لا إثم فيه.

الرابع: لا حرج على المسلم، إن هويَ امرأةً مسلمة، أن يبقى متعلق القلب بها، ما لم يأت محرَّماً، ولم يَغْش إثماً، فالحبُّ لا قدرة لأحد على دفعه، كما قيل: (ما الحبُّ إلّا للحبيب الأول)!!.

٥٢٨٤ ـ [طرفه في: ٤٥٦]، تقدّم شرحُه.

٥٢٨٥ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥٢٨٦ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥٢٨٧ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥٢٨٨ ـ [طرفه في: ٢٧١٣]، تقدّم شرحُه انظر الحديث (٢٧٣١، ٢٧٣٢).

٥٢٨٩ ـ [طرفه في: ٣٧٨]، تقدّم شرحُه.

٥٢٩٠ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥٢٩١ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥٢٩٢ ـ [طرفه في: ٩١]، تقدّم شرحُه.

٥٢٩٣ ـ [طرفه في: ٦٠٧]، تقدّم شرحُه.

٥٢٩٤ ـ [طرفه في: ٩٣٥]، تقدّم شرحُه.

٥٢٩٥ ـ [طرفه في: ٢٤١٣]، تقدّم شرحُه.

٥٢٩٦ ـ [طرفه في: ٣١٠٤]، تقدّم شرحُه.

٥٢٩٧ ـ [طرفه في: ١٩٤١]، تقدّم شرحُه.

٥٢٩٨ ـ [طرفه في: ٦٢١]، تقدّم شرحُه.

٥٢٩٩ ـ [طرفه في: ١٤٤٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٠٠ ـ انظر شرحه في الأحاديث (١٤٨١، ٣٧٩١).

٥٣٠١ ـ [طرفه في: ٤٩٣٦]، تقدّم شرحُه.

٥٣٠٢ ـ [طرفه في: ١٩٠٨]، تقدّم شرحُه في الحديث (١٩١٣).
٥٣٠٣ ـ [طرفه في: ٣٣٠٢]، تقدّم شرحُه.

باب (حُكْمِ الإشَارَةِ باليَدِ فِي الطَّلَاقِ وَغيْرِه)

٥٣٠٤ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «أَنا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ في الجَنَّةِ هٰكَذَا»!! وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئاً).

[طرفه في: ٦٠٠٥].

شرح الحديث

ساق البخاريُّ هذا الحديث، في كتاب الطَّلاق، للدلالة على أنَّ الإشارة (باليد)، في الطلاق، والظهار، وغيرها من الأحكام الشرعية، معتبرٌ شرعاً، فالأخرسُ الذي لا ينطق، تكفي الإشارة منه، إن كانت إشارته تُعرف في طلاقه ونكاحه، وبيعه، وإذا لم تكن الإشارة مفهومة، فلا يتعلّق بها حكمٌ من الأحكام، فالرسولُ ﷺ حكم في أمر الأمَة المملوكة، حين سألها: **(أينَ اللَّهُ؟)** فأشارت بيدها إلى السماء، فقال: **(أعتقها فإنها مؤمنة)**!! فاعتبرَ الإشارةَ منها كأنها كلامٌ وحكَمَ بإيمانها.

قال البخاري: إذا قذف الأخرسُ امرأته، بكتابة، أو إشارة، أو إيماء معروف، فهو كالمتكلِّم؛ لأن النبيَّ ﷺ قد أجاز الإشارة في الفرائض، وهو قول أهل العلم. اهـ وهنا حَكَم بأنَّ كافل اليتيم، معه في الجنة، كهاتين (السبابة، والوسطى) من الأصابع، فإشارة الأخرس، وكتابتُه، كالبيان باللسان.

ما يُستفاد من الحديث

أولاً: فيه فضلُ رعاية اليتيم وكفالتِه.

ثانياً: إنَّ أجرَ رعايته كبيرٌ، ومحبوبٌ عند اللَّه تعالى.

بابُ (التَّعْرِيضِ بِنَفْيِ الوَلَدِ)

٥٣٠٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدُ! فقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ»؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «ما أَلْوَانُهَا»؟ قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ»؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَنَّى ذٰلِكَ»؟ قَالَ: لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ: «فَلَعَلَّ ٱبْنَكَ هٰذَا نَزَعَهُ»)!!.

[طرفاه في: ٦٨٤٧، ٧٣١٤].

شرح الألفاظ

(أَوْرقْ) الأَوْرقُ: الذي في لونه بياضٌ وسواد، وقيل: هو الذي يشبه لونُه الرَّمادَ.

(نزَعهُ عِرْقٌ) أي غَلَب عليه عِرْقٌ، فجاء الولدُ على ما له شبهه، من آبائه وأجداده.

شرح الحديث

هذا الأعرابيُّ جاء إلى رسول اللّهﷺ يشكو أنَّ امرأته ولدت له غلاماً أسودَ اللون، والأعرابيُّ لم يكن أسود البشرة، وكأنه يعرِّض بزوجته، ويرميها بالزنى!!

فسأله ﷺ: (هل عندكَ جِمَالٌ؟) قال: نعم يا رسول اللّه! قال: (فما ألوانُها؟) قال: هي حُمْرٌ، فقال لهﷺ: (هل فيها إبلٌ مختلفة اللون، يختلط فيها الأبيضُ بالأسود؟) قال: نعم يا رسول اللّه؟ فقال له: (كيف جاء ذلك؟) قال: لعلَّ عِرْقاً نَزَعه إلى سُلالته، فجاء بهذا اللون! فقال لهﷺ: ولعلَّ ابنك هذا نَزَعه عِرْقٌ!؟ وبذلك دَفَعَ ﷺ شُبْهةَ ذلك الأعرابي، بالأسلوب المقنع، لإزالة التهمة عن زوجته.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ التعريضَ بنفي الولد، لا يُعتبر قذفاً يوجب الحدَّ، ولهذا لم يُقِمِ

الرسولُ ﷺ الحدَّ، على من عرَّضَ بامرأته، باتهامها بالفاحشة.

الثاني: وفيه أنَّ الولد للزوج، ويُلْحَق به، وإن اختلفت ألوانهما، ولا يجوز له نفيُه، لمجرد المخالفة في اللون.

الثالث: وفيه الزجرُ عن ظنِّ السَّوء، لقوله تعالى: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾ [الحجرات: ١٢] كما جاء في الحديث الشريف: (**إيَّاكم والظنَّ، فإنَّ الظنَّ أكذَبُ الحديثِ**) رواه البخاري ومسلم.

٥٣٠٦ ـ [طرفه في: ٤٧٤٨]، تقدّم شرحُه.

٥٣٠٧ ـ [طرفه في: ٢٦٧١]، تقدّم شرحُه.

٥٣٠٨ ـ [طرفه في: ٤٢٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٠٩ ـ [طرفه في: ٤٢٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣١٠ ـ [أطرافه في: ٥٣١٦، ٦٨٥٥، ٦٨٥٦، ٧٢٣٨]، راجع شرح الحديث السابق رقم ٥٣٠٥.

٥٣١١ ـ [أطرافه في: ٥٣١٢، ٥٣٤٩، ٥٣٥٠]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٣١٢.

بابُ (اسْتِتَابَةِ المُتَلاعِنَيْنِ)

٥٣١٢ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ في حديث المُتَلاعِنَيْنِ ـ قالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُتَلاعِنَيْنِ: («حِسابُكُما عَلَى ٱللَّهِ، أَحَدُكُما كاذِبٌ، لا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا»!! قَالَ: مالي؟ قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا، فَهُوَ بِمَا ٱسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ»).

[طرفه في: ٥٣١١].

شرح الحديث

لمَّا نزلت آيةُ اللِّعان بين الزوجين، وهي قولُه سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ...﴾ [النور: ٦] أمر

رسولُ اللَّه ﷺ بإجراء اللِّعان، بين (هلالِ بنِ أميّة) الذي قذف زوجته بالزنى، وأنكرتْ فلم تعترف، فأمرهما ﷺ باللعان، واللِّعَانُ مأخوذ من اللَّعْنةِ، وهي الطردُ من رحمة اللَّه تعالى، وذلك لِعِظَم الجناية والذنب، والرسولُ ﷺ حَكَمَ وأَمَرَ باللِّعانِ بين الزوجين.

وكيفيَّتُه: أن يقول الزوج: أشهدُ باللَّه إني لصادقٌ فيما رميتها به من الزنى، يقولها أربع مرات، لتقوم شهادتُه مقام الشهود الأربع.

وفي المرة الخامسة يقول: لعنةُ اللَّه عليه، إن كان كاذباً فيما رماها به من الزنى.

وتُلاعنُ الزوجةُ فتقول أربعَ مرات: أشهد باللَّه إنه لكاذبٌ، فيما رماني به من الزنى.

وفي المرة الخامسة تقول: غضَبُ اللَّه عليها إن كان صادقاً فيما رماها به من الزنى.

ثم يُفرَّق بينهما فرقةً مؤبَّدة، لا تحلُّ له بحال من الأحوال، حتى ولو تزوجتْ بعده بزوج آخر.

وكان النبيُّ ﷺ يقول وهما يتلاعنان: اللَّهُ يعلم إنَّ أحدَكما لكاذبٌ، فهل منكما تائبٌ؟ ويكررها ﷺ، فلما انتهيا من اللعان، فرّق ﷺ بينهما **فُرقةً مؤبَّدة!**

فقال الزوجُ الملاعنُ: مالي؟ - يريد أن يقول: أين المهرُ الذي دفعتُه لها؟ - **فقال** له ﷺ: **(لا مالَ لك، إن كنتَ صادقاً، فقد دخلتَ بها، وإن كنت كاذباً، فهو أبعدُ منك)** أي إن كنتَ صادقاً فيما ادّعيتَه عليها، فقد دخلتَ بها، واستوفيتَ حقَّك منها، قبل ذلك، وإن كنت كاذباً فيما قلتَه، فذلك أبعدُ لك من مطالبتها بمال، لئلا يجتمعَ عليها الظلمُ في عِرْضها، ومطالبتُها بمالٍ قَبضَتْه من مقابل الاستمتاع بها.

وهكذا مضت سُنَّةُ المتلاعِنَين، ألّا يتلاقيا بعدها أبداً، حتى ولو رجع فكذَّب نفسه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ اللعان يقوم مقامَ (الشهود الأربعة)، ولهذا يُؤمر أن يقولها أربع مرات (أشهدُ باللَّهِ إني لصادق فيما رميتُها به من الزنى).

الثاني: وفيه أنَّه إذا تمَّ اللعانُ، يُفرّق بينهما فرقةً مؤبَّدة، ولا تحلُّ له بحالٍ من الأحوال.

الثالث: وفيه أنَّ اللِّعان خاصٌّ بالزوجين، فلا يُلاعنُ القاذفُ الأجنبيُّ لامرأةٍ لا صلةَ له بها، لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾ [النور: ٦] فخصَّ الحكم برمي الرَّجُلِ لزوجته بالزنى.

الرابع: وفيه أنَّ اللِّعانَ يجب أن يكون بحضور الحاكم، أو من ينيبُه، لأنَّ إقامة الحدِّ من خصائص الحكام.

الخامس: وفيه أنَّ الزَّوْجَ إذا نَكَل ـ أي امتنع ـ عن اللعان، يقام عليه حدُّ القذف، ثمانينَ جلدة.

٥٣١٣ ـ [طرفه في: ٤٧٤٨]، تقدّم شرحه.

٥٣١٤ ـ [طرفه في: ٤٧٤٨]. تقدّم شرحُه.

٥٣١٥ ـ [طرفه في: ٤٧٤٨]، تقدّم شرحُه.

٥٣١٦ ـ [طرفه في: ٥٣١٠]، تقدّم شرحُه.

٥٣١٧ ـ [طرفه في: ٢٦٣٩]، تقدّم شرحُه.

٥٣١٨ ـ [طرفه في: ٤٩٠٩]، تقدّم شرحُه.

٥٣١٩ ـ [طرفه في: ٣٩٩١]، تقدّم شرحُه.

٥٣٢٠ ـ انظر شرح الحديث رقم ٣٩٩١.

٥٣٢١ و٥٣٢٢ ـ [أطرافه في: ٥٣٢٣، ٥٣٢٤، ٥٣٢٥، ٥٣٢٦، ٥٣٢٧، ٥٣٢٨]، انظر شرحه من خلال النص.

٥٣٢٣ و٥٣٢٤ ـ [طرفاه في: ٥٣٢١، ٥٣٢٢]، تقدّم شرحُه.

٥٣٢٥ و٥٣٢٦ ـ [طرفاه في: ٥٣٢١، ٥٣٢٢]، تقدّم شرحُه.

٥٣٢٧ و٥٣٢٨ ـ [طرفاه في: ٥٣٢١، ٥٣٢٢]، تقدّم شرحُه.

٥٣٢٩ ـ [طرفه في: ٢٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥٣٣٠ ـ [طرفه في: ٤٥٢٩]، تقدّم شرحُه.

٥٣٣١ ـ [طرفه في: ٤٥٢٩]، تقدّم شرحُه.

٥٣٣٢ ـ [طرفه في: ٤٩٠٨]، تقدّم شرحُه.

٥٣٣٣ ـ [طرفه في: ٤٩٠٨]، تقدّم شرحُه.

٥٣٣٤ ـ [طرفه في: ١٢٨٠]، تقدّم شرحُه.

٥٣٣٥ ـ [طرفه في: ١٢٨٢]، تقدّم شرحُه.

٥٣٣٦ ـ [طرفاه في: ٥٣٣٨، ٥٧٠٦]، انظر شرح الحديث رقم ٥٣٣٨.

٥٣٣٧ ـ انظر شرح الحدجيث التالي رقم ٥٣٣٨.

بابُ (هَلْ يجُوزُ الكُحْلُ لِلْمُعْتَدَّةِ عِدَّةَ الوَفَاةِ)؟

٥٣٣٨ ـ عَنْ أمِّ المؤمنين (أُمِّ سَلَمَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالت: (إنَّ ٱمْرَأَةً تُوُفِّيَ زَوْجُهَا، فَخَشُوا على عَيْنَيْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ فَٱسْتَأْذَنُوهُ في ٱلكُحْلِ، فَقَالَ: «لَا تَكْتَحِلْ، قَدْ كانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمْكُثُ في شَرِّ أَحْلَاسِهَا، أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا، فَإِذَا كانَ حَوْلٌ، فَمَرَّ كَلْبٌ، رَمَتْ بِبَعْرَةٍ، فَلَا حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ»).

[طرفه في: ٥٣٣٦].

شرح الألفاظ

(اشْتَكَتْ عَيْنُها): أي أصبحتْ عينُها مريضة.

(شَرِّ أَحْلَاسِهَا): الأحلاسُ جمعُ حِلْسٍ، وهو كلُّ ما يُوضع على ظهر الدابة، والمرادُ به: أنها ما كانت تلبس إلَّا شرَّ ثيابها وملابسها.

(رَمَتْ بِبَعْرَة) أي ترمي ببعرة، للإشارة إلى انتهاء عِدَّتها، وهي من العادات الجاهلية التي نهى عنها الإسلامُ.

شرح الحديث

كانت المرأة في الجاهلية قبل الإسلام، إذا توفي زوجُها عنها، تمكث سنةً، في شرٍّ وأرثِّ ثيابها، في مكان ضيِّقٍ موحش، حداداً على زوجها، وبعد مرور سنة من وفاته، تخرج من عدَّتها، فتأخذ بعرةَ شاةٍ أو جمل، فإذا مرَّ بها كلبٌ أو حمارٌ، رمتْ بهذه البعرة عليه، كأنها تشير إلى أنَّ هذه المدة، التي قَضَتْها في الحداد على زوجها، لا تساوي البعرة، لعِظَم حقِّ زوجها عليها، وفاءً لهذا الرباط الزوجي.

وقد جاءت «عاتكةُ بنتُ نُعيم» إلى رسول اللَّه تستفتيه، بأنَّ ابنتَها تُوفِّي عنها

زوجها، ومرضت عينُها، وتخشى أن يزيدَ مرضُها، فهل تكتحل؟ فأَمرها ﷺ: (لا تكتحل، لأن الكُحل للزينة، والحادَّة لا يجوز لها أن تتزيَّن، وإنما عالجها بدواء آخر غير الكحل)، ثم ذكر ﷺ كيف كانت المرأة في الجاهلية تحدُّ على زوجها عاماً كاملاً، وجاءت الشريعة السمحة، فجعلت العدَّةَ أربعةَ أشهر وعشْرَةَ أيام، وأمرتْهَا بترك الزينة في هذه المدة، وخفَّفتْ عليها تلك الأحمالَ الجاهلية، فأذنت لها بأن تغتسل، وتلبسَ الملابس العادية، وإذا احتاجت إلى التداوي، تداوى بغير ما فيه زينة!!

٥٣٣٩ ـ [طرفه في: ٥٣٣٤]، تقدّم شرحُه.

٥٣٤٠ ـ [طرفه في: ٣١٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٤١ ـ [طرفه في: ٣١٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٤٢ ـ [طرفه في: ٣١٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٤٣ ـ [طرفه في: ٣١٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٤٤ ـ [طرفه في: ٤٥٣١]، تقدّم شرحُه.

٥٣٤٥ ـ [طرفه في: ١٢٨٠]، تقدّم شرحُه.

٥٣٤٦ ـ [طرفه في: ٢٢٣٧]، تقدّم شرحُه.

٥٣٤٧ ـ [طرفه في: ٢٠٨٦]، تقدّم شرحُه.

٥٣٤٨ ـ [طرفه في: ٢٢٨٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٤٩ ـ [طرفه في: ٥٣١١]، تقدّم شرحُه.

٥٣٥٠ ـ [طرفه في: ٥٣١١]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ النَّفَقات

بابُ (فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ)

٥٣٥١ ـ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: (إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً).

[طرفه في: ٥٥].

شرح الألفاظ

(على أَهْلِهِ): أهلُ الرجل: امرأتُه وأولَادُه، والذين هم في عياله، أو من أقاربه، كالأخ، والأخت، والعمِّ.

(يَحْتَسِبُهَا): أي يريد بها وجهَ اللَّه، ويطلب الثَّوابَ من اللَّه عليها.

شرح الحديث

أخبر الصادقُ المَصْدوقُ رسولُ اللَّه ﷺ، أنَّ المسلم إذا أنفق على زوجته وأولاده، ومن يعولهم من الأقارب، طلباً لمرضاة اللَّه تعالى، لأن اللَّهَ أمره بالإنفاق على من يعولهم، من الأقارب والأبناء بقوله سبحانه: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧] فهذه النفقة تكون له صدقة، كأنه تصدَّق بها على الغرباء، وهذا من كرم اللَّه، وفضلِه على عبده المؤمن، أن يعطيه الأجرَ والثوابَ، على نيَّته الصالحة، فمع أنَّ النفقة عليه واجبة، لمن يعولهم من الأزواج والأولاد، ولكنه إذا نوى بها طلبَ مرضاة اللَّه، أعطاه اللَّه أجر الصدقة كاملاً، كما وضَّحه ﷺ في هديه الشريف، حين قال لسعد بن أبي وقاص: **(وإنك لن تنفق نفقةً تبتغي بها وجه اللَّه، إلَّا أُجِرْتَ عليها، حتى ما تجعله في فيّ امرأتك)** رواه البخاري ومسلم، أي حتَّى اللقمةُ التي تضعها في فم امرأتك، يكون لك بها أجرٌ.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الأجر والثوابَ، لا يحصل بالعمل فحسبُ، بل لا بدَّ أن يقترن بالنية الصالحة.

الثاني: وفيه أنَّ الإنفاق على الأهل واجبٌ، وما ينفقه الرجل على عياله له به أجر.

الثالث: وفيه أنَّ المراد بقوله ﷺ: **(كانت له صدقة)** أي كان له بها ثواب، وإطلاقُ الصدقة عليها مجازٌ، لأن الإنفاق فريضة لازمة، والصَّدقةُ نافلة من قبيل الإحسان.

٥٣٥٢ ـ [طرفه في: ٤٦٨٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (فَضْلِ السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ والمِسْكِينِ)

٥٣٥٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كالْمُجَاهِدِ في سَبِيلِ ٱللَّهِ، أَوِ الْقَائِمِ ٱللَّيْلَ، الصَّائِمِ النَّهَارَ).

[طرفاه في: ٦٠٠٦، ٦٠٠٧].

شرح الحديث

الإحسانُ إلى الضعفاء من الأرامل، والأيتام، والمساكين، من أعظم القُرُبات عند اللّه، وقد أخبر ﷺ، أنَّ من أعان امرأةً أرملة، لا زوج لها، وأنفَقَ على الضعيف المسكين، فهو في مرتبة المجاهدين في سبيل اللّه، لأن فيه إنقاذَ حياة هؤلاء الضعفاء، فهو كالمتعبِّد للّهِ بالليل، والصائم في النهار، يصومُ النهارَ ويقوم الليل، فأجره عظيمٌ، مستمر دائم، وما أعظمه من أجرٍ يلقاه المؤمن في آخرته، كما قال تعالى: ﴿فَـَٔاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الروم: ٣٨].

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الحثُّ على الإنفاق على الضعفاء، والفقراء، وبخاصة على الأرامل، والمساكين.

الثاني: وفيه أنَّ أجرَ المُنْفِق على هؤلاء المحتاجين، كأجر المجاهد في سبيل اللَّه، وأجر الصائم القائم، لا يفتر في ليلٍ ولا نهار، والمحرومُ من حرمه اللَّهُ هذا الأجرَ العظيم، وفي الحديث القدسي: (يقول اللَّه تعالى: ابنَ آدم أَنْفِقْ أُنْفِقْ عليك).

٥٣٥٤ ـ [طرفه في: ٥٦]، تقدّم شرحُه.

٥٣٥٥ ـ [طرفه في: ١٤٢٦]، تقدّم شرحُه.

٥٣٥٦ ـ [طرفه في: ١٤٢٦]، تقدّم شرحُه.

٧ باب (حَبْسِ الرجُلِ قُوتَ سَنَةٍ عَلَى أَهْلِهِ)

٥٣٥٧ ـ عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّه عَنْهُ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ).

[طرفه في: ٢٩٠٤].

شرح الحديث

لهذا الحديث سببٌ، أورده البخاري في صحيحه، وهو (أنَّ «ابنَ عُيَيْنَةَ» من أكابر المحدِّثين، فاته أن يسمع هذا الحديثَ من (الزُّهري)، فرواه عنه بواسطة (مَعْمَر) كان ذلك عندما سأله الثَّوري، عن حُكْم من يجمع لأهله قوتَ سنَتِهم، أو بعض السنة؟ فقال له مَعْمر: ذكرتَ حديثاً رواه الزهري عن مالك بنِ أوس، عن عمر رضي اللَّه عنه (أنَّ النبيَّ كان يبيع نخل بني النضير)، ثم ذكر له الحديث إلى آخره.

قال البدر العيني: وفيه دليلٌ على جواز ادّخار القوت للأهل والعيال، وأنه ليس

باحتكار، لأن الاحتكار فيه إضرار بالناس، وهذا يحبسه لأهله، ولا يُراد به البيعُ.

وقال الحافظُ ابنُ حَجَر: ومع كونه ﷺ كان يحتبس قوت سنة لعياله، فقد كان طيلة السنة يأخذ منه لإطعام من كان يسأله من المحتاجين، ثم يعوِّضهم عنه، ولذلك انتقل إلى جوار ربه، ودرعُه مرهونة على شعير، اقترضه قوتاً لأهله. اهـ فتح الباري ٩/ ٥٠٣.

٥٣٥٨ - [طرفه في: ٢٩٠٤]، تقدّم شرحُه.

٥٣٥٩ - [طرفه في: ٢٢١١]، تقدّم شرحُه وانظر أيضاً شرح الحديث (٣٨٢٥).

٥٣٦٠ - [طرفه في: ٢٠٦٦]، تقدّم شرحُه.

٥٣٦١ - [طرفه في: ٣١١٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٦٢ - [طرفه في: ٣١١٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٦٣ - [طرفه في: ٦٧٦]، تقدّم شرحُه.

٥٣٦٤ - [طرفه في: ٢٢١١]، تقدّم شرحُه.

٥٣٦٥ - [طرفه في: ٣٤٣٤]، تقدّم شرحُه.

٥٣٦٦ - [طرفه في: ٢٦١٤]، تقدّم شرحُه.

٥٣٦٧ - [طرفه في: ٤٤٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٦٨ - [طرفه في: ١٩٣٦]، تقدّم شرحُه.

٥٣٦٩ - [طرفه في: ١٤٦٧]، تقدّم شرحُه.

٥٣٧٠ - [أطرافه في: ٢٢١١، ٢٤٦٠، ٣٨٢٥، ٥٣٥٩، ٥٣٦٤، ٦٦٤١، ٧١٦١، ٧١٨٠]، تقدّم شرحُه في الأحاديث (٢٢١١، ٣٨٢٥).

٥٣٧١ - [أطرافه في: ٢٢٩٨، ٢٣٩٨، ٢٣٩٩، ٤٧٨١، ٦٧٣١، ٦٧٤٠، ٦٧٦٣]، تقدّم شرحُه في الحديث (٢٣٩٩).

٥٣٧٢ - [أطرافه في: ٥١٠١، ٥١٠٦، ٥١٠٧، ٥١٢٣]، تقدّم شرحُه في الحديث (٥١٠١).

٥٣٧٣ - [أطرافه في: ٣٠٤٦، ٥١٧٤، ٥٦٤٩، ٧١٧٣]، تقدم شرحه في الحديث ٣٠٤٦.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأطعمة

بابُ (مَا أَصَابَ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الجُهْدِ والجُوعِ الشَّدِيدِ)

٥٣٧٤ ـ انظر شرح الحديث ٥٤١٦.

٥٣٧٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ، فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، فَٱسْتَقْرَأْتُهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ ٱللَّهِ، فَدَخَلَ دَارَهُ وَفَتَحَهَا عَلَيَّ، فَمَشَيْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، فَخَرَرْتُ لِوَجْهِي، مِنَ الجَهْدِ وَالجُوعِ، فَإِذَا رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ قائِمٌ عَلَى رَأْسِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ». فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي، وَعَرَفَ الَّذِي بِي، فَٱنْطَلَقَ بِي إِلَى رَحْلِهِ، فَأَمَرَ لِي بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «عُدْ فَاشْرَبْ يَا أَبَا هِرٍّ». فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ: «عُدْ». فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ، حَتَّى ٱسْتَوَى بَطْنِي، فَصَارَ كَالْقِدْحِ، قَالَ: فَلَقِيتُ عُمَرَ، وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي، وَقُلْتُ لَهُ: تَوَلَّى اللَّه ذٰلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ، وَٱللَّهِ لَقَدِ ٱسْتَقْرَأْتُكَ الآيَةَ، وَلأَنَا أَقْرَأُ لَهَا مِنْكَ. قَالَ عُمَرُ: وَٱللَّهِ لأَنْ أَكُونَ أَدْخَلْتُكَ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ).

[طرفاه في: ٦٢٤٦، ٦٤٥٢].

شرح الألفاظ

(أَصابَنِي جهْدٌ) بفتح الجيم أي جوعٌ شديد أذهب قُوَايَ، حتى كدتُ أَهلِكُ من الجوع.

(فَاسْتَقْرَأْتُهُ آيَةً) أي طلبتُ منه أن يقرأ عليَّ آيةً معيَّنةً، وأنا لا أريد القراءةَ، وإنما أريد الإطعام أن يُطعمني.

(فَتحهَا عَلَيَّ) أي أقرأني الآيَةَ، ولم يفطن لمرادي، فقد كنتُ أعرف الآية.

(فَخَرَرْتُ لِوَجْهِي) أي سقطتُ على الأرضِ، من شدة جوعي وتعبي.

(إلى رَحْلِهِ) أي ذهبَ بي ﷺ إلى مسكنه.

(عُسٌّ مِنْ لَبَن) أي أَمَر لي رسولُ اللَّه ﷺ بقدح كبير من الحليب.

(اسْتَوَى بَطْني) أي امتلأ بطنُه من شرب الحليب، وشَعَر بالراحة، لذهاب ألمِ الجوع عنه، بعد أن كاد يهلك.

(صارَ كالقِدْحِ) أي صار كالسهم الذي لا ريش له، يريد مملوءً بالطعام لا يقبل الزيادة.

(أَقْرَأُ لَهَا مِنْكَ) أي أنا متقنٌ لحفظها وقراءتها أكثر منك يا عمر.

(حُمْرُ النَّعَم) أي ضيافتك كانت عندي، أحبُّ إليَّ من الإبل، التي هي أشرف أموال العرب، ولكني لم أعرف مُرَادكَ!؟

شرح الحديث

اشتدَّ الجوعُ يوماً من الأيام، بالصحابي الجليل «أبي هريرة» رضي اللَّه عنه، فوقف في طريق إخوانه، لعلَّ أحداً منهم يأخذه إلى بيته فيُطعمه، ويشعر بما هو فيه من الجوع والحاجة إلى الطعام، فمرَّ عليه (عمرُ بن الخطاب)، فسأله عن آيةٍ من كتاب اللَّه تعالى، كأنه يتثبَّتُ من حفظها، فقرأها عليه عمر، ولم يفطن لمراده وغَرَضه.

ولم يمض عمر لبيته، حتى سقط أبو هريرة على الأرض، من شدَّة ضعفه وجوعه، فمرَّ عليه رسولُ اللَّه ﷺ، فرفعه عن الأرض، وعرف سببَ سقوطه، فأخذه معه إلى البيت، فقرَّب إليه إناءً كبيراً فيه حليب، **وقال له: (اجلسْ واشربْ يا أبا هريرة)**، فشربَ حتى ارتوى، فقال له ﷺ: **(اشرَبْ)** فشربَ حتى امتلأ بطنُه، فقال له: **(عُدْ فاشربْ)**.

فقال له أبو هريرة: والذي بعثك بالحقِّ، لا أجد له مَسَاغاً، لامتلاء بطني.

ثم لقي أبو هريرة عمرَ رضي اللَّه عنهما، فقال له: أتدري يوم سألتك عن الآية الفُلانيَّة؟ فقرأتَها عليَّ؟ واللَّهِ لقد كنتُ أحفظُها، وأتقنُ قراءتها، وما سألتُك عنها إلَّا لتذهب بي إلى بيتك فتطعِمَني، لأني كنتُ شديد الجوع في ذلك اليوم، ولكنَّك لم تَفْطَنْ لغرضي!؟

فقال له عمر رضي اللَّه عنه: لئن كنتُ أخذتك ضيفاً عندي، لكان ذلك أحبَّ إليَّ من أنْفَسِ مالي، الذي يحبُّه جميعُ العرب، وهي الإبلُ الحُمْر، يقول عمر متحسِّراً

على عدم فطنته، لِمَا كان أبو هريرة عليه من الجوع.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه حثٌّ، وحرصٌ على فعل الخير والمواساة، ولذلك حزن عمرُ على عدم ضيافَتِهِ لأبي هريرة ذلك اليوم.

الثاني: وفيه التعريضُ بالمسألة، دون ذكر الغرض، والاستحياء من طلب الإطعام، الذي كان يقصده أبو هريرة.

الثالث: وفيه جوازُ ذكرِ الإنسانِ، لِمَا كان أصابه من الجَهْد الشديد، وأنه لا غضاضة في شرح حاله.

الرابع: وفيه ما كان عليه السَّلفُ من الصبر على القِلَّة، وشَظَف العيش، والرضى باليسير من الدنيا.

الخامس: وفيه جوازُ الشِّبَع، عند شدة الجوع، ولهذا شرب أبو هريرة، ثم شرب، ثم شرب، حتى امتلأ بطنه، وأقرَّه الرسولُ ﷺ على ذلك.

السادس: وفيه سترُ الرجلِ، حيلةَ أخيه المؤمن، إذا عَلِم منه حاجة، من غير أن يسأله عن ذلك، كما فعل رسولُ اللَّه مع أبي هريرة.

السابع: وفيه أنَّه كان من عادتهم، إذا استقرأ أحدُهم صاحبَ القرآن، أن يحمله إلى بيته، ويطعمه ما تيسَّر.

بابُ (ذِكْرِ التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالأَكْلِ بِاليَمِينِ)

٥٣٧٦ ـ عَنْ عُمَرَ بْن أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (كُنْتُ غُلَاماً في حَجْرِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، وَكانَتْ يَدِي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ، سَمِّ ٱللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»)!! فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ!!).

[طرفاه في: ٥٣٧٧، ٥٣٧٨].

شرح الألفاظ

(عُمرَ بنَ أَبِي سلَمَةَ) هو ربيبُ رسولِ اللَّه ﷺ، كان يعيش مع أمِّه (أمِّ سَلَمَةَ) في بيت الرسول ﷺ، وأمُّه زوجُ رسول اللَّه ﷺ (أمِّ سَلَمة).

(كُنْتُ غُلَاماً) أي كنت صغير السِّنِّ، أعيشُ مع رسول اللَّه ﷺ وفي بيته.

(في حَجْرِهِ) أي في تربيته، وتحت نَظَره، وأصلُ الحَجْر: الحِضْنُ، أي في رعايته، وتحت تربيته.

(تطيشُ في الصَحْفَةِ) أي تدور في جوانب القصعة، ولا آكلُ من طرف واحد، يعني يأكل من جميع نواحي الإناء.

(فما زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي) بكسر الطَّاء، أي ما زالت تلك طريقتي في الأكل، بعد أن تلقَّيتُ الدَّرْسَ من رسول اللَّه ﷺ، أن أسمِّي اللَّه عند الأكل، وأن آكل من أمامي.

شرح الحديث

كان «عمرُ بنُ أبي سَلَمةَ» يعيشُ في بيتِ النُّبوَّة، مع أمه «أمِّ سلمة» زوج الرسولِ ﷺ، لأنه ربيبهُ، والرَّبيبُ ابنُ الزوجة، كما قال تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾ [النساء: ٢٢] وكان طفلاً لم يبلغ سِنَّ الرُّشد، فكان يأكل إذا وُضع الطعامُ من جميع أطراف الإناء، فعلَّمه ﷺ آدابَ الأكل، وأمَرَه أن يسمِّي اللَّهَ عند الطعام، وأن يأكل بيمينه، وأن يأكل من أمامه، ولا يأكل من أطراف الإناء، فكان هذا التوجيهُ النبويُّ درساً له، لم ينسه طيلةَ حياته، لذلك قال: فما زالت تلك طريقةُ أكلي، حتى أصبحتُ في هذا السنِّ، وقد جاوز السبعين من العمر.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه ضرورةُ تعليم الأبناء، الآدابَ الاجتماعية في الطعام، والشراب.

الثاني: وفيه أنَّ السُّنَّة أن يأكل بيمينه، ويأكل مما يليه.

الثالث: وفيه النهيُ عن الأكل بالشمال، فإنَّ الشيطان يأكل بشماله.

تنبيه لطيف

في هذا الحديث الشريف، ثلاثةُ أشياءَ أمر بها الرسولُ ﷺ، وكلُّها من آداب الطعام.

الأول: التسميةُ عند إرادة الأكل، بقوله: (بسم اللّه)، أو (بسم اللّه الرحمٰن الرحيم).

الثاني: الأكلُ باليمين، لتحذير النبيِّ ﷺ من الأكل بالشمال، فقد روى مسلم (أنَّ النبيَّ ﷺ رأى رجلاً يأكل بشماله، فقال له: (**كُلْ بيمينك**)! قال: لا أستطيع، فقال له ﷺ: (**لا اسْتَطعتَ**)!، فما رَفَعَها إلى فيه، ما منعه إلا الكِبْرُ) أخرجه مسلم.

الثالث: أن يأكل الإنسانُ من أمامه ـ أي ممَّا يليه ـ ولا يأكل من أطراف الإناء، فإنَّ ذلك مخلٌّ بالمروءة، كأنه يختار لنفسه أنفسَ المأكول.

٥٣٧٧ ـ [طرفه في: ٥٣٧٦]، تقدّم شرحُه.

٥٣٧٨ ـ [طرفه في: ٥٣٧٦]، تقدّم شرحُه.

٥٣٧٩ ـ [طرفه في: ٢٠٩٢]، تقدّم شرحُه.

٥٣٨٠ ـ [طرفه في: ١٦٨]، تقدّم شرحُه.

٥٣٨١ ـ [طرفه في: ٤٢٢]، تقدّم شرحُه.

٥٣٨٢ ـ [طرفه في: ٢٢١٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الأَكْل حتَّى الشَّبَعِ)

٥٣٨٣ ـ عَنْ أمّ المؤمنين عائِشَةَ رَضِيَ اللّه عَنْهَا أنها قالت: (تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ، وَالمَاءِ).

[طرفه في: ٥٤٤٢].

اللغة

(الأَسْوَدَيْن): (التمرُ، والماءُ)، وهو من باب التغليب، كالأبوين للأب والأم، والقَمَرَيْن للشمس والقمر، فالتمرُ أسودُ، والماءُ شفَّاف أبيضُ، فغلَّبتْ عائشةُ أحدَهما على الآخر، وهو مشهور في العربية.

شرح الحديث

عاش الرسولُ ﷺ مع أزواجه، عيشةَ القناعة وَالكَفَاف، فما كان يأكل لذيذ الطعام، ولا يشرب لذيذَ الشراب، بل كان يكتفي بما يحضُر له، ولا يعيب طعاماً، إن اشتهاه أكَلَه، وإن لم يشتهه تركه، ولهذا تحكي السيدة عائشة عن هذه الحياة الشاقة فتقول: ما شبعنا من التَّمْر والماء، إلَّا بعد أن فُتحت علينا خيبر، فلما جاءت تمور خيبَر، أصابنا الشِّبَعُ، ولم يكن شِبعُهم من اللحم وأنواع الطعام اللَّذيذ، إنما كان قاصراً علي التمر، والريّ من الماء، وما أجمل ما قاله القائل:

فَلَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا جَزَاءً لِمُحْسِنٍ   إِذاً لَمْ يَكُنْ فيها مَعَاشٌ لِظَالِمِ
لَقَدْ جَاعَ فِيهَا الأَنْبِيَاءُ كَرَامَةً   وَقَدْ شَبِعَتْ فِيهَا بُطُونُ البَهَائِمِ

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ ما كان عليه (بيتُ النبوة)، من القناعة، والتقلل من الدنيا، حتى ما كانوا يجدون إلَّا التَّمْرَ، وخبزَ الشعير.

الثاني: وفيه جوازُ الشِّبع من الطعام، كما في حديث عائشة: (لمَّا فُتحتْ خيبرُ، قلنا الآن نشبع من التمر).

الثالث: وفيه التحذيرُ من كثرة الإنفاق على الطعام، لحديث (أكثرُ النَّاسِ شِبَعاً في الدنيا، أطولُهم جوعاً في الآخرة).

تذكير وتبصير:

قال الحافظُ ابنُ حَجَر، نقلاً عن الإحياء: إنَّ مراتبَ الشِّبع تنحصرُ في سبعة أشياء:

الأول: ما تقوم به الحياة ـ أي يبقى على قيد الحياة مع قليل الطعام.
الثاني: أن يزيد في الأكل، حتى يصلِّي قائماً ويصوم، وهذان واجبان.
الثالث: أن يزيد حتى يقوى على أداء النوافل من صلاة وصيام.
الرابع: أن يزيد في الأكل، حتى يقدر على العمل والتكسُّب، وهذان مستحبَّان.
الخامس: أن يملأ ثُلثَ البطن وهذا جائز، لحديث: **(وثُلُثٌ لبطنه)**.
السادس: أن يزيد على ذلك، حتى يثقُل البَدَنُ، ويكثر النومُ، وهذا مكروه.
السابع: أن يزيد في الأكل، حتى يتضرَّر الجسدُ، وهي البِطنةُ المنهيُّ عنها، وهذا حرام. اهـ فتح الباري ٩/٥٢٨.

٥٣٨٤ ـ[طرفه في: ٢٠٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الخُبْزِ المُرَقَّقِ والشَّاةِ المَسْمُوطَةِ)

٥٣٨٥ ـ عَنْ أَنَسِ بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قالَ: (ما أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ خُبْزاً مرَقَّقاً، وَلَا شَاةً مَسْمُوطَةً، حتَّى لَقِيَ ٱللَّهَ).

[طرفاه في: ٥٤٢١، ٦٤٥٧].

شرح الألفاظ

(خُبْزاً مُرَقَّقاً) الخبزُ الرقيقُ الملَيَّنُ، الذي ذهبت عنه نُخَالتُه، فَلَانَ واستطابَ.

(شاةً مَسْمُوطَةً) المَسْمُوطُ: الذي أُزيل شعرُه، ثم شُوي بجلده، وهذا أكلُ المُتْرفين.

شرح الحديث

يخبرُنَا أنسٌ رضي اللَّه عنه، خادمُ النبي ﷺ، أنَّ رسول اللَّه ﷺ ما كان يأكل أكلَ المترفين، لم يأكل الخبزَ المرقَّق، الذي ذهبتْ نخالتُه، ولا الشاةَ المشوية بجلدها، التي ذهب شعرُها، ثم شُويت على النَّار، حتى انتقل إلى جوار ربه.

ومرادُ أنسٍ رضي اللَّه عنه، أنَّ حياة رسول اللَّه ﷺ، كانت على اليُسر والبساطة، لا يأكل لذيذ العيش، ولا يأكل لذيذ اللحم، الذي يأكله المترفون المنعَّمون، كيف وقد قالت أمُّ المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها: (ما شَبع آلُ محمد ﷺ من خبز شعير، يومين متتابعين، حتى قُبض) رواه البخاري ومسلم! ويؤيِّد ذلك الحديث الآتي الذكر:

❁ ❁ ❁

بابُ (الأَكْلِ على الخِوانِ والسُّفْرَةِ)

٥٣٨٦ ـ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ أنَّه قَالَ: (ما عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سُكُرُّجَةٍ قَطُّ، وَلَا خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ قَطُّ، وَلَا أَكَلَ عَلَى خِوَانٍ قَطُّ)!! قِيلَ لِقَتَادَةَ: فَعَلَى ما كانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى السُّفَرِ.

[طرفاه في: ٥٤١٥، ٦٤٥٠].

شرح الألفاظ

(سُكُرُّجة) فارسية معرَّبة، وهي صِحافٌ صغار، يُوضع فيها المقبِّلات من الطعام، لزيادة الشهيَّة، التي تعينُ على الهضم.

(خِوَان) مائدة مرتفعة، يوضع عليها ألوانُ الطعام، كالطَّاولة التي يجلس حولها الضيوفُ.

(السُّفر) جمعُ سُفرة، وهي ما يُوضع على الأرض، من قماشٍ أو جلدٍ، لوضع الطعام عليه.

شرح الحديث

قال العينيُ: قال ابنُ بطَّال: أكلُ المرقَّقِ ـ الرقيق من الخبز ـ جائز مباحٌ، ولم يتركه سيِّدنا رسولُ اللَّه ﷺ، إلَّا زهداً في الدنيا، وتركاً للتنعُّم، وإيثاراً لما عند اللَّه تعالى من النعيم.

وليس نفيُ أنس أنه لم يأكل على خِوَان، ولم يأكل سَمِطاً، يدلُّ على أنه ﷺ لم يأكل، ولم يجلس على خِوَان، فقد ورد أنه ﷺ أكلَ شِواءً، وجلس على خِوَان، فأنسٌ يتحدث عما رأى، ومن عَلِمَ حجةٌ على من لم يعلم. اهـ عمدة القاري ٢١/ ٣٥.

٥٣٨٧ ـ [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٥٣٨٨ ـ [طرفه في: ٢٩٧٩]، تقدّم شرحُه.

٥٣٨٩ ـ [طرفه في: ٢٥٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٣٩٠ ـ [طرفه في: ٢٠٩]، تقدّم شرحُه.

٥٣٩١ ـ [طرفاه في: ٥٤٠٠، ٥٥٣٧]، انظر شرح الحديث رقم ٢٥٧٥.

بابٌ (طَعَامُ الوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْن)

٥٣٩٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ أنَّه قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (طَعَامُ الاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الأَرْبَعَةِ).

شرح الحديث

الطعامُ ولو كان قليلاً، فإنَّ الاجتماع عليه يُحْدِثُ اللَّهُ البركةَ فيه، لقوله ﷺ: **(اجتمعوا على طعامكم يُبارك لكم فيه)** والغرضُ من ذكر الحديث، الدعوة إلى المواساة، والتعاون في الحياة، فإنَّ الطَّعَامَ الذي يُشْبع الواحدَ، يكفي قوتَ اثنين، وقد ورد في سنن ابنِ ماجه: (طعامُ الواحدِ، يكفي الاثنين).

ومقتضى هذا الحديث الشريف، أنَّ طعامَ الخمسة، يكفي العَشَرة، والغرضُ من الحديث المواساةُ، وألَّا يشحَّ المسلمُ ويبخل بالطعام، فيقول: هذا الطعامُ لا يكفي إلَّا لشخصين، أو ثلاثة، فكيف ندعو غيرَنا إليه!؟

ففيه الحضُّ على المكارم، والقناعةُ بما ييسِّره اللَّه تعالى.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه استحبابُ الاجتماع على الطعام، وأن لا يأكل الإنسان وحده.

الثاني: وفيه الإشارةُ إلى أَنَّ المواساةَ بالطعام مطلوبة، وبها تحصل البركة ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨].

الثالث: وفيه أنَّه لا ينبغي للمرء أن يستحقر ما عنده، فيمتنع من تقديمه، فإنَّ القليل قد يحصل به سدُّ الرمق، ولذا ورد في الحديث: **(اتقوا النَّارَ ولو بشقِّ تمرة)** أي نصف تمرة، رواه مسلم.

بابُ (المُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعىً وَاحِدٍ)

٥٣٩٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عُمَرَ رضي اللَّه عنه (أنه كان لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمِسْكِينٍ، يَأْكُلُ مَعَهُ، قال نافِعٌ: فَأَدْخَلْتُ عليه رَجُلاً يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَكَلَ كَثِيراً، فَقَالَ: يَا نَافِع، لَا تُدْخِلْ هٰذَا عَلَيَّ!! سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «المُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكافِرُ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»).

[طرفاه في: ٥٣٩٤، ٥٣٩٥].

شرح الحديث

كان من عادة سيدنا «عَبْدِ اللَّهِ بنِ عمرَ» أنه يحبُّ ألَّا يأكل وحده، فإذا لم يجد من أهله من يأكل معه، يدعو مولاه «نافعاً» أن يبحث له عن فقير ليأكل معه، فأدخل له ذات يوم رجلاً، فجلس معه يأكل بشراهةٍ، فأكل أكلاً كثيراً، حتى ملأَ معدته بالطعام.

وجاء في رواية مسلم: (أنَّ ابنَ عمَرَ كان يضع بين يديه فيأكُلُ، ويضع بين يديه فيأكُلُ، حتى أكل أكلاً كثيراً) فأمر ابنُ عمر أن لا يدخل عليه هذا الرجلُ بعد اليوم، ثم ذكر الحديث عن النبيﷺ: **(المؤمنُ يأكل في معىً واحد، والكافرُ يأكل في سبعة أمعاء)**.

أمَّا اسمُ هذا الرجل فهو «أبو نَهِيكٍ» وقد ذكره البخاري في رواية أخرى، أَوْرَدها في صحيحه، وهي: عن عمرِو بن دينار رضي اللَّه عنه أنه قال:

(كان أبو نَهِيكٍ رجلاً أكولاً، يأكل أكلاً كثيراً، فذُكر لابن عمر، فقال: إنَّ رسول اللَّهﷺ قال: **(إنَّ الكافر يأكل في سبعة أمعاءَ)**.

فقال أبو نَهِيك: (أنا أومنُ باللَّه ورسوله). انتهى.

وقد أورَدَ البخاريُ في هذا الباب خمسةَ أحاديث، كلُّها في هذا السياق، (أنَّ المسلمُ يأكل في معى واحد، والكافرُ يأكل في سبعة أمعاء).

توضيح وبيان

كلامُ رسولِ اللَّهِﷺ، صدوقٌ وحقٌّ، لأنه اشتهر بأنه الصادقُ المصدوق، وينبغي

أن يُفهم كلامُه على وجهه الصحيح، فقد يقول كلاماً يُراد معنى آخر، غير المعنى المتبادر إلى الذّهن، ولذلك نقول:

ليست هذه الأحاديث على ظاهرها، لأنَّ جميع البشر، مؤمنَهم وكافرَهم، وبرَّهم وفاجِرَهم، يتَّفقون في الخَلْق، فلا يوجد إنسانٌ له معىً واحد، وآخرُ له سبعةُ أمعاء، وهذا أمرٌ مشاهد معلوم، فلو أجرينا للكافر (عمليةً جراحية)، نجد أن له كما للمؤمن معىً واحداً، فالحديث إذاً واردٌ بطريق (الاستعارة) على وجه التشبيه والتمثيل.

مثَّل ﷺ **للمؤمن، وزُهدِه** في الدنيا، بِمَثَل من له معىً واحد، ومثَّل للكافر وحبَّه للدنيا، بمن له سبعةُ أمعاء، وهذا كما يقال: (العاقلُ يأكل ليعيش، والجاهلُ يعيشُ ليأكلَ)، فكأنَّ المؤمن لتقلُّله من الدنيا، ورغبته بما عند اللَّه، يأكل قليلاً، ولا يكثر من الأكل، والكافرُ لشدَّة رغبته في الدنيا، وحبِّه للاستمتاع بلذائذها وشهواتها، يأكل في سبعة أمعاء، يأكل بِنَهَم وشَرَاهة، كما تأكل البهائم، لا يفكِّر في حلالٍ وحرام، ولا في حساب وجزاء، ويعيش كما تعيش الأنعامُ لبطونها، وصدق اللَّه حيث يقول: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَٰمُ وَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾ [محمد: ١٢].

وممَّا يدلُّ على هذا المراد، أنه على وجهِ التمثيل والتصوير، ما ورد في الصحيح (أنَّ رسول اللَّه ﷺ ضافه ضيفٌ، وهو كافر، فأمر له ﷺ بشاةٍ فَحُلِبت، فشرب حِلَابها ـ أي لَبنها ـ حتى شربَ حِلابَ سبع شِياهٍ، ثم إنه أصبح فأسلمَ، فأمر له ﷺ بحلاب شاة، فلم يستتمَّها) فقال النبيُّ ﷺ: **(المؤمنُ يأكل في معى واحد)** رواه مسلم.

تنبيه هامٌّ لطيف

قال الإمام الطيبيُّ: ومحصَّلُ القول: أنَّ من شأن المؤمن، الحرصَ على الزَّهادة في الدنيا، والاستغناءَ بالقليل منها، بخلاف الكافر، فإنه لا يكفيه كنوز الدنيا، وصَدَقَ رسول اللَّه ﷺ حين قال: (وارْضَ بما قَسَم اللَّهُ لك، تكنْ أغنى الناس).

٥٣٩٤ ـ [طرفه في: ٥٣٩٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٩٥ ـ [طرفه في: ٥٣٩٣]، تقدّم شرحُه.

٥٣٩٦ ـ [طرفه في: ٥٣٩٧]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٥٣٩٣.

٥٣٩٧ ـ [طرفه في: ٥٣٩٦]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (مَا جَاءَ فِي كَرَاهَةِ الأَكْلِ مُتَّكِئاً)

٥٣٩٨ ـ [طرفه في: ٥٣٩٩] انظر شرح الحديث القادم (٥٣٩٩).

٥٣٩٩ ـ عن أبي جُحَيفةَ ـ وَهبْ بنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّوائي ـ رضي اللَّه عنه (أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: لا آكل متكئاً).

وفي رواية أخرى عن أبي جحيفة أنه قال: كنتُ عند النبي ﷺ فقال لرجل عنده: **(لا آكلُ وأنا متّكئ)**.

[طرفه في: ٥٣٩٨].

شرح الحديث

هذا الحديثُ له سببٌ، وهو أنَّ النبيَّ ﷺ أُهديت له شاةٌ، فجثا على ركبتيه يأكل، فقال له أعرابيٌّ: ما هذه الجِلْسة؟ فقال له ﷺ: **(إنَّ اللَّهَ جعلني عبداً كريماً، ولم يجعلني جباراً عنيداً)**!

فَعَلَه ﷺ تواضعاً منه، ولم يجلس جلوس المتعظِّمين المتكبِّرين، وقد دلَّ هذا الحديث، على أنَّ الأكل متكئاً مكروهٌ، وهو ضارٌّ بالصحة، فإنَّ الطعام لا ينحدر في مجاري الطعام سهلاً، ولا يُسيغُه هنيئاً، وربَّما تأذَّى به الآكلُ.

قال الحافظ ابن حَجَر: واختُلف في صفة الاتِّكاء، فقيل: أن يجلس على مقعدته، متمكناً من الجلوس، فعل من يستكثرُ من الطعام، وقيل: هو الميلُ على أحد الشقين، وجزم به ابنُ الجوزي، لأنه من فعل المتعظِّمين، وهو مأخوذ من ملوك العجم، فإنْ كان بالمرء مانعٌ، لا يتمكن معه من الأكل إلَّا متكئاً، لم يكن به كراهة، والمستحبُّ للآكل أن يكون جاثياً على ركبتيه، وظهور قدميه، أو ينصبَ الرِّجْلَ اليمنى ويجلسَ على اليسرى، كحال الصلاة. اهـ فتح الباري ٩/ ٥٤٢.

٥٤٠٠ ـ [طرفه في: ٥٣٩١]، تقدّم شرحُه.

٥٤٠١ ـ [طرفه في: ٤٢٤]، تقدّم شرحُه.

٥٤٠٢ ـ [طرفه في: ٢٥٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٤٠٣ ـ [طرفه في: ٩٣٨]، تقدّم شرحُه.

٥٤٠٤ ـ [طرفه في: ٢٠٧]، تقدّم شرحُه.

٥٤٠٥ ـ [طرفه في: ٢٠٧]، تقدّم شرحُه.

٥٤٠٦ ـ [طرفه في: ١٨٢١]، تقدّم شرحُه.

٥٤٠٧ ـ [طرفه في: ١٨٢١]، تقدّم شرحُه.

٥٤٠٨ ـ [طرفه في: ٢٠٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعاماً قطُّ)

٥٤٠٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (ما عابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَاماً قَطُّ، إِنِ ٱشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ).

[طرفه في: ٣٥٦٣].

شرح الحديث

من خُلق النبيّ الكريم الذي تحلّى به، أنه إذا جلس على طعام لم يَعِبْه، فلم يقل مثلاً: هذا طعامٌ رديء، أو طعامٌ غيرُ طيِّب، بل كان إذا اشتهته نفسُه، أكلَ منه، وإذا لم تشتهه لم يأكل منه، كما وقع له في الضَّبِّ، حينما رآه على مائدة الطعام، لم يأكل منه، فقيل: يا رسول اللَّه: أهو حرامٌ؟ قال: **(لا، ولكنّي أجدُ نفسي لا تشتهيه)**.

وهذا من حُسْن الأدب، ألَّا يعيبَ الإنسانُ طعاماً، لأن المرءَ قد لا يشتهي الشيءَ، ويشتهيه غيرُه، وكلُّ طعام مأذونٍ بأكله من قِبَل الشرع، فليس فيه عَيْبٌ، ومن آداب الطعام المتأكدة، ألَّا يُعابَ الطعامُ، لأنه نعمةٌ من الخالق، واللَّهُ تعالى يقول: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٢].

❁ ❁ ❁

بابُ (طَحْنِ الشَّعِيرِ ونَفْخِهِ)

٥٤١٠ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: (هَلْ رَأَيْتُمْ في زَمانِ النَّبِيِّ ﷺ النَّقِيَّ؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: كُنْتُمْ تَنْخُلُونَ الشّعِيرَ؟ قَالَ: لَا، وَلٰكِنْ كُنَّا نَنْفُخُهُ).

شرح الألفاظ

(النَّقِيُّ): الخبزُ الأبيضُ، الذي يُنخل دقيقُه، بعد الطحن، ثم يُعْجَن ويُخبزُ.

(مَناخِل): جمعُ مُنْخُل، وهو الذي يُنخلُ به حبُّ القمح، أو الشعيرِ بعد طحنه، ليصبح طعمُه لذيذاً.

شرح الحديث

حين سُئل الصحابيُّ «سهلُ بنُ سعد» رضي اللَّه عنه، عن حياة النبيِّ ﷺ مع أزواجه، فقيل له: هل رأيتم على مائدةِ النبيِّ ﷺ الخبزَ الأبيضَ، الذي يُنخل دقيقُه بعد الطحن؟ فقال رضي اللَّه عنه: لا واللَّهِ، بل إنَّ رسول اللَّه ﷺ، ما أكلَ من هذا الخبزِ النَّقيِّ، من حين ما بعثه اللَّه، إلى حين أن قبضه اللَّه!!

فقيل له: هل كانت لكم مناخل؟ فقال: ما رأى الرسول ﷺ منخلاً، فقيل: كيف كنتم تأكلون الشعير؟ قال: كنَّا نطحنه، ثم ننفخ عليه فيطير منه ما طار، ثم نعجنه ونخبزه. وهذا دليلٌ على منتهى بساطة العيش في حياتهم، حتى إنَّ رسولَ اللَّه ﷺ لم ير المُنْخُلَ قطُّ، وقد خرج رسولُ اللَّه ﷺ من الدنيا، ولم يشبع من خبز الشعير. ويدلُّ عليه الحديث الآتي ذكره رقم (٥٤١٤).

❁ ❁ ❁

بابُ (مَا كَانَ الصَّحَابَةُ يأْكُلُونَ)

٥٤١١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قالَ: (قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْراً، فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمَراتٍ، إِحْداهُنَّ حَشَفَةٌ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةٌ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْهَا، شَدَّتْ فِي مَضَاغِي).

[طرفاه في: ٥٤٤١، ٥٤٤١].

شرح الألفاظ

(حَشَفَة) الحشفةُ: اليابسُ من التمر الذي يصعب مضغُه، والحَشَفُ: الرديءُ من التمر.

(مَضَاغِي) ما يمضغُه الإنسانُ عند الطعام، ومرادُه أنها كانت يابسة قاسية، كالعِلْكِ تحتاج إلى شدَّةِ المَضْغِ.

شرح الحديث

هذا الحديث الشريفُ، جاء توضيحُه في رواية أخرى عند البخاري، وهو أن أبا هريرة نزل ضيفاً عند رسول اللّه ﷺ سبع ليالٍ، وقد أصابهم جوعُ شديد، فقسم ﷺ بين أصحابه تمراً، فأعطى كل واحدٍ سبعَ تمرات، وأعطى أبا هريرة سبع تمرات، كانت إحدى هذه التمرات (حَشَفة) أي قاسية عسرة المضغ، ولشدة جوعه وجد فيها لذَّةً، لأنه بقي يمضغها مدة طويلة، فكأنها ردَّت إليه روحَه، بعد الجوع الشديد.

٥٤١٢ ـ [طرفه في: ٣٧٢٨]، تقدّم شرحُه.

٥٤١٣ ـ [طرفه في: ٥٤١٠]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (مَا كَانَ عَليْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ الحَالِ)

٥٤١٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ: (أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ، فَدَعَوْهُ، فَأَبى أَنْ يَأْكُلَ، وَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ مِنَ ٱلدُّنْيَا، وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ خُبْزِ الشَّعِيرِ).

اللغة

(مصليَة) أي مشويَّة، شُوِيتْ على الجَمْر، أو الفحم.

شرح الحديث

عاش رسولُ اللَّه ﷺ وأصحابُه الكرام، حياةً قاسية، ما كانوا يجدون من الطعام ما يملأون به بطونهم، وقد كان رسول اللَّه ﷺ قُدْوتَهم في ضيق الحال، وشِدَّة مرارة العيش، فقد لقيَ رسولُ اللَّه ﷺ ربَّه، ولم يشبع من خبز الشعير، فضلاً عن أن يأكل لذيذ الطعام، ولهذا لمَّا دُعي أبو هريرة رضي اللَّه عنه إلى سُفرةٍ، فيها شاةٌ مشويةٌ، تذكَّر ما كان يقاسيه رسولُ اللَّه ﷺ من شَظَف العيشَ، فأبى أن يجيب الدعوة، لينبِّه المسلمين إلى أن لا يتوسَّعوا في الطيبات، وتشغلهم هذه الدنيا الفانية عن طاعة اللَّه، والصبر على قضائه.

قال الحافظُ ابنُ حَجَر: وليس تركُ الأكل من الشاة المشويَّة، لتحريم ما أحلَّه اللَّه، كما أنه ليس من قبيل ترك إجابةِ الدعوة، التي هي من حقِّ المسلم على أخيه المسلم، لأن إجابة الدعوة التي أمر بها الرسولُ ﷺ، إنما هي في (وليمة العرس) لا في كلِّ طعامٍ يُدعى إليه الإنسانُ، وكأنَّ (أبا هريرة) استحضر في ذلك الوقتِ، ما كان عليه النبيُّ ﷺ من شدة العيش، فزهد في أكل الشاة، ولذلك قال: (خَرَجَ ﷺ وَلَمْ يَشْبَعْ من خُبْزِ الشَّعِير) اهـ فتح الباري ٩/ ٥٥٠.

أقول: ما أروعَ ما قاله أحدُ الشعراء في هذا المعنى، الذي أشار إليه حديث أبي هريرة!

فَلَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا جَزَاءً لِمُحْسِنٍ ... إذاً لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَعَاشٌ لِظَالِمِ
لَقَدْ جَاعَ فيهَا الأَنْبِيَاءُ كَرَامَةً ... وَقَدْ شَبِعَتْ فِيهَا بُطُونُ البَهَائِمِ

ويؤكِّد حديثَ أبي هريرة، حديثُ عائشة الآتي ذكرُه، ونصُّه كما جاء في صحيح البخاري رقم (٥٤١٦).

٥٤١٥ _ [طرفه في: ٥٣٨٦]، تقدّم شرحُه.

٥٤١٦ _ عن عائشةَ أمِّ المؤمنين رضي اللَّه عنها أنها قالت: (مَا شَبع آلُ محمدٍ ﷺ منذ قدِمِ المدينة من طعام البُرِّ، ثلاثَ ليالٍ تباعاً، حتى قُبِضَ).

[طرفه في: ٦٤٥٤].

اللغة

(تبَاعاً) أي متتالية متوالية.

وعلى هذا المنهج الفاضل الرشيد، من تركِ التوسع في المآكل والمشارب، مشى الأخيارُ من الصحابة والتابعين، فقد رُوي عن أبي جُحَيْفَةَ أنه قال: (أكلتُ ثريداً من لحم سمين، فأتيتُ النبيَّ ﷺ وأنا أتجشَّأُ، فقال لي: **«اكفُفْ من جُشائك يا أبا جُحَيفةَ! فإنَّ أكثر الناس شِبعاً في الدنيا، أطولُهم جوعاً يوم القيامة!!»**) فما أكل (أبو جُحَيْفَةَ) ملءَ بطنه، حتى فارق الدنيا. اهـ عمدة القاري ٢١/ ٥٣.

بابُ (صُنعِ التَّلْبِينَةِ لِلْمَرِيضِ)

٥٤١٧ _ عَنْ عائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّهَا كانَتْ إِذَا ماتَ المَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا، فَٱجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ، إِلَّا أَهْلَهَا وَخاصَّتَهَا، أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُبِخَتْ، ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ، فَصُبَّتِ التَّلْبِينَةُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: كُلْنَ مِنْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّلْبِينَةُ مُجِمَّةٌ لِفُؤَادِ المَرِيضِ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الحُزْنِ»).

[طرفاه في: ٥٦٨٩، ٥٦٩٠].

شرح الألفاظ

(التَّلْبينةُ): طعامٌ يُتَّخذ من دقيق الحبِّ، ويُجعل فيه شيء من العسل، ويُقدَّم كحساءٍ للمريض أو الحزين، سُمِّي تلبينة، لأنه يشبه اللَّبَن في بياضه.

(بُرْمة) قِدْرٌ من نحاسٍ، يُطبخ فيه الطعامُ.

(مَجمَّة) أي راحةٌ لقلب المريض أو المحزون، تُذْهِبُ بعضَ الحُزن الذي في نفسه.

شرح الحديث

الإنسانُ الحَزينُ تقلُّ شَهْوَتُه للطعام، ويضعُف فؤاده ومعدتُه، لاستيلاء اليبوسة على أعضائه، وبوجهٍ خاص على معدته، ويحتاج الحزينُ إلى ما يرطِّبها ويقوِّيها، وهذه الوصفةُ (النبويةُ الطبيّة) تخفِّف آلامَ الحُزن.

ولذلك وصفَها الرسولُ ﷺ لمن مات له أهلٌ، أو حصلَ له مرضٌ أضعَفَه عن تناول الطعام، وقد فعلتْها السيدةُ عائشة رضي اللَّهُ عنها، وكانت تقدِّمها لأهل الميِّت، لأنهم في مِثْل ذلك الوقت، لا تميل نفوسهم إلى الطعام، فينبغي أن يُطبخ لهم هذا الحساءُ، من القمح، أو الشعير، لأنه يلطِّف المعدةَ، ويُغذِّيها، ويُقوِّيها، وصلواتُ ربي وسلامُه على طبيب الأرواح، والأبدان.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه تخفيفُ الحُزن عن أهل الميِّت، بمواساتهم، وعن المريض بعيادته.

الثاني: وفيه صُنعُ الحِسَاءِ، وتقديمُه للمصابين بالأحزان، لإراحة قلوبهم، وإزالة الهمِّ عنهم.

٥٤١٨ - [طرفه في: ٣٤١١]، تقدّم شرحُه.

٥٤١٩ - [طرفه في: ٣٧٧٠]، تقدّم شرحُه.

٥٤٢٠ - [طرفه في: ٢٠٩٢]، تقدّم شرحُه.

٥٤٢١ - [طرفه في: ٥٣٨٥]، تقدّم شرحُه.

٥٤٢٢ - [طرفه في: ٢٠٨]، تقدّم شرحُه.

٥٤٢٣ - [أطرافه في: ٥٤٣٨، ٥٥٧٠، ٦٦٨٧]، انظر شرحه من خلال النص وانظر شرح الحديثين (٥٤١٤، ٥٤١٦).

٥٤٢٤ ـ [طرفه في: ١٧١٩]، تقدّم شرحُه.

٥٤٢٥ ـ [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهيِ عَنِ الأَكْلِ والشُّرْبِ في آنِيَةِ الذَّهَبِ والفِضَّة)

٥٤٢٦ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بنِ اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ، وَلَا ٱلدِّيباجَ، وَلَا تَشْرَبُوا في آنِيَةِ ٱلذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا في صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ في ٱلدُّنْيَا، وَلَنَا في الآخِرَةِ»).

[أطرافه في: ٥٦٣٢، ٥٦٣٣، ٥٨٣١، ٥٨٣٧].

شرح الألفاظ

(الدِّيباجُ): الغليظُ من الحرير، وأمَّا الرقيقُ منه، فيسمَّى بالإستبرق.

(صِحَافِهَا): جمعُ صَحْفة، وهي الإناء الذي يوضع فيه الطعام، قال تعالى: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ﴾ [الزخرف: ٧١].

شرح الحديث

لمَّا كان الحريرُ، والذهبُ، والفضَّةُ، من لباس أهل الجنة، فقد حرَّم الشارع لبس الحرير، والديباج، كما حرَّم الأكلَ والشربَ في آنية الذهب، وبيَّن ﷺ الحكمة من التحريم، بقوله: **(فإنَّها لَهُمْ في الدُّنْيا، وَلَنا في الآخِرَة)**.

ولا يجوز للمسلم أن يتعجَّل نعيمَ الجنة، فيأكل أو يشرب في أواني الذهب والفضة، قال اللّه تعالى عن أهل الجنَّة: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١].

ولذكر هذا الحديث، قصةٌ ذكرها البخاري في صحيحه، وهي: (أنَّ (حذيفةَ بْنَ اليَمَان)، لمَّا كان بالمدائن، استسقى ـ أي طلبَ من يأتيه بالماء ـ فجاءه دِهقانٌ بقدَح من فضَّة، فرماه به، وقال: لولا أني نهيتُه مراراً كثيرة عن استعمال آنية الذهب

والفضة، لَمَا رميتُه به، ولكنّي أرميه الآن به تغليظاً عليه!! لأني سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: (**لا تلبَسُوا الحريرَ والديباجَ، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة...**) وذكر بقية الحديث.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه تحريمُ لبس الحرير والديباج ـ أي السميكُ من الحرير ـ على الرجال، لأنها من لباسِ أهل الجنة، قال اللَّه تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣].

الثاني: وفيه تحريمُ الأكل والشرب، في أواني الذهب والفضة، على الرجال والنساء، والعلَّةُ أنها من خصوصيات أهل الجنة، فهي للكفار في الدنيا، وللمؤمنين الأبرار في الآخرة، كما وضَّحه النبيُّ ﷺ في هديه الشريف.

وقال تعالى: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١]

الثالث: وفيه الدعوةُ إلى الزهد، والتقشُّفِ في الدنيا، لأن ما عند اللَّه خير للأبرار.

٥٤٢٧ ـ[طرفه في: ٥٠٢٠]، تقدّم شرحُه.
٥٤٢٨ ـ[طرفه في: ٣٧٧٠]، تقدّم شرحه.
٥٤٢٩ ـ[طرفه في: ١٨٠٤]، تقدّم شرحُه.
٥٤٣٠ ـ[طرفه في: ٤٥٦]، تقدّم شرحه.
٥٤٣١ ـ[طرفه في: ٤٩١٢]، تقدّم شرحُه.
٥٤٣٢ ـ[طرفه في: ٣٧٠٨]، تقدّم شرحُه.
٥٤٣٣ ـ[طرفه في: ٢٠٩٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَنْ أَعَدَّ طَعاماً لِضُيُوفِهِ وتَبِعَهُمْ آخَرُ)

٥٤٣٤ ـعَنْ أَبِي مَسْعُودِ الأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كانَ مِنَ الأَنْصارِ

رَجلٌ، يُقَالُ لَهُ: (أَبُو شُعَيْبٍ)، وَكانَ لَهُ غُلامٌ لَحَّامٌ، فَقَالَ: ٱصْنَعْ لِي طَعَاماً، أَدْعُو رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ خامِسَ خَمْسَةٍ! فَدَعَا رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ خامِسَ خَمْسَةٍ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خامِسَ خَمْسَةٍ، وَهٰذَا رَجُلٌ قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ»!! قَالَ: بَلْ أَذِنْتُ لَهُ يا رسولَ اللَّه).

[طرفه في: ٢٠٨١].

شرح الألفاظ

(لَحَّامٌ) هو القصَّابُ بائعُ اللحم، ويُسمَّى الجَزَّار، لأنه يقطع اللحمَ.

(فتبعَهُمْ رَجُلٌ) أي لحقهم رجلٌ، لم يُدْعَ مع الضيوف، ويُسَمَّى «بالطُّفيليّ» وهو الذي يحضر الطعام بدون دعوة.

شرح الحديث

كان رجلٌ من الصحابة، يُدْعى (أبا شعيب) وكان له قصَّابٌ يبيع اللحم، فجاء إلى عاملِه، وقال له: اصنعْ لي طعاماً جيِّداً، يكفي لخمسة أشخاص، فإني أحبُّ أن أدعوَ رسولَ اللَّه ﷺ، مع أربعة من أصحابه، فقد رأيتُ في وجه النبيِّ ﷺ الجوعَ، فصنعَ له الطعامَ، فتبعهم رجلٌ طُفيليٌّ، فلمَّا وصل رسولُ اللَّه ﷺ إلى دار «أبي شعيب» قال له ﷺ: **(إنَّ هذا الرجلَ تَبِعنا، من غير دعوة، فإنْ أذنتَ له دَخَلَ، وإلَّا رجع)!!** فقال له: أهلاً وسهلاً برسولِ اللَّه ﷺ، وبجميع أضيافه، قد أذنتُ له يا رسول اللَّه، فدخل حينئذٍ الرجلُ.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الدعوة إلى الطعام مشروعةٌ ومستحبَّةٌ، وهي مما يقوِّي أواصرَ الأخوَّة الإيمانية.

الثاني: وفيه أنَّه لا يحلُّ لرجلٍ أن يحضر وليمةً، لم يُدْعَ إليها، لأنه ممَّا يُخلُّ بالمروءة.

الثالث: وفيه جوازُ الاستئذان إلى الوليمة، إذا رضيَ بدخوله الدَّاعي مع الضيوف.

الرابع: وفيه عنايةُ الصحابة برسول اللّه ﷺ، لدعوته إلى بيوتهم، ليتبرَّك المنزلُ بوجوده ﷺ، ويتبرَّكَ به أهلُ المنزل.

٥٤٣٥ ـ [طرفه في: ٢٠٩٢]، تقدّم شرحُه.

٥٤٣٦ ـ [طرفه في: ٢٠٩٢]، تقدّم شرحُه.

٥٤٣٧ ـ [طرفه في: ٢٠٩٢]، تقدّم شرحُه.

٥٤٣٨ ـ [طرفه في: ٥٤٢٣]، تقدّم شرحُه، انظر شرح الحديثين (٥٤١٤، ٥٤١٦).

٥٤٣٩ ـ [طرفه في: ٢٠٩٢]، تقدّم شرحُه.

٥٤٤٠ ـ [طرفاه في: ٥٤٤٧، ٥٤٤٩]، انظر شرح الحديث رقم ٥٤٤٧.

٥٤٤١ ـ [طرفه في: ٥٤١١]، تقدّم شرحُه.

٥٤٤٢ ـ [طرفه في: ٥٣٨٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (بَرَكَةِ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِجَابِرٍ حَتَّى وَفَّى دَيْنَهُ)

٥٤٤٣ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، أَنَّه قَالَ: (كَانَ بِالمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ، وَكَانَ يُسْلِفُنِي في تَمْرِي إِلَى ٱلجَذَاذِ، وَكَانَتْ لِجَابِرٍ الأَرْضُ الَّتِي (بِطَرِيقِ رُومَةَ)، فَجَلَسَتْ، فَخَلا عَاماً، فَجَاءَنِي الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الجَذَاذِ، وَلَمْ أَجُدَّ مِنْهَا شَيْئاً، فَجَعَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ إِلَى قَابِلٍ فَيأبَى، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لأَصْحَابِهِ: (ٱمْشُوا نَسْتَنْظِرْ لِجَابِرٍ مِنَ الْيَهُودِيِّ)!!

فَجَاؤُونِي فِي نَخْلِي، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ، فَيَقُولُ: أَبَا القَاسِمِ لَا أُنْظِرُهُ! فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ ﷺ قَامَ فَطَافَ في النَّخْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ فَأَبَى، فَقُمْتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلِ رُطَبٍ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَي النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ.

ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ عَرِيشُكَ يَا جَابِرُ»؟ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ٱفْرُشْ لِي فِيهِ». فَفَرَشْتُهُ، فَدَخَلَ فَرَقَدَ ثُمَّ ٱسْتَيْقَظَ، فَجِئْتُهُ بِقَبْضَةٍ أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا.

ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ فَأَبَى عَلَيْهِ، فَقَامَ في الرِّطَابِ في النَّخْلِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ قَالَ: يَا جَابِرُ، «جُذَّ وَٱقْضِ».

فَوَقَفَ فِي الجَذَاذِ، فَجَذَذْتُ مِنْهَا ما قَضَيْتُهُ، وَفَضَلَ مِثْلُهُ، فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ).

شرح الألفاظ

(يُسْلفني إلى الجذَاذ) أي كان يُقرضني بالدَّيْن، إلى زمن قطع ثمر النَّخْل، ومعنى الجَذَاذ: قطفُ الثمر.

(بِطَريقِ رُومَةَ) أي كان بستاني في الطريق الذي يوصل إلى البئر، التي اشتراها (عثمانُ بن عفَّان) رضي اللّه عنه، وجعلها سبيلاً لوجه اللّه تعالى.

(فَجَلسَتِ الأرضُ) أي تأخَّر خروجُ الثمار من الأرض، وتأخرتُ عن قضاء دينه عاماً.

(أَسْتَنْظِرُهُ إلى قَابِلٍ) أي جعلتُ أطلبُ من اليهودي، أن يؤجِّل حقَّه إلى العام القادم، فيأبى عليَّ.

(أينَ عَريشُكَ)؟ أي أين المكانُ الذي تستريح فيه، لنستظلَّ به؟

(فَدَخَلَ فَرَقَد) أي دخل ﷺ فرقَدَ في العريش، ثم استيقظَ فكلَّم اليهوديَّ أن يُمْهِل جابراً، فأبى اللئيمُ أن يُمهله.

(جُذَ واقْضِ) أي اقطف الثَّمر، واقض ما عليك من حقٍّ لليهودي.

(وفَضَلَ مِثْلُهُ) أي زاد من جَذَاذ التمر، مثلُ ما كان لليهودي عليَّ، بعد أن أدَّيتُه حقَّه، وذلك ببركة دعاء النبيِّ عليه الصلاةُ والسلامُ.

شرح الحديث

كان سيدنا (جابرُ بنُ عبد اللّه) له أرض قريبة من المدينة المنورة، فيها نخيلٌ يُثمر كلَّ عام، وكان قد استقرض من يهوديٍّ مالاً، إلى وقت حَصَادِ التمر، وذات سنة تأخَّر خروجُ الثمر، وجاء اليهوديُّ يطلبُ دَيْنه، الذي له عند جابر، فجعل جابرٌ يطلب منه أن يؤجِّل دينه إلى عام مقبل، فيمتنعُ اليهوديُّ من قبول التأخير، ويطالبه به حالاً، وتوسَّط رسولُ اللّه ﷺ عند اليهوديِّ أن يُمهله، فلم يقبل، فدَارَ ﷺ حول شجر النخيل، مرَّة ومرَّتين، ودعا بالبركة، ثم قال لجابر: اقطفْ الثمرَ، وأوفِ ما عليك لليهودي.

وبارك اللَّهُ لجابر في قطاف ثمره، فأوفى دينه كاملاً، وزاد من الثمر بمقدار الذي دفعه لليهودي، ببركة دعاء النبي ﷺ له، فجاء جابرٌ وأخبرَ الرسولَ بما زاد من الجَذَاذ، فقال رسول اللَّه ﷺ عند ذلك: **(أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّه!)** قاله ﷺ لما أجرى اللَّه على يديه، من هذه المعجزة الظاهرة، ببركة دعائه ﷺ.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه ظهورُ معجزةٍ ظاهرة للرسول ﷺ، حيث إنَّ ثمر النخيل ما كان يكفي لسداد دين جابر، ولكنْ بدعاء الرسول ﷺ، بارك اللَّه في الثمر، فأوفى دينه، وزاد عنده ضعف ما أعطى.

الثاني: وفيه أنَّ الصحابة لقلَّة المال الذي بين أيديهم، كانوا يَسْتَلِفُون بطريق السلف من المسلمين، وغيرهم من أهل الكتاب.

الثالث: وفيه زيارةُ النبيِّ ﷺ لأصحابه، ودخولُه ﷺ إلى دورهم وبساتينهم، والنوم فيها.

الرابع: وفيه الشفاعةُ في إنظار المعسر، وهو واجبٌ شرعيٌّ لقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

الخامس: وفيه أنَّ خرق العادة، وظهورَ عَلَم من أعلام النبوَّة، دليلٌ ساطعٌ على نبوَّةِ محمد ﷺ، ولهذا قال الرسول ﷺ: **(أشهدُ أني رسولُ اللَّه)**!!

٥٤٤٤ _ [طرفه في: ٦١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (فَضْلِ العَجْوَةِ)

٥٤٤٥ _ عَنْ سَعْدِ بن أبي وقَّاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ، سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً، لَمْ يَضُرَّهُ في ذَلِكَ الْيَوْمِ، سمٌّ وَلَا سِحْرٌ).

[أطرافه في: ٥٧٦٨، ٥٧٦٩، ٥٧٧٩].

شرح الحديث

هذا الحديثُ الشريفُ، دالٌّ على خصوصية عظيمة، لعجوة المدينة، المنوَّرة، فإنَّ من أكل منها كلَّ يوم سبع تمرات في الصباح، كانت له وقايةً من السُّمِّ، والسحر، والسرُّ في ذلك: أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ دعا بالبركة لأهل المدينة المنورة، بأن يبارك اللَّه لهم في ثمرها، وطعامها، وأن يصرف عنهم حُمَّاها، فاستجاب اللَّه دعاءه، فبارك اللَّه لأهل المدينة، في مُدِّهم وصاعهم، وصَرَف عنهم حُمَّى يثرب.

وتخصيصُ عَجْوةِ المدينة بالذِّكر، لما فيها من البركة، التي حصلت بدعائه ﷺ، **وقيل:** إنَّ ذلك خاصٌّ في عجوةٍ غرسَ النبيُّ ﷺ نخلَها بيده الشريفة، فهذه من أكل منها على الريق، سبع تمرات، لم يضرَّه سُمٌّ ولا سحر، في ذلك اليوم. اهـ وانظر التاج الجامع للأصول ٣/ ٢٠٦.

٥٤٤٦ ـ [طرفه في: ٢٤٥٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (اسْتِحْبَابِ أَكْلِ القِثَّاءِ بالرُّطَبِ)

٥٤٤٧ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ بن أبي طالب، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقِثَّاءِ).

[طرفه في: ٥٤٤٠].

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه جواز أكل شَيْئَيْن من الفاكهة، كالعنَب مع التين، والخِيار مع التمر.

الثاني: وفيه جوازُ أكل طعامَيْن فأكثر، على سفرة واحدة.

الثالث: وفيه جوازُ التوسُّع بالمطاعم، لقوله سبحانه: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾؟ [الأعراف: ٣٢] ذكره النووي كما في فتح الباري ٩/ ٥٧٣.

تنبيه لطيف

إنَّما جَمَعَ الرسول ﷺ بين القِثَّاء ـ الخيار ـ وبين الرُّطب، لأن التمر الرطب فيه حرارة، وفي القثاء رطوبةٌ وبرودة، فيكسر القثاءُ حرارةَ الرُّطَب، فيكون أرحمَ للمعدة، فإذا أُكلا معاً اعتدَلَا، وهذا أصلٌ كبير في الجمع بين المركَّبات، في الأدوية والأغذية، واللَّه أعلم.

٥٤٤٨ ـ [طرفه في: ٦١]، تقدّم شرحُه.

٥٤٤٩ ـ [طرفه في: ٥٤٤٠]، تقدّم شرحُه.

٥٤٥٠ ـ [طرفه في: ٤٢٢]، تقدّم شرحُه.

٥٤٥١ ـ [طرفه في: ٨٥٦]، تقدّم شرحُه.

٥٤٥٢ ـ [طرفه في: ٨٥٤]، تقدّم شرحُه.

٥٤٥٣ ـ [طرفه في: ٣٤٠٦]، تقدّم شرحُه.

٥٤٥٤ ـ [طرفه في: ٢٠٩]، تقدّم شرحُه.

٥٤٥٥ ـ [طرفه في: ٢٠٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (اسْتِحْبَابِ لَعْقِ الأَصَابِعِ)

٥٤٥٦ ـ عَنْ عَبْد ٱللَّهِ بن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ، حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعِقَهَا).

شرح الحديث

هذا الحديث الشريفُ، محمولٌ على استحباب لعق الأصابع، لأن الطعام تكون فيه البركة، والإنسانُ لا يدري أين تكون البركة؟ لحديث:

(فإِنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي في أَيِّ طَعَامِهِ البَرَكَةُ).

وفي الحديث ردٌّ على من كَرِه لعْق الأصابع استقذاراً، نعم، يحصل لو فعله أثناء الأكل، فيلعَقَها ثم يعيد أصابعه في الطعام، وعليها أثرُ ريقِه، فهذا أمرٌ مكروه، أمَّا إذا انتهى من الطَّعام، فيستحبُّ له لَعْقُها، دفعاً للكِبْر.

قال الخطابي: عاب قومٌ أفسَدَ الترفُّهُ عقْلَهم، فزعموا أنَّ لعق الأصابع مستقبحٌ، كأنهم لم يعلموا أنَّ الذي عَلِق بالأصابع أو بالصَّحفةِ، جزءٌ من أجزاء ما أكلوه، وإذا لم يكن سائرُ أجزائه مستقذراً، لم يكن الجزءُ اليسيرُ منه مستقذراً، وليس فيه أكثرُ من مصِّ أصابعه، بباطن شفتيه، بعد انتهائه من الطعام. ولا يشكُّ عاقل أنَّ ذلك لا بأس به، فقد يمضمضُ الإنسانُ فيدخلُ أصبعَه في فيه، فيدلكُ أسنانه وباطنَ فمه، ولم يقل أحد إنَّ ذلك قذارةٌ، أو سوء أدب، هذا إذا لم يجد منديلاً يمسح به يده. اهـ فتح الباري ٩/ ٥٧٩. ويشهد لهذا الحديث الآتي ذكره رقم (٥٤٥٧).

بابُ (اسْتِعْمَالِ المِنْدِيلِ بَعْدَ الطَّعَامِ)

٥٤٥٧ ـ عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللّهِ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ: (أَنَّهُ سَأَلَهُ رجلٌ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ؟ فَقَالَ: لَا، قَدْ كُنَّا زَمانَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذٰلِكَ مِنَ الطَّعَامِ، إِلَّا قَلِيلاً، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ، لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلُ، إِلَّا أَكُفَّنَا وَسَوَاعِدَنَا وَأَقْدَامَنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ).

تنبيه لطيف

أصلُ هذا الحديث ما ذكره البخاريُّ عن جابر (أنَّ رجلاً سأله عن الوضوء ممَّا مسَّت النَّارُ؟ فقال: لا يجب فيه الوضوءُ، كنَّا زمنَ النبيِّ ﷺ، لا نجدُ مثلَ ذلك الطعام المطبوخ على النار، إلَّا قليلاً، فإذا نحن وجدناه، لم يكن لنا مناديلُ إلَّا أكفَّنا، وسَوَاعدَنا، وأقدامَنا، ثم نُصلِّي ولا نتوضأ) رواه البخاري.

ما يُستفاد من الحديث

في هذا الحديث إشارةٌ إلى عدم الوضوء ممَّا مسَّته النار ـ يعني طُبخ على النار ـ إذْ كانَ هذا مشروعاً، ثم نُسخ.

وفيه استحبابُ مسح الأيدي بالمناديل، فإذا فُقدت المناديلُ، يَلْعقُ أصابعه، بفمه، لتقليل الدُّسومةِ فيها، لئلا يتضرَّر إذا نام، لحديث: **(مَنْ بَاتَ وفي يده غِمْر ـ أي آثارُ الطعام الدَّسم ـ ولم يغسله، فأصابه شيء ـ أي من المكروه والأذى ـ فلا يلومنَّ إلَّا نفسه)** رواه الترمذي.

فعلى هذا الوجه، يحمل الحديثُ الشريف، واللّه أعلم.

بابُ (مَا يَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنَ الطَّعَامِ)

٥٤٥٨ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ صُديّ بن عَجْلان ـ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ، قال: الْحَمْدُ للَّهِ، كَثِيراً، طَيِّباً مُبارَكاً فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ، رَبَّنَا).

[طرفه في: ٥٤٥٩].

شرحُ الألفاظ

(غَيْرَ مكْفيِّ) أي لا نكافئُ اللّهَ على نعمهِ مهما شكرناه.

(ولا مُودَّع) أي غيرَ متروك شكرُه.

(ولا مُسْتَغْنى عنه) أي لا يستغني عنه أحدٌ من الخلق، كما قال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

شرح الحديث

هذا الحديث الشريف في آداب الطعام، وهو أن يشكر المؤمنُ ربَّه، ويحمده على نعمه الجليلة، فإذا انتهى من الطعام، يدعو بهذا الدعاء: (**الحمدُ للَّه حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه**).

والغرضُ من الحديث: أنَّ المؤمن ينبغي أن لا ينسى فضلَ اللَّه، وإنعامَه عليه، ويشكره كلَّما أكل أو شرب، لأن بالشكر تدوم النعم ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] واللَّهُ عزَّ وجلَّ لا يريد منَّا أكثر من أن نعترف له بالفضل والإحسان، ونشكره على ما أنعم به علينا!! كما قالﷺ: (**إن اللَّه يرضى عن العبد، أن يأكل الأكلةَ فيحمده عليها، أو يشرب الشَّرْبة فيحمَدَه عليها**) رواه مسلم، ويدلُّ عليه الحديث الآتي ذكره رقم (٥٤٥٩).

بابُ (حَمْدِ اللَّهِ عِنْدَ الانْتِهاءِ مِنَ الطَّعَامِ)

٥٤٥٩ ـ عَنْ أَبِي أُمامَةَ الباهليِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ، وَقَالَ مَرَّةً: إِذَا رَفَعَ مائِدَتَهُ، قَالَ: (**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ**). وقَالَ مَرَّةً: «الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّنَا، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى، ربَّنا»).

[طرفه في: ٥٤٥٨].

شرح الحديث

هذه صيغةٌ أخرى، لحمد اللَّه عزَّ وجلَّ عند الانتهاء من الطعام، وهي أن يقول بقلبه ولسانه: (الحمدُ للَّهِ الذي كفَانَا وأَرْوَانا ـ أي أشبعنا بعد شدة الجوع والعطش ـ غير مكفيٍّ ولا مكفور) أي غير مستغنًى عن فضله (ولا مكفور) أي غير مجحود فضلُه وإنعامُه، فإذا قال المسلم ذلك، أدَّى بعضَ شكر النعمة، وناله رضوانُ اللَّه تعالى.

٥٤٦٠ ـ [طرفه في: ٢٥٥٧]، تقدّم شرحُه.

٥٤٦١ ـ [طرفه في: ٢٠٨١]، تقدّم شرحُه.

٥٤٦٢ ـ [طرفه في: ٢٠٨]، تقدّم شرحُه.

٥٤٦٣ ـ [طرفه في: ٦٧٢]، تقدّم شرحُه.

٥٤٦٤ ـ [طرفه في: ٦٧٣]، تقدّم شرحُه.

٥٤٦٥ ـ [طرفه في: ٦٧١]، تقدّم شرحُه.

باب قَوْلِ اللَّهِ عزَّ وجَلَّ: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُواْ﴾ [الأحزاب: ٥٣]

٥٤٦٦ ـ عَنْ أَنَس بن مالك ـ خادم النبيِّ ﷺ ـ أنه قالَ: (أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِٱلحِجَابِ، كانَ (أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ) يَسْأَلُنِي عَنْهُ!! أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوساً بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَكانَ تَزَوَّجَها بِالمَدِينَةِ، فَدَعا النَّاسَ لِلطَّعَامِ، بَعْدَ ٱرْتِفاعِ النَّهارِ، فَجلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجالٌ، بَعْدَما قامَ القَوْمُ، حَتَّى قامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَشى، وَمَشَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكانَهُمْ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عائِشَةَ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْراً، وَأُنْزِلَ ٱلحِجابُ).

[طرفه في: ٤٧٩١].

شرحُ الحديث وتوضيحُ القصَّة:

كان «أُبيُّ بنُ كعب» رضي اللَّه عنه، يسأل (أنسَ بنَ مالك): متى فُرض الحجابُ على أمهات المؤمنين ـ أزواج النبيِّ ﷺ ـ؟ فقال أنسٌ: أنا أعلمُ الناس بهذا الأمر، لأني كنتُ مع النبيِّ ﷺ حينما أنزل اللَّه آيةَ الحجاب!!

ثم ذكر قصَّةَ زواجِ النبيِّ ﷺ بالسيدة (زينب) رضي اللَّه عنها، فقال: (لمَّا تزوَّج رسول اللَّه ﷺ بزينب، صنعت أمُّ سُليم طعاماً في وعاءٍ وأرسلته معي، وقالت لي:

اذهبْ بهذا الطعام إلى رسولِ اللَّه ﷺ، وأقرئه منِّي السلامَ، وقل له: يا رسولَ اللَّه إنَّ هذا منَّا لك قليلٌ - والناسُ يومئذٍ في جَهْد - أي في ضيقٍ من العيش - فجئتُه به وقلت: يا رسول اللَّه بعثتْ إليك أمُّ سُليم بهذا، وهي تقرئك السَّلام، وتقول لك: إن هذا لك منَّا قليل!!

فقال لي رسول اللَّه ﷺ: **(ضَعْه)**، فوضعتُه في ناحية البيت، ثم قال لي: **(اذهبْ فادعُ لي فلاناً وفلاناً، ومن لقيتَ من المسلمين)**!.

قال أنس: فدعوتُ من قال لي رسولُ اللَّه ﷺ، ومن لقيتُ من المسلمين، فجئتُ والبيتُ مملوءٌ من الناس، ومن أهل الصُّفَّة، زُهَاءَ ثلاثمائة رجل.

فقال لي رسول اللَّه ﷺ: **(يا أنس جِئْ بالطعام)**، فجئتُه به، فوضع ﷺ يده فيه ودعا، وقال ما شاء اللَّهُ له أن يقول!! ثمَّ قال: لِيَتَحَلَّقْ عَشَرةٌ، عَشَرةٌ، ولْيأكلْ كلُّ إنسان ممَّا يليه، فجعلوا يُسَمُّون ويأكلون، حتى أكلُوا كلُّهم!!

فقال لي رسولُ اللَّه ﷺ: **(ارفعْه)**، فجئتُ فرفعتُه، فواللَّهِ ما أدري، هل هو حينَ وضعتُه أكثرُ، أم حين رفعتُه!؟

قال أنس: وتخلَّف رجال بعدما أكلوا، يتحدثون في بيت رسول اللَّه ﷺ، وزوجُ رسولِ اللَّه ﷺ جالسةٌ مولِّيةٌ وجهَهَا إلى الحائط، فأطالوا الحديث حتى شَقُّوا على رسولُ اللَّه ﷺ، وكان رسولُ اللَّه ﷺ أشدَّ الناس حياءً!!

فقام رسولُ اللَّه على حُجَره، وعلى نسائه، يُسلِّم عليهن، فلمَّا رأوا أنهم قد ثَقُلوا عليه، ابتدروا الباب فخرجوا، وجاء رسولُ اللَّه ﷺ حتى بلغ الحُجْرةَ، فأردتُ أن أدخل، فضربَ بيني وبينه بالسِّتر، ثم مكث يسيراً، وأنزل اللَّه عليه القرآنَ، فخرج وهو يتلو هذه الآيـة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُواْ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُواْ. . .﴾ إلى آخر الآيات [الأحزاب: ٥٣].

قال أنس: فقرأهنَّ عليَّ قبل الناس، فأنا أحدثُ الناس بهنَّ عهداً).

هذه هي قصةُ زواج النبيِّ ﷺ بالسيدة (زينب)، وما نزل في أمر حجاب أمهات المؤمنين، وانظرَ تفسير الحافظ ابن كثير ٣/ ١٠٨.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ لفظ «عروس» يُطلق على الذكر، والأنثى، وليس خاصاً بالنساء، لقول أنس: (أَصْبَحَ رسولُ اللَّه ﷺ عَرُوساً).

الثاني: وفيه أنَّ الحجابَ، فُرض على أزواج النبيِّ ﷺ، صبيحَة عرس رسولِ اللَّه عليه السلام بالسيدة (زينب) بالمدينة المنوَّرة.

الثالث: وفيه مشروعيةُ (وليمة العرس) وهي سنة مؤكدة، دلَّ عليها الكتاب والسنة.

الرابع: وفيه معجزةٌ ظاهرة لرسول اللَّه ﷺ، حيث ببركة دعائه ﷺ، كفى الطعامُ القليلُ ثَلاثَمائةِ رجلٍ، حتى قال أنس: (واللَّهِ لا أدري حين وضعتُه كان أكثر، أم حينَ رفعتُه)!؟

الخامس: وفيه النهيُ عن الجلوس في المنزل، بعد تناول طعام الوليمة، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا﴾ [الأحزاب: ٥٣].

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العقيقة

بابُ (اسْتِحْبَابِ تَسْمِيَةِ المَوْلُودِ عِنْدَ وِلادَتِه)

٥٤٦٧ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: (وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ (إِبْرَاهِيمَ)، فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى).

[طرفه في: ٦١٩٨].

شرح الحديث

من سنن الإسلام المستحبّة، وآدابِه الجليلةِ الحميدة، شكرُ المولى جلَّ وعلا، على نعمة الولد، وتسميةُ المولود عند (الولادة)، وانتقاءُ أفضل الأسماء له، ثم ذبحُ عقيقةٍ عنه، شكراً للَّه تعالى.

وتكون العقيقةُ عن الغلام شاتان، وعن الأنثى شاة، لما رواه الترمذي (أنَّ رسولَ اللَّه أمرهم، أن يُعَقَّ عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة)!.

وحين وُلِدَ لأبي موسى غلامٌ، حَمَله إلى رسول اللَّه ﷺ، ليدعو له بالبركة، ويُسمِّيه باسم يختاره ﷺ له، ويُحنِّكه، فسمَّاه رسولُ اللَّه ﷺ «إبراهيم» ودعا له بالخير والبركة، ومضَغَ شيئاً من تمر المدينة، ووضع من ريقه الشريف، في فم الغلام، ثم أعاده إلى أبيه، وهذا معنى (التَّحنيك)، ويؤيد ذلك الحديث الآتي ذكرُه رقم (٥٤٦٩):

٥٤٦٨ ـ [طرفه في: ٢٢٢]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (تَحْنِيكِ الرَّسُولِ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ بنِ الزبير)

٥٤٦٩ ـ عن (أسْمَاءَ بنت أبي بكر) رضي اللَّه عنها، أنها قالت: (حملتُ (بعبد اللَّه بنِ الزبير) بمكة، فخرجتُ وأنا مُتِمٌّ، فأتيتُ المدينة فنزلتُ «قُباءَ» فولدتُه بقُباءَ، ثم أتيتُ به رسولَ اللَّه ﷺ، فوضعتُه في حَجْره، ثم دعا ﷺ بتمرةٍ فَمَضَغها، ثم تَفَل في فيه، فكان أوَّلَ شيء دخل جوفَه ريقُ رسول اللَّه ﷺ، ثم حنَّكه بالتمرة، ثم دعا له فبرَّكَ عليه، وكان أوَّلَ مولودٍ وُلد في الإسلام، ففرحوا به فرحاً شديداً، لأنهم قيل لهم: إنَّ اليهود قد سَحَرتْكم، فلا يُولد لكُمْ) هذا لفظُ البخاري.

[طرفه في: ٣٩٠٩].

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ «عبدَ اللَّه بنَ الزُّبير» وُلد في المدينة، وهو أولُ مولودٍ وُلد للمهاجرين في الإسلام.

الثاني: وفيه أنَّ النبيَّ ﷺ حنَّكه، بمضغ بعض تمر المدينة، ووضَعَ ريقَه الشريف ﷺ، في فم المولود.

الثالث: وفيه أنَّ السُّنَّة في التحنيك، أن يُوضع شيء من الحلوى، في فم الطفل، من تمرٍ، أو رُطَب، أو عَسَل، أو غيرها.

الرابع: وفيه التبرُّكُ بالأنبياء والصالحين، بدعائهم، وتسميتهم للمولود، وحملِه بأيديهم، والتبريكِ له.

الخامس: وفيه فرحُ المسلمين العظيم، بأول مولود لهم في المدينة.

تنبيهٌ لطيف

رُويَ أنَّ المهاجرين لمَّا قدموا المدينة، أقاموا لا يُولد لهم مولود، فقال

بعضُهم: سحرتنا اليهودُ، حتى كثُرت في ذلك المقالَةُ، فكان أولَ مولود بعد الهجرة (عبدُ اللَّه بنُ الزبير) فكبَّر المسلمون تكبيرةً عالية، حتى ارتجَّت المدينة تكبيراً) كما ذكره ابنُ حجر في الفتح ٩/ ٥٨٩.

٥٤٧٠ _ [طرفه في: ١٣٠١]، تقدّم شرحُه.

٥٤٧١ _ [طرفه في: ٥٤٧٢]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٤٧٢.

بابُ (إِمَاطَةِ الأَذَى عن الصَّبيِّ، والعَقِيقَةُ عَنْه)

٥٤٧٢ _ عَنْ سَلْمَانَ بْنَ عامِرِ الضَّبِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قَالَ: (سَمِعْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَعَ الغُلَامِ عَقِيقَةٌ، فأَهْرِيقوا عنهُ دَماً، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى»).

[طرفه في: ٥٤٧١].

شرح الحديث

دلَّ هذا الحديثُ على أنَّ العقيقة سُنَّةٌ مستحبَّة، سُمِّي «عقيقة» للتفاؤل بأن يكون المولود (بارًّا) ليس بعاقٍّ لوالديه، ولم يزل أمرُ المسلمين، على هذه (السُّنَّة النبويَّة)، يذبحون عن الذَّكر شاتين، وعن الأنثى شاةً واحدة، ويُحْلَق رأسُ الغلام لليوم السابع من ميلاده، ويُسمَّى باسمه الذي يختارونه، في اليوم السابع، ويُزال عنه الأذى من الشعر، والدَّم الذي عَلِق به من دمِ الرحم، وهذا معنى قوله ﷺ: **(فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى)**.

قال ابنُ حَجَر في الفتح: والأَوْلىٰ أن تُسمَّى (نَسِيكةً) أو (ذبيحةً) وأن لا تسمى (عقيقة)، لحديث رواه مالك في الموطَّأ، (أنَّ النبيَّ ﷺ سُئل عن العقيقة؟ فقال: لا أُحبُّ العُقُوقَ)، كأنه ﷺ كره الاسمَ، وقال: **(من وُلد له ولدٌ، وأحبَّ أن يَنْسُكَ عنه، فلْيفعلْ)** ولا حجة لمن نفى مشروعيتها. اهـ فتح الباري ٩/ ٥٨٨.

❁❁❁

بابُ (لا فَرَعَ ولا عَتِيرة)

٥٤٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: **(لا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ)**.

[طرفه في: ٥٤٧٤].

شرح الحديث

دلَّ هذا الحديثُ الشريف، على هجر عادات الجاهلية، وَعَدمِ الاعتداد بها، وأنَّ كلَّ ما خالفَ نصوصَ الشريعة الغرَّاء، فهو باطلٌ مردودٌ على صاحبه.

والفَرَعُ بفتح الفاء: هو أولُ ما تَلِدُه الناقةُ، وكانوا يذبحون ذلك لآلهتهم، فكان الرجلُ إذا تمَّتْ إبلُه مائةً، قدَّم بِكْراً، فذَبحه لصنمه.

والعتيرةُ: أن يذبحها في العشر الأول من رجب، ويسمُّونها (الرَّجبيَّة)، ويقدّمونها لطواغيتهم، فنُهي عن ذلك المسلمون، وانظر تفصيلَ الموضوع في كتاب (فتح الباري) لابن حجر ٩/ ٥٩٧.

٥٤٧٤ - [طرفه في: ٥٤٧٣]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٥٤٧٣.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ الذَّبَائِحِ والصَّيْد

بابُ (التَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ)

٥٤٧٥ ـ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: (سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ، قَالَ: «ما أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ، وَما أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ»)!!

وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيدِ الْكلْبِ، فَقَالَ: (مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ، فَإِنَّ أَخْذَ الْكَلْبِ ذَكاةٌ، وَإِنْ وجدْتَ مَعَ كَلْبِكَ أَوْ كِلَابك كَلْباً غَيْرَهُ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تأْكُلْ، فَإِنَّما ذَكَرْتَ اَسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ).

[طرفه في: ١٧٥].

شرح الألفاظ

(المِعْرَاضُ): سهمٌ عريضٌ له رأس، إذا رمى به يقتل بعرضه، لا بحدِّه، لأنه ثقيل، فإن قَتَلَ بحدِّه، فهو صيدٌ مذكًى، وإن قَتَلَ بعَرْضِهِ، فهو من الموقوذة، يحرم أكلُه.

(الوَقيذُ) الذي يُقتل بالضرب، بعصا، أو بحجر، ويقال له: الموقوذةُ، قال تعالى: ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾ [المائدة: ٣].

(صَيْدُ الكلْب) أي ما يصيده الكلبُ المعلَّمُ على الصَّيْد، قال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤] أي أُحلَّ لكم صيدُ ما علَّمتموه من الجوارح، وهي التي تجرح الصَّيْد، وتمسكه، ولا تأكله.

شرح الحديث

اشتهر الصيدُ عند العرب، فقد كانوا يصطادون بالسهام، والعِصِيِّ، وبالكلاب، والصقور، وغير ذلك من طرق الصَّيْد.

وسأل (عديُّ بن حاتم) رسولَ اللَّه ﷺ عن نوعٍ من السِّهام، ثقيلةِ الوزن، إذا رمى بها تقتل بعَرْضها، لا بحدِّها، كأنه يرمي بقطعة من حديد، فقال له ﷺ: (ما أصابَ بحدِّه فكُلْ منه)، لأنه يجرح ويُنْهِر الدَّمَ، (وما قَتَل بعرضه فهو وقيذٌ) من الميتة الموقوذة، فلا تأكل منه.

وسأله عن الصَّيد بالكلب المعلَّم؟ فأباحه له، إذا ذَكَرَ اسمَ اللَّه عند إرساله، ولم يأكل الكلبُ من الصَّيْد، وإذا وجد مع كلبه كلباً آخر، قد أمسك الصَّيْدَ، فلا يأكل منه، لأنه لم يُسمِّ اللَّهَ عليه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه مشروعيةُ الصَّيْد، وجوازُ الصَّيد بالسهام، والكلاب، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ [المائدة: ٢] بالشروط التي بيَّنها رسولُ اللَّه ﷺ.

الثاني: وفيه جوازُ الأكل من الصيد بالسَّهْمِ، إذا قتلَ الحيوانَ بحدِّه، لا بثقله وعَرْضه.

الثالث: وفيه إباحةُ الاصطياد بالكلاب المعلَّمة، بشرط أن لا تأكل منه، لقوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤].

الرابع: وفيه أنَّ قتل الكَلبِ المعلَّم للحيوان ذكاةٌ له، فإذا أكلَ منه، فليس بمعلَّم، ولا يجوز الأكلُ منه.

الخامس: وفيه اشتراطُ التسمية عند إرسال الكلب، أو الصقر، لقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤].

السادس: وفيه أنَّه إذا اشترك كلبان، في قتل الصَّيْد، فلا يجوز أن نأكلَ منه، لأن الكلبَ الثاني، لم يُذْكَر اسمُ اللَّه عليه، عند إرساله.

٥٤٧٦ ـ [طرفه في: ١٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٤٧٧ ـ [طرفه في: ١٧٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (جَوازِ أَكْلِ صَيْدِ القَوْسِ، وَالأَكْلِ مِنْ آنيةِ أَهْلِ الكِتَابِ)

٥٤٧٨ ـ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (قُلْتُ: يَا نَبيَّ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَفنأكُلُ في آنيَتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّم، وَبِكَلْبِي المُعَلَّم، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟

قَالَ ﷺ: «أَمَّا ما ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ: فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا، فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا، وَكُلُوا فِيهَا!

وَما صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ ٱسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَما صِدْتَ بِكَلْبِكَ المُعَلَّم، فَذَكَرْتَ ٱسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَما صِدْتَ بِكَلْبِكَ غَيْرِ المُعَلَّم، فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ»).

[طرفاه في: ٥٤٨٨، ٥٤٩٦].

شرح الألفاظ

(أَهْلُ الكِتَاب) المراد بأهل الكتاب: اليهود والنصارى، لأنهم يختلفون عن المشركين عبدة الأوثان، قال تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [المائدة: ٥] أي ذبائِحُهم حلالٌ لكم.

(أَدْرَكْتَ ذَكَاتَه) أي أدركته قبل أن يفارقَ الحياةَ، وسمَّيتَ اسم اللَّهِ عليه وذبحتَه، فكُلْ منه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه جواز الأكل والشرب، في أواني اليهود والنصارى، بعد غسلها، وإباحة الانتفاع بالطبخ فيها.

الثاني: وفيه أنَّ الأَوْلَى عدم استعمال أوانيهم، إن وَجَد المسلمُ آنيةً غيرها، لأنهم يطبخون فيها لحم الخنزير، ويشربون في كؤوسهم الخمرَ، وذلك للاستقذار، وكونها معدَّة للنجاسة، فيكره استعمالُها، عند وجود غيرها.

الثالث: وفيه جوازُ الصَّيْد بالقوس، والكَلْبِ المعلَّم، وهو الذي يصطاد لصاحبه، لا لنفسه.

الرابع: وفيه أنَّ القوسَ، يجبُ عند الرمي به، ذكرُ اسم اللَّه تعالى، وكذلك الكلبُ المعلَّم، يجب التسميةُ عند إرساله، لقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤].

الخامس: وفيه أنَّه إذا صاد بكلبٍ غير معلَّم، لا يجوز الأكلُ منه، وعلامةُ المعلَّم: أن ينطلق إلى الصَّيْد عند إرساله، وأن ينزجر عند زَجْره، وأن يُمْسِكه دون أكلِ منه، وإذا أمسك الصَّيْد وفيه حياةٌ، فيجب تذكيتُه بالذبح الشرعي، واللَّه أعلم.

بابُ (النَّهْيِ عَنِ الخَذْفِ والبُنْدُقَةِ)

٥٤٧٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: لا تَخْذِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَنِ الخَذْفِ، أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الخَذْفَ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ، وَلَا يُنْكَأُ بِهِ عَدُوٌّ، وَلٰكِنَّها قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقأُ العَيْنَ»).

ثُمَّ رَآهُ بَعْدَ ذٰلِكَ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهى عَنِ الخَذْفِ، أَوْ كَرِهَ الخَذْفَ، وَأَنْتَ تَخْذِفُ؟! لَا أُكَلِّمُكَ كَذَا وكَذَا).

[طرفه في: ٤٨٤١].

شرح الألفاظ

(الخَذْفُ): الرَّميُ بالحصى بالأصابع، أو تُوضع الحصاة بآلة مطَّاطيَّة، ويُقذف بها نحو الهدَف، وهو المُسَمَّى بـ«المِقْلاع».

(لا يُنكَأُ بِهِ): أي لا يصل الألمُ والإزعاجُ به إلى العدوِّ، إنما يُؤذي السِّنَّ، ويقلع العينَ، والغرضُ من الحديث، أنَّ الرميَ بالحصى، لا يقتل الصَّيْد، وإنما يضرُّ بالبشر، بفقأ عيونهم، وكسر بعض أعضائهم، كالسِّنِّ، والأنف، والأذن، فلذلك نهى الشارعُ عن الخَذْف.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه النهيُ عن القذف بالحصى، لأنه لا يقتل الصَّيْد، وإنما يؤذي الناسَ.

الثاني: وفيه أنَّ الرمي بالبندقية ونحوها، مما لا يقتل بحدِّه، هو من (الموقوذة) لا يحلُّ أكلها.

الثالث: وفيه أنَّ كلَّ ما لا يقتُلُ الصَّيْدَ بحدِّه، لا يجوز به الصيدُ، كالحجر، والخشب، لأن المقصودَ من رمي الصَّيْد إنهارُ الدم، وهذا الحجرُ أو الخشبُ، إنما يقتل بثقله، وقوَّة الرامي به، لا بحدِّه.

الرابع: وفيه جوازُ هجران من خَالَفَ الشرع، وتركَ أمرَ الرسول ﷺ، لقوله: (لا أكلِّمك أبداً) ولا يدخل هذا في (هجران الإنسان) لأخيه المسلم، فوق ثلاث، لأنه من تغيير المنكر، الذي أمر الشارعُ بتغييره، بقوله سبحانه: ﴿وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

الخامس: وفيه منعُ الرمي بالبُنْدق، فلا يحلُّ ما قَتَله، إلَّا إذا أدرك الإنسانُ ذَكَاته، فيحلُّ حينئذٍ أكله، والله أعلم.

بابُ (مَنِ اقْتَنى كَلْباً لَيسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ أو مَاشِيَة)

٥٤٨٠ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَنِ ٱقْتَنَى كَلْباً، لَيْسَ بِكَلْبِ ماشِيةٍ، أَوْ ضَارِيَةٍ، نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ).

[طرفاه في: ٥٤٨١، ٥٤٨٢].

شرح الألفاظ

(اقْتنى): أي اتَّخذ وادَّخَر، من الاقتناء بمعنى الادِّخار، ومنه القُنْيةُ.

(ضارِيةً): صفةٌ لموصوف محذوف، أي كلباً للصَّيْد يكون ضارياً، وهو الذي اعتاد الانقضاضَ على الفريسة.

(قِيرَاطَانِ) القيراطُ: أصلُه نصفُ الدينار، ويُراد به هنا: مقدارٌ معلوم من عَمِلِهِ الصالح، وجيء به للتغليظ، والنَّهي عن اتخاذ الكلاب، في البيوت والمساكن.

شرح الحديث

تربيةُ الكلاب في الدور والمساكن، من مذهب أهل الأذواق الفاسدة، والعقولِ السَّافلة، فإنَّ الكلب قبيحُ المنظر، يفتح فَمَه، ويُدْلِعُ لسانَه، كأنه مُرْهَقٌ مُتْعَبٌ، وهي صورتُه عند اللَّهث، كما حكى القرآن الكريم: ﴿**فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث**ۚ﴾ [الأعراف: ١٧٦] وهذا المَثَلُ من أقبح الأمثال التي ضربها اللَّه عز وجلَّ، لمن ضلَّ طريقَ الهدى، مع العلم والمعرفة بسبب إيثار الدنيا، واسترضاء أهواء الحكام، فانحطَّ إلى أسفل سافلين، أي مَثَلُه في الخِسَّة والدناءة، كمثل الكلب، إن زجرتَه وطاردتَه، وجريتَ وراءه، مدَّ لسانه فلَهَث، وإن تركته دون إزعاج لَهَث.

ولمَّا كان الكلبُ يحرمُ أكلُه، ولعابُه يتولَّد من لحمه، فإنَّ لعابَه نجسٌ، فإذا لعق شخصاً بريقه، فإنه يجب تطهير الثوب الذي أصابه اللُّعابُ، ولذلك مَنَع الإسلامُ تربيةَ الكلاب، لأنها تُؤثِّر في الطهارة، ثم في لعابه خطرٌ، يتولَّد منه دَاءٌ يُسمَّى (دَاءَ الكَلَب) لذلك جاء حديث: (**إذا وَلَغ الكلبُ في إناء أحدكم، فلْيغسِلْه سبعاً، إحداهنَّ بالتراب**).

لأن هذا اللعاب يحمل مرضاً فتَّاكاً، أثبت الطبُّ الحديثُ خَطَره وضرره.

والعجبُ أنَّ كثيراً من غير المسلمين، يعتنون بتربية الكلاب، ويُدْخِلونها معهم في بيوتهم، يعاملونها كأنها أبناءٌ لهم، وربما جلستْ معهم على (موائد الطعام)، ونامت معهم على الفُرُش، في الغُرَف، وهذا أمرٌ يدعو إلى الدهشة والحَيْرة، لماذا يعظِّمون الكلاب هذا التعظيم؟ ويهتمُّون بها غاية الاهتمام؟ لعلَّهم من نفس السُّلالة الحيوانية، كما يُقال في الأمثال: «والجنسُ يألفُه الجنسُ»!؟

وقد حرَّم الإسلامُ اقتناءَ الكلاب، واستثنى منها ما كان (للصَّيْد) أو (للحراسة)، أو رعاية الغنم، فإذا ادَّخَرها وربَّاها، لغير هذه المصالح المذكورة، نقَصَ من أجره كلَّ يوم قيراطان، ينقص من عمله الصالح، وهذه خسارةٌ فادحة، ينبغي أن يجتنبها المسلم العاقل.

وبمقابل هذا أنَّ من صلَّى على جنازة، ثم حضر دفنها إلى أن تُوارى في التراب، كان له من الأجر والثواب قيراطان، كلُّ قيراطٍ مثلُ الجبل، والغرضُ التحذير من اقتناء الكلاب، إلا لحراسة الماشية، أو للصيد.

ما يستفاد من الحديث

دلَّ الحديثُ الشريفُ، على تحريم اتخاذ الكلاب في البيوت والمساكن، إلَّا ما كان للضرورة كالصيد، ورعاية الغنم.

وفيه أنه ينقصُ من أجره كلَّ يوم قيراطان، وهذا من باب التحذير من اقتناء الكلاب، فإنها عادات الكفار القبيحة، التي ينبغي اجتنابُها.

٥٤٨١ - [طرفه في: ٥٤٨٠]، تقدّم شرحُه هناك.

٥٤٨٢ - [طرفه في: ٥٤٨٠]، تقدّم شرحُه هناك.

٥٤٨٣ - [طرفه في: ١٧٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الصَّيْد إذَا غَابَ عَنِ الصَّائِدِ يَوْمَيْنِ، أو ثَلَاثاً)

٥٤٨٤ - عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي اللَّه عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا أرسلتَ كلبك وسَمَّيْتَ، فأمسَكَ وقَتَلَ فكُل، وإن أكلَ فلا تأكل، فإنما أمسك على نفسه، وإذا خالط كلاباً لم يُذكر اسم اللَّه عليها، فأَمْسَكْنَ وقتَلْن، فلا تأكل، فإنك لا تدري أيُّها قَتَل، وإن رميتَ الصيدَ فوجدته بعد يومٍ أو يومين، ليس به إلَّا أثَرُ سَهْمِك فكُلْ، وإن وقع في الماء، فلا تأكل).

شرح الحديث

دلَّ هذا الحديثُ على وجوب التسمية عند إرسال الكلب المعلَّم للصَّيد، فإن أمسك الغزالَ أو الأرنبَ وقَتَله ولم يأكل منه، فقد حلَّ أكلُه، لأنه أمسكه لصاحبه، وإنْ أكَلَ منه فلا يجوز الأكلُ منه، لأنه اصطاده لنفسه، فهو كلبٌ غيرُ معلَّم.

وإذا اشتركت عدَّةُ كلاب مع الكلب الذي سمَّى عليه الصائدُ، فلا يجوز الأكلُ منه، لأنه لا يُعْلم من هو الكلبُ الذي قَتَل الصَّيْد؟ هل هو كلبُه؟ أم غيرُه من الكلاب؟

وإذا رمى الصَّيْد، فوجده مصاباً بسهمه، بعد يومين أو ثلاثة، فيجوز الأكل منه،

لأنه تحققَّ من سهمه الذي رماه به، إذا سمَّى اسم اللَّه عليه، وإنْ وجده ميتاً في الماء، فإنه لا يجوز الأكلُ منه، لأنه لا يدري هل مات من السهم، أم مات من الغرق؟ هذه أحكام الصيد كما بيَّنه ﷺ بهديه الشريف.

٥٤٨٥ ـ [طرفه في: ١٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٤٨٦ ـ [طرفه في: ١٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٤٨٧ ـ [طرفه في: ١٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٤٨٨ ـ [طرفه في: ٥٤٧٨]، تقدّم شرحُه.

٥٤٨٩ ـ [طرفه في: ٢٥٧٢]، تقدّم شرحُه.

٥٤٩٠ ـ [طرفه في: ١٨٢١]، تقدّم شرحُه.

٥٤٩١ ـ [طرفه في: ١٨٢١]، تقدّم شرحُه.

٥٤٩٢ ـ [طرفه في: ١٨٢١]، تقدّم شرحُه.

٥٤٩٣ ـ [طرفه في: ٢٤٨٣]، تقدّم شرحُه.

٥٤٩٤ ـ [طرفه في: ٢٤٨٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (أَكْلِ الجَرَاد)

٥٤٩٥ ـ عَنِ ٱبْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: (غَزَوْنا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، أَوْ سِتًّا، كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الجَرَادَ).

شرحُ الحديث

دلَّ هذا الحديث الشريفُ، على جواز أكل الجراد، وأنه يُؤكل مَيْتاً، للحديث الصحيح: **(أُحلَّ لنا ميتتانِ، ودَمَان: السمكُ والجرادُ، والكبدُ والطِّحالُ)** وقد اتفق الفقهاء على جواز أكل الجراد، حتى نقل النووي الإجماعَ على حِلِّ أكله.

وقولُ ابنُ أبي أوفى: (نَأْكُلُ مَعَهُ الجَرَادَ) أي نأكل الجرادَ بحضرته وبوجوده، لأن

رسولَ اللَّه ﷺ لم يأكلِ الجرادَ، وقد عافَه، كما عاف الضَّبَّ، وسُئل الرسولُ ﷺ عن الجراد؟ فقال: (**لا آكلُه ولا أحرِّمه**) أخرجه أبو داود، وهو حديث مرسل، كما قال الحافظُ ابنُ حجر، والحديث المرسلُ هو الذي سقط منه الصحابيُّ في الرواية، كما قال في البيقونية: (ومرسلٌ منه الصحابيُّ سَقَطَ).

٥٤٩٦ ـ [طرفه في: ٥٤٧٨]، تقدّم شرحُه.

٥٤٩٧ ـ [طرفه في: ٢٤٧٧]، تقدّم شرحُه.

٥٤٩٨ ـ [طرفه في: ٢٤٨٨]، تقدّم شرحُه.

٥٤٩٩ ـ [طرفه في: ٣٨٢٦]، تقدّم شرحُه.

٥٥٠٠ ـ [طرفه في: ٩٨٥]، تقدّم شرحُه.

٥٥٠١ ـ [طرفه في: ٢٣٠٤]، تقدّم شرحُه.

٥٥٠٢ ـ [طرفه في: ٢٣٠٤]، تقدّم شرحُه.

٥٥٠٣ ـ [طرفه في: ٢٤٨٨]، تقدّم شرحُه.

٥٥٠٤ ـ [طرفه في: ٢٣٠٤]، تقدّم شرحُه.

٥٥٠٥ ـ انظر شرح الحديث رقم ٢٣٠٤.

٥٥٠٦ ـ [طرفه في: ٢٤٨٨]، تقدّم شرحُه.

٥٥٠٧ ـ [طرفه في: ٢٠٥٧]، تقدّم شرحُه.

٥٥٠٨ ـ [طرفه في: ٣١٥٣]، تقدّم شرحُه.

٥٥٠٩ ـ [طرفه في: ٢٤٨٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّحْر والذَّبْحِ للفَرَسِ والأَكْلِ مِنْهُ)

٥٥١٠ ـ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، قالَتْ: (نَحَرْنا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَساً، فأَكَلْناهُ).

[أطرافه في: ٥٥١١، ٥٥١٢، ٥٥١٩].

شرح الحديث

حُكْمُ الخيل في التذكية، حُكمُ البقرِ، أنها تُذْبح، وأمَّا الإبلُ فتُنحر، ويجوز نحرُ الخيل، وذبحُها، ولكنَّ الأفضلَ فيها الذبحُ، ولهذا ذكرت السيدة أسماء أنَّها نَحَرَتْ على عهد رسولِ اللَّه ﷺ فرساً، ثم أكلوا منه.

ووردت رواية أخرى في البخاري، بلفظ: (ذَبَحْنا على عهد الرسول ﷺ فرساً فأكلناه) فدلَّ على جواز النحر للفرس، وذبحه، فكلٌّ منهما جائز.

وفيه حجةٌ واضحة للشافعي: على جواز أكل لحم الخيل.

وكره أبو حنيفة ومالك، ذبحَ الخيل، وأكلَ لحمها، لأنها عندهم (آلةُ الحَرْبِ والجهاد)، كما جاء في حديث: **(الخيلُ معقودٌ في نواصيها الخيرُ، إلى يوم القيامة)** والكراهة عندهم على التحريم، وقيل: كراهةُ تنزيه.

ودليل الشافعي ما رواه البخاري عن جابر (أنَّ النبيَّ ﷺ نهى يوم خيبر، عن لحوم الحُمُرِ، ورخَّص في لحوم الخيل).

٥٥١١ ـ [طرفه في: ٥٥١٠]، تقدّم شرحُه.

٥٥١٢ ـ [طرفه في: ٥٥١٠]، تقدّم شرحُه.

٥٥١٣ ـ انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٥١٤.

بابُ (ما يُكْرَهُ من المُثْلةِ، والمَصْبُورةِ، والمَجثَّمَةِ)

٥٥١٤ ـ عَنْ عبد اللَّه بنِ عُمَرَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي يَحْيى رَابِطٌ دَجَاجَةً يَرْمِيهَا، فَمَشَى إِلَيْها ٱبْنُ عُمَرَ، حتَّى حَلَّها، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلَام مَعَهُ، فقَالَ: ٱزْجُرُوا غُلَامَكُمْ عَنْ أَنْ يَصْبِرَ هٰذَا الطَّيْرَ لِلْقَتْلِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُصْبَرَ بَهِيمَةٌ، أَوْ غَيْرُهَا لِلْقَتْلِ).

شرح الألفاظ

(المُثْلَةُ): التمثيلُ بالحيوان، وهو قطعُ أطرافِه أو بعضِها، مثل قطع الأذن، أو الأنف، أو غيرهما.

(المَصْبُورَةُ) الحيوانُ الذي يُحبس، وهو حيٌّ، لِيُقتل بالرَّمي.

(المُجثَّمَة) التي تُربط وتُجعل غرضاً للرمي.

شرح الحديث

مرَّ سيِّدنا «عبدُ اللَّه بنُ عُمَرَ» يوماً بجماعةٍ من الفتيان، فوجدهم قد ربطوا دجاجةً، وأخذوا يرمونها بالسهام، للتلهِّي والتسلية، فلمَّا رأوه هربوا من المكان، فقال: مَنْ فعل هذا؟ إنَّ رسول اللَّه ﷺ نهى عن صَبْر البهيمة، أي عن حبسها ورميها بالنِّبال حتى تموت، لأن في هذا العمل تعذيبَ الحيوان، وتضييعَ المال، لأنها إذا لم تُذبح بالطريقة الشرعية، حَرُم أكلُها، لأنها تصبح موقوذة، وقد نهى رسولُ اللَّه ﷺ أن يُمثَّل بالبهائم، ولعَنَ فاعلَ ذلك، والإسلامُ دينُ الرحمة، أمر بالرحمة، لكل ذي روح، من إنسانٍ، أو حيوان ويشهد له الحديث الآتي ذكره:

بابُ (لَعْنِ مَنْ مَثَّلَ بِالحَيَوانِ)

٥٥١٥ ـ عَنِ ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مَثَّلَ بِالحَيَوانِ).

شرحُ الحديث

اللَّعنُ معناه: الطردُ من رحمة اللَّه تعالى، ولا يكون اللعنُ إلَّا في منكرٍ عظيم وخطير، فدلَّ الحديث على أنَّ التمثيلَ بالحيوان من الكبائر، لأن له روحاً يشعر بالألم، كما يشعر به الإنسان؛ ولذلك حرَّم الإسلامُ التمثيلَ بالإنسان، أو بالحيوان.

فقد قال ﷺ: (**اغزوا في سبيل اللَّه، قاتلوا من كفَرَ باللَّه، لا تَغْلُوا، ولا تُمثّلوا، ولا تقتلوا وليداً، ولا امرأةً..) الحديث**.

٥٥١٦ ـ [طرفه في: ٢٤٧٤]، تقدّم شرحُه.

۞ ۞ ۞

بابُ (أَكْلِ لَحْمِ الدَّجَاجِ)

٥٥١٧ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّه قَالَ: (رأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ دَجَاجاً).

[طرفه في: ٣١٣٣].

شرحُ الحديث

لهذا الحديث قصة تقدمت في باب قدوم الأشعريين على رسولِ اللَّه ﷺ، وهي: أنَّ أبا موسى الأشعري، أُتي بطعامٍ فيه لحمُ دجاج، وكان بين القوم رجلٌ جالسٌ، لم يقترب من الطعام، ولم يَدْنُ منه، فدعاه أبو موسى إلى الطعام، فقال له الرجل: إني رأيت الدَّجاجَ يأكل من روث الأنعام، يلتقط منه بعضَ الشعير والحَبِّ، فاستقذَرَتْه نفسي، وأصبحتُ أكره أكل لحمه، فقَال له أبو موسى: لقد رأيت رسول اللَّه ﷺ يأكل يوماً دجاجة، فلنا برسول اللَّه ﷺ أسوة!!

فدلَّ هذا الحديثُ على جواز أكل لحم الدجاج، فأكلُ الدَّجاج من بعض القذارات، لا يحرِّم لحْمَها، كما إذا أكلت البقرةُ والخروفُ بعض القشور القذرة، والمآكل النجسة، فإنَّ لحمها يبقى طاهراً.

قال الطبري: العلماء مجمعون على أنَّ جملاً أو خروفاً، غُذي بلبن كلبةٍ أو خنزيرة، غير حرام أكلُه، ولا خلاف أن ألبان الخنازير نجسةٌ كالعَذِرَة اهـ عُمدة القاري للعيني ٢١/ ١٢٧.

٥٥١٨ ـ [طرفه في: ٣١٣٣]، تقدّم شرحُه.

٥٥١٩ ـ [طرفه في: ٥٥١٠]، تقدّم شرحُه.

٥٥٢٠ ـ [طرفه في: ٤٢١٩]، تقدّم شرحُه.

٥٥٢١ ـ [طرفه في: ٨٥٣]، تقدّم شرحُه.

٥٥٢٢ ـ [طرفه في: ٨٥٣]، تقدّم شرحُه.

٥٥٢٣ ـ [طرفه في: ٤٢١٦]، تقدّم شرحُه.

٥٥٢٤ ـ [طرفه في: ٤٢١٩]، تقدّم شرحُه.

٥٥٢٥ ـ [طرفه في: ٤٢٢١]، تقدّم شرحُه.

٥٥٢٦ ـ [طرفه في: ٣١٥٥]، تقدّم شرحُه.

٥٥٢٧ ـ انظر شرح الحديث رقم ٤٢١٦.

٥٥٢٨ ـ [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٥٥٢٩ ـ انظر شرح الحديث رقم ٤٢١٦.

باب (النَّهْيِ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّباعِ)

٥٥٣٠ ـ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّباعِ).

[طرفاه في: ٥٧٨٠، ٥٧٨١].

شرح الحديث

في هذا الحديث دلالةٌ واضحةٌ صريحة، على حرمة أكل كلِّ ذي ناب من السِّباع، كالأسد، والفهد، والذئب، والنمر، والضبع، والثعلب، لأن هذه الحيوانات تفترس بأنيابها، وقد نهى النبيُّ ﷺ عن أكل كلِّ ذي ناب، وهو مذهب أبي حنيفة، والثوري، والأوزاعي.

وذهب الشافعي إلى حرمة أكل ما يصطاد بنابه، كالأسد، والفَهْد، والنمر، وأباح لحم الضَّبُع، وحجتُه أن نَابَهُ ضعيفٌ، لا يصطاد به، واستدلَّ بما رُوي عن النبيِّ ﷺ أنه أباح أَكْلَ الضَّبُع، وهو مذهب الظاهرية.

أقولُ: وهذا قولٌ شاذٌ ضعيف، لأنه مصادمٌ للنصِّ النبوي الصريح (نهى رسولُ اللَّه ﷺ عن أكلِ كلِّ ذي نابٍ من السِّباع).

وقال الجمهور: إنَّ حديث إباحةِ لحم (الضَّبع) منسوخٌ، بعموم الحديث، فإنه بعمومه، يتناول حرمة أكلِ كلِّ ذي ناب، والضَّبُع ذو ناب، فدلَّ على التحريم.

قال العيني: إنَّ النهيَ في الحديث للتحريم، فلا يُؤكل ذو النَّاب من السباع، ولا

ذو المِخْلَب من الطير، ومن استثنى الضَّبُع والثعلبَ، لأن نابهما ضعيف، فالتعليلُ في مقابلة النَّصِّ فاسد. اهـ عمدة القاري ٢١/ ١٣٢.

٥٥٣١ ـ [طرفه في: ١٤٩٢]، تقدّم شرحُه.

٥٥٣٢ ـ [طرفه في: ١٤٩٢]، تقدّم شرحُه.

٥٥٣٣ ـ [طرفه في: ٢٣٧]، تقدّم شرحُه.

باب (جَوَازِ اسْتِعْمَالِ المِسْكِ وَهُوَ فَضْلَةُ الظَّبْيِ)

٥٥٣٤ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ، كَحَامِلِ المِسْكِ، وَنافخِ الْكير: فَحامِلُ المِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً).

[طرفه في: ٢١٠١].

شرح الألفاظ

(نَافِخُ الكِيرِ) هو الحدَّادُ الذي ينفخ النَّارَ على الحَديد، حتى يحمرَّ فيستعمله.

(يُحْذِيكَ) يطيِّبك ويُهْديكَ من المسك الذي عنده.

شرحُ الحديث

وجهُ إيراد البخاري لهذا الحديث في كتاب الصَّيْد: وذلك لكون المِسْكِ يؤخذ من سُرَّة الغزال، والظَّبيُ مما يُصَادُ، والمسكُ طاهرٌ، يجوز استعمالُه في البَدَن والثوب، ويجوز بيعُه، مع أنَّ أصله دمٌ، لكنه يستحيل إلى مسكٍ، كما يستحيل الدم إلى لحمٍ في الحيوان، فيطهر ويَحلُّ أكلُه.

وفي الحديث الشريف: (أَطْيَبُ طِيبِكُم المِسْكُ) أخرجه أبو داود، وقد كان لرسول اللَّه ﷺ مسكٌ يتطيَّب به.

شَبَّه الرسولُ ﷺ الجليس الصالحَ ببائع المسك، والجليسَ السيِّءَ بنافخ الكير - يعني الحدَّاد -، وهو تمثيل تتجلَّى فيه روعةُ البيان، فبائعُ الطِّيب ينفحُك بعطره، ويغمُرك بنَشوته، فإمَّا أن يُهديك، أو يطيِّبك مما عنده من الطِّيب، فأنت معه في هناءٍ وطيب، ونشوة غامرة.

ونافخُ الكير «الحدَّاد» إمَّا أن يُحرق ثوبَك، بما يتطاير في محله من الشَّرر، وإمَّا أن تشعر عنده برائحةٍ كريهة خبيثة، فأنت معه في خسارة دائمة، وصحبتُه همٌّ دائم، وحزنٌ لازم، ولهذا يقولون: (من جالَسَ جَانَسَ)، أي أخذ من طبائع جليسه، لأن النفس تقتبس الخيرَ أو الشرَّ من الجلساء.

وفي الحديث الصحيح: **(المَرْءُ على دينِ خَلِيلِه، فلْينظُرْ أحَدُكم من يُخالِلْ)**.

ما يُستفاد من الحديث الأول

الأول: فيه طهارةُ المسكِ، وجوازُ استعماله في الثوب والبدن.

الثاني: وفيه اجتنابُ مصاحبةِ أهل الفسق والفجور.

الثالث: وفيه ضرورةُ مصاحبة الصالحين، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

٥٥٣٥ ـ [طرفه في: ٢٥٧٢]، تقدّم شرحُه.

٥٥٣٦ ـ [طرفه في: ٧٢٦٧]، انظر شرح الحديث رقم ٢٥٧٥.

٥٥٣٧ ـ [طرفه في: ٥٣٩١]، تقدّم شرحُه.

٥٥٣٨ ـ [طرفه في: ٢٣٥]، تقدّم شرحُه.

٥٥٣٩ ـ [طرفه في: ٢٣٥]، تقدّم شرحُه.

٥٥٤٠ ـ [طرفه في: ٢٣٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الوَسْم والعَلَم في الصُّورَةِ)

٥٥٤١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (نَهى النَّبيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ الصُّورَةُ)؛ وفي روايةٍ أخرى: (كَرِهَ ﷺ أَنْ تُعْلَمَ الصُّورَةُ) رواه البخاري من حديث ابن عمر.

اللغة

(تَعْلم الصُورة) أي يجعل فيها علامة ظاهرة على الوجه.

شرح الحديث

المراد بالصورة: وجهُ الإنسان أو الحيوان، والمراد بالعَلَم: الوَسْمُ، وهو الكيُّ بحديدة محميَّة، ليتميَّز عن غيره بعلامة، والوسمُ حرامٌ في الإنسان، مكروهٌ في الحيوان، إذا كان في الوجه، لشرف الوجه، وحصولِ العيب فيه، وأمَّا في غير الوجه، فجائز في الحَيَوان، مكروهٌ في الإنسان، وقَد رأى رسولُ اللَّه ﷺ حماراً قد وُسِمَ في وجهه، فقال: **(لَعَنَ اللَّه الذي وَسَمَه)** أخرجه مسلم.

قال ابن حجر: قولُ ابنِ عمر (نهى النبي ﷺ أن تُعْلَم الصورة) أي تُجعل فيها علامة، والمراد بالصورة الوجهُ، وفي حديث جابر: (نهى رسولُ اللَّه ﷺ عن الضَّرْبِ في الوَجْه، وعن الوَسْم في الوَجْه) والمراد ضرب وجوه البهائم، وضربُ وجه الآدميّ أشدُّ حرمة، ولهذا جاء التحذير منه في قوله ﷺ: (ولا تضرِبِ الوجهَ، ولا تُعنِّفْ، ولا تُقبِّح). اهـ فتح الباري ٩/ ٦٧١.

ما يُستفاد من الحديث

أولاً: فيه جواز وسمِ البهائم في غير الوجه.

ثانياً: وفيه النهيُ عن التعذيب بالنَّار، لأنه لا يُعذِّب بالنَّار، إلَّا ربُّ النار) كما جاء في الحديث الصحيح.

٥٥٤٢ ـ [طرفه في: ١٥٠٢]، تقدّم شرحُه.

٥٥٤٣ ـ [طرفه في: ٢٤٨٨]، تقدّم شرحُه.

٥٥٤٤ ـ [طرفه في: ٢٤٨٨]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأضاحي

باب (سُنَّةِ الأُضْحِيةِ)

٥٥٤٥ ـ [طرفه في: ٩٥١]، تقدّم شرحُه.
٥٥٤٦ ـ [طرفه في: ٩٥٤]، تقدّم شرحه.
٥٥٤٧ ـ [طرفه في: ٢٣٠٠]، تقدّم شرحُه.
٥٥٤٨ ـ [طرفه في: ٢٩٤]، تقدّم شرحُه.
٥٥٤٩ ـ [طرفه في: ٩٥٤]، تقدّم شرحُه في الحديث رقم ٩٥٥ وانظر شرح الحديث (١٥٥١).
٥٥٥٠ ـ [طرفه في: ٦٧]، تقدّم شرحُه.
٥٥٥١ ـ [طرفه في: ٩٨٢]، تقدّم شرحُه.
٥٥٥٢ ـ [طرفه في: ٩٨٢]، تقدّم شرحُه.
٥٥٥٣ ـ [أطرافه في: ٥٥٥٤، ٥٥٥٨، ٥٥٦٤، ٧٣٩٩]، انظر شرح الحديث (١٥٥١).
٥٥٥٤ ـ [طرفه في: ٥٥٥٣]، تقدّم شرحُه، انظر شرح الحديث (١٥٥١).
٥٥٥٥ ـ [طرفه في: ٢٣٠٠]، تقدّم شرحُه.
٥٥٥٦ ـ [طرفه في: ٩٥١]، تقدّم شرحُه.
٥٥٥٧ ـ [طرفه في: ٩٥١]، تقدّم شرحُه.
٥٥٥٨ ـ [طرفه في: ٥٥٥٣]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (١٥٥١).
٥٥٥٩ ـ [طرفه في: ٢٩٤]، تقدّم شرحُه.
٥٥٦٠ ـ [طرفه في: ٩٥١]، تقدّم شرحُه.
٥٥٦١ ـ [طرفه في: ٩٥٤]، تقدّم شرحُه في الحديث رقم ٩٥٥ وانظر شرح الحديث (١٥٥١).
٥٥٦٢ ـ [طرفه في: ٩٨٥]، تقدّم شرحُه.
٥٥٦٣ ـ [طرفه في: ٩٥١]، انظر شرح الحديث (١٥٥١).
٥٥٦٤ ـ [طرفه في: ٥٥٥٣]، انظر شرح الحديث (١٥٥١).
٥٥٦٥ ـ [طرفه في: ٥٥٥٣]، تقدّم شرحُه.
٥٥٦٦ ـ [طرفه في: ١٦٩٦]، تقدّم شرحُه.

٥٥٦٧ ـ [طرفه في: ١٧١٩]، تقدّم شرحُه.

٥٥٦٨ ـ [طرفه في: ٣٩٩٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (سُنَّةِ الأَضَاحِي وَمَا يُؤْكَلُ وَمَا يُتَزَوَّدُ مِنْهَا)

٥٥٦٩ ـ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ، فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ، وَفِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ).
فَلَمَّا كانَ الْعَامُ المُقْبِلُ، قالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْعَلُ كمَا فَعَلْنَا عامَ المَاضِي؟ قَالَ: (كُلُوا وَأَطْعِمُوا، وَادَّخِرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ، كانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا).

شرح الألفاظ

(العَامُ المُقْبِلُ) أي لمَّا جاءت السنة التي بعد ذلك العام، أذن لنا ﷺ بالادِّخار من الأضحية.

(ادَّخِرُوا) أي ارفعوا من لحم الأضحية، بما ينفعكم لطعامكم، من الادِّخار الذي هو الاقتناء، والحِفْظُ.

(كان جَهْدٌ) أي مشقةٌ، من القحط الذي أصابهم في ذلك العام، وكان ذلك سنة تسعٍ من الهجرة.

شرح الحديث

شُرعت الأضاحي أيام عيد الأضحى، شكراً للّهِ عزَّ وجل، على ما أنعم به على عباده، من فيوض الخيرات والنِّعم، وعوناً للفقراء والمساكين، ليشتركوا مع إخوانهم المؤمنين، بالبهجة بقدوم عيد الأضحى المبارك، فهيَ شعيرة من شعائر الإسلام، قال تقدَّست أسماؤه: ﴿وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ [الحج: ٣٦] أي من أعلام دينه، تُذبح على اسم اللّه، وتأكلون منها في أيام أعيادكم، ونُوزِّع لحومُها على

الفقراء والمساكين، فهي (سُنَّة نبوية) كريمة، وتشريع إلهيٌّ عظيم ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

ولقد أصابَ المدينةَ قحطٌ، واشتدَّ الجَهْدُ على المسلمين، في السنة التاسعة من الهجرة، فَأمَر الرسولُ ﷺ مَنْ ضَحَّى في ذلك العام، أن لا يخبأ من أضحيته شيئاً، بعد اليوم الثالث من أيام الأضحى، وأن تُوزَّع لحومُ الأضاحي على الفقراء والمحتاجين، للتوسعة عليهم، فلمَّا كانت السنة بعدها وهي السنة العاشرة، سألوا النبيَّ ﷺ: هل ندخّر من الأضاحي؟ أم نوزِّعها على الفقراء كما فعلنا في سنتنا الماضية؟ فقال لهم ﷺ: **(كلوا، وتزودوا، وادّخروا منها ما تشاؤون، فإنما منعتكم من الادّخار، لِمَا كان بإخوانكم من المشقة والجَهْد، بسبب القحط والجدب، فأحببتُ أن تعينوهم على ما حلَّ بهم، من البأساء والضراء، وقد أزال اللّه عنهم الشدَّةَ هذا العام)!!**

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه مشروعيةُ ذبح الأضاحي، أيام عيد الأضحى، وهي سنة مؤكدة، وقيل إنها واجب للقادر عليها، المالك لثمنها، وهو مذهبُ أبي حنيفة.

الثاني: وفيه جوازُ الأكل، والانتفاع، والادخار منها، إلى أيامٍ وشهور، لقوله ﷺ: **(كلوا وأطعموا وادَّخروا).**

الثالث: وفيه أنَّ الأضحية تجوز بالأنعام، من (الإبل، والبقر، والغنم)، لقوله تعالى: ﴿وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ﴾ [الحج: ٣٦] ولا تجوز بمثل الأرانب والدجاج.

٥٥٧٠ ـ [طرفه في: ٥٤٢٣]، تقدّم شرحُه وانظر شرح الحديثين (٥٤١٤، ٥٤١٦)..

بابُ (تَحْرِيمِ الصِّيَامِ أَيَّامَ عِيدِ الأَضْحَى وَيَوْمِ الفِطْرِ)

٥٥٧١ ـ عَنْ أبي عُبَيْدٍ، مَوْلَى ٱبْنِ أَزْهَرَ: (أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الأَضْحَى مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى قَبْلَ الخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ:

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هٰذَيْنِ الْعِيدَيْنِ، أَمَّا أَحَدُهُما فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَأَمَّا الآخَرُ، فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ نُسُكَكُمْ).

[طرفه في: ١٩٩٠].

٥٥٧٢ ـ **قال أَبُو عُبَيْدٍ**: (ثُمَّ شَهِدْتُ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَكانَ ذٰلِكَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَصَلَّى قَبْلَ الخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هٰذَا يَوْمٌ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الجُمُعَة مِنْ أَهْلِ العَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لهُ).

٥٥٧٣ ـ **قال أَبُو عُبَيْدٍ**: (ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَصَلَّى قَبْلَ الخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلاثٍ). وَعَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ نَحْوَهُ.

شرح الحديث

أصلُ هذا الحديث، أنه حديثٌ واحدٌ، مرويٌّ عن (أبي عُبَيد) مولى ابن أزهر، ولفظُه كما رواه البخاري (عن أبي عُبَيد ـ مولى عبد الرحمٰنِ بن أَزْهر ـ أنه قال: شهدت العيدَ يومَ الأضحى مع (عمرَ بنِ الخطاب) رضي اللَّه عنه، فصلَّى قبل الخطبة، ثم خطب الناسَ، فقال: يا أيها الناسُ إنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قد نهاكم عن صيام هذين العيدين، أمَّا أحدهما فيومُ فطركم من صيامكم، وأمَّا الآخر فيومٌ تأكلون فيه من نُسُكِكم ـ أي ذبائحكم ـ **ثم شهدته مع (عثمان) فكان ذلك يوم الجمعة**، فصلَّى قبل الخطبة، ثم خطب فقال: (إنَّ هذا اليومَ اجتمع لكم فيه عيدان، فمن أحبَّ أن ينتظر فيه الجمعة، من أهل العوالي فَلْينتظر، ومن أحبَّ أن يرجع فقد أذنتُ له)!

ثم شهدتُ العيدَ مع (عليِّ بن أبي طالب) فصلَّى قبل الخُطبةِ، ثم خطب الناسَ فقال: (إنَّ رسول اللَّه ﷺ نهاكم أن تأكلوا لحوم نُسُكِكم، فوق ثلاث) هذه رواية البخاري كاملة.

ما يُستفاد من الحديث

الاول: فيه أنَّ خطبة العيد، تكون بعد الصلاة، لا قبلها، خلافاً للجمعة، فإنه يخطب في المسلمين ثم يصلِّي.

الثاني: وفيه حرمةُ الصيام، في أول يوم من أيام عيد الفطر، وفي الأيام الأربعة من أيام عيد الأضحى، فالأيامُ التي يحرم فيها الصيامُ خمسةٌ.

والحكمة في تحريم صيامها: أنَّ المسلمين يكونون في ضيافة رب العالمين، ولا يصحُّ لمؤمن أن يرفض ضيافة أكرم الأكرمين، فلذلك نهى النبيُّ ﷺ عن صيامها، لأنها أيامُ فرح وسرور، وكرامةٍ وضيافة.

الثالث: وفيه أنَّه إذا اجتمع في يومٍ واحد، صلاةُ الجمعة، وصلاةُ العيدِ، فإنَّ صلاة العيد تُجزئ عن الإتيان لصلاة الجُمعة، ويُصلِّي مكانَها الظهرَ، وهذا مذهبُ أحمد.

وقال الجمهور: لا بدَّ من صلاة الجمعة، ولا تسقط الجمعةُ بصلاة العيد، وما فَعَلَ عثمانُ رضي اللَّه عنه، فإنما كان خاصًّا بأهل العوالي، لأنهم كانوا يأتون من أماكنَ بعيدة، فلئلا يشقَّ ذلك عليهم، أمرهم أن لا يحضروا الجمعة معه، ويمكنهم صلاة الجمعة في ديارهم، وليس معناه سقوط صلاة الجمعة عنهم.

الرابع: وفيه المنعُ من أكل لحوم الأضاحي، بعد ثلاثة أيام، وهذا منسوخٌ باتفاق الفقهاء، لحديث: **(كنتُ نهيتكم عن لحوم الأضاحي، أن تأكلوها بعد ثلاث، فكلوا، وأطعموا، وادَّخروا)** وكان المنع خاصاً بذلك العام، للجَهد الذي لَحِقَ بالمسلمين.

الخامس: وفيه أنَّه يُستحب للمضحِّي أن يقسم الأضحية ثلاثاً، يأكلُ الثُّلُثَ، ويُطعم الفقراء الثُّلثَ، ويدَّخِر الثُّلثَ، لقوله ﷺ: **(كلوا، وأطعموا، وادَّخروا)**.

٥٥٧٤ ـ وانظر شرح الحديث السابق.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأشربة

بابُ (مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ في الدُّنْيَا حُرِمَها فِي الآخِرَةِ)

٥٥٧٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (**مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ في الدُّنْيا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا في الآخِرَةِ**).

شرح الحديث

الخمر محرَّمةٌ تحريماً قاطعاً بنصِّ الكتاب العزيز: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] والخمرُ أمُّ الخبائث، تجرُّ شاربها إلى كلِّ فتنة وفجور، فهي تُلْقي العداوة والبغضاء بين الناس، وتصدُّ عن ذكر اللَّه، وتشغل المؤمنين عن أهمِّ العبادات (الصلاة) التي هي عمودُ الدين، وتُجرِّئ على انتهاك المحارم، فهي رجسٌ وقذر، من عَمَل الشيطان، وقد أخبر الرسولُ ﷺ بأنَّ من شربها في الدنيا، ثم لم يتب، فإنه يُحْرم منها يوم القيامة، عقوبةً له، ولو دخل الجنة.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه التحذيرُ من شرب الخمر، فإنها من أكبر الكبائر، وهي نجسٌ وقذرٌ ينبغي اجتنابه.

الثاني: وفيه أنَّ من شرب الخمر في الدنيا، لم يذقها في الآخرة، إلَّا إذا تاب من ذنبه.

الثالث: وفيه أنَّ الجنة فيها من كلِّ ما تشتهيه الأنفس، من المطاعم، والمشارب، والللذائذ، لقوله تعالى: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١] ومنها الخمرُ لكنها لا تُسكر، بخلاف خمر الدنيا، لقوله تعالى: ﴿لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ﴾ [الواقعة: ١٩] أي لا تُذْهِبُ عقولهم.

تنبيه لطيف

من شرب الخمر في الدنيا، لم يذقها في الآخرة، هذا إذا لم يتب من معصيته، أمَّا إذا تاب، فإنه يشربها مع الشاربين من أهل الجنة، لدلالة قوله ﷺ: **(ثم لم يتب منها)** فقد قيَّدها ﷺ بعدم التوبة.

وقال القرطبي: ظاهرُ الحديث يدلُّ على تأبيد التحريم، فإنْ دخلَ الجنةَ شرب من جميع أشربتها، إلَّا الخمرَ، ومع ذلك فلا يتألم لعدم شربها، ولا يَحْسُدُ من يشربها، كحالِ أصحاب المنازل في الآخرة، تتفاوت مراتبُهم ومنازلهم، ومع ذلك لا يشتهي المؤمنُ منزلةَ من هو أرفع منه، لقوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣] فكما لا يشتهي منزلةَ من هو أرفع منه، لا يشتهي شرب الخمر. اهـ نقلاً عن عمدة القاري للعيني ٢١/ ١٦٤.

وقيل: إذا مات ولم يتب، يُعذَّب بالنار، فإذا خرج من النار، بالرحمة أو بالشفاعة، ودخل الجنة، لم يُحرم شيئاً من نعيم أهل الجنة، فيكون عذابُه كفارةً لذنبه، وكأنه لم يشرب الخمر.

٥٥٧٦ ـ [طرفه في: ٣٣٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥٥٧٧ ـ [طرفه في: ٨٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ)

٥٥٧٨ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: (لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ).

[طرفه في: ٢٤٧٥].

شرح الحديث

هذا الحديث ليس على ظاهره، فليس معناه أنَّ الزاني، وشارب الخمر،

والسارقَ، حين تقع منهم هذه المخالفات، ينسلخون عن الإسلام، فالزنى كبيرة من الكبائر، وشربُ الخمر، والسرقة كذلك من الكبائر، لا يكفُرُ الإنسانُ بفعلها، إلّا إذا استحلَّ فعل هذه الموبقات، فعند ذلك يكون خارجاً عن دائرة الإيمان، لأن استحلال الحرام كفرٌ، لذلك يجب فهم المراد من الحديث الشريفِ.

فالمعنى الصحيح للحديث الشريف: هو أنه لا يأتي بهذه الفواحش، وهو كاملُ الإيمان، لأن الإيمان يحجُزه عن ارتكاب الحرام، فإذا فعل ذلك، فكأنه غفل عن الإيمان باللَّه، ونسيَ مراقبةَ اللَّه له في هذه الحالة، ولهذا حمل أهلُ السنة الإيمانَ هنا على (الإيمان الكامل) أي لا يزني وهو كاملُ الإيمان، فإنَّ العاصي يصير أنقص في الإيمان، مِمَّنْ لم يعصِ اللَّه تعالى، وكذلك السارقُ، وشارب الخمر.

كما ورد في الحديث: (اجتنبوا الخمر، فإنها أمُّ الخبائث، وإنها لا تجتمع هي والإيمان، إلَّا وأوشك أحدهما أن يُخرج صاحِبَه) رواه البيهقي وصححه ابن حبان.

قال الحافظُ ابن حجر: قال ابنُ بطَّال: «وهذا الحديث أشدُّ ما ورد في شرب الخمر، وبه تعلَّق الخوارجُ، فكفَّروا مرتكبَ الكبيرة عامداً، عالماً بالتحريم، وحملَ أهلُ السُّنَّة الإيمانَ هنا على (الإيمان الكامل)، أي لا يكون كامل الإيمان في هذه الحالة، بل يكون على خطر، ويحتمل أن يكون المراد، أنَّ فاعل ذلك، يؤول أمرُه إلى ذهاب الإيمان، لأن المعاصي بريدُ الكفر». اهـ فتح الباري ١٠/ ٣٤.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الخمر من الذنوب الكبائر، تؤثِّر على الإيمان، وقد تُفضي بصاحبها إلى الكفر.

الثاني: وفيه أنَّ الزنى والسرقةَ، لا يتصف بها المسلمُ، لأنهما من أعمال هي الفسق والضلال.

الثالث: وفيه أنَّ الحديثَ من باب التهديد (والتغليظ الشديد)، لفاعل ذلك، للتنفير عن هذه الجرائم المنكرة.

كان أبو بكر بن عبد الرحمٰن راوي الحديث عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه، يُلْحِق بالحديث قوله ﷺ: (ولا ينتهبُ نُهْبَة ذاتَ شَرَفٍ، يَرْفَعُ النَّاسُ إليهِ أبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وهو مؤمن).

تنبيهٌ هامٌّ

أورد البخاري هذا الحديث، في كتاب الأشربة، للمناسبة بين هذه المحرمات «الزنى، وشرب الخمر، والسرقة، والنهبة»، لأنها كلُّها من الكبائر التي ينبغي أن يجتنبها المؤمن، لأنها من السَّبْع الموبقات ـ أي المهلكات ـ !.

والمراد بالنُّهْبة: المالُ المنهوبُ، والمراد بقوله: «ذات شرف» أي مكان عالٍ، **والمعنى**: لا يأخذ الرجلُ مال الناس قهراً وظلماً، مكابرةً وعياناً، وهم ينظرون إليه، ولا يقدرون على دفعه، بسبب جبروته وطغيانه، لكونه من زبانية حُكَّام السوء الظلمة.

وجاء في رواية أخرى زيادة اللفظ الآتي: (ولا ينتهب نُهبة حين ينتهبها وهو مؤمن) رواه البخاري، أي لا يأخذ الرجلُ مال الناس، قهراً وظلماً، مكابرةً وعدواناً، ولا يقدر أحدٌ على ردِّه لطغيانه، وهو مؤمن كاملُ الإيمان، ويتخلَّصُ من هذا الحديث، الأمور الثلاثة الآتية:

ما يستفاد من الحديث

الأول: أنَّ ارتكاب الكبائر من ضعف الإيمان، وصاحبُها على خطر.

الثاني: وأنَّ صاحب الإيمان الكامل، لا يفعل مثل هذه الجرائم الشنيعة.

الثالث: وأنَّ فيه التحذير من انتهاك محارم اللّه، لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٤].

٥٥٧٩ ـ [طرفه في: ٤٦١٦]، تقدّم شرحُه.

٥٥٨٠ ـ [طرفه في: ٢٤٦٤]، تقدّم شرحُه.

٥٥٨١ ـ [طرفه في: ٤٦١٩]، تقدّم شرحُه.

٥٥٨٢ ـ [طرفه في: ٢٤٦٤]، تقدّم شرحُه.

٥٥٨٣ ـ [طرفه في: ٢٤٦٤]، تقدّم شرحُه.

٥٥٨٤ ـ [طرفه في: ٢٤٦٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَحْرِيم البِتْعِ وَهُوَ خَمْرُ العَسَل)

٥٥٨٥ ـ [طرفه في: ٢٤٢]، انظر شرحه في الحديث التالي رقم ٥٥٨٦.

٥٥٨٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها قَالَتْ: (سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ ـ وَهُو نَبِيذُ العَسَلِ، وَكَانَ أَهْلُ اليَمَنِ يشْرَبُونَهُ ـ فَقَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: (كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ)).

[طرفه في: ٢٤٢].

شرح الحديث

(البِتْعُ): نوعٌ من الخمر، يُتَّخذ من عسل النَّحل ـ وكان هذا من شراب أهل اليمن ـ وقد سئل رسولُ اللَّه ﷺ عن حكمه؟ فقال: **(كلُّ شرابٍ أسكَرَ فهو حرام)** فوضَّح ﷺ بهذا التعميم، حقيقةَ معنى الخمر، فليست الخمرُ من عصير العنب فقط، كما يظنه بعضُ الناس، وإنما يكون من كل مسكرٍ، سواءً كان من عصير العنبِ، أو التمر، أو الشعير، أو غير ذلك.

روى البخاريُّ عن ابن عمرَ أنه قال: (قام عمرُ على المنبر، فقال: أمَّا بعد، فقد نزل تحريمُ الخمرِ، وهي من خمسة: (العنبِ، والتمرِ، والعسلِ، والحنطةِ، والشعير) والخمرُ ما خامَرَ العقلَ) أي غطَّى على العقل وذهب به.

ولهذا لمَّا نزل تحريمُ الخمر، ونادى منادٍ إنَّ الخمر قد حُرِّمت، أراقوها حتى جرت في طرق المدينة كالأنهار، **قال أنس:** وكنتُ قائماً أسقيهم الفَضيخَ ـ وهو من خمر التمر والرطب ـ قالوا: أهرِقْها يا أنس، فأهرقتُها، فدلَّ هذا على أنَّ الخمر محرَّمٌ، من كل نوع مسكر يشربه الناسُ، وما أسكر كثيره فقليلُه حرام، وكلُّ شراب مسكرٍ فهو حرام، كما جاء به النصُّ في حديث الباب.

٥٥٨٧ ـ وانظر شرح الحديث ٥٣.

٥٥٨٨ ـ [طرفه في: ٤٦١٩]، تقدّم شرحُه.

٥٥٨٩ ـ [طرفه في: ٤٦١٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَنْ يَسْتَحِلُّ الخَمْرَ ويُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ)

٥٥٩٠ ـ عَنْ أبي عامِرٍ الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

(لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ، وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ، والمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرُ - لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَداً، فَيُبَيِّتُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعَلَمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيامَةِ).

شرح الألفاظ

(يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ) الحِرُ بكسر الحاء: الفرجُ، والمعنى: يستحلُّون الزِّنى.

(المَعازِفُ): آلاتُ اللَّهو والطرب، التي يستعملها الناسُ في سَهَراتهم.

(العَلَمُ): الجبلُ العالي، قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلْجَوَارِ فِى ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَٰمِ﴾ [الشورى: ٣٢] أي كالجبال.

(يَرُوحُ بِسَارِحَةٍ): أي يرعى لهم الراعي بالأغنام، والسارحةُ: الماشيةُ، التي تسرح بالنهار، وترجع بالمساء.

(فَيُبَيِّتُهُمُ اللَّهُ): أي يُهْلكهم اللَّهُ ليلاً، فيأتيهم الراعي فلا يجد منهم إنساناً حياً، لأن اللَّه قد أهلكهم.

(وَيَمْسَخُ آخَرِينَ): أي يمسخ صورتَهم (البشرية)، فيجعل بعضَهم في صورة قردٍ، أو بهيمةٍ، أو خنزير، قال تعالى عن بني إسرائيل: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة: ٦٥].

شرح الحديث

هذا الحديثُ من (أعْلَام النبوَّة)، حيث أخبر ﷺ بأنَّ في آخر الزمان، يستحلُّ الناس ما حرَّم اللَّه، من أنواعِ المحرَّمات، وكبائر الذنوب، يستحلُّون الزِّنى تارةً باسم نكاح (المُتْعة) وهو الزنى بعينه، أو بالزواج بدون وليٍّ، ولا شهود، باسم أنها (صديقة) أو (عَشِيقة) أو (خدينة) أو بالزواج (المسيار) الذي ظاهره الزواجُ، وحقيقتُه الفجورُ باسم الدِّينِ، حيث يَشْرِط عليها أن لا تحمل منه، ولا ينفق عليها، وأن لا تسكن معه، إلى غير ذلك، وهو عقدٌ غير سليم، لأنه ينافي أهداف (الزواج الشرعي) من بناء الأسرة المسلمة.

كما ظهر في عصرنا من يستحلُّ الخمرَ، يسمونها بأسماءَ غريبة (مشروبات روحية) وما هي إلَّا رجِسٌ من عمل الشيطان، سواءً سميت خمراً، أو بيرة، أو نبيذاً، أو «ويسكي»، فإنَّ تغيير الأسماء لا يُبدِّل حقيقة الأشياء، فالنَّجَسُ نجسٌ، ولو سمَّاه الناسُ جوهراً، والخمرُ خمرٌ، ولو سُمِّي نبيذاً، أو عَسَلاً!!

وقد أخبرنا الرسولُ ﷺ في هذا الحديث أيضاً، أنَّ بعضَ الناس يصبحون ويمسون، على آلات اللهو والطرب، ومعهم المغنِّيات الفاتنات، يَصْدَحْن بأصواتهن، بأنواع الغناء الماجن، إمعاناً منهم في الفجور، وبينما هم في صَخَبهم وعَبَثهم لاهون، يدمِّرهم اللَّه دماراً ساحقاً، ويمسخ بعضَهم إلى قردة وخنازير، لاستغراقهم في المنكرات والفجور، وهو عقاب فظيعٌ شنيعٌ، لمن انتهك محارم اللَّه عزَّ وجلَّ.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ ما سيحدث من الناس، من استحلال المحارم، في آخر الزمان، وهو من أعلام النبوة، لأنه إخبارٌ عن أمورٍ غيبيَّة.

الثاني: وفيه أنَّ الخمر حرام، ولو سميت بأسماء أخرى، فتبديلُ الإسم، لا يغيِّرُ الحقيقة.

الثالث: وفيه جوازُ وقوع المسخ في هذه الأمة المحمدية، لقوله ﷺ: **(ويمسخ آخرينَ قردةً وخنازير)**.

الرابع: وفيه أنَّ أكثر العذابِ، يأتي في الليل، لقوله ﷺ: **(فيبيِّتُهم اللَّهُ)** أي يهلكهم بالليل، قال تعالى: ﴿فَجَآءَهَا بَأْسُنَا بَيَٰتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ﴾ [الأعراف: ٤] أي جاءهم العذاب ليلاً وهم نائمون، أو وقت القيلولة، وهو النومُ وسط النهار، وهم غافلون.

الخامس: وفيه من أعلام النبوة، أن كلَّ ما أخبر عنه الرسولُ ﷺ، وقع كما أخبر عنه الصادق المصدوقُ ﷺ، سوى المَسْخ، وسيقع، لأنه خبرُ الذي لا ينطق عن الهوى.

بابُ (الانْتِبَاذِ فِي الأوعية)

٥٥٩١ ـ عَنْ أَبي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أنَّه دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في

عُرسِهِ، فكانَتِ امْرَأَتُهُ خادِمَهُمْ، وَهِيَ الْعَرُوسُ، قَالَتْ: أَتَدْرُونَ ما سَقَيْت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعتُ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ في تَوْرٍ).

[طرفه في: ٥١٧٦].

شرح الحديث

ذكر البخاري هذا الحديث، في كتاب النكاح «باب قيامِ المرأةِ على الرجال في العرس» وذكره هنا في كتاب الأشربة، لذكْرِ ما يجوز الشرب به من الأواني، وذِكْرِ ما يباح أن يُنبذ به من الأوعية، كنقيع التمر، ونقيع الزبيب، فنهى ﷺ أن يُنبذ في الدُّبَّاء، وفي المزفَّت، لأنه يتسارع إليه الإسكارُ، إلَّا ما كان في مثل الإناء، والطَّشْت، لأن ماءه يحلو دون إسكار، ولهذا تقول زوجة «أبي أُسَيْدٍ» نقعتُ لرسول اللَّه ﷺ تمراتٍ في تَوْر - أي في قَدَح يشرب فيه - فشرب منه ﷺ.

ما يُستفاد من الحديث

دلَّ الحديثُ الشريف على جواز شرب نقيع التمر، والزبيب، بشرط ألَّا يقذف بالزَّبَد، وأن لا يتخمَّر، فيكون معه السُّكرُ، فليس بعد الحلالِ الطيِّب، إلَّا الحرامُ الخبيثُ، وكلُّ ما أسكر من الشراب، فهو خبيث.

٥٥٩٢ - انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٥٩٣.

باب (الرُّخْصَةِ فِي الأَوعِيةِ أَنْ يُنْبَذَ فِيهَا)

٥٥٩٣ - عَنْ عبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما أنه قَالَ: (لَمَّا نَهَى النَّبيُّ ﷺ عَنِ الأَسْقِيَةِ، قِيل لِلنبيِّ ﷺ: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً، فَرَخَّصَ لَهُمْ في الجرِّ غَيْرِ المُزَفَّتِ).

شرح الحديث

أفاد هذا الحديثُ جوازَ الشرب، من كلِّ نقيعٍ، وُضع في سِقاءٍ، سواءً كان الوعاءُ الذي نُقِعَ به، من جلْدٍ، أو خَزَف، أو قِدْرٍ، بشرط عدم السُّكْر، فَنَسَخ هذا الحديث ما وردَ من النَّهي عن الانتباذ في بعض الأواني، كما في حديث: **(لا تنتبذوا في الدُّبَّاء، ولا في المُزَفَّت، ولا في الحَنْتم، ولا النَّقير)** أي لا تجعلوا في هذه الأوعية ما تشربونه من شرابكم، لأن هذه يتسارع إليها الإسكار، ثم أذن لهم ﷺ في الجِرار غير المزفَّتة، وفي كلِّ وعاءٍ من الأوعية، ما لم يصل إلى درجة السُّكر، فعصيرُ العنب قبل أن يشتدَّ حلالٌ، فإذا اشتدَّ وغلا، وقَذَف بالزَّبَد، حرُمَ كثيرُه وقليلُه، وهذا هو المراد من قوله ﷺ: **(كلُّ شرابٍ أسكر فهو حرام)**. عن أبي قتادةَ الحارث بن ربعي رضي اللَّه عنه (أنَّ النبيَّ ﷺ نهى أن يُجمع بين التمر والزَّهو. . .) من البخاري.

تنبيهٌ لطيف

أفاد الحديثُ الشريف، النهيَ عن الجمع في وعاء واحد بين التمر والرطب، وبين التمر والزبيب، لسرعة الإسكار، وهذا النهي مكروهٌ كراهة تنزيه وقيل: إنَّ النهي عن الجمع بينها هو الإسراف، وهو نظير النهي عن القِرانِ بين تمرتين، لئلا يتعوَّد المسلم على الإسراف في مطعمه ومشربه، فيجمع صنوف الأطعمة في مائدته، وأمَّا الجمعُ بين التمر والزَّهو، فالتمرُ هو اليابس، والزهوُ الأخضرُ الرَّطْب، فإذا طُرِحا معاً في ماء، يتسارع إليه الإسكار، فلذلك نهى عنه الشارع، كما نهى عن نبذ التمر بالزبيب، والعلةُ هي نفسُها تسارعُ السُّكر بهما إذا اجتمعا، واللَّه أعلم.

قال الحافظُ ابنُ حَجَر: والمراد بالنهي عن الخليطين، ما كانوا يصنعونه قبل ذلك، من خلط البُسْر بالتمر، لأن ذلك عادةً يتسارع إليه الإسكارُ، بخلاف المنفردين، قال: وحَمْلُ عِلَّةِ النَّهْي، بخوفِ الإسراعِ في الإسكار، أظهرُ من حملها على الإسراف. اهـ فتح الباري ١٠/ ٦٧.

٥٥٩٤ _ تقدَّم شرحُه في الحديث السابق رقم ٥٥٩٣.

٥٥٩٥ _ وانظر شرح الحديث ٥٣.

٥٥٩٦ _ انظر شرح معناه في الحديث السابق رقم ٥٥٩٣.

٥٥٩٧ _ [طرفه في: ٥١٧٦]، تقدّم شرحُه.

٥٥٩٨ _ راجع شرح الحديث السابق رقم ٥٥٩٣.

٥٥٩٩ ـ [طرفه في: ٤٩١٢]، تقدّم شرحُه.

٥٦٠٠ ـ [طرفه في: ٢٤٦٤]، تقدّم شرحُه في الحديث رقم ٤٦١٧.

٥٦٠١ ـ تقدَّم شرح معناه في الحديث رقم ٤٦١٧..

٥٦٠٢ ـ تقدَّم شرح معناه في الحديث رقم ٤٦١٧.

٥٦٠٣ ـ [طرفه في: ٣٣٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥٦٠٤ ـ [طرفه في: ١٦٥٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَخْمِيرِ الإِنَاءِ وتَغْطِيَتِهِ)

٥٦٠٥ ـ عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (جاءَ أَبو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَّا خَمَّرْتَهُ!؟ وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُوداً»).

[طرفه في: ٥٦٠٦].

شرح الألفاظ

(أبو حُميد) هو «أبو حُميد السَّاعدي» أحدُ رجال الأنصار، رضي اللَّه عنه.

(النَّقيعُ): موضعٌ بوادي العقيق، هو الذي حماه رسولُ اللَّه ﷺ لرعي الغنم، وهو الوادي الذي يكثر فيه الشجرُ، واللَّبَنْ: هو الحليبُ، جاء به من وادي العقيق.

(ألا خمَرته): أي هلّا غطَّيته؟ ومنه خِمارُ المرأة لأنه يسترها.

شرح الحديث

أتى بعضُ الصحابة إلى رسول اللَّه ﷺ بقدحٍ فيه لَبَنٌ ـ حليب ـ من وادي العقيق، الذي فيه أموالُ الصَّدقة، وكان القدحُ مكشُوفاً، فقال له ﷺ: **(هلّا سترتَه وغطَّيته؟ فإنْ لم تغطِّه، فلا أقلَّ من أن تستره، ولو بعودٍ تضعه عليه!؟ لئلا يتعرَّض لوباء)**.

قال البدرُ العينيُّ: ومن فوائد التغطيةِ: صيانتُه من الشياطين، فإنَّ الشيطانَ لا يكشف الغطاءَ، وصيانتُه من الوباء الذي ينزل في يومٍ من السنة من السماء، وصيانتُه من النجاسة، ومن الهامَّة والحشرات. اهـ عمدة القاريّ ٢١/ ١٨٦.

٥٦٠٦ ـ [طرفه في: ٥٦٠٥]، تقدّم شرحُه.

٥٦٠٧ ـ [طرفه في: ٢٤٣٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (أفضلُ الصَّدقة: مِنْحَةُ الناقة غزيرةِ اللَّبن)

٥٦٠٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: (نِعْمَ الصَّدَقَةُ اللِّقْحَةُ الصَّفِيُّ، مِنْحةً، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً، تَغْدُو بِإِنَاءٍ، وَتَرُوحُ بِآخَرَ).

[طرفه في: ٢٦٢٩].

شرح الألفاظ

(اللِّقْحةُ): هي الناقةُ الحلوبُ الغزيرةُ اللَّبن، وقيل: هي التي قَرُبَ ولادتُها لإرضاع أولادها.

(الصَّفيُّ مِنْحةً) أي المختارة «منحةً» أي هبةً وعطيَّةً، وهي الناقةُ التي تعطيها غيرَك، ليحلبها، ثم يردُّها عليك.

(تَغْدو وتَرُوحُ) أي تصبح أولَ النهار كثيرةَ اللَّبن، وترجع آخر النهار كثيرةَ اللبن، وهي كناية عن كثرة حليبها.

شرح الحديث

أفاد هذا الحديثُ الشريفُ أنَّ خير الصدقة التي يحصل عليها الإنسانُ، أن يمنح جارَه ناقةً، مختارة منتقاةً، غزيرة اللَّبن، يستفيد من لبنها صباحاً ومساءً، وبعد حلبها يردُّها إلى صاحبها، وتبقى غزيرةَ اللبن، يستفيد منها الجميع، فيكون نفعُها عاماً لصاحبها، ولمن وُهبت له عاريةً، ليستفيد من لبنها، فهذه من أفضل أنواع الصدقات.
ودلَّ الحديث على فضل الصدقة من لبن الأنعام.

٥٦٠٩ ـ [طرفه في: ٢١١]، تقدّم شرحُه.

٥٦١٠ ـ [طرفه في: ٣٥٧٠]، تقدّم شرحُه.

٥٦١١ ـ [طرفه في: ١٤٦١]، تقدّم شرحُه.

٥٦١٢ ـ [طرفه في: ٢٣٥٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (خَلْطِ اللَّبنِ بالمَاءِ وشُرْبه)

٥٦١٣ ـ عَنْ جابِرِ بْنِ عبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: (أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رجُلٍ مِنَ الأَنْصارِ، وَمَعَهُ صاحِبٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ: «إن كانَ عِنْدَكَ ماءٌ باتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ في شَنَّةٍ، وإلَّا كَرَعْنَا»!! قَالَ: وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ المَاءَ في حائِطِهِ، قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي مَاءٌ بَائِتٌ، فَانْطَلِقْ معي إِلَى العَرِيشِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ بِهِمَا، فَسَكَبَ في قَدَحٍ، ثمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ، قَالَ: فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جاءَ مَعَهُ).

[طرفه في: ٥٦٢١].

شرح الألفاظ

(صاحِبٌ له) هو (أبو بكر الصدِّيق) رضي اللَّه عنه، كما ذُكر في صحيح مسلم.

(بأبي أنت وأمّي) أي أَفْديك يا رسولَ اللَّه بأبي وأمّي، وهي أعزُّ كلمة يقولها الشخصُ لمحبِّه.

(حَائِط) أي في بستانٍ، يحوِّلُ الماءَ من جهة إلى جهة، لسقاية النخيل.

(ماءٌ باتَ في شَنَّة) أي ماءٌ كان في قُرْبةٍ من الليل، لأنه يكون أبردَ وأصفى.

(كَرَعْنا): الكَرْعُ: تناولُ الماء بالفم، من غير إناءٍ ولا كفّ.

وقيل: تناول الماء بالكفَّيْنِ، دون أخذهِ بالكأس، وهذا هو الأظهر.

(داجِنٌ): أي شاة تَأْلفُ البيوتَ، وفيها لبَنٌ ـ أي حليبٌ ـ طَازَجٌ.

شرح الحديث

دخل سيدنا رسولُ اللَّهِ ﷺ، في يوم صائف شديدِ الحرّ، ومعه أبو بكر الصدِّيق، على رجلٍ من الصحابة، اسمه «أبو الهيثم» فقال له ﷺ: **(هل من ماء بارد؟)** فقال: نعم يا رسول اللَّه، عندي ماء مثلَّج، كان بالأمس في قربة، فأتى له بالماء، وأراد أن يُضِيف إليه الحليبَ، زيادةً في التكريم، فصبَّ له في قَدَح، ثم سقاه من الماء الممزوج بالحليب، وسقى أبا بكر الصدِّيق رضي اللَّه عنه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه جواز الشرب من الماء الجاري، دون استعمال الكأس، وهو المرادُ بالكرْع، كما هي عادة المواشي، تشرب بفمها.

الثاني: وفيه أنه لا بأسَ بطلب الماء البارد، لإزالة شدة العطش، وهو من النعم التي يُسأل عنها العبدُ يوم القيامة، لحديث الترمذي مرفوعاً: **(أول ما يحاسب به العبدُ يوم القيامة: ألم أصحَّ جسمَك، وأَرْوِيَكَ من الماء البارد؟)!؟**

الثالث: وفيه جواز خلط الماء بالحليب، وشربُه ممزوجاً، أو كُلّاً على حِدَة.

تنبيهٌ لطيفٌ

فإن قيل: ما الحكمة في طلب الماء البائت؟ فالجواب: أنه يكون أبرد وأصفى، وأمَّا مزجُ الماء باللَّبَن ـ الحليب ـ فلعلَّ ذلك لأن اليوم كان حارًا، كما وقع في قصة أبي بكر مع الراعي، حيث حلبَ لرسول اللَّه ﷺ من شاةٍ، ثم خلطه بالماء، وسقى النبيَّ ﷺ كما في حديث قصة الهجرة.

٥٦١٤ ـ [طرفه في: ٤٩١٢]، تقدّم شرحُه.

٥٦١٥ ـ [طرفه في: ٥٦١٦]، سيأتي شرحه في الحديث التالي رقم (٥٦١٦).

بابُ (جوازِ الشرب قائماً)

٥٦١٦ ـ عَنْ عَلِيِّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ قَعَدَ

في حَوَائِجِ النَّاسِ، في رَحَبَةِ الْكُوفَةِ، حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ العَصْرِ، ثُمَّ أُتِيَ بِمَاءٍ، فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ـ وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ ـ ثُمَّ قَامَ، فَشَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاساً يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قِيَاماً، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ).

[طرفه في: ٥٦١٥].

شرحُ الألفاظ

(رحْبة الكوفة) الرَّحْبَةُ: المكانُ المتَّسِعُ، ومنه قولهم: أرضٌ رحبةٌ أي متسعة.

(شَربَ فضْله) أي شرب قائماً، ممَّا زاد من ماء الوضوء.

شرح الحديث

كان عليٌّ رضي اللَّه عنه في الكوفة، وقد قعد في رَحَبَة المسجد، بعد صلاة الظهر، يقضي حوائج الناس، ثم حضرت صلاة العصر، فأُتي بماء فغسل يديه، ووجهَه، وتوضأ، ثم شرب من فضل الوضوء وهو قائم، ثم قال: إنَّ ناساً يكرهون الشرب قائماً، وإني رأيتُ النبيَّ ﷺ فَعَل كما رأيتموني فعلتُ!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه جوازُ شرب الإنسان قائماً، فقد شرب ﷺ قائماً، ليدلَّ على الجواز.

الثاني: وفيه أنَّ على العالِم، إذا الناسُ اجتنبوا شيئاً يعلمُ جوازَه، أن يوضح لهم وجه الصواب فيه، خشية أن يظنُّوا تحريمَه.

الثالث: وفيه أنَّ ما ورد من النهي عن الشرب قائماً، محمول على خلاف الأولى، وهذا رأي الجمهور.

قال العلامة ابنُ حجر: الجمعُ بين أحاديث النهي، والإباحة، هو أنَّ النهي محمول على كراهة التنزيه، وأحاديثُ الجواز تدل على بيانه، وهذا أحسنُ المسالك، وأسلمُها وأبعدُها عن الاعتراض، فكراهةُ الشرب قائماً، تُحمل على الإرشاد والتأديب، لا على التحريم.

وقيل: إنَّ النهيَ عن ذلك، إنما هو من جهة الطبِّ، مخافةَ وقوعِ ضررٍ به، فإنَّ الشرب قاعداً أمكنُ وأبعدُ عن الشَّرَق، وحصولِ الوجعِ في الكبد أو الحلق. اهـ فتح الباري ١٠/ ٨٤.

بابُ (الشُّرْبِ مِنْ زَمْزَمَ قَائِماً)

٥٦١٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّه بن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ قائِماً مِنْ زَمْزَمَ).

[طرفه في: ١٦٣٧].

شرح الحديث

دل الحديث الشريف، على جواز الشرب قائماً من زمزم، لِمَا لزمزمَ من خصوصية مباركة، وقد تقدم كلام العلَّامة ابن حجر في الجمع بين أحاديث المنع من الشرب قائماً، وأحاديث جواز الشرب قائماً، وكلامه في هذا الموضوع، واضح وصريح، فارجع إليه هناك واللَّه يرعاك.

٥٦١٨ ـ [طرفه في: ١٦٥٨]، تقدّم شرحُه.

٥٦١٩ ـ [طرفه في: ٢٣٥٢]، تقدّم شرحُه.

٥٦٢٠ ـ [طرفه في: ٢٣٥١]، تقدّم شرحُه.

٥٦٢١ ـ [طرفه في: ٥٦١٣]، تقدّم شرحُه.

٥٦٢٢ ـ [طرفه في: ٢٤٦٤]، تقدّم شرحُه.

٥٦٢٣ ـ [طرفه في: ٣٢٨٠]، تقدّم شرحُه.

٥٦٢٤ ـ [طرفه في: ٣٢٨٠]، تقدّم شرحُه.

٥٦٢٥ ـ [طرفه في: ٥٦٢٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهْي عن الشُّرْبِ مِنْ أَفْوَاهِ الأَسْقِيَةِ)

٥٦٢٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ ٱخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ).

[طرفه في: ٥٦٢٥].

شرح الحديث

(اختناثُ الأسقية): هو أن يَثْنِيَ القِربةَ ويشربَ من فمها، وهذا النهيُ واردٌ على وجه التأديب والإصلاح، لجواز أن يكون في أفواهها بعضُ الهوامِّ، لا يدري بها الشاربُ، فيدخلُ في فمه منها شيءٌ، هذا إذا لم يكن قد رَبَط فمَ السِّقَاء، ربطاً محكماً، فإنه لا يأمن دخولَ شيء من الهوامِّ فيه.

وقد رُوي (أنَّ رجلاً قام من الليل، إلى قِرْبة غير مربوطة، فأفرغَ من فم القِرْبة في فمه، فخرجت له حيَّة، فأمر ﷺ أن لا يشرب أحدٌ من فم القِرْبة، حتى يُفرغ منها في إناء)، رواه ابن ماجه والحاكم، وانظر عمدة القاري ٢١/١٩٨ ويؤيده الحديث الآتي:

بابُ (النَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السِّقَاءِ)

٥٦٢٧ - عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ الْقِرْبَةِ أَوِ السِّقاءِ، وَأَنْ يَمْنَعَ جارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ في دارِهِ).

[طرفه في: ٢٤٦٣].

شرح الحديث

دلَّ هذا الحديث على كراهية الشرب من فم القربة، أو فم السقاء، وزاد عليه حكماً آخر، هو أن يمنع جاره من شيء له فيه منفعة، وهو أن يغرز خشبةً في حائط جداره، ليتقوَّى البناء ويرسخ، وليس على جاره في ذلك مضرَّة، فإن كان هناك مضرَّة، فله أن يمنعه، واللَّه أعلم.

٥٦٢٨ ـ [طرفه في: ٢٤٦٣]، تقدّم شرحُه.

٥٦٢٩ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث ٥٦٢٧.

٥٦٣٠ ـ [طرفه في: ١٥٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الشُّربِ بِنَفَسَيْن أو ثَلاثَة)

٥٦٣١ ـ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّه كان يَتَنَفَّسُ في الإِنَاءِ، مرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاثاً، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَتَنَفَّسُ ثَلاثاً).

شرح الحديث

من آداب الإسلام في الشُّرْبِ، أن لا يتنفَّس داخلَ الإناء عند الشرب، لئلا يقع شيءٌ من ريقه في الشراب، فَيُعاف الطعامُ له، ويُسْتقذرُ شُرْبُه، كما نهى ﷺ عن النفخ في الطعام والشراب لتبريده، فقال ﷺ: **(إذا شرب أحدكم فلا يتنفَّس في الإناء)**.
والسُّنَّة في الشرب، أن يشربَ الإنسان جُرعةً، ثم يُبْعِدُ القدحَ عن فمه، فيتنفَّسُ خارج القَدَح، أو الإناء، ثم يعود للشرب فيشرب، ثم يُبْعده عن فَمه، وهكذا يشرب الكوب في نَفَسين أو ثلاث، وهذا معنى قول أنسٍ: (كان ﷺ يتنفَّسُ في الإناء ثلاثاً) أي لا يشرب الماء دفعة واحدة، إنما على ثلاث مرات، يتنفَّس بينها خارج الإناء، لأنه أهْنَأُ، وأمرأ.

قال البدرُ العينيُّ: وقد جمع البخاري بين حديث (النهي عن التنفس بالإناء)،

وبين حديث (أنَّ النبيَّ ﷺ كان يتنفَّس في الإناء)، فجعل التنفُّسَ للشرب، أن لا يقتصر على نَفَسٍ واحد، بل يفصلُ بين الشَّرْبتين بنفَسَيْن أو ثلاثة، خارج الإناء، وحديث النهي هو أن يتنفَّس داخل الإناء، وبهذا ينتفي التعارض. اهـ عمدة القاري ٢١/ ٢٠٠.

٥٦٣٢ ـ [طرفه في: ٥٤٢٦]، تقدّم شرحُه.

٥٦٣٣ ـ [طرفه في: ٥٤٢٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَحْرِيمِ الشُّرْبِ في آنِيَةِ الفِضَّةِ)

٥٦٣٤ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الَّذِي يَشْرَبُ في إِنَاءِ الفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ).

شرح الألفاظ

(يُجَرْجِرُ): أي يجرع في بطنه، ويصبُّ فيه من نار جهنم، وهو على جهة التشبيه والتمثيل، لِمَا يؤول إليه أمرُ من يشرب في آنية الذهب، أو الفضة، فهو كمن يتجرَّعُ، ويصبُّ في بطنه، من حُمَم الجحيم، كما شبَّه سبحانه آكلَ مالِ اليتيم، بقوله: ﴿يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

شرح الحديث

نهى رسولُ اللَّه ﷺ المؤمنين، عن الشرب في أواني الفضة، كما حرَّم الأكلَ والشربَ في أواني الذهب والفضَّة، بقوله ﷺ: (**لا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تلبسوا الحريرَ والديباجَ، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة**) رواه البخاري.

والعلةُ في ذلك، هي عدم الترفُّه الزائد فيما هو من خصائص أهل الجنة ولباسهم، كما قال تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣] وقال عن طعام أهل الجنة: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ۖ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ﴾ [الزخرف: ٧١].

ولمَّا كانت أواني الذهب والفضة، من خصائص المترفين في الدنيا، من غير أهل

الإيمان، نُهي المسلمون أن يفعلوا مثلَ صنيعهم، ولذلك قال ﷺ: **(إنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة)** ولا ينبغي للمسلم أن يتعجَّل نعيم الآخرة، في هذه الحياة الفانية، فيأكل أو يشرب في أواني الذَّهب والفضة.

والنهيُ هنا نهيُ تحريم، بدليل الوعيد المذكور **(فإنما يُجرجِرُ في بطنه نارَ جهنم)** أي كأنه يتجرَّع ويصبُّ في بطنه من حُمَم جهنم، والجَرْجَرَةُ: صوتُ تجرُّعِ الإنسانِ للماء، ولكنَّها (جَرْجَرةُ) الماء الحَمِيم، في نار الجحيم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه تحريمُ الأكل والشرب، في أواني الذهب والفضة.

الثاني: وفيه أنَّ هذه الأواني الذهبيَّة أو الفضيَّة، من صحافِ الجنة، زيادةً في نعيمهم وتكريمهم، لأن معظم أهلِ الجنة، من الفقراء والمساكين، فهذه أوانيهم في الجنة.

الثالث: وفيه شدةُ الوعيد الأكيد، لمن عمل عَمَلَ أهل الضلالة، وتنعَّم بنعيمهم، وغفَل عمَّا سيصيب الكفار الفجار يوم القيامة، حين يقال لهم: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾ [الأحقاف: ٢٠].

٥٦٣٥ ـ [طرفه في: ١٢٣٩]، تقدّم شرحُه.

٥٦٣٦ ـ [طرفه في: ١٦٥٨] تقدم شرحه.

بابُ (الشُّرْبِ فِي القَدَحِ للتَّبَرُّكِ)

٥٦٣٧ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (ذُكِرَ للنبيِّ ﷺ ٱمْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْها فَقَدِمَتْ، فَنَزَلَتْ في أُجُمِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حتَّى جاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَإِذَا ٱمْرَأَةٌ مُنَكِّسَةٌ رَأْسَهَا، فَلَمَّا كَلَّمَها النَّبِيُّ ﷺ قالَتْ: أَعوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: «قَدْ أَعَذْتُكِ مِنِّي». فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هٰذا؟ قالَتْ: لَا. قَالُوا: هٰذا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جاءَ لِيَخْطُبَكِ، قالَتْ: كُنْتُ أَنَا أَشْقىٰ مِنْ ذٰلِكَ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ في

سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِنا يَا سَهْلُ»!! فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذا الْقَدَحِ فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ، فَأَخْرَجَ لَنا سَهْلٌ ذَٰلِكَ الْقَدَحَ فَشَرِبْنَا مِنْهُ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَوَهَبَهُ لَهُ).

[طرفه في: ٥٢٥٦].

شرح الحديث

لهذا الحديث قصة رواها البخاري مفصَّلةً، نذكرها كاملة، وهي كما جاء في الصحيح، أنه ذُكر للنبيِّ ﷺ امرأةٌ من العرب ـ أي إنها كاملةُ الحُسْن ـ فأمر أبا أُسَيدٍ السَّاعديَّ أن يرسل إليها، فأرسل إليها فقدمتْ، فنزلت في أُجُم ـ أي حِصْن ـ بني ساعدة، فخرج النبيُّ ﷺ حتى جاءها، فدخل عليها فإذا امرأةٌ منكِّسةٌ رأسها.

فلمَّا كلَّمها النبيُّ ﷺ، قالت: (أعوذ باللَّه منك!) فقال ﷺ: (قد أعذتُك منِّي!!) فقالوا لها: أتدرينَ مَنْ هذا؟ قالت: لا، قالوا: هذا رسولُ اللَّه ﷺ، جاء ليخطبك! قالت: كنتُ أنا أشقى من ذلك ـ أي أنا الشقيَّةُ لما فاتني من التزوج برسول اللَّه ﷺ ـ!!

فأقبل النبيُّ ﷺ يومئذٍ، حتى جلس في سقيفة (بني ساعدة)، هو وأصحابُه، ثم قال: اسقنا يا سهلُ! قال: فخرجتُ لهم بهذا القدح، فأسقيتُهم فيه، فأخرجَ لنا سهلٌ ذلك القَدَحَ منهُ! قال: ثم استوهبه (عمرُ بنُ عبد العزيز) بعد ذلك، فوهَبَه له. رواه البخاري.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ هذه المرأة، التي رغبَ الرسولُ ﷺ في خطبتها، ما عرفت الرسولَ ﷺ، فلذلك استعاذت منه.

الثاني: وفيه أنَّ المكان الذي خرج إليه رسول اللَّه ﷺ، وهو «سقيفة بني ساعدة» هو المكان الذي وقعت فيه (البيعةُ) لأبي بكر الصدِّيق، رضي اللَّه عنه.

الثالث: وفيه أنَّ الشرب منْ قَدَحِه ﷺ وآنيته، من باب (التبرك بآثاره الشريفة) ﷺ كما قال القائل: لعلِّي أراهم أو أرى من يراهم.

الرابع: وفيه بيانُ حرص الصحابة والتابعين، على الحِرْص على تتبع آثاره ﷺ، في عبادته، ومطعمه، وملبسه، وسائر أحواله، كما كان ابنُ عمر يصلّي في المواضع التي صلَّى بها رسولُ اللَّه ﷺ، ويديرُ ناقتَه حيث أدارها الرسولُ، تبركاً بالاقتداء به، وحرصاً على اقتفاء آثاره ﷺ، وصدقَ اللَّه العظيم ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب].

الخامس: وفيه التبسُّطُ مع الصاحب والصَّديق، وطلبُ ما تيسَّر من الطعام والشراب، وتعظيمُه بدعائه باسمه وكُنيته، لقوله ﷺ: **(اسقنا يا سهلُ ممَّا عندك)**.

السادس: وفيه جوازُ طلب استوهاب ما عند صديقه من نعمة، ما لم يشقَّ عليه أمرُ هبته، لقولِ (عمَرَ بنِ عبد العزيز) لسهلٍ: هبْ لي هذا القدح! فوهبَه له رضي اللَّه عنهما، ويؤيِّد الحديثَ في التبرك بآثاره ﷺ، الحديث الآتي ذكرُه.

بابُ (قَدَحِ النَّبِيِّ الَّذِي كَانَ يَشْرَبُ مِنْهُ ﷺ)

٥٦٣٨ ـ عَنْ عاصِمِ الأَحْوَلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، وَكانَ قَدِ انْصَدَعَ فَسَلْسَلَهُ بِفِضَّةٍ، قَالَ: وَهُوَ قَدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ مِنْ نُضَارٍ، قالَ: قالَ أَنَسٌ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في هٰذَا القَدحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وكذَا، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِنَّهُ كانَ فيهِ حَلْقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَها حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ: لا تُغَيِّرَنَّ شَيْئاً صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)!! فَتَرَكَهُ.

[طرفه في: ٣١٠٩].

شرح الحديث

هذا الحديث رواه البخاري عن عاصم الأحْولِ أنه قال: رأيتُ قَدَح النبيِّ ﷺ عند (أنسِ بن مالك)، فقال لي أنسٌ: لقد سقيتُ رسولَ اللَّه ﷺ أكثرَ من مرة ـ يعني مرات عديدة ـ وكان فيه حلقةٌ من حديد، فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقةً من ذهب أو

فضة، فقال له أبو طلحة: لا تغيِّرْ شيئاً صَنَعه رسولُ اللَّه ﷺ، فترك أنس ما كان عزم عليه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه حرصُ الصحابةِ على ما كان يقتنيه رسولُ اللَّه ﷺ من أشياءَ يشرب بها، أو يلبسها، أو يستعملُها، للتبرك بها.

الثاني: وفيه جوازُ اتخاذ الفضة في الأواني، إذا كان يسيراً كالحلقة والحزام، إذا اجتنب الشرب من موضع الفضة.

الثالث: وفيه بيانُ الأفضل من الأعمال، بأن يترك الإنسان ما كان عليه أمرُ النبيِّ ﷺ، دون تغييرٍ ولا تبديل، كما أشار (أبو طلحة) على أنسٍ فقال له: لا تغيِّرنَّ شيئاً كان في زمن رسول اللَّه ﷺ، وفي حياته، فترك أنس ما كان قد عزم عليه، وإن كان فعلُه جائزاً.

٥٦٣٩ _ [طرفه في: ٣٥٧٦]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المرض

بابُ (مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ المَرَضِ)

٥٦٤٠ ـ انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٦٤٢.

٥٦٤١ ـ انظر الحديث التالي رقم ٥٦٤٢.

٥٦٤٢ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (ما يُصِيبُ المُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ، وَلَا حُزْنٍ، وَلَا أَذًى، وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ ٱللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ).

شرح الألفاظ

(نَصَب): أي ما يصيبُ الإنسانُ من تعب وعناء من أثر الجُهد والعمل.

(وَصَب): أي مرضٍ وَوَجعٍ يصيب جسد الإنسان.

(ولا هَمّ): الهمُّ: هو كلُّ ما يجلب إلى النفس الكَدَر والضَّررَ، كَهَمِّ المعيشة، وهمِّ تربيةِ الأولاد، وهمِّ طلب الرزق الحلال.

(كفَّر اللَّه من خَطَايَاه) أي محا عنه من ذنوبه الصغيرة والكبيرة.

شرح الحديث

المصائب التي تصيب الإنسان، يتألم لها المؤمنُ، وتكدَّر له صَفْو حياته، ولكنَّ الرسولَ ﷺ يخبرنا بأنَّ المسلم لا يصيبُه بلاءٌ، ولا يعتريه مرضٌ، ولا تنزل به شدَّةٌ، من غمٍّ أو همٍّ، إلَّا كان ذلك كفارةً لذنوبه، حتى الشوكة التي تدخل في يده، فإنه يُثاب عليها، إذا صَبَر واحتسب، طلباً لمرضاة اللَّه.

فهذه البلايا والنِّقَم، تنقلب إلى نِعَم، وإلى مِنَح إلٰهية، بسبب الصبر على قضاء اللَّه، وهذا كلُّه من فضل اللَّه على عبدِه المؤمن، أن اللَّه تعالى يخفِّف عنه من

ذنوبه، ويرفع بها من درجاته، ولهذا كان الفاروقُ (عمر بنُ الخطاب) رضي اللَّه عنه يقول: «ما أصابتني مصيبة، إلَّا وجدتُ فيها ثلاث نِعَم:

الأول: أنَّها لم تكن في ديني.

الثاني: أنها لم تكن أعظمَ ممَّا كانت.

الثالث: أنَّ اللَّه تعالى، وعد عليها بالأجر الجزيل، فقال سبحانه: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ۝ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ۝﴾ [البقرة: ١٥٥ ـ ١٥٧]».

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الأمراض، والأسقام، والمصائب، فيها كفارة لذنوب المؤمن.

الثاني: وفيه أنَّ الضررَ، مهما كان يسيراً، يُؤجر عليه المسلم، حتى الشوكةُ يُشَاكُ بها.

الثالث: وفيه ضرورةُ الصبر على قضاء اللَّه تعالى، لقوله سبحانه ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ فمن لم يصبر على قضاء اللَّه، فلا أجر له على البلاء.

٥٦٤٣ ـ انظر شرحه في الحديث (٥٦٤٤).

بابُ (مَثَلِ المُؤْمِنِ ومَثَلِ المُنَافِقِ)

٥٦٤٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَثَلُ المُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، مِنْ حَيْثُ أَتَتْها الرِّيحُ كَفَأَتْهَا، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ تَكَفَّأُ بِالْبَلَاءِ، وَالْفَاجِرُ كالأَرْزَةِ، صَمَّاءَ مُعْتَدِلَةً، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ).

[طرفه في: ٧٤٦٦].

شرح الألفاظ

(الخَامَةُ): الزرعُ والسنابلُ الغَضَّةُ، من القمح والشعير، وكلُّ ما ينبتُ أولَ خروجه من الزرع.

(تُفيِّئُها الريحُ) أي تميِّلها الريحُ، يمنةً ويَسْرة، ولا تقلعها من جذورها.

(كالأَرْزَةِ) شجرةُ الصنوبر، تقتلعها الرياح العاتية من أصولها، ولا تحركها الريحُ، بل تقصمها وتقلعها.

(انجِعَافُها) أي انقلاعُها وكسرها، يُقال: جعفتُه فانجَعَفَ أي قلعتُه فانقلع.

شرح الحديث

هذا مثَلٌ بديع، للمؤمن الصادق في إيمانه، والمنافِق الغارقِ في فجوره وطغيانه، فالمؤمن تصيبه المصيبةُ فيصبر لها، ويحتسب أجره عند اللَّه تعالى، ومثلُه كمثَلِ سنابل الزرع، إذا جاءتها الريحُ، حرَّكتها ذاتَ اليمين، وذاتَ الشمال، فتهتزُّ وتتمايل، ولا تنقلع من جذورها، وهكذا شأن المؤمن، إن حصل له خيرٌ، فرِحَ به وشكر، وإن حدث له مكروه، رجا فيه الخيرَ وصبر، فيتطهَّر من ذنوبه، بهذا البلاء الذي ينزل به، ويعتدل في خُلُقه وسلوكه.

وأمَّا المنافق الفاجر، فلا تصيبه البلايا، ولا يتفقَّده اللَّهُ باختباره بالمِحَن والمصائب، بل يعافيه في دنياه، وييسِّر عليه أموره، ليعسِّر عليه في آخرته، حتى إذا أراد اللَّهُ إهلاكه، قَصَمه اللَّهُ قَصْم الأَرْزَة الصَّمَّاء، ليكون موتُه أشدَّ ألماً عليه وعذاباً، ويا له من تمثيل بديع، واضحٍ في معناه، عظيم في مغزاه!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ المصائب، تطهِّر المؤمنَ من الذنوب والآثام، حتى تتركه صافياً من الأوزار.

الثاني: وفيه أنَّ البلايا والمِحَن، تكثر على المؤمن، ليرجع إلى ربِّه بالشكر والصبر ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥].

الثالث: وفيه أنَّ المنافق الفاجر، يؤخِّر اللَّه له العقوبة في الدنيا، إلى الدار الآخرة، ليأخذه أخذ عزيز مقتدر، ويقصمَه اللَّه قصماً، فظيعاً مُريعاً، كما تَقْصِمُ الريحُ الشجرةَ العاتية من جذورها، ويدلُّ عليه الحديث الآتي ذكره.

❁ ❁ ❁

بابُ (الابْتِلَاءُ بالمَصَائِبِ عَلامَةُ الخَيْرِ لِلْمُؤْمِن)

٥٦٤٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُصِبْ مِنْهُ).

شرح الحديث

دلَّ الحديثُ الشريفُ، على أنَّ الابتلاءَ للمؤمن في الدنيا، ونزولَ بعض المحَن والمصائب به، علامةُ محبةِ اللَّهِ له، وإرادةِ الخَيْرِ به، لأنه يبتليه بها ليثيبه عليها، ويرجع إلى ربه طاهراً، مطهَّراً من الذنوب والآثام، كما في الحديث الصحيح: (إذا ابتليتُ عبدي بحبيبتيه ـ أي بفقد بصره ـ فصبَرَ، عوَّضته منهما الجَنَّةَ) رواه البخاري.

ومعنى قوله: (يُصِبْ منه) أي يبتليه ببعض المصائب، ليعظم أجرُه، ويخفَّ وزرُه، كما في حديث: (ما يزال البلاءُ بالمؤمن، في نفسهِ، وولدهِ، ومالِهِ، حتى يلقى اللَّهَ وما عليه خطيئة) رواه الترمذي.

وفي سنن أبي داود: (إنَّ العبدَ إذا سبقتْ له من اللَّهِ منزلةٌ، فلم يبلغها بعمل، ابتلاه اللَّه في جسده، أو ولده، أو ماله، ثم صبر على ذلك، حتى يبلغ تلك المنزلة) اهـ فتح الباري ١٠/ ١٠٩.

ويؤكِّد هذا المعنى حديث (أشدُّ النَّاس بلاءً، الأمثلُ فالأمثلُ) أي الأنبياءُ، ثم الأقربُ إليهم في الصلاح، ويؤيده الحديث الآتي:

بابُ (شِدَّةِ الوَجَع عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ)

٥٦٤٦ ـ عَنْ عائِشَةَ أُمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).

شرح الحديث

المرادُ بالوَجَع في الحديثِ: المرضُ، والعربُ تسمِّي كلَّ وَجَع مرضاً، فإذا حلَّ بإنسانٍ ألمٌ، أو مُصَابٌ، قالوا: إنه وَجِعٌ، أي أصابه شدَّةُ المرض.

وقد خصَّ اللَّه أنبياءه ورسلَه، بشدة الأوجاع والأوصاب، لِمَا جعل فيهم من قوة الإيمان واليقين، وشدَّةِ الصبر والاحتساب، ليكمل لهم الثواب، ويعمَّ لهم الخيرُ والفضلُ عند اللَّه تعالى.

اقرأ قوله تعالى عن أيوب: ﴿ ۞ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٣] لقد كان نبيُّ اللَّه أيوب عليه السلام، نموذجاً للعبد الشاكر، والعبد الصابر، بَسَطَ اللَّه له في الدنيا، ووسَّع عليه في الرزق، فكان رحيماً بالمساكين، يكفل الأراملَ والأيتام.

ثم ابتلاه بالشدة والبلاء، بموت الأبناء، وذهاب المال، وبالمرض الشديد في جسده، وامتدَّ به البلاءُ ثمانَ عشرةَ سنة، وهو صابرٌ على قضاء اللَّه، ولهذا يضرب به المثلُ فيُقال: «اللهمَّ صبراً كصبر أيوب»!!

وهكذا سائر الأنبياء، نالتهم الشدائد والآلامُ، من أقوامهم وأعدائهم، فصبروا على ما أصابهم في سبيل اللَّه، ولهذا اصطفاهم اللَّه لنفسه ﴿ إِنَّآ أَخْلَصْنَٰهُم بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى ٱلدَّارِ ۞ وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ ﴾ [صَ: ٤٦، ٤٧] ويؤكِّد هذا، الحديثُ الآتي ذكرُه.

بابُ (ألَمِ الحُمَّى وشدَّتها على رسولِ اللَّه ﷺ)

٥٦٤٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ في مَرَضِهِ، وهو يُوعَكُ وَعْكاً شَدِيداً، وَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكاً شَدِيداً، قُلْتُ: إِنَّ ذَاكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: «أَجَلْ، ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى، إلَّا حاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَما تَحَاتُّ ورَقُ الشَّجَرِ).

[أطرافه في: ٥٦٤٨، ٥٦٦٠، ٥٦٦١، ٥٦٦٧].

شرح الألفاظ

(يُوعَكُ) أي يتقلَّبَ على الفراشِ، من شدَّة ألمِ الحُمَّى، والوعْكُ: شدَّةُ الألم.
(حَاتَّ من خَطَاياه) أي تتساقطُ ذنوبُه، كما يتساقط ورَقُ الشَّجر في الخريف.

شرح الحديث

دلَّ الحديثُ الشريفُ، على أنه كلما ارتفعت درجةُ الإنسان عند اللَّه عزَّ وجلَّ، كلَّما اشتدَّ امتحانُه وابتلاؤه، ولمَّا كانت درجةُ الأنبياء أعلى الدرجات، كان ابتلاؤُهم أشدَّ أنواع الابتلاء، كما ورد في الحديث الشريف: **(أشدُّكم بلاءً الأنبياءُ، ثم الأمثلُ فالأمثلُ)** أي الأقربُ إلى درجتهم فالأقرب.

قال ابن الجوزي: فيه دلالة على أنَّ القويَّ في دينه، يُحمَّل أكثر من غيره، والضعيفُ يُرْفق به، إلَّا أنه كلَّما قويتِ المعرفةُ بالمبتلَى، هانَ عليه البلاءُ، ومنهم من ينظر إلى أجر المصيبة، فيهون عليه البلاءُ، وأعلى من ذلك درجةً، من يرى أنَّ هذا المصابَ والبلاءَ، من تصرُّف المالكِ في ملكه، فيُسَلِّم الأمرَ ولا يعترض، وأرفعُ منه درجةً، من شغلته المحبة عن طلب رفع البلاء، وأعظمُ المراتب وأعلاها، من يتلذَّذ به، لأنه عن اختياره نشأ. اهـ فتح الباري ١٠/ ١١٢.

وقال العيني: السِّرُّ في هذا، أنَّ البلاءَ في مقابلة النعمة، فمن كانت نعمةُ اللَّه عليه أكثر، كان بلاؤه أشدَّ، ومن ثَمَّةَ ضُوعف حدُّ الحُرّ، على حدِّ العبد، وقال اللَّه تعالى لأمهات المؤمنين: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٣٠]. اهـ عمدة القاري ٢١/ ٢١٢.

٥٦٤٨ ـ [طرفه في: ٥٦٤٧]، تقدّم شرحُه.
٥٦٤٩ ـ [طرفه في: ٣٠٤٦]، تقدّم شرحُه.
٥٦٥٠ ـ [طرفه في: ١٢٣٩]، تقدّم شرحُه.
٥٦٥١ ـ [طرفه في: ١٩٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي مَرَضِهِ)

٥٦٥٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال لبعض أصحابه: (أَلَا أُرِيكَ ٱمْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هٰذِهِ المَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَٱدْعُ اللَّهَ لي، قَالَ: «إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ ٱللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ»!! فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ ٱللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعا لَهَا).

شرح الألفاظ

(أُصْرَعُ) أي يُصيبني مَرضُ الصَّرع، فأغيبُ عن نفسي وعقلي، والصَّرْعُ: إمَّا أن يكون عن علَّة جسديَّة، يتبعه تشنُّجٌ في الأعضاء، فيسقط الشخصُ، ويقذف من فمه بالزَّبد، وقد يكون الصَّرْعُ من الجنِّ، بسبب مسِّ الجنِّ له، كما قال تعالى: ﴿يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

(وأَتَكَشَّفُ) أي تظهر عورتي أحياناً، دون شعور منّي، وأخشى من كشف العورة.

شرح الحديث

أخبر عبدُ اللَّهِ بنُ عبَّاس عطاءَ، بأن امرأةً سوداءَ حبشيَّةً، جاءت إلى رسول اللَّه ﷺ، تطلب منه أن يدعو اللَّهَ لها أن يشفيها، من مرض الصَّرع الذي نزل بها، وكانت هذه المرأة تُدعى «أمّ زُفَر» وأخذت تجلس على سُلَّم الكعبة، وتتعلق بأستارها، وإذا مرَّ بها رسولُ اللَّه ﷺ، طلبتْ منه أن يدعو لها بالشفاء، فقال لها ﷺ: **(إن صبرتِ على هذا البلاء، فلكِ الجنة، وإن شئتِ دعوتُ اللَّه لكِ فشفاك)**، فقالت: بل أصبرُ يا رسولَ اللَّه!!

ثم قالت له: أحياناً أَتكشَّف، فتظهر عورتي، فادْعُ اللَّهَ لي أن لا تنكشف عورتي، فدعا اللَّه لها، **فكان ابن عباس يقول لعطاء**: انظر إلى هذه المرأة، إنها من أهل الجنة، لصبرها على البلاء.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ فضيلة من يُصاب بمرض الصَّرْع، وأنَّ الصبرَ على بلايا الدنيا يورث الجنة، وعاقبتُه الفوزُ بالنعيم ورضى الرحمن.

الثالث: وفيه دليلٌ على جواز ترك التداوي، إلَّا إذا كان يُضعفه المرضُ عن عبادة اللَّه تعالى.

الرابع: وفيه أنَّ علاج الأمراض، كما يكون بالتداوي، يكون بالدعاء والالتجاء إلى اللَّه، وقراءة القرآن، بل هو أنفع وأنجعُ من العلاج بالعقاقير، لقوله سبحانه: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

قال ابن حجر: التداوي بالقرآن، والالتجاء إلى اللَّه، تأثيرُه أعظمُ من تأثير الأدوية البدنية، ولكنه إنما يَنفعُ ويَنجعُ بأمرين:

أحدهما: من جهة المريض العليل، وهو صِدْقُ القصد.

والآخر: من جهة المداوي وهو قوَّةُ توجهه، وقوةُ قلبه، بالتقوى والتوكُّلِ على اللَّه. اهـ فتح الباري ١٠/ ١١٥.

بابُ (فَضْلِ مَنْ فقد بَصرَه)

٥٦٥٣ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ ٱللَّهَ قَالَ: إِذَا ٱبْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبتَيْهِ فَصبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الجَنَّةَ). يُرِيدُ: عَيْنَيْهِ. (تَابَعَهُ أَشْعَثُ بْنُ جابِرٍ، عَنْ أَنسٍ وأَبُو ظِلالٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).

شرح الحديث

لمَّا كان فقدُ البصرِ ابتلاءً من اللَّه تعالى لعباده، كما قال سبحانه: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥] لذلك كان جزاءُ الصابر عظيماً عند اللَّه تعالى، فإذا ابتُلِيَ الإنسانُ بذهاب بصره، وصَبَر على قضاء اللَّه تعالى، أكرمه اللَّه بالخلود في

جنة النعيم، كما ورد في هذا الحديث القدسي، والأجرُ إنما يكون عند الصبر، وابتلاءُ اللَّه لعبده في الدنيا، ليس من سخطه عليه، بل إمَّا أن يكون لدفع مكروهٍ، أو لكفارة ذنوبٍ، أو لرفع منزلة، فمرضُ المؤمن كفارة لذنوبه، وأمَّا المنافقُ الفاجر (فإنه إذا مرض ثم عُوفي، فإنه كالبعير، الذي عَقَله أهلُه ثم أرسلوه، لا يدري لِمَ عُقل؟ ولمَ أُرسل)؟ كما جاء في الأدب المفرد للبخاري، وهو حديث موقوف.

وقولُه: (يريدُ عَيْنيه) من كلام أنسٍ، أي يريد النبيُّ ﷺ بقوله: (حَبِيبَتَيْه) عينيه، فهو من كلام أنس رضي اللَّه عنه.

تنبيه لطيف

هذا الحديثُ رواه البخاري، وأخرجه الترمذي بلفظ (ثم صبرَ واحتسَبَ) بزيادة واحتسبَ، ومعناه: صبرَ مستحضراً وعدَ اللَّهِ للصابرين بالثواب العظيم، لا أن يصبر مجرَّداً عن الرغبة في الثواب، لأن الأعمال بالنيات، فمن لم يحتسب أجره من اللَّه، لم ينل ذلك الأجر العظيم، كالكافر الذي يصاب بفقد بصره، ويصبر على أن هذا البلاء أمرٌ معتادٌ، من طبيعة هذه الحياة، ولا يخطر على باله أنه من قضاء اللَّه، ثم يصبر طلباً لمرضاة اللَّه وثوابه!!

٥٦٥٤ ـ [طرفه في: ١٨٨٩]، تقدّم شرحُه.
٥٦٥٥ ـ [طرفه في: ١٢٨٤]، تقدّم شرحُه.
٥٦٥٦ ـ [طرفه في: ٣٦١٦]، تقدّم شرحُه.
٥٦٥٧ ـ [طرفه في: ١٣٥٦]، تقدّم شرحُه.
٥٦٥٨ ـ [طرفه في: ٦٨٨]، تقدّم شرحُه.
٥٦٥٩ ـ [طرفه في: ٥٦]، تقدّم شرحُه.
٥٦٦٠ ـ [طرفه في: ٥٦٤٧]، تقدّم شرحُه.
٥٦٦١ ـ [طرفه في: ٥٦٤٧]، تقدّم شرحُه.
٥٦٦٢ ـ [طرفه في: ٣٦١٦]، تقدّم شرحُه.
٥٦٦٣ ـ [طرفه في: ٢٩٨٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (عِيادةِ المَرِيضِ مَاشِياً)

٥٦٦٤ ـ عَنْ جابرِ بن عبد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قَالَ: (جاءَني النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُني، لَيْسَ بِرَاكِبِ بَغْلٍ، وَلَا بِرْذَوْنٍ).
[طرفه في: ١٩٤].

شرحُ الألفاظ

(بِرْذَونٍ) البِرْذَونُ: دابة غليظةُ الأعضاء، قويةُ الأرجل، عظيمة الحوافر، من الفصيلة الخيلية، ولكنها ليست من الخيل العربية الأصيلة، تشبه الخيل، ولكنَّ جسمها ضخم.

شرح الحديث

مرض سيدنا جابر، فأتاه رسولُ اللَّه ﷺ يعوده، ومعه أبو بكر الصِّدِّيقُ، وهما يمشيان، ولم يكن رسولُ اللَّه ﷺ يركب على حمار، ولا فرسٍ، وقد دلَّ هذا الحديث على مشروعية (زيارة المريض) وأنها من سنن الإسلام، التي رغَّب فيها ديننا الإسلاميُّ الحنيف، لتمتين أواصر المحبة، والأخوَّة الإيمانية، كما قال ﷺ: **(من عاد مريضاً، أو زار أخاً له في اللَّه، ناداه منادٍ، بأن طبتَ، وطاب ممشاك، وتبَوَّأتَ من الجنة منزلاً)** رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن.

ومعنى الحديث: أي هيأ اللَّه لكَ داراً في الجنة، تنزلها وتسكنها، لزيارتك لأخيك في اللَّه، ودلَّ الحديث على فضل عيادة المريض، وأنها مندوبةٌ، ماشياً، وراكباً، ومُرْتدفاً على دابة وراء آخر، كما في حديث أُسامة بن زيد رضي اللَّه عنه.

٥٦٦٥ ـ [طرفه في: ١٨١٤]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (ما يجوزُ للمريضِ أن يقول: وَارأْساه، أو إني وَجعٌ)

٥٦٦٦ ـ عَنْ أمِّ المؤمنين عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنها أنها قالت: (وَارَأْسَاهْ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكِ لَوْ كانَ وَأَنَا حَيٌّ، فَأَسْتَغْفِرُ لَكِ وَأَدْعُو لَكِ». فَقَالَتْ عائِشَةُ: وَاثُكْلَيَاهْ، وَاللَّهِ إِنِّي لأَظُنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كانَ ذَلِكَ، لَظَلِلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرِّساً بِبَعضِ أَزْوَاجِكَ!! فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهْ، لَقَدْ هَمَمْتُ، أَوْ أَرَدْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ، وأَعْهَدَ، أَنْ يَقُولَ القائِلُونَ، أَوْ يَتَمَنَّى المُتَمَنُّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يأْبَى اللَّهُ وَيَدفَعُ المُؤْمِنُونَ، أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ ويأْبَى المُؤْمِنُونَ!!»).

[طرفه في: ٧٢١٧].

شرح الألفاظ

(وارأساه) صيغةُ نَدْبٍ وتَفَجُّع، لِمَا حَلَّ بها من الألم، فهي تتفَجَّعُ على ما أصابها من ألم الصُّداع.

(ذَاكِ) إشارة إلى الموت، وإلى ما يستلزمه المرضُ من العاقبة، التي تنتهي بالموت.

(وَاثُكْلَياهُ) أي تفقدني أمِّي، وهو كلمة تجري على اللسان عند المصيبة، وليست حقيقتُها مرادة، بل هي لمجرد إظهار الأسى والحُزْن، لفقدِ الحبيب، وأصلُ الكلمة أنها للندب، على فقد المرأة لولدها.

(أن يقول القائلون) أي همَّ النبيُّ ﷺ أن يوصي بالخلافة لأبي بكر، لئلا يقول القائلون، ويتمنى المتمنُّون غير أبي بكر.

(مُعَرِّساً) أي لأصبحتَ تستمتع ببعض زوجاتك، وتنساني في ليلتك!! قالتها السيدة عائشةُ رضي اللَّهُ عنها، في حال ألَمِها، دون قصد الإساءة إلى الرسول ﷺ.

(يأبى المؤمنون) أي يأبى المؤمنون إلَّا أن يكون (أبو بكرٍ) خليفةً بعدي.

شرح الحديث

هذه قصة طريفةٌ وعجيبة، فقد دخل رسول اللّه ﷺ على السيدة عائشة رضي اللّه عنها، فرآها تشتكي من ألم الصُّداع في رأسها وتقول: وارأساه، فأراد الرسول ﷺ ملاطَفَتها، فقال لها: (**بل أنا وارأساه**)!! كأنه يقول لها: يحلُّ بي الألمُ دونك، ثم مَازَحها فقال لها: (**أرأيتِ لو أنك متِّ قبلي، فغسَّلتُكِ وَكفَّنتُكِ، ووضعتُك في القبر بيديَّ**)!!؟ أي أَلَا تكونين مسرورة؟ فقالت له: كأنك تتمنَّى موتي، ولو حدث ذلك، ومتُّ قبلك، لأمسيتَ في ليلتك معرِّساً بإحدى ضرائري، ونسيتني! فتبسَّم ﷺ من جوابها، لمعرفته بغيرة النساء!

ثم قال لها الرسولُ ﷺ:

(لقد عزمتُ أن أدعو أباكِ، فأعهد إليه بالخلافة، ويكون أخوك عبد الرحمٰن شاهداً على ذلك، خشية أن يقول القائلون، ويتمنَّى المتمنُّون، خليفةً غير أبي بكر، ولكنِّي أعلمُ أنَّ اللّه لا يرضى، والمؤمنون لا يرضون أن يكون لهم خليفةٌ من بعدي غير صاحبي «أبو بكر»، وليقيني بهذا الأمر تركتُ الوصيَّةَ بالخلافة لوالدك، ليختاره المسلمون بأنفسهم)!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث بيانُ ما طُبعت عليه المرأةُ من غيرةِ النساء، بعضهنَّ من بعض.

الثاني: وفيه مداعبةُ الرجل لأهله، والإفضاءُ إليهم بما يستره عن غيرهم.

الثالث: وفيه أنَّ ذكر الوجع، ليس بشكاية، والمعوَّلُ على عمل القلب، لا على نُطق اللسان.

قال البدر العيني: شَكَا الألمَ والوَجَع، جماعةٌ من الصحابة ممن يُقتدَىٰ بهم، ولا أحدَ من بني آدمَ إلَّا وهو يألم من الوجع، ويشتكي من المرض، إلَّا أنَّ المذموم من ذلك، ذكرُه للناس، تضجُّراً وتسخُّطاً، وأمَّا مَنْ أخبرَ به إخوانَه، ليدعوا له بالشفاء والعافية، وأنَّ أنينَه وتأوُّهَه استراحةٌ لنفسه، فليس ذلك بشكوى، لأن عائشة أمَّ المؤمنين كانت تشكو من ألم رأسها، ولم ينكر عليها الرسولُ ﷺ، وقد احتجَّ البخاريُّ بشكوى نبيِّ اللّهِ «أيوب» عليه السلام حين قال: ﴿ ۞ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٣]! اهـ عمدة القاري ٢١/ ٢٢٢.

ما يستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ التوجُّعَ والتأوُّه والتلفُّظَ بألفاظ ليس فيها إظهارُ سَخَط وغَضَب، مع رضا القلب، لا يدخل في باب الشكوى المذمومة، التي حذَّر منها الشارع.

الثاني: وفيه مؤانسةُ الرجل لزوجته، عند المرض، كما فعل رسول اللَّه ﷺ مع عائشة، حين رآها تتوجَّع، فقال لها: بل أنا وارأسي.

٥٦٦٧ ـ [طرفه في: ٥٦٤٧]، تقدّم شرحُه.

٥٦٦٨ ـ [طرفه في: ٥٦]، تقدّم شرحُه.

٥٦٦٩ ـ [طرفه في: ١١٤]، تقدّم شرحُه.

٥٦٧٠ ـ [طرفه في: ١٩٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهْيِ عَنْ تَمَنِّي المريضِ للموت)

٥٦٧١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كانَ لَا بُدَّ فاعِلاً، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي ما كانَتِ الحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي).

[طرفاه في: ٦٣٥١، ٧٢٣٣].

شرحُ الحديث

في هذا الحديث نهيٌ عن تمنِّي الموت، لأنه يقطع عن المؤمن أجرَ الطاعة والعبادة، فإنَّ المؤمنَ ما دام على قيد الحياة، فإنه يصوم، ويصلِّي، ويعبدُ اللَّه، بجميع ما تعبَّده به، فإذا مات انقطع عملُه الصالح، فمن أجلِ ذلك نهىٰ الرسولُ ﷺ عن تمنِّي الموت.

ولا يحسُنُ بالمؤمنِ أن يقطع الخيرَ الذي وفَّقه اللَّهُ له في حياته، اللهمَّ إذا خاف على نفسه من الفتنة، في عصرٍ كثر فيه الشرُّ والفساد، وخاف أن يُفتن المؤمنُ في

دينه، أو ضاقت عليه الدنيا بملاحقة الأشرار له، فحينئذٍ يقول ما أرشد إليه الرسولُ الأعظم ﷺ: **(اللهمَّ أَحْيِني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاة خيراً)** ففيها استخارةٌ من اللّه تعالى، لِمَا هو الأنفعُ والأصلح له.

قال الحافظ ابن حجر: قولُه ﷺ: **(من ضُرٍّ أصابه)** حمله جماعة من السلفِ على «الضُّر الدنيوي» فإن وُجد «الضُّرُّ الأُخرويُّ» بأن خشي فتنةً في دينه، لم يدخل هذا في النهي، وقد فعل ذلك جماعةٌ من الصحابة، فقد روى مالك في الموطأ عن عمر رضي اللّه عنه أنه قال: (اللهمَّ كبرتْ سنِّي، وضعُفَتْ قوتي، وانتشرتْ رعيتي، فاقبضني إليك، غير مضيِّع، ولا مفرِّط). اهـ فتح الباري ١٠/١٢٨.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه التحذيرُ من تمنِّي الموت، من أجل ضُرٍّ دُنْيَوِيٍّ نَزَلَ به، كالفقر، والدَّين والمرضِ، وكثرةِ التعبِ من الأولاد.

الثاني: وفيه جوازُ تمنِّي الموت، إذا خشي الفتنةَ في دينه، ولم يستطع مقاومة الفجار والأشرار.

الثالث: وفيه أنَّ الموت ضياعٌ للعمل الصالح، الذي كان سيفعله، لو امتدَّتْ به الحياة، لقوله ﷺ: **(خيرُ الناس من طال عمرُه وحَسُنَ عملُه)** رواه الترمذي، ويدلُّ على هذا الإرشاد النبويِّ، الحديثُ الآتي ذكره رقم (٥٦٧٢).

بابُ (الخَوْفِ من فِتْنَةِ الدُّنيا)

٥٦٧٢ ـ عَنْ خَبَّابِ بنِ الأرتِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أنه اكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ، فَقَالَ: إنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصْهُمُ الدُّنْيَا، وَإِنَّا أَصَبْنَا ما لَا نَجدُ لهُ مَوْضِعاً إِلَّا التُّرابَ، وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ!!

ثُمَّ أَتيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى، وَهُوَ يَبْني حَائِطاً لَهُ، فَقَالَ: (إنَّ المُسْلِمَ لَيُؤْجَرُ في كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ، إلَّا في شَيْءٍ يَجْعلُهُ في هٰذَا التُّرابِ).

[أطرافه في: ٦٣٤٩، ٦٣٥٠، ٦٤٣٠، ٦٤٣١، ٧٢٣٤].

شرحُ الحديث

خبَّابُ بنُ الأرتِّ أحدُ السابقين إلى الإسلام، كان سادسَ من أسلم من الصحابة، وعُذِّب في اللَّه عذاباً شديداً، وقد سأله عمرُ عمَّا لقيه من المشركين، فكشف له خَبَّاب عن ظهره، ففزع عمر، وقال: ما رأيت مثلَ اليوم ظهراً كظهرك!! فقال له خبَّاب: يا أمير المؤمنين، لقد أُوقدتْ نارٌ من أجلي، ووُضعتُ عليها، فما أطفأَها إلَّا ودَكُ ظهري ـ أي شحمه ـ فَرَقَّ عمرُ لحاله، ودمعتْ عيناه، لِمَا أصاب خباباً رضي اللَّه عنه.

ولمَّا كبرت سنُّه، دخل عليه بعضُ الصحابة، فرأوه، وقد اكتوى في بطنه سبعَ مرات، بالحديد المحميِّ بالنار، من الألم الذي حلَّ به، متعجِّلاً الشفاءَ، وقال لهم: لقد خرج أصحابُ رسولِ اللَّه ﷺ من الدنيا، ولم تنل منهم الدنيا شيئاً، ولم تُنقص من أجورهم، واتَّسعتْ لنا الدنيا، بسبب كثرة الفتوحات، فنلنا منها ما لا نجد له مصرفاً نصرف فيه، إلَّا الإنفاقَ في البنيانِ، ولولا أنَّ رسول اللَّه ﷺ نهانا عن تمنِّي الموت، لتمنيَّتُه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الكيَّ بالنَّار جائز، لأنه أحد أنواع الشفاء، لحديث: **(أو كَيَّة بنار)** ولكنه مكروه لشدة ألمه، ولا ينبغي للمسلم.

الثاني: وفيه أنَّ تمنِّي الموت بسبب بعض الأمراض الجسدية، منهيٌّ عنه، لأنه اعتراضٌ على قَدَر اللَّه، بل يصبر ويحتسب.

الثالث: وفيه أنَّ إنفاقَ المال في البناء، إسرافٌ وتبذير، إلَّا لحاجة وضرورة، فالتوسعةُ في العمران، كالدور والقصور الشاهقة، التي يبنيها الأغنياءُ المترفون، مما ينهى عنه الإسلام، كما قال سبحانه: ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ ۞ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴾ [الشعراء: ١٢٨، ١٢٩].

قال المفسرون: الرِّيعُ: المكان الواسع المرتفع، **ومعنى الآية**: أتبنون بكل مرتفع من الأرضِ بناءً عالياً شامخاً، لمجرد اللهو والعبث، دون الحاجة إليه؟ وتتخذون مصانع أي قصوراً عالية شامخة، محكمة البناء، ترجون الخلود في الدنيا، كأنكم لا تموتون؟ اهـ التفسير الواضح الميسَّر (٩٢٠).

باب (دُخُولُ الجَنَّةِ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَتَقَاسُمُ دَرَجَاتِهَا بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ)

٥٦٧٣ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَنْ يُدْخِلَ أَحداً عَمَلُهُ الجَنَّةَ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ، فَسَدِّدُوا وَقارِبُوا، وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ: إِمَّا مُحْسِناً فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْراً، وَإِمَّا مُسِيئاً فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ»).

[طرفه في: ٣٩].

شرح الألفاظ

(يَتغمَّدني اللَّهُ) أي يسترني ويغشاني اللَّهُ برحمته، وفضله، وكرمه.

(فسدِّدُوا وقَاربُوا) أي اعملوا ما فيه سدادٌ وصوابٌ، من الأعمال الصالحة، وحاولوا أن تصلوا إلى الصواب، من السَّدادِ الذي معناه الجودةُ والإتقانُ.

(يَسْتَعتِبُ) من العُتْبىٰ وهي الرضا، يقال: استعتبتُه فأَعْتَبَني، أي استرضيتُه فأرضاني، أي يطلب رضى اللَّه بالتوبة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِن يَسْتَعْتِبُواْ فَمَا هُم مِّنَ ٱلْمُعْتَبِينَ﴾ [فصلت: ٢٤] أي إن يطلبوا إرضاءَ ربِّهم، فما هم من المرضيِّين، المقبولِ اعتذارُهم.

شرح الحديث

دخولُ الجنة إنَّما يكون بفضل اللَّه وبرحمته، ولا يكون بعملِ الإنسان، مهما كانت درجتُه عند اللَّه عاليةً ورفيعةً، ذلك لأنَّ عملَ الإنسان بعضَ الصالحات، هو من توفيق اللَّه وتيسيره له، وعونِه على الطاعة والعبادة، فلولا العونُ والتوفيقُ الإلٰهيُّ، لم يستطع الإنسانُ أن يقوم بهذه الطاعات، فلينظر الإنسانُ بعين البصيرة: مَنْ خلَقنا؟ مَنْ رَزَقنا؟ من أعطانا الصحَّةَ حتى قَدَرْنا على طاعته؟ إنها كلُّها نعمٌ إلٰهية، مَنَحنا اللَّه إيَّاها، فالفضلُ منه وإليه، ولذلك أمر رسولُ اللَّه ﷺ (أبا ذرٍّ الغفاري) أن يدعو ربه بهذا الدعاء، عقب كل صلاة: **(اللهمَّ أعنِّي على ذكرِكَ، وشكرِكَ، وحسنِ عبادتك)** وكما قال القائل:

إذَا لَـمْ يَـكُـنْ عَـوْنٌ مِـنَ الـلَّـهِ لِـلْـفَـتَـىٰ   فَـأَوَّلُ مَـا يَـقْـضِـي عَـلَـيْـهِ اجْـتِـهَـادُهُ

وحين سُئِلَ رسولُ اللَّه ﷺ: حتى أنت يا رسول اللَّه، لا تدخل الجنة بعملك؟ فقال لهم ﷺ: **(حتى أنا، إلَّا أن يتغمَّدني اللَّه برحمةٍ منه وفضل)**!! ولهذا دعاهم رسولُ اللَّه إلى إخلاص العمل، وتصويبه، وتسديده، حتى ينالوا رضوان اللَّهِ ورحمتَه!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ دخول المؤمن الجنة، بفضل اللَّه ورحمته، لا بعمله واجتهاده.

الثاني: وفيه الدعوةُ إلى إتقان العمل، وإخلاصِ النية للَّه سبحانه فيه، لنيل رضوانه.

الثالث: وفيه التحذيرُ للمؤمن، من الاعتماد على عمله الصالح، بل عليه أن يطلب من اللَّه رضوانَه، وقبولَ العمل.

الرابعُ: وفيه النهيُ عن تمنِّي نزول الموت، وأن يُخْلص النيَّة فيه، ليفوز ويسعد، فاللَّه تعالى لا يقبل إلَّا ما كان خالصاً لوجهه الكريم ﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

تنبيهٌ لطيفٌ

فإن قيل: كيف يكون دخولُ الجنة، بمَحْض فضلِ رحمة اللَّه تعالى وكرمه، دون حسابٍ للعمل؟ واللَّهُ تعالى يقول: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢].

فالجوابُ: أنَّ دخولَ الجنة يكون بمحض الفضل الإلٰهي، وتقاسمُ دَرَجَاتها بسبب الأعمال الصالحة، وبقدر إخلاص النية والعملِ للَّه، فلا تنافي بين الآية الكريمة، والحديث الشريف، ويوضِّحه قولُ الرسول ﷺ: **(في الجنة مائة درجة، ما بين الدرجة والدرجة، كما بين السماء والأرض)**.

٥٦٧٤ ـ [طرفه في: ٤٤٤٠]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (دُعَاءِ العَائِدِ لِلْمَرِيضِ)

٥٦٧٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كانَ إِذَا أَتَى مَرِيضاً، أَوْ أُتِيَ بِهِ إِلَيْهِ، قَالَ: «أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، ٱشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤكَ، شِفَاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»).

[أطرافه في: ٥٧٤٣، ٥٧٤٤، ٥٧٥٠].

شرح الألفاظ

(لَا يُغَادِرُ سَقَماً) أي لا يترك مرضاً في جسده، والسَّقَمُ: بفتح السِّين وضمِّها: المرضُ.

شرح الحديث

لمَّا كانت زيارةُ المريض مشروعةً، بل هي سنة مستحبَّة، فقد كان ﷺ يزور المريض، ويدعو له بالشفاء، من جميع ما حلَّ به من مرض، فيقول: (اللهمَّ ربَّ الناس، أذهب الباس، اشف وأنت الشافي، شفاء لا يغادر سَقَماً يا ربَّ العالمين) وهو دعاء جامعٌ لجميع صنوف الشفاء.

وفائدةُ التقييد بقوله: (لا يغادر سَقَماً) أي لا يترك أيَّ نوع من أنواع البلاء إلَّا صرفته، هو أنه قد يحصل الشفاءُ من ذلك المرض، فيخلفُه مرضٌ آخر يتولَّد منه، فكان ﷺ يدعو له بالشفاء الكامل، من جميع الأسقام والأمراض.

ما يستفاد من الحديث

فيه مشروعيةُ زيارة المريض، ومشروعيةُ طلب الدعاء له بالشفاء، وفيه إدخالُ الطمأنينة إلى قلب المريض، بدعاءِ الصالحين له، كما كان ﷺ يفعل مع المرضى.

قال الحافظ ابنُ حجر: وقد استشكل بعضُهم الدعاء للمريض بالشفاء، مع ما في المرضِ من كفارة الذنوب، وعظم الثواب!!

قال: والجوابُ: أنَّ الدعاء عبادة، وهو لا ينافي حصولَ الثواب، وتكفيرَ الذنوب، لأنهما يحصلان بأول حلول المرض، والصبرِ عليه، فالداعي يكون بين أمرين، كلٌّ منهما حَسَنٌ وقُربة، فإمَّا أن يحصل له مقصودُه فَيُشفَى المريضُ، وإمَّا أن يُعوَّض عنه، بجلبِ نفعٍ، أو دفعِ ضُرٍّ، وكلٌّ من فضل اللَّه تعالى. اهـ فتح الباري ١٠/١٢٣.

تنبيه لطيف

كانَ أنسٌ «رضي اللَّه عنه» إذا جاءه مريض، قال له: أَلَا أَرْقيك برقية رسول اللَّه ﷺ؟ فإذا استجاب دعا له بهذا الدعاء: **(اللهمَّ ربَّ الناس، مُذْهبَ الباس، إشفِ أنت الشافي، لا شافيَ إلا أنت، شفاءً لا يغادر سقماً)** ودخل سيِّدُنا رسولُ اللَّه ﷺ على «سعدِ بن أبي وقاص» وهو مريضٌ فقال: **(اللهمَّ اشف سَعْداً، اللهم اشفِ سعداً، اللهمَّ اشف سعداً)** رواه مسلم.

فدلَّ هذا الدعاء للمريض، على أنه لا يناقضُ ولا ينافي الرضى بقضاء اللَّه وقَدَره، فإنَّ الدعاء من القضاء والقدر، فالذي قضى بالداء، هو الذي أمر بالدعاء، والدعاءُ لبُّ العبادة ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

٥٦٧٦ ـ [طرفه في: ١٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥٦٧٧ ـ [طرفه في: ١٨٨٩]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ الطِّب

بابُ (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ داءً إلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً)

٥٦٧٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً).

شرح الحديث

هذا الحديث الشريف، يدلُّ دلالةً واضحة، على أنَّ الأمراض التي تُصيب الناسَ، هي من خَلْقِ اللَّهِ عزَّ وجل، وأنه ما من مرضٍ وداءٍ، إلَّا جعلَ اللَّهُ له دواءً، يشفي من ذلك المرض، فالذي خَلَق الداءَ، هو الذي خَلَق الدَّواءَ، ولهذا الحديث بدايةٌ، أوردها البخاري في الأدب المفرد، ونصُّها: (**تَدَاوَوْا يا عبادَ اللَّهِ، فإنَّ اللَّه لم يضعْ داءً، إلَّا وَضَعَ له شِفاءً، إلَّا دَاءً واحداً: الهَرِمُ**).

وفي صحيح مسلم عن جابر مرفوعاً: (لكلِّ داءٍ دواءٌ، فإذا أُصيبَ دواءُ الداء، بَرَأَ بإذن اللَّه تعالى).

وقال ابن مسعود: (لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، عَلِمه من عَلِمه، وجَهِلَه من جَهِلَه، فَتَدَاوَوْا، ولا تَتَداوَوْا بحرام)!!.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث إباحةُ التداوي، وجوازُ التداوي بكل دواء، إلَّا بالمحرَّم، كالخمر، والمخدِّر، وكلِّ مسكرٍ، ومُفَتِّر.

الثاني: وفيه أنَّ الدواءَ ينفع بإذن اللَّه تعالى، والتداوي لا ينافي التوكُّل على اللَّه، كما لا ينافي الأكلُ والشربُ دفعَ الجوع والعطش.

الثالث: وفيه الدعاءُ بطلب العافية، ودفع المضارّ، والاعتماد على الرُّقية

بالقرآن، كقراءة الفاتحة، والمعوِّذتين ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

٥٦٧٩ _ [طرفه في: ٢٨٨٢]، تقدّم شرحُه.

٥٦٨٠ _ [طرفه في: ٥٦٨١]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (الشِّفاءُ فِي ثَلاثَةِ أَشْيَاءَ)

٥٦٨١ _ عَنِ ٱبْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الشِّفَاءُ في ثَلَاثَةٍ: في شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَو شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَو كَيَّةٍ بِنَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ).
[طرفه في: ٥٦٨٠].

شرح الحديث

هذا الحديثُ الشريف، من الطبِّ النبويِّ، الذي أرشد إليه رسولُ اللَّه ﷺ، فقد ذكر أنَّ الشفاء في ثلاثة أشياء: في العسل الذي هو أصلُ الأدوية التي يعتمد عليها الناس، وهو الذي قال عنه القرآن الكريم: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩].

وفي الحجامة، التي يعتمد عليها العرب، لأنَّ بلادهم حارة، والحجامةُ أنجعها وأنفعُها شفاءً عند هَيَجان الدم.

وفي الكيِّ بالنار، بإحماء حديدة حتى تحمرَّ، ثم يكوى بها مكانُ الألم من الجسم، وإنما نهى عنه ﷺ، مع إثبات أنَّ فيه نفعاً وشفاءً، لِمَا فيه من الألم الشديد، والخطر الجسيم، إذا لم يكن المعالج عارفاً بمكان الداء، ولهذا كانت العربُ تقول في أمثالها: (آخرُ الدَّواءِ الكيُّ) كما أنَّ النبيَّ ﷺ كرهه لأمته فقال: **(وأنهى أمتي عن الكيِّ)**! . ولم يُرد النبيُّ ﷺ حصرَ الشِّفاء في هذه الثلاثة، فإنَّ الشفاءَ قد يكون في غيرها، وإنما نبَّه إلى أصولِ العلاجِ، والأدوية النافعة، فصلواتُ اللَّه وسلامُه على طبيب الأرواح، وطبيب الأجسام.

قال الحافظُ ابنُ حَجَر: ويؤخذ من الجمع بين كراهته ﷺ للكيِّ، وبين استعماله والإذن به، فقد كوى النبيُّ ﷺ «سعدَ بن معاذ» وغيره، واكتوى غيرُ واحدٍ من الصحابة، ولم ينكر عليهم رسولُ اللَّه ﷺ، ليبيِّن أنه لا يُترك مطلقاً، ولا يُستعمل مطلقاً، بل يُستعمل عند تعيُّنه طريقاً إلى الشفاء، مع اعتقاد أنَّ الشفاء بإذن اللَّه تعالى. اهـ فتح الباري ١٠/ ١٣٩.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ جملة الأدوية التي تنفع النَّاسَ لعلاج الأمراض، التي تصيبهم في أجسامهم.

الثاني: وفيه أنَّ الشفاء ليس محصوراً في العسلِ، والحجامةِ، والكيِّ بالنَّارِ وإنما هي أصول العلاج الشافي.

الثالث: وفيه النهي عن الكيّ بالنار، لشدّة ما يصيب الإنسانَ من الألم، حيث لا يُطيقه الجسم.

٥٦٨٢ ـ [طرفه في: ٤٩١٢]، تقدّم شرحُه.

٥٦٨٣ ـ [أطرافه في: ٥٦٩٧، ٥٧٠٢، ٥٧٠٤]، تقدَّم شرحه في الحديث رقم ٥٦٨١.

بابُ (التَّداوِي بالعَسَلِ وقولِهِ تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩])

٥٦٨٤ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخي يَشْتَكِي بَطْنَهُ، فَقَالَ: «ٱسْقِهِ عَسَلاً». ثُمَّ أَتَى الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «ٱسْقِهِ عَسَلاً»!! ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: «ٱسْقِهِ عَسَلاً». ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ، ٱسْقِهِ عَسَلاً»، فَسَقَاهُ فَبَرَأَ).

[طرفه في: ٥٧١٦].

شرح الحديث

هذا رجلٌ أعرابي، أتىٰ رسولَ اللَّه ﷺ ليخبره بأنَّ أخاه قد أُصيب بإسهالٍ حادٍّ، ولم ينفعه شيء من الدواء، **فقال له** ﷺ: **(اذهبْ فاسقه عسلاً)!!** فذهب الرجل فسقاه عسلاً، فزاد إسهالُه، وزادت شكواه، فرجع إلى رسول اللَّه ﷺ فأخبره أنه سقاه، فزاد معه المرضُ، فأمره ﷺ أن يعود ثانية، ويسقيه عسلاً، فسقاه فلم يُشف، وزاد معه الإسهالُ، وفي المرة الثالثة زجره ﷺ **وقال له: اذهب فاسقه عسلاً، صدق اللَّهُ حيث يقول:** ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩] وكذب بطنُ أخيك)! فسقاه فشُفي من مرضه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ العسل شفاء من كثيرٍ من الأمراض، وليس معناه أنه يشفي من كل مرض، لأن اللَّه تعالى لم يقل: فيه الشفاءُ للناس، بالتعريف، وإنما قال: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩] أي لبعض الأمراض، ومعظم الأمراض.

الثاني: وفيه أنَّ العسل يطهِّر المعدة والأمعاء، ولا يترك الفاسدَ من الطعام، بل يطرده ويُخرجه، ولذلك لمَّا سقاه المرَّة الأولى زاد إسهالُه، وكذلك في المرة الثانية، وفي المرة الثالثة نُقِّي البدنُ من الفضلات الفاسدة، فلمَّا سقاه شُفِي من مرضه، ولذلك قال له ﷺ: **(صدقَ اللَّهُ، وكَذَبَ بطنُ أخيك)** وقد ذكر ابنُ حجر من منافع العسل، ما يزيد على عشرة فوائد، وانظر تلك المنافع في فتح الباري ١٠/ ١٤٠.

٥٦٨٥ ـ [طرفه في: ٢٣٣]، تقدّم شرحُه.

٥٦٨٦ ـ [طرفه في: ٢٣٣]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (الحبَّةُ السوداءُ شفاء)

٥٦٨٧ ـ عَنْ عائِشَةَ أمّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنها أنَّها سَمِعَتِ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: «إنَّ هٰذِهِ الحَبَّةَ السَّوْداءَ، شِفاءٌ مِنْ كُلِّ داءٍ، إلَّا مِنَ السَّامِ». قُلْتُ: وَما السَّامُ؟ قَالَ: المَوْتُ).

شرح الألفاظ

(الحبَّةُ السوداءُ) هي الحبة المشهورة عند الناس: بحبة البركة، وقد أثبت الطبُّ الحديث، عظيم نفعها، فأدخلوها في كثيرٍ من الأدوية.

(السَّامُ): الموتُ، وقد جاء تفسيره عن النبي ﷺ، فقد كان اليهودُ يقولون: السَّامُ عليك يا محمد، يعنون الموت، وفيهم يقول تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوۡكَ بِمَا لَمۡ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [المجادلة: ٨].

شرح الحديث

هذا الحديثُ الشريف، من (الطبِّ النبويّ) الذي لم يهتد إليه الناسُ، إلَّا في الأزمان الأخيرة، فقد ثبت عند الأطباء، بما لا يحتمل الشكَّ، أنَّ الحبة السوداء، تقوِّي (جهاز المَنَاعة) في جسم الإنسان، ولها فوائدُ كثيرة، أدخلوها في كثير من الأدوية والأغذية، التي تفيد البدن، وتدفع عن الإنسان شَبَح المرض الفتَّاك، وبخاصة «مرض الإيدز» الذي لم يجدوا له علاجاً حتى زماننا، فإذا تقوَّى هذا الجهازُ، طردَ الأوباءَ التي تحلُّ بالجسم، ومن هنا يظهر صوابُ قوله ﷺ: **(شفاءٌ من كل داء)**.

هذا المرضُ الخبيثُ، الذي قهر اللَّه به البشر، «الإيدز» طاعونٌ سببُه انتشارُ فاحشة الزنى، والممارساتُ الجنسيةُ غير المشروعة، حيث يموت منه كل عام عشرات الملايين، وهذا ما أخبر عنه النبيُّ ﷺ في قوله: (ما ظهرت الفاحشةُ ـ يعني الزنى ـ في قوم قطُّ، إلَّا ظهرتْ فيهم الأسقامُ والأوجاعُ التي لم تكن في أسلافهم) ويكون هذا الخبرُ، من المعجزات النبوية، حيث أخبر عما اكتشفه الأطباءُ في العصر الحديث.

قال الإمام الخطابيُّ: قوله: **(شفاء من كل داء)** هو من العام الذي يُراد به الخاصُّ، لأنه ليس في طبيعة شيء من النبات، ما يجمع جميع الأشياء، التي تقابل الطبائع، في معالجة الأدواء، وإنما المراد أنها شفاء من كل داء يحدث من الرطوبة. اهـ.

وقال أبو بكر بن العربي: العسلُ عند الأطباء، أقرب إلى أن يكون دواءً من كل داء، من الحبة السوداء، ومع ذلك فإنَّ من الأمراض، ما لو شرب صاحبُه العسل لتأذَّى به، فإن كان في العسل شفاء للناس، فهو محمول على الأكثر الأغلب، فحملُ الحبة السوداء على ذلك أولى. اهـ فتح الباري ١٠/ ١٤٥.

أقول: لو عرف علماؤنا المتقدمون، ما أثبته علماء الطبِّ في عصرنا الحاضر،

لعرفوا معجزة سيِّد البشر، في حديثه عن هذا الخبر، الذي هو بحق من (أعلام النبوة)، صلوات اللَّه وسلامه عليه.

تنبيه لطيفٌ هام

لهذا الحديث قصة، ذكرها البخاري، وهي كما في الصحيح عن خالد بن سعد ـ مولى أبي مسعود البدري ـ أنه قال: (خَرَجْنا ومعنا «خالدُ بنُ أَبْجَرَ» فمرض في الطريق، فقدمنا المدينةَ وهو مريض، فعاد «ابنُ أبي عَتيق» فقال لنا: عليكم بهذه الحبة السوداء، فخذوا منها خمساً، أو سبعاً! اسحَقْنَها، ثم اقطروا في أنفه، بقطَراتِ زيت، في هذا الجانب، وفي هذا الجانب، فإنَّ عائشة رضي اللَّه عنها، حدَّثَتْني أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**إنَّ هذه الحبَّة السوداءَ، شفاءٌ من كل داء**) وذكر تتمة الحديث.

٥٦٨٨ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث السابق (٥٦٨٧).

٥٦٨٩ ـ [طرفه في: ٥٤١٧]، تقدّم شرحُه.

٥٦٩٠ ـ [طرفه في: ٥٤١٧]، تقدّم شرحُه.

٥٦٩١ ـ [طرفه في: ١٨٤٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (السُّعُوط بالعُوْدِ الهِنْديِّ والبَحْرِي)

٥٦٩٢ ـ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها قالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (عَلَيْكُمْ بِهٰذَا العُودِ الهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سبْعَةَ أَشْفِيَةٍ: يُسْتَعَطُ بِهِ مِنَ العُذْرَةِ، وَيُلَدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ).

[أطرافه في: ٥٧١٣، ٥٧١٥، ٥٧١٨].

شرح الألفاظ

(العُذْرةُ): وجَعٌ يعتري الصِّبيانَ غالباً، ويُسمَّى «وجَعَ الحَلْق».

(يُسْتَعطُ به): أي ما يُجعل في الأنف من الدواء، ومنه السُّعُوطُ الذي يُستنشق في الأنف لإخراج ما في الرأس من الداء بالعُطاس.

(يُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الجَنْب) أي يُداوى به من مرض (ذات الجَنْب)، والعامَّةُ يسمونه مرض الذاتيَّة.

(تَدْغَرْنَ) أي ترفَعْن لَهَاةَ الطفل المريض بأصبعكنَّ، لرفع الآفة عنه.

(العُودُ الهنديُّ) ويُسمى «القُسْطُ» وهو نوعان: هنديٌّ وهو أبيضُ اللون، وبحريٌّ وهو أسود اللون.

شرح الحديث

دلَّ هذا الحديث على أنَّ العودَ الهِنْديَّ، له فوائد كثيرة، وفيه منافعُ لأدواءٍ مختلفة، ومن منافعه أن يدرَّ الطَّمْثَ والبول، ويقتل ديدانَ الأمعاء، ويدفع السمَّ، ويُسخِّن المعدة، ويُذهب الكَلَف، وهو شفاءٌ من مرض ذات الجَنْب (الذَّاتية) ويشفي من مرض الحلق، وسبحان من وَضَع لكل داءٍ دواءً، وعلَّم سيِّد المرسلين علومَ الشريعة، وعلوم الطبِّ الحديث.

سبب ذكر الحديث

يروىٰ في سبب ذكر هذا الحديث، عن أمِّ قيس ـ وهي أختُ عُكاشَة بنِ مِحْصن ـ أنها قالت: (دخلتُ على رسول اللَّه ﷺ، بابنٍ لي، وقد عالجتُ له لَهَاةَ حلقه، بوضع أصبعي في نهاية حلقه، لأدفع عنه ألمَ ما أصابه، فقال لي رسولُ اللَّه ﷺ: «**لماذا تفعلين ذلك؟ عليكِ بهذا العود الهنديِّ، فإنه يشفي من سبعة أمراض، منها ذاتُ الجنب، ومرضُ التهابِ الحَلْق، وغيرها من الأمراض**»). اهـ وانظر عمدة القاري ٢/ ٢٤٩.

ما يستفاد من الحديث

أنَّ العودَ الهنديَّ، المسمَّى (بالقُسْطِ) شفاء لأمراضٍ عديدة، أخبر عنها رسولُ اللَّه ﷺ بما يتلقَّاه من الوحي، تأكيداً وتثبيتاً لصدق رسالته ﷺ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤] ويؤيِّده الحديث الآتي ذكرُه رقم (٥٦٩٦).

٥٦٩٣ ـ [طرفه في: ٢٢٣]، تقدّم شرحُه.

٥٦٩٤ ـ [طرفه في: ١٨٣٥]، تقدّم شرحُه.

٥٦٩٥ ـ [طرفه في: ١٨٣٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الحِجَامَةِ مِنَ الدَّاءِ)

٥٦٩٦ ـ عن أنس بن مالك رضي اللّه عنه أنه قال: (احتجم النبيُّ ﷺ حَجَمه «أبو طَيْبة» وأعطاه ﷺ صاعين من طعام، وكلّم مواليه فخفَّفوا عنه، وقال: (إنَّ أمْثَل ـ أي أفضل ـ ما تداويتم به الحِجَامةُ، والقُسْطُ البحريُّ، ولا تعذِّبوا صبيَانكم بالغَمْز ـ أي بالعصر بالأصابع من العُذْرة ـ وعليكم بالقُسْطِ).

[طرفه في: ٢١٠٢].

فهذا يدلُّ دلالة واضحة، على أن (القُسْط البحريَّ) علاجٌ لمرض الحَلْق، والتهابه، الذي يصيب الأطفال، وقد اشتهر أمرُه عند العامة وبين الأطباء، كما أنَّ الحجامة فيها علاج نافع لكثير من الأمراض، ولذلك احتجم رسولُ اللّه ﷺ، وأمر أمتَه بالحجامة لما فيها من النفع.

٥٦٩٧ ـ [طرفه في: ٥٦٨٣]، تقدّم شرحُه.

٥٦٩٨ ـ [طرفه في: ١٨٣٦]، تقدّم شرحُه.

٥٦٩٩ ـ [طرفه في: ١٨٣٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٠٠ ـ [طرفه في: ١٨٣٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٠١ ـ [طرفه في: ١٨٣٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٠٢ ـ [طرفه في: ٥٦٨٣]، تقدّم شرحُه.

٥٧٠٣ ـ [طرفه في: ١٨١٤]، تقدّم شرحُه.

٥٧٠٤ ـ [طرفه في: ٥٦٨٣]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

باب (السَّبْعِينَ أَلْفاً الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَاب)

٥٧٠٥ - عَنْ عَبْد اللَّهِ بنِ عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمُرُّونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوادٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: ما هذا؟ أُمَّتي هٰذِهِ؟ قِيلَ: بَلْ هٰذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، قِيلَ: انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلأُ الأُفُقَ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ هاهُنَا وَهاهُنَا، في آفاقِ السَّماءِ، فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلأَ الأُفُقَ، قِيلَ: هٰذِهِ أُمَّتُكَ، وَيَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ هٰؤلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ).

ثُمَّ دَخَلَ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ، فَأَفَاضَ الْقَوْمُ، وَقالُوا: نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنا رَسُولَهُ. فَنَحْنُ هُمْ، أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا في الإِسْلَامِ، فَإِنَّا وُلِدْنَا في الجَاهِلِيَّةِ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَخَرَجَ، فَقَالَ: (هُمُ الَّذِينَ لا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ). فَقَالَ عُكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ»).

[طرفه في: ٣٤١٠].

شرح الألفاظ

(عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ): هذا العرضُ إنما كان ليلة أسري بهﷺ، فقد رأى الخلائق، ورأى أمته أكثر الأمم.

(لا يَتَطَيَّرُونَ) أي لا يتشاءمون، أصلُه من التطير، وهو ما كان يفعله أهل الجاهلية، من اعتمادهم على الطير، فإذا أراد أحدُهم أمراً من الأمور، ورأى الطيرَ طارَ جهةَ اليمين تفاءل، وإذا طار جهة الشمال تشاءم، ورجع عمَّا عزم عليه، فهذا هو التطيُّر الذي نهى عنه الإسلامُ.

(ولا يَسْتَرْقُون): أي إذا أُصيبوا بآفة، أو بليَّة، أو بالعين، لا يطلبون الرقية لها، لكمال توكلهم على اللّه تعالى.

(ولا يَكْتَوونَ): أي لا يستعملون الكيَّ بالنَّار، طلباً للشفاء من الداء، بل يعتمدون على اللّه في شفائهم.

شرح الحديث

هذا الحديثُ الشريفُ، في رؤية النبي ﷺ للأمم، إنما جرى حين أُسْرِي برسول اللّه ﷺ إلى السموات العُلَى، فقد رأى ﷺ من عجائب الكون ما رأى، كما قال سبحانه: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨] رأىٰ الجنة والنار، ورأىٰ سدرةَ المنتهى، والبيتَ المعمور، وعُرضت عليه الخلائقُ، فرأى النبيَّ يأتي معه رجلٌ واحد أو رجلان، والنبيُّ ليس معه أحد، ورأىٰ قومَ موسى كثرةً كثيرة، ثم رأى أمته وهي أكثر الأمم، قد سدَّت المشارق والمغارب، وأكرمه اللّه بأنَّ سبعين ألفاً من أمته يدخلون الجنة، من غير حساب ولا عذاب، وهم الذين تركوا التعلُّق بالأسباب الظاهرة ـ مع اعتقادهم بجواز اتخاذها ـ واعتمدوا بكل يقينهم على اللّه جل وعلا، فأكرمهم اللّه بإدخالهم الجنة، بغير حساب ولا عذاب، وهذا كلُّه من فضل اللّه عليهم، حيث أيقنوا أنه سبحانه وحده، هو النافعُ الضار، وهو الشافي والمعافي، وكلُّ ما يحدث للناس إنما هو بقضاءٍ وقدر، فلم يخيِّب اللّهُ أملَهم ورجاءهم، وأكرمهم بدخول جنات النعيم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ أمة محمد ﷺ أفضلُ الأمم، وأكثرها يوم القيامة عدداً، عند دخول المؤمنين الجنة.

الثاني: وفيه جوازُ ترك الأخذ بأسباب الطبِّ والعلاج، والاعتماد على اللّه، بكشف الضُّرِّ ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣].

الثالث: وفيه إكرامُ اللّه للأمة المحمدية، بأنَّ سبعين ألفاً منهم، يدخلون الجنة، من غير حساب ولا عذاب، كرامةً من اللّه لهذه الأمة.

الرابع: وفيه أنَّ الرسول ﷺ أخذ بالأسباب، فرَقَى نفسه بالقرآن، وببعض الأدعية، وهذا لا ينافي التوكُّل على اللّه، لأنه ﷺ في (مقام التشريع) ففعل ما هو جائزٌ، لتقتدي به أمته، بالأخذ بالأسباب، مع الثقة بمسبِّب الأسباب، وهو اللّه ربُّ العالمين.

الخامس: وفيه أنَّ من وصل إلى درجة اليقين، في ثقته بأن جميع الأمور

بيد اللَّه، وأنه هو الشافي والمعافي وحده، وأنَّ الدواء ليس سبباً لحصول الشفاء، يجوز له ترك استعمال الدواء والرُّقىٰ، وكلِّ أسباب العلاج، وطلب الشفاء من اللَّه بالدعاء، فكم من مريض مات باستعماله الدواء، وكم من عليلٍ شُفي من غير دواء!؟

السادس: وفيه أنَّ هؤلاء السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة من غير حساب، هم غيرُ الذين يدخلون الجنة، بشفاعة خاتم النبيين ﷺ، وهم أكثر عدداً من هؤلاء.

٥٧٠٦ ـ [طرفه في: ٥٣٣٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (لا عَدْوى ولا طِيرَةَ والأمرُ بالفِرَارِ مِنَ المَجْذُوم)

٥٧٠٧ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذومِ كَما تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ).

[أطرافه في: ٥٧١٧، ٥٧٥٧، ٥٧٧٠، ٥٧٧٣، ٥٧٧٥].

شرح الألفاظ

(طِيرة) أي تشاؤم بسبب الطير، إذا طار جهة اليمين، أو جهة اليسار، وكان هذا من عادات الجاهلية.

(هامة) الهامةُ: البومةُ، أي لا تشاؤم، بسبب وقوف البومة على دار أحدٍ منكم، كأنها نعيٌ لأهل المنزل.

وقيل: إنَّ العرب في الجاهلية، كانوا يقولون: إذا قُتل الرجلُ ولم يؤخذ بثأره، خرجت من رأسه هامةٌ، تدور حول قبره، وتقول: اسقوني، اسقوني، حتى يُؤخذ بثأره، فأبطل الإسلامُ ذلك الاعتقاد الفاسد.

(صَفَر): المراد به التشاؤم بقدوم شهر صفر.

وقيل: هو تأخيرُ حرمة المحرَّم إلى صفر، وهو المسمَّى بالنَّسيء.

(المَجْذومُ): هو المريضُ بمرض الجُذَام، وهو مرضٌ يستعصي علاجُه، يشبه مرضَ البَرَص.

شرح الحديث

كان عند العرب عاداتٌ جاهلية، توارثوها عن الآباء والأجداد، وكلُّها تخالف الحقيقة، لأنها من عقائد أهل الجاهلية، التي ما أنزل اللّه بها من سلطان.

فكانوا يعتمدون على الطير، فيما يعزمون عليه من الأسفار، وأمور البيع، والشراء، والتجارة.

فإذا أراد أحدهم الأمر، أطلق طيراً، فإذا رآه طار جهة اليمين استبشر، واعتقد بربح تجارته، ويُمْنِ سفره، وفوزِ مقصده، فاستمرَّ على عزمه على السفر أو التجارة.

وإن رأى الطَّيرَ توجَّه جهةَ الشمال، تشاءَمَ به، ورجعَ عن عزمه وقصده، فأبطلَ الإسلامُ ذلك الاعتقاد الفاسد، فلا تطيُّر ولا تشاؤم.

وكذلك كانوا في الجاهلية، يعتقدون بأن القتيل إذا لم يُؤخذ بثأره، يخرج من قبره هامة ـ أي طير ـ يطير حول القبر، ويقول: اسقوني، اسقوني، فإذا أخذوا بثأره، ذهب الطائر واختفى، وهذا من الخرافات والأوهام، التي أبطلها الإسلام.

ومن هذه العقائد الفاسدة، التشاؤمُ بقدوم شهر صفر، وكلُّ هذه من الخرافات والأساطير، فإنَّ الشهورَ والأيام أزمانٌ خَلَقها اللّهُ، لا تأتي بالخير أو بالشرِّ، وإنما الخالقُ جلَّ وعلا، هو وحده المنفرد بالتصرف، والتدبير، يُغني ويُفقر، ويُعزُّ ويُذلُّ، فالخير والشرُّ بيده، ولا يصحُّ إيمانُ إنسان حتى يؤمن بالقَدَر خيره وشرِّه من اللّه تعالى، كما قال سبحانه: ﴿**قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا**﴾ [النساء: ٧٨].

ومن جملةِ اعتقاد أهل الجاهلية، أنَّ المرض ينتقل من السقيم إلى الصحيح، بطبعه وذاته، ولا تأثيرَ لتقدير اللّه تعالى، فالأمورُ كلُّها تسير حسب طبائع الأشياء، فالمرضُ ينتقل بطريق العدوى، دون إيمانٍ بإرادة اللّه وخَلْقه، فوضَّح ﷺ بقوله: (لا عدوى) أي لا عدوى تُؤثِّر بطبعها وذاتها، بل بقَدَرٍ من اللّهِ تعالى، ومع ذلك ينبغي أن يحتاطَ الإنسانُ، فلا يقعد مع الأبرص، والمجذوم، بل يبتعد عنهما، ولهذا قال ﷺ في نهاية الحديث: (**وفرَّ من المجذوم فرارَكَ من الأسد**) أي كما تهرب من الأسد، خوفاً من أن يفترسك، فاهربْ من المجذوم خوفاً من أن يُعْدِيَك، وهذا هو الشرع الحنيف، الأخذُ بالأسباب، مع اللجوء إلى مسبِّب الأسباب، جلَّ جلالُه.

تنبيه هام

ليس في الحديث الشريف، نفيٌ للعدوى، على وجه الإطلاق، بل هو نفيٌ

للاعتقاد الفاسد الذي كانوا عليه في الجاهلية، من أن المرض يحلُّ بالإنسان، بطريق العدوى من الغير، وليس بتقديرِ اللَّه وإرادته، والمؤمنُ يعلم أن كلَّ ما يصيبُ الإنسانَ من داءٍ ومرضٍ وبلاء، إنما هو بإرادةِ وتدبيرِ إلٰهي، ولمَّا قال الأعرابيُّ: يا رسول اللَّه ما بالُ الإبل تكون في الصحراء، أشباهَ الظِّباء، فيخالطها البعيرُ الأجربُ فيُجْربها؟ ردَّ عليه النبيُّ ﷺ الشبهة بقوله: **(فمن أعْدىٰ الأولَ)**؟ أي من أين جاء الجربُ الذي حلَّ بالأول؟ أليس من خلق اللَّه وتدبيره؟ وهو جواب في غاية البلاغة والإيجاز، ليعلم جميعُ الخلق أنَّ هناك أسباباً، وهناك مسبِّب الأسباب، وهو الخالقُ المتصرفُ في الكون.

وصفوةُ القول في هذا الموضوع، أنَّ النبيَّ ﷺ لم ينفِ ثبوتَ العدوى، بدليل قوله ﷺ: **(فرَّ من المجذوم فراركَ من الأسد)** وقوله ﷺ: **(لا يُوردنَّ ممرضٌ على مصحٍّ)** رواه البخاري، أي لا تتركوا المريضَ يدخل على الصحيح، لئلا يُعديَه وينقل إليه المَرَض، فهذا يدلُّ على ثبوت العدوى، لا على نفيه.

والحديثُ إنما وردَّ لبيان خطأ اعتقاد أهل الجاهلية، أنَّ المرض يحدث بمجرد التقاء الصحيح بالمريض، دون اعتقادٍ بأن هناك إلٰهاً قديراً حكيماً، قدَّر المقادير، والمصائبَ والنوائب، وأنه هو الذي كتب المرضَ، وكتب الشفاء، وقضى بالموت والحياة، وأنزل الداءَ وأنزل الدواء، وربط بين الأسباب والمسبَّبات، كما قال سبحانه: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ ۝ وَأَنَّهُۥ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا ۝ وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ۝ مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ ۝ وَأَنَّ عَلَيْهِ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْأُخْرَىٰ ۝ وَأَنَّهُۥ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ﴾ [النجم: ٤٣ ـ ٤٨] أي أغنى وأفقر، فالكلُّ بتقديرِ وتدبير، سبحانه وتعالى، فعَّال لما يريد.

وهناك قولٌ آخر للمحدِّثين في هذا الحديث، وهو أنَّ قوله ﷺ: **(لا عَدْوى)** قالوا: «لا» ناهية، وليست نافية، **والمعنى:** لا يَعْدي بعضُكم بعضاً، فيجلس معه ويخالطه، ويُسبِّبُ له انتقال العدوى، وهذا القول ينسجم مع تتمة الحديث **(وفرَّ من المجذوم فرارك من الأسد)** فلو لم يكن هناك عدوى، لما أمرَ ﷺ بالفرار من المصاب بمرض الجُذَام، كما يفرُّ من الأسد، ويكون هذا النهيُ، كالنهي الوارد في آية الحج ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] أي فلا يرفُثْ، ولا يَفْسقْ ولا يجادل، ويخاصم الرفقاء، فهو نهيٌ عن هذه المحظورات، وليس بنفي، فافهم هذا واللَّه يرعاك، ويؤيد القولَ الأولَ الحديثُ الآتي ذكرُه، رقم (٥٧١٧).

٥٧٠٨ ـ [طرفه في: ٤٤٧٨]، تقدّم شرحُه.

٥٧٠٩ ـ [طرفه في: ٤٤٥٦]، تقدّم شرحُه.

٥٧١٠ ـ [طرفه في: ١٢٤١]، تقدّم شرحُه.

٥٧١١ ـ [طرفه في: ١٢٤٢]، تقدّم شرحُه.

٥٧١٢ ـ [طرفه في: ٤٤٥٨]، تقدّم شرحُه.

٥٧١٣ ـ [طرفه في: ٥٦٩٢]، تقدّم شرحُه.

٥٧١٤ ـ [طرفه في: ١٩٨]، تقدّم شرحُه.

٥٧١٥ ـ [طرفه في: ٥٦٩٢]، تقدّم شرحُه.

٥٧١٦ ـ [طرفه في: ٥٦٨٤]، تقدّم شرحُه.

باب قولِ النَّبيِّ ﷺ: (لا عَدْوىٰ)

٥٧١٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ!!. فَقَالَ أَعْرَابِيّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ إِبِلِي، تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَهَا الظِّبَاءُ، فَيَأتِي الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ»)؟

[طرفه في: ٥٧٠٧].

شرح الحديث

دلَّ الحديث الشريف، على أنَّ ما يحدث للإنسان من أسقام وأمراض، إنما هي بتقديرٍ من اللَّه عزَّ وجلَّ، وحين قال الأعرابي للرسول ﷺ: إنَّ إبلي تكون سليمة، فيدخل فيها البعيرُ الأجربُ، فتصاب بالجرب؟ قال له الرسول ﷺ: فمن أجربَ الأول؟

أي من أين أتى مرضُ الجرب للبعير الأول؟ لولا أنَّ اللَّه تعالى قدَّر هذا المرض على الإبل، فإذا كان البعير السليمُ قد انتقل إليه مرضُ الجَرَب من المريض، فمن أين

جاء الجربُ إلى الأول؟ وهي حجة دامغة تبطل عقيدة أهل الجاهلية، فثبت بهذا القول أنَّ الذي فعل بالجميع ذلك، هو الخالقُ القادرُ على كل شيء، وهو اللّه ربُّ العالمين.

قال النووي: المراد بقوله ﷺ: **(لا عَدْوى)** يعني ما كانوا يعتقدونه أن المرض يُعدي بطبعه، ولم يَنْفِ حصولَ الضرر عند ذلك، بقدرة اللّه تعالى. اهـ.

٥٧١٨ ـ [طرفه في: ٥٦٩٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الكَيِّ مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ)

٥٧١٩ ـ ٥٧٢٠ ـ ٥٧٢١ ـ عَنْ أَنَس بن مالك رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أنه قال: (أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الأَنْصَارِ أَنْ يرْقُوا مِنَ الْحُمَةِ وَالأُذُنِ، قَالَ أَنَسٌ: كُوِيتُ مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ، وَشَهِدَنِي أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَ(أَبُو طَلْحَةَ) كَوَانِي.

شرح الحديث

كان رسول اللّه ﷺ قد نهى صحابتَه الكرامَ عن الرُّقى ـ وهو الاستشفاء بأقوالٍ، أو دعواتٍ يدعو بها الراقي ـ حتى قدم المدينة، وكانت الرُّقى في ذلك الزمان، فيها كثير من كلام الشِّرك، فلمَّا قدم المدينة، لُدغ رجلٌ من أصحابه، فقالوا: يا رسول اللّه! قد كان آلُ حزم يرقون من الحُمَةِ ـ أي لدغة الحيَّة أو العقرب ـ فلمَّا نهيتَ عن الرُّقى تركوها، فقال لهم ﷺ: **(اعْرُضُوا عليَّ رُقَاكم)**!! فعرضوها عليه، فلم ير بها بأساً، وأذن لهم فيها، كما رخَّص لهم ﷺ بالرقية من ألمِ الأُذن، إذا حصل فيها ألمٌ ووجعٌ.

وكان أنسُ بن مالك يُكوى من مرض (ذاتِ الجنب)، في حياة رسول اللّه ﷺ، ولم يمنعه من ذلك، وكان أبو طلحةَ الأنصاري يكويه، وقد حضر كيَّه عدد من الصحابة، منهم أنسُ بن النضر، وزيدُ بن ثابت، فدلَّ على جواز استعمال الكَيِّ، وإنما

كرهه ﷺ لشدة ألمه، لا لحرمته، ولهذا قال ﷺ: **(أو كيَّةٍ بنار، وأنهى أمتي عن الكيِّ)** فجعله أحد أسباب الشفاء.

٥٧٢٢ ـ [طرفه في: ٢٤٣]، تقدّم شرحُه.

٥٧٢٣ ـ [طرفه في: ٣٢٦٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ قَولِ النَّبيِّ ﷺ: «الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»

٥٧٢٤ ـ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَنَّها كانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِالمَرْأَةِ قَدْ حُمَّتْ تَدْعُو لَهَا، أَخَذَتِ المَاءَ، فَصَبَّتْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا. وقالَتْ: وكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُدَهَا بِالمَاءِ).

شرح الحديث

روتْ هذا الحديثَ «فاطمةُ بنتُ المنذر» ـ كما هي رواية البخاري ـ فأخبرتْ أنَّ المرأة من نساء الصحابة، كانت إذا أصابتها حُمَّى، تأتي إلى السيدة «أسماء» لتدعوَ لها بالشفاء، فكانت أسماء تأتي بالماء البارد، فتصبُّه في فتحة صَدْر المحمومة، لتخفيف حرارة الحُمَّى، وكانت تقول: إن الحُمَّى من فَيْح جهنم ـ أي لهبها ـ وتستشهد بقول رسول اللَّه ﷺ: **(الحُمَّى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء)** رواه البخاري.

هذا الحديث محمولٌ على التشبيه والتمثيل بمعنى أنَّ حرَّ الحُمَّى، شبيهٌ بحرِّ جهنم، تنبيهاً للبشر على شدة حرِّ النار، ولمَّا كانت النارُ تُطفأُ بالماء، لذلك أمرَ ﷺ بصبِّ الماء على المحموم، لتخفيف حرارةِ البدن، ولهذا يستعملُ الأطباءُ في زماننا (الكمَّادات الباردة)، ويضعونها على جسمه، مع إعطائه بعض الأدوية، التي تُذهب حرارة الحمَّى، أو تُخفيها.

وهذا الحديثُ الشريف، وصفةٌ طبيَّة، من الطِّبِّ النبويِّ الذي أرشد إليه سيِّد المرسلين ﷺ، وكان ابنُ عمر رضي اللَّه عنه إذا أصابته الحُمَّى، يستعمل الماء ويقول: اكشف عنا الرِّجز يا ربَّ العالمين، أي اكشف عنا العذاب، ولا شك أن الحُمَّى نوع من العذاب الدنيوي.

٥٧٢٥ ـ [طرفه في: ٣٢٦٣]، تقدّم شرحُه.

٥٧٢٦ ـ [طرفه في: ٣٢٦٢]، تقدّم شرحُه.

٥٧٢٧ ـ [طرفه في: ٢٣٣]، تقدّم شرحُه.

٥٧٢٨ ـ [طرفه في: ٣٤٧٣]، تقدّم شرحُه.

٥٧٢٩ ـ [طرفاه في: ٥٧٣٠، ٦٩٧٣]، انظر شرح الحديث رقم ٣٤٧٣.

٥٧٣٠ ـ [طرفه في: ٥٧٢٩]، تقدّم شرحُه.

٥٧٣١ ـ [طرفه في: ١٨٨٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (ما يُذكَرُ فِي مَرَضِ الطَّاعُونِ)

٥٧٣٢ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّه قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**).

[طرفه في: ٢٨٣٠].

شرح الحديث

الطاعونُ مرضٌ فَتَّاك، ووباءٌ قاتل، يُفْني من نزل به بسرعة، وهو انتقامٌ من اللّه تعالى، للأمم الفاجرة، التي تكثرُ فيها الرذيلةُ والفجور، كما أخبر الصادق المصدوق ﷺ بقوله: (ما ظهرت الفاحشة ـ أي الزنى ـ في قوم قطُّ، ليُعلنوا بها، إلَّا أُصيبوا بالطَّاعون، والأمراضِ التي لم تكن في أسلافهم) أو كما قال ﷺ.

وفي مسند الإمام أحمد عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: (فناءُ أمتي بالطَّعن ـ أي القتل ـ والطاعون!! قالوا: يا رسول اللّه هذا الطعنُ قد عرفناه!! فما الطاعونُ؟ قال: وخْزُ إخوانكم من الجن! وفي كلٍّ شهادةٌ) أي ينال فيها المؤمنُ أجر الشهيد.

والطَّاعونُ مأخوذٌ من الطَّعْن، وهو كلُّ وباءٍ وداءٍ فتاك، ويختلف من عصرٍ إلى عصر، فأحياناً يظهر بِبُثَر تخرج في الآباط، مع خَفَقَان في القلب، والقيء الشديد، وأحياناً يكون بمرضٍ عام، يفسد له الهواءُ، وتفسدُ به الأمزجةُ والأبدانُ، ومنه أنواعٌ

من الوباء، (كالكوليرا، والإيدز، والسَّيلان، ومرض انفلونزا الطيور، ومرض جنون البقر، أو جنون البشر) وغير ذلك من أنواع الوباء والبلاء.

وقد أخبر الصادق المصدوق ﷺ، بأنَّ من مات من المسلمين بسبب الطاعون، فإنه ينال أجرَ الشهيد، فهو نقمةٌ على الكافر الفاجر، ورحمة بالمؤمن الصابر، لأنه ينال ثواب الشهيد في سبيل اللَّه، فمن مات بالطاعون من المؤمنين، كان له نعمةً ورحمة، ومن مات به من الفُسَّاق والفجار، كان عليه نقمةً وعذاباً، كما في الحديث الآتي ذكرِه (٥٧٣٤).

٥٧٣٣ - [طرفه في: ٦٥٣]، تقدّم شرحُه.

٥٧٣٤ - عَنْ عائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ (أَنَّها سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ، فَأَخْبَرَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ: «كانَ عَذاباً يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ، يَقَعُ الطَّاعُونُ، فَيَمْكُثُ في بَلَدِهِ صَابِراً، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا ما كَتَبَهُ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ).

دلَّ الحديث الشريف، على أنَّ وباء الطاعون، رحمةٌ بالمؤمن، ونقمة وبلاء على الكافر.

[طرفه في: ٣٤٧٤].

تنبيه هام

أولُ طاعونٍ وقع في الإسلام «طاعونُ عَمُواس» مات في الشام من هذا الطاعون، ثلاثون ألفاً من البشر، نسأله تعالى الحفظَ والسلامة، وأن يجنبنا شرَّ الحروب والفتن، ما ظهر منها وما بطن، إنه سميع مجيب الدعاء.

٥٧٣٥ - [طرفه في: ٤٤٣٩]، تقدّم شرحُه.

٥٧٣٦ - [طرفه في: ٢٢٧٦]، تقدّم شرحُه.

٥٧٣٧ - انظر شرح الحديث رقم ٢٢٧٦.

❁ ❁ ❁

بابُ (الرُّقْيَةِ مِن العَيْنِ)

٥٧٣٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قَالَتْ: (أَمَرَني النَّبِي ﷺ، أَوْ: أَمَرَ ﷺ أَن يُسْتَرْقَى مِنَ العَيْنِ).

شرح الحديث

الإصابةُ بالعين ثابتة، وقد أمر ﷺ أصحابه، أن يأخذوا بالرُّقية ويعملوا بها، بسبب الإصابة بالعين، فقد جاء في الحديث الصحيح: **(العينُ حقٌّ، ولو كان شيءٌ يَسْبِق القَدَر لسَبقَتْه العينُ)** رواه مسلم.

ومعنى الحديث الشريفِ

أنَّ العين قد تكون سبباً من أسباب المرض، والموت، ولكنَّ المرءَ لا يُصيبه إلَّا ما قُدِّر له، وأنَّ العينَ لا تسبق القَدَر، ولكنها من القَدَر، فربما أُصيبَ الإنسانُ في جسده، بنظرةٍ من عين حاسد، أو عائن، قال تعالى: ﴿ وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزۡلِقُونَكَ بِأَبۡصَٰرِهِمۡ ﴾ [القلم: ٥١] أي كادوا من شدة بغضهم لك، أن يصرعوك بأعينهم، ويهلكوك بنظرات قاتلةٍ مسمومة، فدلَّت الآية على تأثير العين، وأنَّ الإصابة بها حقٌّ، ولكنَّها لا تُحْدِث الضرر، إلا إذا وافقت القضاءَ والقدر.

أمَّا علاجُ الإصابة بالعَيْن، فهو أن يغتسل العائنُ ـ أي الذي يُصيب بعينه ـ بأن يغسل يديه، ووجهه، ومرفقيه، وركبتيه، وداخلة إزاره، ويجمعَ ذلك في إناء، ويصبُّه على من أصابه بعينه، لحديث عائشة رضي اللَّه عنه أنها قالت: **(كان يُؤمر العائنُ فيتوضأ، ثم يغتسل منه المصابُ بالعَيْن)** رواه أبو داود.

أمَّا العائنُ ـ الذي يُصيب بعينه ـ فقد أُمر إذا رأى شيئاً فأعجبه، أن يدعو لأخيه بالبركة، فيقول: تبارك اللَّهُ أحسنُ الخالقين، اللهم باركْ له فيه، وباركْ له فيما رزقتَه، وأعطيته، ليدفع ضررَ عينه عنه، لِمَا رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: **(إذا رأى أحدُكم من نفسه، أو ماله، أو رأى على أخيه شيئاً يعجبُه، فَلْيدعُ له بالبركة، فإنَّ العين حقٌّ)** رواه النسائي.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الإصابة بالعين حقٌّ، لا يُنكر، ويصلُ للإنسان منها الضَّررُ بمشيئة اللَّه تعالى.

الثاني: وفيه أنَّ على من يصيب غيرَه بالعَيْن، أن يغتسل، ويصبَّ ماءَ الاغتسال على من رُمي بالعين، لحديث: **(وإذا استُغسلتُم فاغْسِلُوا)** رواه مسلم، أي إذا طُلب منكم الغُسْلُ فلا تمتنعوا منه.

الثالث: وفيه البُعدُ عن العائن، وتجنّبُ مجالستِهِ، لئلا يلحقه من ورائه ضرر.

الرابع: وفيه أنَّ من رأى خيراً، على أحدٍ من الناس، أن يدعو له بالخير ويقول: (ما شاء اللَّهُ، تبارك اللَّهُ أحسنُ الخالقين) فإنها تدفع ضَرَرَ العين.

بابُ (الرُّقيةِ مِنَ النَّظْرَةِ)

٥٧٣٩ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جارِيَةً، فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَ: «ٱسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ»).

شرح الألفاظ

(جَارِيَة) الجاريةُ: الفتاةُ الصغيرةُ السِّنِّ، وجمعُها: جواري.

(سَفْعَةٌ): شُحُوبٌ في الوجه، صُفرةٌ، أو سواد، وأصلُ السَّفْع الأخذ بالنَّاصية، قال تعالى: ﴿لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾ [العلق: ١٥] أي لنأخذنَّ بناصيته، ولنقذفنَّه في الجحيم.

(النَّظرةُ): الإصابةُ بالعَيْن، يقال: أصابته نظرةٌ، أي عينُ حاسد، أو عائن.

شرح الحديث

دخل سيدنا رسولُ اللَّه ﷺ على أمِّ المؤمنين «أمِّ سَلَمَةَ» فرأىٰ عندها فتاةً صغيرةً،

ظَهَر على وجهها صفرةٌ وشُحوبٌ، فعرف أنها مصابةٌ من الجنّ، أو أحد البشر، فقال ﷺ: **(اطلبوا من يَرْقيها من العَيْن، فإنها مصابةٌ بنظرةٍ من خبيثٍ)**، فدلَّ هذا الحديث على أنَّ العَيْنَ تؤثِّر، وينبغي لها الرقيةُ.

قال الخطَّابي: قد تكون الإصابةُ بالعين، من البشر، أو من الجنّ، وعيونُ الجِنِّ أَنْفذُ من الأَسِنَّة ـ أي الرماح ـ ولمَّا مات (سعدُ بن عُبادة) سُمع قائلٌ من الجِنِّ يقول:

نَحْنُ قَتَلْنَا سَيِّدَ الخَزْرَجِ «سَعْدَ بَنَ عُبَادَة» وَرَمَيْنَاهُ بِسَهْمٍ فَلَمْ يُخْطِ فُؤَادَهْ

أي فلم يُخطِئ السهمُ قلبَهُ فمات، أي أصبناه بعين حاسدٍ منَّا. اهـ عمدة القاري ٢١/٢٢٦.

ويؤخذ من الحديث: مشروعيةُ الرُّقيةِ من العَيْن، ويؤيِّده الحديثُ الآتي ذكُره رقم (٥٧٤١).

٥٧٤٠ ـ [طرفه في: ٥٩٤٤]، تقدَّمَ شرحه في الحديث (٢٠٨٦).

بابُ (الرُّقيةُ مِنَ الحيَّةِ، وَالعَقْرَبِ، وَكُلِّ ذِي حُمَة)

٥٧٤١ ـ عَنْ أمِّ المؤمنين عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالَتْ: (رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ في الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ).

شرح الألفاظ

(الحُمَة): كلُّ شيءٍ يلْدغُ، أو يَلْسَع، كالحيَّة، والعقرب، أو الزنبور.

وقيل: هي خاصةٌ بلسعة العَقْرب، والراجحُ أنَّ المراد بها: لسعةُ ذوات السُّموم، كما قاله ابن حجر.

شرح الحديث

هذا الحديث أخرجه البخاري، كما أخرجه مسلم في الطِّبِّ، وأصلُه أنَّ

(الأسودَ بنَ يزيدَ النَّخَعي) سأل عائشةَ رضي اللَّه عنها (عن الرُّقية من الحُمَة ـ أي لسعة العقربِ ـ فقالت: رخَّصَ النبيُّ ﷺ في الرُّقيةِ من كلِّ حُمَةٍ).

تعني من كلِّ لسعةٍ يُصابُ بها الإنسانُ، سواءً كانت لسعة حيَّة، أو عقرب، أو كل ضار.

قال البدرُ العيني: وقولُ عائشة «رخَّص النبيُّ» مشعرٌ بأنه كان منهيًّا عنه، ولعلَّ النبيَّ ﷺ نهاهم عن الرُّقية، لِمَا عسى أن يكون فيها شيءٌ من ألفاظ أهلِ الجاهلية، فلمَّا عَلِمَ أنها عاريةٌ عنها، أباح لهم ذلك. اهـ عمدة القاري ٢٦٨٢١.

٥٧٤٢ ـ انظر شرح الحديث رقم ٥٧٤٥.

٥٧٤٣ ـ [طرفه في: ٥٦٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٤٤ ـ [طرفه في: ٥٦٧٥]، تقدّم شرحُه.

باب (رُقْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمَرِيضِ)

٥٧٤٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: «بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا»).

[طرفه في: ٥٧٤٥].

شرح الحديث

كان سيدنا النبيُّ ﷺ، إذا أتاه مريضٌ يشتكي من الألم، أخذ من ريقهِ الشريف، على أصبعه السبَّابة، ثم وضعها على التراب، فَعَلِقَ شيءٌ من التراب على أصبعه، ثم مسح به الموضعَ العليل، ثمَّ دعا بهذا الدعاء المبارك: **(بسم اللَّه الشافي، تربةُ أرضنا، بريقة بعضنا، يُشفى سقيمنا ـ أي مريضنا ـ بإذن ربِّنا)**. ومعنى «تُرْبة أرضنا»: أي هذا الترابُ الذي نعالج به مريضَنا، هو من التراب الذي خُلق منه البشر ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَآ أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ﴾ [الروم: ٢٠] فنسأل اللَّهَ ربَّنا أن يشفي مريضَنا، ببركة إبداعه لخلق الإنسان من التراب، وألَّا يردَّنا خائبين!!.

ما يُستفاد من الحديث

في الحديث الشريف دلالة على الرُّقىٰ من كلِّ الأوجاع والآلام، والنَّفثُ ـ أي النفخُ بالريق ـ على مكان المرض والداء، ووضعُ السبَّابة على المريض، عند الرُّقية مكان الألم، والتبرك بذكر أسماء اللَّهِ الحسنى، وآثار رسوله الكريم.

قال النوويُّ: وقد يُراد بالأرض: (أرضَ المدينة) خاصةً لبركتها، وسكنى رسول اللَّه ﷺ فيها، وبالريق ريقُه الشريف، فيكون ذلك مخصوصاً، واللَّهُ تعالى أعلم. اهـ فتح الباري ١٠/٢٠٨.

٥٧٤٦ ـ [طرفه في: ٥٧٤٥]، تقدّم شرحُه.
٥٧٤٧ ـ [طرفه في: ٣٢٩٢]، تقدّم شرحُه.
٥٧٤٨ ـ [طرفه في: ٥٠١٧]، تقدّم شرحُه.
٥٧٤٩ ـ [طرفه في: ٢٢٧٦]، تقدّم شرحُه.
٥٧٥٠ ـ [طرفه في: ٥٦٧٥]، تقدّم شرحُه.
٥٧٥١ ـ [طرفه في: ٤٤٣٩]، تقدّم شرحُه.
٥٧٥٢ ـ [طرفه في: ٣٤١٠]، تقدّم شرحُه.
٥٧٥٣ ـ [طرفه في: ٢٠٩٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (التَّفاؤُلِ بِالكَلِمَةِ الصَّالِحَةِ)

٥٧٥٤ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ»! قَالُوا: وَما الْفَأْلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ، يَسْمَعُها أَحَدُكُمْ».

[طرفه في: ٥٧٥٥].

شرح الألفاظ

(الطِّيرةُ): أصلُ التطيُّر: أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطَّيْر، فإذا خرج

أحدُهم لأمرٍ، فإذا رأى الطَّيرَ طار يمنةً تيمَّنَ واستمرّ، وإن رآه طار يسرةً تشاءَم ورجع.

(الفَأْلُ): الكلامُ الذي ينشرح له صدرُ الإنسان، ويتفاءل لسماعه بالخير.

شرح الحديث

كان رسولُ اللَّه ﷺ، لا يتشاءم، ولا يتطيَّر من شيء، وإذا سمع الكلمةَ الطيبة يتفاءل بها، ولمَّا سُئل ﷺ عن الفأل، قال: **(هي الكلمةُ الطيِّبة يسمعها المؤمنُ، أو يقولها غيرهُ له)**، مثل من خرج من داره لطلب حاجة، فسمع شخصاً يقول للآخر: يا نجاحُ، فيتفاءل بنجاح أمره، أو كان مريضاً، فسمع من يقول: يا سالمُ، فيتفاءل بسلامته من المرض، وأمثال ذلك)، فالرسولُ ﷺ أمر بالتفاؤل، ونهى عن التشاؤم، وكان ﷺ لا يتشاءم من شيء، لأنه من التطيُّر الذي نهى عنه الإسلام.

٥٧٥٥ ـ [طرفه في: ٥٧٥٤]، تقدّم شرحُه.

٥٧٥٦ ـ [طرفه في: ٥٧٧٦]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٥٧٥٤.

٥٧٥٧ ـ [طرفه في: ٥٧٠٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهْيِ عَنِ الكَهَانَة)

٥٧٥٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي ٱمْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ ٱقْتَتَلَتا، فَرَمَتْ إِحْدَاهُما الأُخْرَى بحَجَرٍ، فَأَصابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حامِلٌ، فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي في بَطْنِهَا، فَٱخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى: أَنَّ دِيَةَ مَا في بَطْنِهَا غُرَّةٌ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ وَلِيُّ المَرْأَةِ الَّتي غَرِمَتْ: كَيْفَ أَغْرَمُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ لا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ، وَلَا ٱسْتَهَلَّ، فَمِثْلُ ذَلِكَ بَطَلَ!! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّما هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ»).

[أطرافه في: ٥٧٥٩، ٥٧٦٠، ٦٧٤٠، ٦٩٠٤، ٦٩٠٩، ٦٩١٠].

شرح الألفاظ

(غُرَّة) أصلُ الغُرَّة: البياضُ في وجه الفرس، والمراد به هنا: العبدُ، أو الأمةُ، فهو من باب (إطلاق الجُزءِ) وإرادةِ الكُلّ.

(اسْتَهَلَّ) استهلَّ الصبيُّ: إذا صَرَخَ عند الولادة، وخروجه من بطن أمه.

(بَطَلَ) أي هُدِرَ حقُّه لأنه مات في بطن أمه، وجاء في بعضِ الروايات بلفظ (يُطَلُّ) بضمِّ الياء وفتح الطاء، أي يُهدر، يقال: طلَّ الدمُ إذا هُدر، وهي رواية الأكثر.

شرح الحديث

اقتتلت امرأتان في زمن النبيِّ ﷺ، فضربت إحداهما الأخرى بحجر، وكانت المرأةُ حاملاً، فأسقطت جَنِينَها، فتحاكمتا إلى رسول اللّه ﷺ، فقضى بأنَّ على الجانية قيمةَ عبدٍ، أو جارية، وهي في حدود خمسين ديناراً، فقال وليُّ الجانية: يا رسولَ اللّه هذا السِّقطُ، لا أكَلَ ولا شَرِب، ولا نَطِقَ، ولا صرخ عند ولادته، فكيف تُؤخذ ديتُه؟ ومثلُ هذا باطلٌ يُهدر!!

فقال ﷺ: **(أسَجْعٌ كسَجْع الكُهّان؟)** لمشابهةِ كلامه كلامَ الكُهّان، الذين يزيّنون الباطلَ، بالسَّجع المنمَّق، الذي ظاهرهُ الرحمةُ، وباطنُه العذاب.

قال الخطَّابيُّ: لم يردَّ رسولُ اللّه ﷺ عليه من أجل سَجْعه، وإنما ردَّ عليه من أجل أنه عابَ الحُكْم، وزيَّنه بالسجع المكروه، على مذهب الكُهّان، في ترويج الباطل بأسجاعهم، ليوهِمُوا النَّاسَ أنَّ تحتها طائلاً، فاستحقّ بذلك الذمَّ، وإنما لم يعاقبه، لأنه ﷺ جُبِلَ على الصفح عن الجاهلين. اهـ فتح الباري ١٠/٢١٨.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه ذمُّ أهل الباطل، وذمُّ من تَشَبَّه بهم في ألفاظهم.

الثاني: وفيه رفعُ أمرِ الجناية للحاكم، للفصل بين المتخاصمين.

الثالث: وفيه أنَّ السجع، فيه ما هو محمود، وفيه ما هو مذموم.

الرابع: وفيه وجوبُ الدِّيَةِ في الجنين، ولو خرج ميتاً، لأنَّ سقوطه كان بسبب الجناية.

الخامس: وفيه أنَّ مقدار الدية في الجنين (غُرَّةٌ)، وهي عبدٌ أو أمة، بخلاف قتل

الصغير، ففيه ديةٌ كاملة، لأنه قتلُ نفسٍ كاملة، قال تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾ [النساء: ٩٢].

٥٧٥٩ _ [طرفه في: ٥٧٥٨]، تقدّم شرحُه.

٥٧٦٠ _ [طرفه في: ٥٧٥٨]، تقدّم شرحُه.

٥٧٦١ _ [طرفه في: ٢٢٣٧]، تقدّم شرحُه.

٥٧٦٢ _ [طرفه في: ٣٢١٠]، تقدّم شرحُه.

٥٧٦٣ _ [طرفه في: ٣١٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٦٤ _ [طرفه في: ٢٧٦٦]، تقدّم شرحُه.

٥٧٦٥ _ [طرفه في: ٣١٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٦٦ _ [طرفه في: ٣١٧٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (إنَّ مِنَ البَيانِ لَسِحْراً)

٥٧٦٧ _ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (قَدِمَ رَجُلانِ مِنَ المَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْراً، (أَوْ: إِنَّ بَعْضَ الْبَيانِ سِحْرٌ)».

[طرفه في: ٥١٤٦].

شرح الحديث

قدم على رسول اللَّه ﷺ، في وفد (بني تميم) في سنة تسعٍ من الهجرة، رجلان من جهة نجد، هما (الزِّبرقانُ بنُ بدر) سُمِّي بذلك لجمال حسْنه، _ والزِّبرقانُ من أسماء القمر _ و(عَمْرُو بنُ الأهْتَم) فخطب كلٌّ منهما خطبةً بديعة، سلبتْ عقولَ السامعين، فقال النبيُّ ﷺ: **(إنَّ من البَيَانِ لَسِحْراً)**.

وإنما شبَّهه ﷺ بالسِّحر، لأن فيه استمالةَ القلوب بالكلام المنمَّق البديع، الذي يأخذ بالألباب، لما فيه من روعة الإعجاب، وكلُّ من استمالَكَ بحسن كلامه، وروعة بيانه، فقد سَحَرك، كما أنَّ الساحر يصنع الأعاجيب أمامَ أبصار الناظرين، وقد كان ﷺ

أفصحَ الناس، وأميزَهم بياناً، لروعة بلاغته، ولذلك أعجبه ذلك القولُ، واستحسنه، فلذلك شبَّهه بالسحر.

قال الخَطَّابيُّ: البيانُ نوعان: أحدهما ما تقعُ به الإبانةُ عن القصدِ والمراد، كما قال ﷺ: (ولعلَّ بعضكم أن يكون ألْحَنَ ـ أي أبْيَن وأفصح ـ من بعض، فأقْضيَ له على نحو ما أسمع).

والثاني: ما دخلته الصَّنعةُ، بحيث يروق للسامعين حُسْنُ بيانه، ويستميل قلوبهم، وهو الذي يُشبَّه بالسحر، إذا خَلَبَ ـ أي سلبَ ـ القلبَ، وغلب على النفس، حتى يحوِّل الشيء عن حقيقته، ويصرفه عن جهته، وهذا إذا صُرف إلى الحقِّ فإنه يُمدح، وإذا صُرف إلى الباطل، فإنه يُذمُّ. اهـ فتح الباري ١٠/ ٢٣٧.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الترغيبُ في حُسْن الألفاظ، وانتقاء أجمل الكلام، للتأثير في نفوس السامعين.

الثاني: وفيه مَدْحُ البيانِ، إذا كان في الحقِّ، حيث امتنَّ اللَّه به على عباده، في قوله سبحانه: ﴿عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ ۞ خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ﴾ [الرحمٰن: ٢، ٣].

الثالث: وفيه مَدْحُ الإطناب، لا سيَّما إذا كان في الخطابة، والإيجازُ في غيرها، فإنَّ أبلغَ الكلام: الإيجازُ.

فائدة: من أبدع ما سمعتُه من شيخي، الشيخ «محمد راغب الطباخ» رحمه اللَّه تعالى، ما أنشده بعضُهم، عن حُسْن البيان، في مدح العسل وذمه، حيث قال:

فِي زُخْرُفِ القَوْلِ تَفْخِيمٌ لِصَاحِبِهِ   وَالحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيهِ بَعْضُ تَكْدِيرِ
تَقُولُ هَذَا مُجَاجُ النَّحلِ تَمْدَحُهُ   وَإِنْ تَعِبْ قُلْتَ: ذَا قَيْءُ الزَّنَابِيرِ
مَدْحاً وَقَدْحاً وَمَا جَاوَزتَ وَصْفَهُمَا   «سِحْرُ البَيَانِ يُرِي الظَّلْمَاءَ كَالنُّورِ»

انظر كتاب من عيون الشعر للصابوني.

٥٧٦٨ ـ [طرفه في: ٥٤٤٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٦٩ ـ [طرفه في: ٥٤٤٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٧٠ ـ [طرفه في: ٥٧٠٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهْيِ عَنْ إِدْخَالِ الإِبِلِ المَرِيضَةِ عَلَى الصَّحِيحَةِ)

٥٧٧١ - عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ، عَلَى مُصِحٍّ).

[طرفه في: ٥٧٧٤].

شرح الألفاظ

(مُمْرِضٌ) أي صاحبُ إبل مريضة، وهو وصفٌ للإبل المريضة، لا لصاحبها.

(مُصِحٌّ) أي صاحبُ إبل صحيحة غير مريضة، من باب إطلاقِ اسم الفاعل وإرادةِ المفعول.

شرح الحديث

نهىٰ النبيُّ ﷺ أصحابَه عن إدخال إبلٍ مريضة، على إبلٍ صحيحة، خشيةَ انتقال العدوىٰ لها، فإنَّ المريضَ قد يُعدي الصّحيح، كما أنَّ الأجربَ، ينقل الجَرَبَ للسليم، وهذا من (الطِّبِّ النبويِّ) الذي أرشد إليه النبيُّ الكريم، سبق به منظَّمات (الصِّحَّة العالميّة) بما يسمونه (الحَجْرَ الصِّحّي) وهو منعُ دخول السليم، إلى المكان الموبوء، وعدمُ خروج العليل المريض من بلده، خشية نقل العدوىٰ، وصلواتُ ربي وسلامه على طبيب الأرواح، وطبيب الأبدان.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ العدوى ثابتة، تنتقل من شخص لآخر، بدليل منعِ النبيِّ ﷺ، من دخول الإبل المريضة على السليمة، ويؤيده حديث: **(فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ، فِرَارَك من الأَسَد)** أخرجه البخاري.

الثاني: وفيه تأكيدُ القاعدة الصّحية، التي بها يُدفع الخطر عن البشر، وهي

(الحَجْرُ الصِّحّي) الذي تهتمُّ به جميع الهيئات الصّحيَّة العالمية، وقد سبق الإسلامُ إلى تأكيدها ومعرفتها قبل أربعةَ عَشَر قرناً من الزمان.

٥٧٧٢ ـ [طرفه في: ٢٠٩٩]، تقدّم شرحُه.

٥٧٧٣ ـ [طرفه في: ٥٧٠٧]، تقدّم شرحُه.

٥٧٧٤ ـ [طرفه في: ٥٧٧١]، تقدّم شرحُه.

٥٧٧٥ ـ [طرفه في: ٥٧٠٧]، تقدّم شرحُه.

٥٧٧٦ ـ [طرفه في: ٥٧٥٦]، تقدّم شرحُه.

٥٧٧٧ ـ [طرفه في: ٣١٦٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (التَّحْذِيرِ مِنْ شُرْبِ السُّمِّ والدَّواءِ الخَبيثِ)

٥٧٧٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ في نَارِ جَهَنَّمَ، يَتَرَدَّى فِيهِ خالِداً مُخلَّداً فِيها أَبَداً، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ في يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ في نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِداً مُخَلَّداً فِيهَا أَبَداً، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فحَدِيدَتُهُ في يَدِهِ، يَجَأُ بِها في بَطْنِهِ في نَارِ جَهَنَّمَ، خالِداً مُخَلَّداً فيهَا أَبَداً).

[طرفه في: ١٣٦٥].

شرح الألفاظ

(مَنْ تردَّى) أي أسقط نفسه من جبل بقصد الانتحار.

(تَحَسَّى سُمًّا) أي شرب سُمًّا متعمداً قتلَ نفسَه.

(يَجَأُ بهَا فِي بَطْنِهِ) أي يطعن بالسكّين في بطنه.

(خَالِداً مُخلَّداً فِيهَا أَبَداً) أي مخلّداً في نار الجحيم، وهذا في حقِّ المستحلِّ لقتلِ نفسه، أمّا من قتل نفسَه بالانتحار، مع عدم استحلال ذلك، فهو فاسقٌ، عاصٍ لأمر اللَّه، لكنه لا ينسلخ عن ملّة الإسلام.

شرح الحديث

هذا الحديث من أحاديث الوعيد، التي فيها التغليظُ الشديد، لمن أقدم على قتل نفسه، بشرب السُّمِّ، أو بطعن نفسه بسكِّين، أو بإسقاط نفسه من شاهق جبل، وأمثال ذلك من أنواع القتل المتعمَّد، فمن فعل ذلك مستحلاً لقتل نفسه، فإنه يُعذَّب يوم القيامة في نار الجحيم، بمثل ما قتل به نفسه، جزاءً وفاقاً، لأنَّ الجزاء من جنس العمل.

وهذه العقوبة الشديدة «الخلود في النار» إنما هي في حقّ من استحلَّ قتْلَ نفسه، لأن المؤمن لا يُخلَّد في نار الجحيم، إلَّا إذا استحلَّ ما حرَّم اللَّه، فإنه بذلك ينسلخ عن الإيمان، بسبب كفره، لا بسبب معصيته، وقتلُ النفس كبيرة من الكبائر، توعَّد اللَّه بها بالعذاب الشديد، مَنْ قَتَلَ غيره متعمداً، أو قَتَلَ نفسه ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا**﴾ [النساء: ٩٣].

وأحاديثُ الوعيد، والتخليد في النار، محمولةٌ على التغليظ في العقوبة، أو على الاستحلال لما حرَّم اللَّه، فإنَّ استحلال الحرام كفرٌ، وأمَّا إذا فعل الكبيرةَ، مع اعتقاده بحرمتها فيعاقب عليها، دون الخلود في نار الجحيم، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] فيدخل في هذه الآية جميعُ المعاصي والكبائر، ومنها قتلُ النفس.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه تحريمُ قتلِ النفس، بأيَّةِ طريقةٍ من الطُّرُق، بشرب السُّمِّ، أو الانتحار بسكِّين، أو مسدَّس، أو غير ذلك.

الثاني: وفيه أنَّ الإقدام على قتل النفس، يوجب الخلود في النار، إذا فعل ذلك مستحلاً للقتل.

الثالث: وفيه أنَّ العقوبة في الآخرة، تكون من جنس ما قَتَل به نفسه.

الرابع: وفيه أنَّ قتْلَ النفس كبيرةٌ من الكبائر، ولذلك غُلِّظت فيه العقوبة.

تنبيه هام

إنما عَظُمت جنايةُ القاتل لنفسه، لأنه تعدَّى على حقِّ اللَّه عزَّ وجل، فهذه

النفسُ الإنسانيةُ، خَلَقها اللَّهُ تعالى، وهو المالكُ لها، والإنسانُ لا يملك نفسه حتى يتصرَّف فيها بما يشاء، فمن اعتدى على مُلك غيره، استحقَّ أشدَّ أنواع العقاب، فافهم هذا واللَّه يرعاك!

٥٧٧٩ _ [طرفه في: ٥٤٤٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٨٠ _ [طرفه في: ٥٥٣٠]، تقدّم شرحُه.

٥٧٨١ _ [طرفه في: ٥٥٣٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (إِذَا وقَعَ الذُّبابُ فِي إِنَاءٍ)

٥٧٨٢ _ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ في إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ، فإِنَّ في أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً، وفي الآخَرِ دَاءً).

[طرفه في: ٣٣٢٠].

شرح الحديث

نبأٌ عجيبٌ أخبر عنه الصّادقُ المصدوق ﷺ، وجاء الطبُّ الحديثُ مؤيداً لِمَا أخبر عنه، من لا ينطق عن الهوى ﷺ، فقد أُجريت بحوثٌ علمية على الذباب، فتبيَّن أنَّ في أحد جناحي الذبابة داءً، وفي الآخر دواءً وترياقاً، وإذا وقع في الطعام أو الشراب، فلا يدري الإنسانُ في أيِّ الجَنَاحين السُّمُّ؟

ولذلك نبَّه ﷺ على غَمْسِه في الإناء، الذي وقع فيه، ثم انتزاعه منه، ولا ينجُس الطعامُ أو الشراب الذي وقع فيه الذبابُ، وإنما يُطرحِ الذُّباب ثم يُستعمل سائر الطعام والشراب، ويُؤخذ منه أنَّ موتَ من لا دم له سائلاً، لا يُنَجِّس الطعامَ، كالنحلة، والزنبور، والبعوض، والذباب.

قال الإمام الخطابيُّ: تكلَّم على هذا الحديث، من لا خَلَاق له، فقال: كيف يجتمع الشِّفاءُ والداءُ في جناحي الذباب؟ وهذا ممَّا يُنكره من لم يشرح اللَّهُ قلبَه بنور

المعرفة، ولماذا لا يتعجب من النحلة؟ جمعَ اللَّهُ فيها الشِّفاءَ والسُّمَّ معاً، فإنها تُعسِّل من أعلاها ـ أي تُعطي العسلَ وهو شفاء ـ وتسمُّ من أسفلها ـ أي بلسعتها ـ، والحيَّةُ سمُّها قاتل، وتدخل لحومُها في الترياق، الذي يُعالج به السُّمُّ، بل إنَّ سُمَّها يدخل في بعض الأدوية التي يُستشفى بها، كما هو معلوم لدى الأطباء.

ثم إنَّ الذي ألهم النحلةَ اتخاذَ البيت العجيب الهندسة، للتعسيل فيه ـ أي وَضْع العسل ـ وألهمَ النملة أن تدَّخر قوتها لوقت حاجتها، وأن تكسر الحبة نصفين، لئلا تُسْتَنبت، لَقَادرٌ على إلهام الذبابة، أن تقدِّم جناحاً، وتؤخِّر آخر. اهـ نقلاً عن فتح الباري ١٠/ ٢٥٢ وعمدة القاري ٢١/ ٢٩٤.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الإخبارُ عن نبأٍ غريب، عن الذباب الذي يقع في الطعام والشراب، وفي أحد جناحيه داءٌ، وفي الآخر شفاء.

الثاني: وفيه أنَّ غمس الذبابة في الطعام، لا يُنجِّس شيئاً من الأطعمة والأشربة، ولو ماتت فيه، وإنما يُؤمر المسلم بإلقائه، لتقذُّر النفسِ منه، وأمَّا الطعام والشراب، فهو طاهر يؤكل.

تنبيه لطيف

سأل بعضُ الملوك الإمامَ الشافعيَّ رحمه اللَّهُ: لماذا خلق اللَّهُ الذُّبَابَ؟ ـ وكان قد أزعجته ذُبابة ـ فقال له على البديهة: ليذلَّ به الملوك والجبابرة. اهـ فتح الباري ١٠/ ٢٥١.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللباس

بابُ (مَا أسْفَلَ فِي الكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ)

٥٧٨٣ ـ [طرفه في: ٣٦٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٨٤ ـ [طرفه في: ٣٦٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٨٥ ـ [طرفه في: ١٠٤٠]، تقدّم شرحُه.

٥٧٨٦ ـ [طرفه في: ١٨٧]، تقدّم شرحُه.

٥٧٨٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ).

شرح الحديث

هذا الحديث تحذير ووعيد، لمن لبس ثوباً أو قميصاً، للكِبْر والخُيَلاء، وجرَّ ثوبه إلى ما تحت الكعبين، كما هي عادةُ المتجبِّرين المتكبِّرين، والعقوبةُ إنما هي لصاحب الثوب، لا للثوب نفسه، لكنَّه كنَّى بالثوب عن لابسه، أي صاحبُه يُعذَّب بالنار، فهذا هو المعنى المراد، وإلَّا فما ذنب الثوب حتى يُعَذَّب في النار؟

والحديثُ أيضاً محمول على من فَعَل ذلك بقصد العُجب والمَخِيلة، لا لمن فعل ذلك عن خطإٍ وجهل، لحديث البخاري: **(من جرَّ ثوبه خيلاءَ لم ينظر اللَّهُ إليه يوم القيامة)** ولمَّا سمع أبو بكر الصّدِّيق هذا الحديث، قال: يا رسول اللَّه: (إنَّ أحدَ شِقَّيْ ثَوْبي يسترخي ـ أي يصلُ أحياناً إلى الأرض ـ إلَّا أنْ أتعاهدَ ذلك منه!! فقال له ﷺ: **(إنك لستَ ممن يصنعُه خيلاءَ)**.

قال الحافظ ابنُ حجر: وهذا الإطلاقُ محمولٌ على ما ورد من تقييده بالخيلاء، فهو الذي وردَ فيه الوعيدُ بالاتفاق، وأمَّا مجردُ الإسبال، فلا يدخل في هذا الوعيد، إلَّا أنَّ جرَّه مذمومٌ على كل حال، ويُستثنى من إسبالِ الإزار مطلقاً، من أسبلَه

لضرورة، كمن يكون بكعبَيْه جُرحٌ مثلاً، ويؤذيه الذبابُ إنْ لم يستره بإزاره.

ويُستدلُّ على ذلك بإذنه ﷺ لعبد الرحمٰن بن عوف في لبس قميص الحرير، من أجل الحِكَّة في جسده، كما يجوز كشفُ العورة للتداوي. اهـ فتح الباري ١٠/ ٢٥٧.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ حرمة جرِّ الإزار، وإطالة الثوب، حتى يمسَّ الأرض، لأنه من صنيع المتكبِّرين.

الثاني: وفيه أنَّ الوعيد عليه بالنار، إنما هو في حقِّ من لَبَسه كِبْراً وخُيلاء.

الثالث: وفيه أنَّ الذي يُعذَّب، إنما هو (صاحبُ الثوب)، كنَّى بالثوب عن لابسه، لأنه هو ارتكب المعصية، وليس الثوبُ، كقوله سبحانه: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا...﴾ [يوسف: ٨٢] والمعنى: اسأل أهلَ القرية، وأهلَ الإبلِ عن هذا الأمر، لأن الإبل لا تُسأل، ولا جدرانُ القرية تتكلَّم.

٥٧٨٨ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث السابق رقم (٥٧٨٧).

٥٧٨٩ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث السابق رقم (٥٧٨٧).

٥٧٩٠ ـ [طرفه في: ٣٤٨٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٩١ ـ [طرفه في: ٣٦٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧٩٢ ـ [طرفه في: ٢٦٣٩]، تقدّم شرحُه.

٥٧٩٣ ـ [طرفه في: ٢٠٨٩]، تقدّم شرحُه.

٥٧٩٤ ـ [طرفه في: ١٣٤]، تقدّم شرحُه.

٥٧٩٥ ـ [طرفه في: ١٢٧٠]، تقدّم شرحُه.

٥٧٩٦ ـ [طرفه في: ١٢٦٩]، تقدّم شرحُه.

٥٧٩٧ ـ [طرفه في: ١٤٤٣]، تقدّم شرحُه.

٥٧٩٨ ـ [طرفه في: ١٨٢]، تقدّم شرحُه.

٥٧٩٩ ـ [طرفه في: ١٨٢]، تقدّم شرحُه.

٥٨٠٠ ـ [طرفه في: ٢٥٩٩]، تقدّم شرحُه.

٥٨٠١ ـ [طرفه في: ٣٧٥]، تقدّم شرحُه.

٥٨٠٢ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٥٨٠٣ _ [طرفه في: ١٣٤]، تقدّم شرحُه.

٥٨٠٤ _ [طرفه في: ١٧٤٠]، تقدّم شرحُه.

٥٨٠٥ _ [طرفه في: ١٣٤]، تقدّم شرحُه.

٥٨٠٦ _ [طرفه في: ١٣٤]، تقدّم شرحُه.

٥٨٠٧ _ [طرفه في: ٤٧٦]، تقدّم شرحُه في الحديث رقم ٣٩٥٠.

٥٨٠٨ _ [طرفه في: ١٨٤٦]، تقدّم شرحُه.

٥٨٠٩ _ [طرفه في: ٣١٤٩]، تقدّم شرحُه.

٥٨١٠ _ [طرفه في: ١٢٧٧]، تقدّم شرحُه.

٥٨١١ _ [طرفه في: ٦٥٤٢]، انظر شرح الحديث رقم ٥٧٠٥.

٥٨١٢ _ [طرفه في: ٥٨١٣]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٨١٣.

باب (لِبْسِ البُردَةِ والحِبَرَة)

٥٨١٣ _ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (كانَ أَحَبَّ الثِّيابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَها الحِبَرَةُ).

[طرفه في: ٥٨١٢].

شرح الحديث

(الحِبَرَة): بكسر الحاء، لباسٌ مُزَيَّنٌ ومُخَطَّط، لونُه أخضر، وقد أحبَّ النبيُّ ﷺ لبسَه، لأنه لباسُ أهل الجنة، قال تعالى: ﴿وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ﴾ [الكهف: ٣١] والسُّنْدُسُ: رقيقُ الحرير، والإستبرقُ: غليظُ الحريرِ، وهو المسمَّى بالديباج، ويدلُّ عليه حديث عائشة الآتي ذكره:

٥٨١٤ _ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ، سُجِّيَ بِبُرْدٍ حِبَرَةٍ).

أي غُطِّي ﷺ بعد تكفينه، بعباءةٍ مخطَّطة، لونُها أخضرُ.

٥٨١٥ ـ [طرفه في: ٤٣٥]، تقدّم شرحُه.

٥٨١٦ ـ [طرفه في: ٤٣٦]، تقدّم شرحُه.

٥٨١٧ ـ [طرفه في: ٣٧٣]، تقدّم شرحُه.

٥٨١٨ ـ [طرفه في: ٣١٠٨]، تقدّم شرحُه.

٥٨١٩ ـ [طرفه في: ٣٦٨]، تقدّم شرحُه.

٥٨٢٠ ـ [طرفه في: ٣٦٧]، تقدّم شرحُه.

٥٨٢١ ـ [طرفه في: ٣٦٨]، تقدّم شرحُه.

٥٨٢٢ ـ [طرفه في: ٣٦٧]، تقدّم شرحُه.

٥٨٢٣ ـ [طرفه في: ٣٠٧١]، تقدّم شرحُه.

٥٨٢٤ ـ [طرفه في: ١٥٠٢]، تقدّم شرحُه.

٥٨٢٥ ـ [طرفه في: ٢٦٣٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (لبْسِ الثِّيَابِ البِيضِ)

٥٨٢٦ ـ [طرفه في: ٤٠٥٤]، تقدّم شرحُه.

٥٨٢٧ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضُ، وَهُوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدِ ٱسْتَيْقَظَ، فَقَالَ: «ما مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، ثُمَّ ماتَ عَلَى ذٰلِكَ، إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ»!! قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ، عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ).

وَكان أَبُو ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بِهٰذَا قَالَ: وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ ـ يعني البخاري ـ: هٰذا عِنْدَ المَوْتِ، أَوْ قَبْلَهُ إِذَا تَابَ وَنَدِمَ، وَقَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، غُفِرَ لَهُ.

[طرفه في: ١٢٣٧].

شرح الألفاظ

(رَغِمَ أنفُه) أي التصقَ أنفُه بالرَّغام وهو الترابُ، وهو كنايةٌ عن ذُلٍّ من يكابِرُ ويُعاند، يُقال: أرغَمَ اللَّه أنفَه، أي أذلَّ صاحبَه وأهانَه، وأراد النبيُّ ﷺ تنبيه (أبي ذَرٍّ) على سَعَة رحمة اللَّه بعباده، وأن لا يجادلَ الشخصُ فيما لا يعلم، من مشيئة اللَّه وفضله.

(وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ) أي يدخل الجنة، إذا مات على الإيمان والتوحيد، ولو كان قد سرق وزنى؟ وهذا من استعظام أبي ذرٍّ لشأن خبر النبيِّ ﷺ، بدخوله الجنة مع عظيم الجناية!؟.

(وإنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ) هذا من كلام (أبي ذرّ) رضي اللَّه عنه، يقوله عن نفسه، مفتخراً ومتشرِّفاً بكلام النبيِّ ﷺ، كأنه يقول: رغمَ أنفي يدخل المؤمنُ الجنَّة، حتى ولو سرق وزنى، إذا مات على الإيمان.

شرح الحديث

أخبر سيِّدُنا رسول اللَّهﷺ، أنَّ المؤمن إذا قال: (لا إلٰهَ إلا اللَّه)، ثم مات عليها، فإنه يدخل الجنة، بعد أن يُطهَّر من الكبائر بالنار أو برحمةِ اللَّه ومغفرته ﴿**وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ**﴾ [النساء: ٤٨]، لأنَّ المؤمن لا يُخلَّد في نار الجحيم.

ولمَّا سمع أبو ذرّ هذا من رسول اللَّهﷺ، استعظم أمر دخول الجنة لصاحب الكبائر، فقال: يا رسول اللَّه: ولو كان قد زنى وسرق وارتكب أنواع الكبائر؟ فقال لهﷺ: **(نعم يدخل الجنة من مات مؤمناً، ولو سرق ولو زنى!!)** فلمَّا أعاد (أبو ذرٍّ) تكرار العبارة، مرتين، وثلاثة، قال لهﷺ: **(نعم يدخل الجنة، على رغم أنف أبي ذر!!)**.

فكان أبو ذر يفتخر ويتباهى بقول النبيﷺ ذلك، ويقول: يدخل الجنة على رغم أنفي، متلذِّذاً بما سمعه من رسول اللَّه عليه السلام، كأنه يقول: ما أحلى هذه الكلمة من فم النبيِّ ﷺ.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ فضل لبس الثياب البيضاء، فقد كان غالبُ ثياب النبيﷺ لبسَ البياض.

الثاني: وفيه أنَّ لبسَ البياض سنةٌ من سنن المصطفى ﷺ، وهي لباسُ أهل الجنة، وأفضلُ لباس المؤمنين في الدنيا، لأنها لنقائها وصفائها لا تحمل الدَّنَسَ، ولو كان يسيراً، لأنه يظهر عليها، كما قال الشاعر: «إنَّ البياضَ قليلُ الحَمْل للدَّنَسِ».

وفي الحديث الشريف: (البَسُوا من ثِيَابِكُمُ البَيَاضَ، فإنَّها من خَيْرِ ثيابِكُم، وكَفِّنُوا بها موتاكم) رواه أبو داود والترمذي.

الثالث: وفيه أنَّ كلمة التوحيد (لا إلٰهَ إلا اللَّهُ محمدٌ رسُولُ اللَّه) مفتاحُ الجنة، فمن مات عليها دخل الجنة.

الرابع: وفيه الردُّ على المبتدعة من الخوارج، الذين يزعمون وجوب خلود من مات، من مرتكبي الكبائر، من غير توبةٍ في النار، وهو زعمٌ باطل، مخالف للكتاب والسنة، فإنَّ اللَّه تعالى يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] ويدخل في الآية أصحابُ الكبائر، لعموم اللفظ، ومذهب أهل السنة أنه في مشيئة اللَّه تعالى، ويدل عليه حديث عُبادة بن الصّامت (ومن أتى شيئاً من ذلك، فلم يُعاقب به، فأمرُه إلى اللَّه تعالى، إن شاءَ عاقَبَه، وإن شاء عفا عنه) رواه البخاري.

قال الحافظُ ابنُ حَجَر: وهذا في حقوق اللَّه باتفاق أهل السنة، وأمَّا حقوق العباد، فيشترط ردُّها إلى أصحابها، أو استحلالهم منها. اهـ فتح الباري ١٠/ ٢٨٣.

٤٧ باب (حُرْمةِ لِبْس الحَريرِ وافْتِرَاشِهِ)

٥٨٢٨ ـ عَنْ عمرَ بنِ الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ نَهى عَنِ الحَريرِ إِلَّا هٰكَذا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الإِبْهامَ، قَالَ: فِيمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَعْني الأَعْلَامَ).

[أطرافه في: ٥٨٢٩، ٥٨٣٠، ٥٨٣٤، ٥٨٣٥].

شرح الألفاظُ

(الأَعْلَامُ) جمعُ عَلَم، والمرادُ به هنا: ما يكون في الثوب مطرَّزاً، للزينة والتجمل، وهو قليل ويسير.

(تِلِيَانِ الإِبْهَامِ) أي أشار بأصبعيه السَّبابة والوسطى.

شرح الحديث

دلَّ الحديثُ الشريفُ، على تحريم لبس الحرير على الرجال، إلَّا ما كان منه يسيراً لزينة الثوب، والنهيُ يقتضي التحريم، فقوله: (نَهَى عن الحرير)، دالٌ على حرمته، وفي الحديث الشريف: **(لا تلبسوا الحريرَ، فإنَّ من لبسه في الدنيا، لم يلبسه في الآخرة)** رواه الشيخان.

والعلَّةُ في تحريم الحرير، أنه لباسُ أهل الجنةِ، قال تعالى: ﴿ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴾ [الحج: ٢٣] فمن لبسه في الدنيا، حُرمه في الآخرة، لأنه تعجَّل النعمةَ، فجوزي بالحرمان، جزاءً وفاقاً، والحريرُ يحرم على الرجال، ويحلُّ لبسُه والتزيُّن به للنساء، ومثلُه الذهبُ، لأن زينة الرجل: خُلُقُه وأدبُه، وزينةُ المرأة: أنوثتها وجمالُ ملابسها، مع جمال خُلُقها، ثم لبسُ الحرير مظنة الفخر والخيلاء، والتكبر على عباد اللَّه، وكونه ثوب رفاهية وزينة، يليق بالنساء، دون شهامة الرجال.

وسبب ذكر الحديث

أن «عِمْرانَ بنَ حَطَّان» سأل السيدة عائشةَ عن الحرير، فقالت: ائت ابنَ عباس فسلْه، قال: فسألتُه فقال لي: سلْ ابنَ عمرَ عنه، فسألتُ ابنَ عمر، فقال لي: أخبرني أبي (عمرُ بنُ الخطَّاب)، فقال: نهى النبيُّ ﷺ عنه، وقال: إنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: **(إنما يلبس الحريرَ في الدنيا، من لا خَلَاقَ له في الآخرة)** أي من لا نصيب له من رحمة اللَّه عزَّ وجل، هذا سببُ ذكر الحديث كما في البخاري. وكما يحرمُ لبسُ الحرير، كذلك يحرمُ الجلوسُ عليه، وعلى افتراشه، ويدلُّ عليه الحديث الآتي ذكره رقم (٥٨٣٧).

٥٨٢٩ ـ [طرفه في: ٥٨٢٨]، تقدّم شرحُه.

٥٨٣٠ ـ [طرفه في: ٥٤٢٦]، تقدّم شرحُه.

٥٨٣١ ـ [طرفه في: ٤٣٢٦]، تقدّم شرحُه.

٥٨٣٢ ـ سيأتي شرحُه في الحديث التالي رقم ٥٨٣٤.

٥٨٣٣ ـ سيأتي شرحُه في الحديث التالي رقم ٥٨٣٤.

باب (مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ)

٥٨٣٤ ـ عَنْ عُمَرَ بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ في الدُّنْيا، لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخِرَةِ).

[طرفه في: ٥٨٢٨].

ما يُستفاد من الحديث

دلَّ الحديث على تحريم لبس الحرير للرجل، والمراد بالحرير: الحريرُ الطَّبيعي، الأصليُّ، الذي هو من دود القزّ، وأمَّا الحرير الاصطناعي فلا يشمله الحديثُ الشريف، ولبسُ الحرير محرَّم على الرجال فقط، أمَّا النساء فيلبَسْن الحريرَ، لقوله ﷺ عن الذهب والحرير: **(حِلٌ للنساء)** وقد تقدَّم تفصيل ذلك في الحديث السابق.

٥٨٣٥ ـ [طرفه في: ٥٨٢٨]، تقدّم شرحُه.

٥٨٣٦ ـ [طرفه في: ٣٢٤٩]، تقدّم شرحُه.

باب (حُرْمَةِ افْتِرَاشِ الدِّيبَاجِ والحَرِيرِ)

٥٨٣٧ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بن اليَمَان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قالَ: (نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ في آنِيَةِ ٱلذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَأَنْ نأكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ، وَٱلدِّيباجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ).

[طرفه في: ٥٤٢٦].

شرح الحديث

الأكلُ والشرب في أواني الذهب والفضة، محرَّمٌ في الشريعة الغراء، لأنها خاصة بنعيم أهلِ الجنة، كما قال تعالى: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١] ولمَّا كانت خاصة بالمؤمن، في جنات النعيم، لذلك حَرُمَ على الرجال والنساء، الأكلُ والشربُ بها، كما جاء بيانُه في الحديث الذي رواه مسلم: (**إنَّ الذي يأكلُ أو يشرب في آنية الذهب والفضة، فإنما يُجَرْجِر في بطنه من نار جهنم**) وقد دلَّ الحديث أيضاً على تحريم الجلوس على الحرير، والديباج، لقوله: (وأن نجلس عليه) فإنَّ الجلوس عليه من عادة أهل التَّرف والنعيم، لا من عادة المؤمنين المتقين.

٥٨٣٨ ـ [طرفه في: ١٢٣٩]، تقدّم شرحُه.

٥٨٣٩ ـ [طرفه في: ٢٩١٩]، تقدّم شرحُه.

٥٨٤٠ ـ [طرفه في: ٢٦١٤]، تقدّم شرحُه.

٥٨٤١ ـ [طرفه في: ٨٨٦]، تقدّم شرحُه.

٥٨٤٢ ـ انظر شرح الحديث رقم ٢٦١٤.

٥٨٤٣ ـ [طرفه في: ٨٩]، تقدّم شرحُه.

٥٨٤٤ ـ [طرفه في: ١١٥]، تقدّم شرحُه.

٥٨٤٥ ـ [طرفه في: ٣٠٧١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهي عَن التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ)

٥٨٤٦ ـ عَنْ أَنَسِ بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (نَهى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ).

شرح الحديث

معنى التَّزعفر: التطيُّبُ بالزَّعْفران، **قال في الفتح:** واختُلف في النَّهْي عن

التَّزَعْفُر، هل هو لرائحته، لكونه من طِيب النِّساء؟ أو للونِهِ لأنه أصفرُ، فيلحق به كلُّ صفرة؟ بالثاني قال الشافعيُّ، فقد قال: أنهى الرجلَ أن يتزعفر بكل حال، وآمرُه إذا تَزَعفر أن يغسله، وقد رأى النبيُّ ﷺ على ابن عمر ثوبين مُعَصْفَرَيْن، فقال له: **(إنَّ هذه من ثياب الكفَّار، فلا تبلسهما)** أخرجه مسلم، والكراهةُ لمن تزعفر في بدنه، أشدُّ من الكراهة لمن تزعفر في ثوبه، ورخَّص مالك في المعصفر والمزعفر في البيوت، وكرهه في المحافل. اهـ فتح الباري ١٠/ ٣٠٤.

٥٨٤٧ ـ [طرفه في: ١٣٤]، تقدّم شرحُه.

٥٨٤٨ ـ [طرفه في: ٣٥٥١]، تقدّم شرحُه.

٥٨٤٩ ـ [طرفه في: ١٢٣٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (جوَازِ الصَّلَاةِ بِالنِّعَالِ)

٥٨٥٠ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أنه سُئِلَ أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ).

[طرفه في: ٣٨٦].

شرح الحديث

الصّلاة بالنعلين جائزة، إذا كانا طاهرين، فقد صلَّى رسولُ اللَّه ﷺ بنعليه في بعض الأحيان، ليدلَّ على الجواز، وأمَّا قولُه تعالى لموسى: ﴿فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوٗى﴾ [طه: ١٢] فهذا خاصٌّ بموسى عليه السلام، لأنه كان في (مقام تكليم) اللَّهِ له، في الحضرة القدسية، فأُمر بخلع النعلين.

ما يُستفاد من الحديث

فيه جوازُ الصّلاة بالنِّعال، بشرط أن تكون طاهرة، ولو كانت مدبوغة، كما هو شأن النِّعال السبتيَّة، التي حُلق منها شعر الجِلد، ودُبغت حتى ثبت عليها الدَّبغُ، ولانت.

٥٨٥١ ـ [طرفه في: ١٦٦]، تقدّم شرحُه.

٥٨٥٢ ـ [طرفه في: ١٣٤]، تقدّم شرحُه.
٥٨٥٣ ـ [طرفه في: ١٧٤٠]، تقدّم شرحُه.
٥٨٥٤ ـ [طرفه في: ١٦٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (البَدَاءَةِ باليُمْنَى ثُمَّ باليُسْرَى عِنْدَ لِبْسِ النَّعْلَيْنِ)

٥٨٥٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا ٱنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَبْدَأ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمالِ، لِتَكُنِ اليُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ، وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ).

شرحُ الحديث

هذه من الآداب الاجتماعية، التي أرشد إليها رسولُ اللَّه ﷺ، بقوله، وفعلِه، فقد كان ﷺ يحرص على تعليم أمته النِّظامَ، ليبقى المسلم متميزاً عن سائر الناس، في سلوكه وسيرته، وهيئته المتميِّزة، مع سلوكٍ سامٍ رفيع، كما تقول السيدة عائشة رضي اللَّه عنها: (كان رسولُ اللَّه ﷺ يحبُّ التَّيمُّنَ في طهوره، وترجُّله، وتنعُّله) رواه البخاري.

قال النووي: يستحبُّ البداءةُ باليمين، في كل ما يكون من باب التكريم أو التزيُّن، والبداءةُ باليسار في ضدّ ذلك، كالدخول إلى الخلاء، ونزع النعل، والخُفِّ، والخروج من المسجد، والاستنجاء، وغير ذلك من المستقذرات. اهـ فتح الباري ١٠/ ٢١٢.

بابُ (النَّهْيِ عَنِ المَشْيِ بِنَعْلٍ وَاحِدَة)

٥٨٥٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَة، لِيُحْفِهِمَا جَمِيعاً، أَوْ لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعاً).

شرح الألفاظ

(يُحْفِهِما) أي يخلعُ النعلين معاً، أو يلبسهما معاً، وهذا معنى ينعلهما.

شرح الحديث

نهى الرسولُ ﷺ أن يمشي الإنسانُ بنعلٍ واحدة، والحكمةُ في النهي، أن النَّعلَ لوقاية الرِّجل، وحمايتها ممَّا يكون في الأرض، من الأشواك والأمور الضارة، فإذا كانت إحدى القدمين فيها نعلٌ، دون الأخرى، خرج الإنسانُ عن الاعتدال في مشيه، واتُّهم في عقله، حيث يراه الناس يمشي بنعلٍ واحدة، فيكون مجالاً للتندُّر والشهرة، وقد نهى النبيُّ ﷺ عن لباس الشهرة، ومشيةِ الشهرة، ثم إنه لم يعدل بين جوارحه، فإذا تخرَّبت إحدى النعلين، فَلْينزع الأخرى، ثم يمشي حافياً، حتى لا يبقى في مشيته شاذاً، تتطلَّع إليه الأبصار، والاعتدالُ مطلوب في جميع الأمور.

والسُّنَّةُ في لبس النِّعال: أن يلبس اليمنى ثم اليسرى، فقد كان ﷺ يحبُّ التيامنَ في جميع أعماله وأحواله، وعند النزع: يبدأ باليسرى، ثم ينزع اليمنى، ويدلُّ عليه الحديث السابق ذكرُه رقم (٥٨٥٥).

٥٨٥٧ ـ [طرفه في: ٣١٠٧]، تقدّم شرحُه.

٥٨٥٨ ـ [طرفه في: ٣١٠٧]، تقدّم شرحُه.

٥٨٥٩ ـ [طرفه في: ١٨٧]، تقدّم شرحُه.

٥٨٦٠ ـ [طرفه في: ٣١٤٦]، تقدّم شرحُه.

٥٨٦١ ـ [طرفه في: ٧٢٩]، تقدّم شرحُه.

٥٨٦٢ ـ [طرفه في: ٢٥٩٩]، تقدّم شرحُه.

٥٨٦٣ ـ [طرفه في: ١٢٣٩]، تقدّم شرحُه.

٥٨٦٤ ـ انظر شرح الحديث رقم ٦٥.

٥٨٦٥ ـ [أطرافه في: ٥٨٦٦، ٥٨٦٧، ٥٨٧٣، ٥٨٧٦، ٦٦٥١، ٧٢٩٨]، انظر شرح الحديث رقم ٦٥.

٥٨٦٦ ـ [طرفه في: ٥٨٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٨٦٧ ـ [طرفه في: ٥٨٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٨٦٨ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٦٥.

٥٨٦٩ _ [طرفه في: ٥٧٢]، تقدّم شرحُه.

٥٨٧٠ _ [طرفه في: ٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٨٧١ _ [طرفه في: ٢٣١٠]، تقدّم شرحُه.

٥٨٧٢ _ [طرفه في: ٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٨٧٣ _ [طرفه في: ٥٨٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٨٧٤ _ [طرفه في: ٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٨٧٥ _ [طرفه في: ٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٨٧٦ _ [طرفه في: ٥٨٦٥]، تقدّم شرحُه.

٥٧ باب (النَّهْيِ عَنِ النَّقْشِ عَلَى هَيْئَةِ خَاتَمِ النَّبيِّ ﷺ)

٥٨٧٧ _ عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ٱتَّخَذَ خاتَماً مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ ٱللَّهِ»، وَقَالَ: «إِنِّي ٱتَّخَذْتُ خاتَماً مِنْ وَرِقٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ ٱللَّهِ، فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ).

[طرفه في: ٦٥].

شرح الألفاظ

(وَرِق) بكسر الراء: الفضة.

(ونَقَش فيه) أي أمر ﷺ أن يُكتب عليه محمد رسولُ اللَّه ﷺ، ليختم به كتبه ورسائله التي يرسلها إلى الملوك والعظماء.

شرح الحديث

كان لرسول اللَّه ﷺ خاتمٌ من فضَّة، يلبسه ﷺ في يده اليُمنى، فأخبره بعضُ الصّحابة أنه إذا أراد أن يكتب إلى بعض الملوك والأعاجم، فإنهم لا يقبلون كتاباً إلّا

وعليه خاتم ـ أي ختمٌ ـ فأمر ﷺ أن يُنقش له على خاتم من فضة، عبارةُ (محمدٌ رَسُولُ اللَّه) فصُنع له ذلك، ومن أدَبِهِ ﷺ أنه أمر أن يُكتبَ بهذه الصّيغة، من الأسفل (محمد)، وأعلى منه (رسول)، ولفظ الجلالة (اللَّهُ) في أعلى الخاتم «محمد رسول اللَّه» يقول أنس: فكأني أنظر إلى وبيص ـ أي بريق ـ الخَاتَمِ في كفِّ النبي ﷺ، وأمرَ الصّحابة ألّا ينقشوا مثله.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه جوازُ لبس خاتم الفضة، والتختُّم به في اليد اليمنى، ويجوز باليسرى ولكنه باليمنى أفضلُ.

الثاني: ويجوز أن ينقش عليه اسم صاحبه، بشرط أن لا يوجد عليه العبارة الخاصة برسول اللَّه ﷺ، وهي (محمد رسول اللَّه).

٥٨٧٨ ـ [طرفه في: ١٤٤٨]، تقدّم شرحُه.

٥٨٧٩ ـ انظر شرح الحديث رقم ٥٨٧٧، والشرح من خلال النص.

٥٨٨٠ ـ [طرفه في: ٩٨]، تقدّم شرحُه.

٥٨٨١ ـ [طرفه في: ٩٨]، تقدّم شرحُه.

٥٨٨٢ ـ [طرفه في: ٣٣٤]، تقدّم شرحُه.

٥٨٨٣ ـ [طرفه في: ٩٨]، تقدّم شرحُه.

٥٨٨٤ ـ [طرفه في: ٢١٢٢]، تقدّم شرحُه.

٥٨٨٥ ـ [طرفاه في: ٥٨٨٦، ٦٨٣٤]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٨٨٦.

بابُ (إِخْرَاجِ المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ مِنَ البُيُوتِ)

٥٨٨٦ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّه بن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: «أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ»). (قَالَ: فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فُلَاناً، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَاناً).

[طرفه في: ٥٨٨٥].

شرح الألفاظ

(المُخَنَّثُ) الذي يتشبَّه بالنساء، في هيئته، ولباسه، ويتكسَّر في كلامه بلينٍ كالنساء.

(المُتَرَجِّلَاتُ): النساءُ اللواتي يتشبَّهْن بالرجال، في ملابسهم، ومشيتهم، وأحوالهم، وسائر شؤونهم.

شرح الحديث

اللَّعنُ لا يكون إلَّا في كبيرة من الكبائر، لأنَّ معناه: الطردُ من رحمة اللَّه، ولا يكون إلَّا من أمرٍ عظيم وخطير، ولمَّا كان تشبُّه الرجل بالمرأة، وتشبُّه المرأة بالرجل، يؤدي إلى مفاسدَ عظيمة، تحلُّ بالأفراد والمجتمعات، لذلك لعنَ رسولُ اللَّه ﷺ من يفعل ذلك، وأمر بطردهم وإخراجهم من البيوت، لئلا تسري عدواهم إلى فتيان المسلمين، وفتياتهم.

٥٨٨٧ ـ [طرفه في: ٤٣٢٤]، تقدّم شرحُه.

٥٨٨٨ ـ [طرفه في: ٥٨٩٠]، انظر شرح الحديث رقم ٥٨٩٢.

٥٨٨٩ ـ [طرفاه في: ٥٨٩١، ٦٢٩٧]، انظر شرح الحديث رقم ٥٨٩٢.

٥٨٩٠ ـ [طرفه في: ٥٨٨٨]، تقدّم شرحُه.

٥٨٩١ ـ [طرفه في: ٥٨٨٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (وُجوب إعفاءِ اللحية وقصِّ الشارب)

٥٨٩٢ ـ عَنْ عبد اللَّه بن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (خَالِفُوا المُشْرِكِينَ: وَفِّرُوا اللِّحَى، وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ).

وَكانَ ٱبْنُ عُمَرَ: (إِذَا حَجَّ أَوِ ٱعْتَمَرَ، قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ).

[طرفه في: ٥٨٩٣].

شرح الألفاظ

(وفِّرُوا اللِّحَىٰ): أي اتركوها وافرة، ولا تحلقوها فتتشبهوا بالمشركين.

(وأَحْفُوا الشَّارِبَ): أي قُصُّوا الشارب، وبالغوا في قصِّه، حتى لا يُغطِّي شَفَة الفم.

شرح الحديث

أمر النبيُّ ﷺ بمخالفة المشركين والمجوس، فإنهم كانوا يحلقون لِحَاهُم، ويُطيلون شواربهم، فنبَّه ﷺ أمته إلى وجوب مخالفتهم، وذلك بتوفير اللِّحىٰ، وعدم حلقها، وبقصِّ الشوارب، حتى يتميَّز المسلمُ عن الكافر، في صورته، وهيئته، ومظهره، ويسلك سنة الأنبياء والمرسلين، في حُسْن السَّمْت، وجمالِ الصّورة، فإنَّ اللحيةَ شعارُ الرجولة، وهديُ الأنبياء والمرسلين، قال تعالى حكايةً عن هارون: ﴿يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِيٓ﴾ [طه: ٩٤].

وليس معنى قوله ﷺ: (وفِّروا اللِّحىٰ) أن يتركها دون تهذيبٍ، ولا تشذيب، حتى تصبح فاحشة في طولها وعرضها، تُفزع الأطفال، وتقضي على محاسن الوجه في الجمال، فقد كان ﷺ كالبدرِ في جماله، يتعاهد لحيته الشريفة!!

كما روى الترمذي في سننه (أنَّ رسول اللَّه ﷺ كان يأخذ من لحيته، من طولها وعرضها).

وكان عَبْدُ اللَّهِ بن عُمَرَ، وهو أشدُّ الناس تمسكاً بهدْي النبيِّ ﷺ (إذا حجَّ أو اعتمر، يقبض على لحيته، فما فَضَل ـ أي زاد على القبضة ـ أخذ منه) رواه البخاري.

قال ابنُ حجر في الفتح: والأمرُ بإعفاء اللحية، محمولٌ على غير الحالة التي تتشوَّه فيها الصّورة، بإفراط طول اللحية، أو عرضِها. اهـ فتح الباري.

وقال عطاء: إنَّ الرجل لو ترك لحيته لا يتعرَّض لها، حتى أفحش طولُها وعرضُها، لعرَّض نفسَه لمن يسخر به. اهـ فتح الباري ١٠/ ٣٥٠.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه مخالفةُ المشركين، في أزيائهم، وملابسهم، ليتميَّز المسلم عن غيره.

الثاني: وفيه أنَّ حلق اللحية غير جائز، ولم يبح أحدٌ من الفقهاء حَلْقَها، بل يستحب تهذيبُها.

الثالث: وفيه سُنَّة إحفاء الشارب وقصِّه، حتى لا يضرب بطوله على الشَّفة.

٥٨٩٣ ـ [طرفه في: ٥٨٩٢]، تقدم شرحُه.

٥٨٩٤ ـ [طرفه في: ٣٥٥٠]، تقدّم شرحُه.

٥٨٩٥ ـ [طرفه في: ٣٥٥٠]، تقدّم شرحُه.

٥٨٩٦ ـ [طرفاه في: ٥٨٩٧، ٥٨٩٨]، انظر شرح الحديث رقم ٥٨٩٩.

٥٨٩٧ ـ [طرفه في: ٥٨٩٦]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٨٩٩.

٥٨٩٨ ـ [طرفه في: ٥٨٩٦]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٨٩٩.

باب (إِبَاحَةِ خَضْبِ اللِّحْيَة)

٥٨٩٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ).

[طرفه في: ٣٤٦٢].

ما يُستفاد من الحديث

دلَّ الحديث الشريف على إباحة صبغ اللحية، أو شعر الرأس، إذا بدا في الإنسانِ الشيبُ، ويكون الصّبغ بالحنَّاء وغيرها من الأنواع، بشرط اجتناب السَّواد، لقوله ﷺ: **(واجتنبوا السَّوَادَ)** لأن في السَّواد غشًّا وخِدَاعاً، فقد يكون الإنسانُ هَرِماً، فيظهر وكأنه شاب، وتغييرُ الشيب ندبٌ لا فرضٌ.

٥٩٠٠ ـ [طرفه في: ٣٥٤٧]، تقدّم شرحُه.

٥٩٠١ ـ [طرفه في: ٣٥٥١]، تقدّم شرحُه.

٥٩٠٢ ـ [طرفه في: ٣٤٤٠]، تقدّم شرحُه.

٥٩٠٣ ـ [طرفه في: ٥٩٠٤]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٩٠٥.

٥٩٠٤ ـ [طرفه في: ٥٩٠٣]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٩٠٥.

بابُ (كَيفَ كانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)؟

٥٩٠٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (كانَ شَعْرُ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ رَجِلاً، لَيْسَ بِالسَّبِطِ، وَلَا الجَعْدِ، بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعاتِقِهِ).

[طرفه في: ٥٩٠٦].

شرح الألفاظ

(رَجِلاً) مسترسلاً، ليس فيه جُعُودة كشعر أهل الحبشة والزنج، بل فيه تكسُّرٌ يسير.

(جُعُودَة) الجَعْدُ: المنقبضُ الشعر، كأنه مثلُ الزبيب، وفي الحديث: (وإنْ تأمَّر عليكم عبد حبشيٌّ كأن رأسه زبيبة) و(المسترسلُ) هو: الشعرُ النَّازلُ من الرأس، مع تكسُّر يسير.

شرحُ الحديث

هذه صفةُ شعْر رسولِ اللَّه ﷺ، أنه كان مستَرْسِلاً، يضرب شعره بين أذنيه، وعاتق كتفيه، ويوضِّحه رواية أنسٍ الأخرى في البخاري (كان رسولُ اللَّه ﷺ، ليس بالطويل البائن - أي الواضح الطُّول - ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأَمْهق - أي الشديد البياض - ولا بالآدم - أي الأسمر - ولا بالجَعْد القَطِط - أي المنقبض الشعر - يضرب شعرُه بين منكبيه).

وأورد البخاريُّ هذا الحديث، في كتاب اللباس، لأنه تابعٌ لمظهره الشريف، في لباسه، وهيئته، وصورته الجميلة التي خلقه اللَّه عليها، كما قال القائل:

وَأَجْمَلُ مِنْكَ لَمْ تَرَ قَطُّ عَيْنِي وَأَفْضَلُ مِنْكَ لَمْ تَلِدِ النِّسَاءُ

ويؤيد ذلك الحديث الآتي ذكرُه رقم (٥٩٠٧).

٥٩٠٦ - [طرفه في: ٥٩٠٥]، تقدّم شرحُه.

٥٩٠٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (كانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ القَدَمَيْنِ، حَسَنَ الوَجهِ، لَم أَرَ قَبْلَهُ، ولا بَعْدَهُ مِثْلَهُ).

[أطرافه في: ٥٩٠٨، ٥٩١٠، ٥٩١١].

وقد جاء في كتاب الشمائل للترمذي، أحاديثُ كثيرة، في أوصاف جسده الشريف، وأخلاقه الحميدة، فقد جمعَ في كتابه جميعَ ما يتعلّق بالرسول ﷺ، لذلك سمّاه (بالشمائل)، كما أنَّ البخاري ومسلم وأصحاب السنن، أوردوا ما جاء في أوصاف خاتم الأنبياء والمرسلين محمد ﷺ.

٥٩٠٨ - [طرفه في: ٥٩٠٧]، تقدّم شرحُه.

٥٩٠٩ - تقدَّم شرحُه في الحديث السابق رقم ٥٩٠٧.

٥٩١٠ - [طرفه في: ٥٩٠٧]، تقدّم شرحُه.

٥٩١١ - [طرفه في: ٥٩٠٧]، تقدّم شرحُه.

٥٩١٢ - تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٥٩٠٧.

٥٩١٣ - [طرفه في: ١٥٥٥]، تقدّم شرحُه.

٥٩١٤ - [طرفه في: ١٥٤٠]، تقدّم شرحُه.

٥٩١٥ - [طرفه في: ١٥٤٠]، تقدّم شرحُه.

٥٩١٦ - [طرفه في: ١٥٦٦]، تقدّم شرحُه.

٥٩١٧ - [طرفه في: ٣٥٥٨]، تقدّم شرحُه.

٥٩١٨ - [طرفه في: ٢٧١]، تقدّم شرحُه.

٥٩١٩ - [طرفه في: ١١٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهي عن القَزَع)

٥٩٢٠ - عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بن عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْقَزَعِ).

[طرفه في: ٥٩٢١].

شرح الألفاظ

(القزَعُ): أن يُحْلَق شعرُ الغلام، ويُترك في وسطه بعضُ الشعر المتفرّق، كما هو فعلُ بعض الغربيين.

قال العيني: سُمِّي شعرُ الرأس إذا حُلق بعضُه وتُرك بعضُه قَزَعاً، تشبيهاً بالسحاب المتفرّق. اهـ عُمدة القاري ٢٢/ ٥٧.

أقول: هذا ما يفعله الأوربيُّون بأطفالهم، يحلقون رأس الطفل، ويتركون شيئاً من شعر الناصية، وعند أطراف الأذنين، متفرقاً في عدة جهات، حتى اشتهرت (بالحلاقة الإنكليزية). والنبيُّ نهى عن التشبه بأعمال الكفار، للصِّبيان والرجال، فإنَّ (مَنْ تشبَّهَ بقومٍ فهو منهم) كما جاء في الحديث الصَّحيح.

٥٩٢١ - [طرفه في: ٥٩٢٠]، تقدّم شرحُه.

٥٩٢٢ - [طرفه في: ١٥٣٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَطْييبِ المَرْأَةِ لِزَوجها بِيَدَيْها)

٥٩٢٣ - عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالَتْ: (كُنْتُ أُطَيِّبُ النَّبيَّ ﷺ بِأَطْيَبِ ما يَجِدُ، حَتَّى أَجِدَ وَبِيصَ الطِّيبِ، في رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ).

[طرفه في: ٢٧١].

اللغة

(وبيصُ الطِّيبِ) أي لمعانُ الطِّيب، وبرقُه على لحيته ورأسه ﷺ.

أورد البخاريُّ الحديثَ، ليشير إلى جواز تطييب المرأة لزوجها، إذا أراد الإحرام، أو التحلُّل منه، بعد رمي جمرة العقبة، وقبل أن يتوجَّه لطواف الإفاضة، وذلك بعد التحلل الأول.

قال الحافظُ ابنُ حجر: وكأنَّ البخاري في هذه الترجمة، يشير إلى الحديث الوارد في

الفارق بين طِيب الرجل، وطِيب المرأة، فإنَّ طيبَ الرجلِ ما ظهر ريحُه، وخفيَ لونُه، وطيبُ المرأة بالعكس، ما خفيَ ريحُه وظهَرَ لونُه، ووجهُ التفرقة: أنَّ المرأة مأمورةٌ بالاستتار، حالةَ خروجها من منزلها، والطيبُ الذي له رائحةٌ، لو جاز لها، لكانت فيه زيادة في الفتنة بها، وألحق بعضُهم بذلك لبسُها للنعل الذي يشبه نعلَ الرجال، واللباسُ الذي يشبه لباسَ الرجال، وغير ذلك، مما يلفت النظر إليها. اهـ فتح الباري ١٠/ ٣٦٦.

وفي روايةٍ أخرى، ولفظُها كما في البخاري:

عن عائشة رضي اللَّه عنها أنها قالت: (طيَّبتُ النبيَّ ﷺ بيديَّ لحُرْمه ـ أي إحرامه ـ وطيَّبْتُه قبل أن يُفيض) أي قبل أن يطوف طواف الإفاضة.

فدلَّ الحديث على جواز تطييب المرأة لزوجها، ولو كان ذلك عند الإحرام بالحج، أو العمرة، وأنه لا يضرُّها ذلك، إذا كانت غير محرمة. وفيه جوازُ أن يظهر الطِّيبُ على المحرم، في الرأس، واللحية، واللَّه أعلم.

٥٩٢٤ ـ [طرفاه في: ٦٢٤١، ٦٩٠١]، سيأتي شرحه في الحديث رقم ٦٢٤١.

٥٩٢٥ ـ [طرفه في: ٢٩٥]، تقدّم شرحُه.

٥٩٢٦ ـ [طرفه في: ١٦٨]، تقدّم شرحُه.

٥٩٢٧ ـ [طرفه في: ١٨٩٤]، تقدّم شرحُه.

٥٩٢٨ ـ [طرفه في: ١٥٣٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (كَانَ ﷺ لَا يرُدُّ الطِّيبَ)

٥٩٢٩ ـ عَنْ أَنَسِ بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّهُ كانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ).

[طرفه في: ٢٥٨٢].

شرح الحديث

أخبر أنسٌ رضي اللَّه عنه أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا أُهدي له طِيبٌ، أو طيَّبه أحدٌ، لا

يردُّ الطِّيبَ الذي أُهدي له، من محبته ﷺ أن تبقى رائحته دائماً عَطِرةً، تفوح منها رائحةُ المسك والطيب.

ورواية البخاري كما في صحيحه: (أنَّ أنسَ بن مالك كان لا يردُّ الطِّيبَ، وأن النبيَّ ﷺ كان لا يردُّ الطيبَ) فدلَّ على أنَّ أنساً كان مقتدياً برسول اللَّه ﷺ، إذا أُهدي له شيء من الطِّيب لم يردَّه، كما كان ﷺ يفعل ذلك، ورسولُ اللَّه كان يحبُّ الطِّيب، كما أخبر ﷺ عن ذلك بقوله: (حُبِّب إليَّ من دنياكم: النساءُ، والطِّيبُ، وجُعلت قُرَّةُ عيني في الصلاة) ونبَّه بهذا الحديث، على أنَّ شهواتِ الدنيا، غيرُ محرَّمة على المؤمنين، وأنها فِطرةٌ في الإنسان، مجبولٌ عليها جميعُ البشر، ليقتدوا به ﷺ في سيرته العطرة، ولا يتركوا ما أحلَّ اللَّه لهم، ولذلك جاء اللفظ بقوله: (**حُبِّب إليَّ**) ولم يقل: أنا أحبُّ النساءَ والطيبَ، فهذه من الشهوات المباحة، كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾؟ [الأعراف: ٣٢] ويؤيده الحديث الآتي.

بابُ (التَّطَيُّبِ بالذَّرِيرَةِ)

٥٩٣٠ _ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قَالَتْ: (طَيَّبْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ بِذَرِيرَةٍ، في حَجَّةِ الْوَدَاعِ، لِلْحِلِّ، وَالإِحْرَامِ).

[طرفه في: ١٥٣٩].

اللغة

(الذَّرِيرَةُ): نوعٌ من الطِّيب مخصوصٌ، يُجاء به من الهند، يُسحق ثم يُنخل، ثم يُذرُّ ويُرشُّ في الشَّعر.

ما يستفاد من الحديث

دلَّ الحديثُ على استعمال الطيب، قبل الإحرام، وبعد التحلُّل من الإحرام، فقد

فعلت أمُّ المؤمنين عائشة برسول اللّه ﷺ، حين أراد أن يُحرم في حجة الوداع، ولهذا قالت: (للحِلِّ والإحرام) أي حين تَحَلُّلِهِ من الإحرامِ، وحين أراد أن يُحرم بالنسك.

٥٩٣١ ـ [طرفه في: ٤٨٨٦]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٣٢ ـ [طرفه في: ٣٤٦٨]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٣٣ ـ انظر شرح الحديث رقم ٢٠٨٦.

٥٩٣٤ ـ [طرفه في: ٥٢٠٥]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٣٥ ـ [طرفاه في: ٥٩٣٦، ٥٩٤١]، تقدَّم شرحه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٣٦ ـ [طرفه في: ٥٩٣٥]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٣٧ ـ [أطرافه في: ٥٩٤٠، ٥٩٤٢، ٥٩٤٧]، تقدَّم شرحه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٣٨ ـ [طرفه في: ٣٤٦٨]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٣٩ ـ [طرفه في: ٤٨٨٦]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٤٠ ـ [طرفه في: ٥٩٣٧]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٤١ ـ [طرفه في: ٥٩٣٥]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٤٢ ـ [طرفه في: ٥٩٣٧]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٤٣ ـ [طرفه في: ٤٨٨٦]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٤٤ ـ [طرفه في: ٥٧٤٠]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٤٥ ـ [طرفه في: ٢٠٨٦]، تقدّم شرحُه.

٥٩٤٦ ـ انظر شرح الحديث رقم ٢٠٨٦.

٥٩٤٧ ـ [طرفه في: ٥٩٣٧]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٤٨ ـ [طرفه في: ٤٨٨٦]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٢٠٨٦).

٥٩٤٩ ـ [طرفه في: ٣٢٢٥]، تقدّم شرحُه انظر شرح الحديث (٤٠٠٢).

٥٩٥٠ ـ انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٩٥١.

بابُ (عَذَابِ المُصَوِّرِينَ يَوْمَ القِيَامَةِ)

٥٩٥١ - عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هذِهِ الصُّوَرَ، يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا ما خَلَقْتُمْ).

[طرفه في: ٧٥٥٨].

شرح الحديث

كان المشركون يعتنون بصنع التماثيلِ والصُّورَة، ويعبدونها من دون اللَّه، وكان النصارى يصوِّرون صورة (مريم) و(المسيح)، ويعبدونها، فأخبر النبيُّ ﷺ **أنَّ كلَّ مصوِّرٍ في النَّار**، يجعل اللَّهُ له بكل صورة صوَّرها نفساً، فيُعذَّب بها في جهنم، ويُقال لهؤلاء المصوِّرين: (أحيوا ما خلقتم)، أي اجعلوا فيها الروح، وانفخوا فيها حتى تصبح حيَّة.

والمراد بالصورة هنا: الصوَر التي هي لكلِّ ذي روح من إنسان، أو طير، أو حيوان، لأنَّ في صنع هذه الصُّوَر، المشابهةَ والمضاهاةَ لخلق اللَّه تعالى، فكأن المصوِّر يريد أن يشابه بصنعته خلْقَ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، ويدل على هذا المعنى، الحديثُ التالي ذكرُه رقم (٥٩٥٣).

٥٩٥٢ - تقدَّم شرحُه في الحديث السابق.

بابُ (تَحْرِيمِ الصُّوَرِ والتَّمَاثِيلِ لِمَا فيهِ الرُّوحُ)

٥٩٥٣ - عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؟ فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً).

وزاد في رواية: (وليخْلُقوا شعيرةً)، ثُمَّ دَعا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبْطَهُ.

[طرفه في: ٧٥٥٩].

شرح الحديث

هذا الحديثُ الشريفُ، من الأحاديث القدسيَّة، الذي يقول اللَّه تعالى فيه: أنه لا أحدَ أظلمُ ممن ذهب يريد مشابهة اللَّه، في خلقه وإبداعه، فإذا كانوا يريدون أن يشابهوا اللَّه في خَلْقه، فلْيخلقوا ذرَّةً ـ نملةً ـ أو يخلقوا حبَّة، أو يخلقوا شعيرة!؟ وهذا غايةُ الإنكار والتقبيح عليهم، في عجزهم عن خلق أضعف مخلوقٍ، من النَّمل، أو النبات، أو الشعير!!

ويظهر من النصوص النبوية، أنَّ العلَّةَ في تحريم التماثيل والصور، أمران اثنان:

الأول: المضاهاةُ والمشابهة لخلق اللَّه تعالى، يدلُّ عليه لفظ (الذين يضاهئون خلق اللَّه) ولفظُ: (أَحْيُوا ما خَلَقْتُم) يشير إلى الصنعة، التي فيها مشابهة لخلق اللَّهِ عز وجل.

الثاني: البُعْدُ عن مظاهر الشرك والوثنية، فإنَّ عبادة الأصنام والأوثان، ما دخلت على الأمم السابقة، إلا عن طريق (التماثيل والصور).

كما دلَّ عليه حديث أمِّ سَلَمة زوج النبي ﷺ، وفيه قولُ الرسول ﷺ لها: (أولئك كان إذا مات فيهم الرجل الصالح، بَنَوا على قبره مسجداً، ثم صوَّروا فيه تلك الصور، أولئك شرارُ خلقِ اللَّه) رواه البخاري ومسلم.

فقطعاً لدابر هذه الوثنية، حرَّم الإسلامُ التماثيل والصور.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه تحريمُ تصوير كلِّ ذي روح من إنسان، أو حيوانٍ، وجوازُ التماثيل والصور لغير ذي الروح، كالجبل، والبحر، والشجر، والحجر.

الثاني: وفيه الوعيدُ الشديد لمن أقدم على تصوير ما حرَّم اللَّهُ، من إنسانٍ، أو حيوان، وتعجيزهُ، بنفخ الروح فيها.

الثالث: وفيه أنَّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب، ولا صورةٌ لذي روح، من إنسان، أو حيوان، أو كلب، لحديث جبريل (إنا لا ندخل بيتاً، فيه كلبٌ ولا صورة) رواه مسلم.

٥٩٥٤ ـ [طرفه في: ٢٤٧٩]، تقدّم شرحُه.

٥٩٥٥ ـ [طرفه في: ٢٤٧٩]، تقدّم شرحُه.

٥٩٥٦ ـ [طرفه في: ٢٥٠]، تقدّم شرحُه.

٥٩٥٧ ـ [طرفه في: ٢١٠٥]، تقدّم شرحُه.

٥٩٥٨ ـ [طرفه في: ٣٢٢٥]، تقدّم شرحُه.

٥٩٥٩ ـ [طرفه في: ٣٧٤]، تقدّم شرحُه.

٥٩٦٠ ـ [طرفه في: ٣٢٢٧]، تقدّم شرحُه.

٥٩٦١ ـ [طرفه في: ٢١٠٥]، تقدّم شرحُه.

٥٩٦٢ ـ [طرفه في: ٢٠٨٦]، تقدّم شرحُه.

٥٩٦٣ ـ [طرفه في: ٢٢٢٥]، تقدّم شرحُه.

٥٩٦٤ ـ [طرفه في: ٢٩٨٧]، تقدّم شرحُه.

٥٩٦٥ ـ [طرفه في: ١٧٩٨]، تقدّم شرحُه.

٥٩٦٦ ـ [طرفه في: ١٧٩٨]، تقدّم شرحُه.

٥٩٦٧ ـ [طرفه في: ٢٨٥٦]، تقدّم شرحُه.

٥٩٦٨ ـ [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٥٩٦٩ ـ [طرفه في: ٤٧٥]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأدب

بابُ (مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ)؟

٥٩٧٠ - [طرفه في: ٥٢٧]، تقدّم شرحُه.

٥٩٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (جاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ»! قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»! قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»! قَالَ: ثمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ»)!!

شرح الألفاظ

(صَحَابَتِي) أي صُحْبتي وإحساني له، والمراد في الحديث: من هو أحقُّ الناس بإكرامي، وحُسْنِ برِّي؟

(أمُّكَ) أي أمُّك أحقُّ الناس بالبِرِّ، وحُسْن الصُّحْبة، مبتدأٌ حُذف خبرُه، لأنه جوابٌ عن السؤال (مَنْ أحقُّ)؟.

شرح الحديث

تكرَّر في الحديث الشريف، ذكرُ البِرِّ بالأمِّ، ثلاثَ مرَّات، ممَّا يدلُّ دلالةً واضحةً، على عظيم حقِّها على ولدها، فإنها حملته في بطنها، وتعبتْ في تربيته وحَضَانته، فحقُّها أعظمُ وأكبرُ من حقِّ الأب، وممَّا يؤكِّد هذا، أنَّ اللَّهَ تعالى أوصى بالأبوين جميعاً، ثم خصَّ الأمَّ بالذكر، على وجه الخصوص، فقال سبحانه: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾ [الأحقاف: ١٥] أي حملته أمُّه في بطنها بكُرهٍ ومشقة، وولدته كذلك بعُسْر ومشقة، مع شدة الآلام التي تلقاها الأمُّ، من الوِحام، وتغيُّر المزاج، وآلام الولادة، وغيرها من المكاره.

والمرادُ من الحديث، أنَّ الأمَّ تستحقُّ على الولد، الحظَّ الأوفرَ من البرِّ، وسُئل اللَّيْث عمَّن يستحقُّ البرَّ أكثر؟ الأبُ، أو الأم؟ فقال: أطعْ أمَّك، فإنَّ لها ثُلثَيْ البرّ، ويُقدَّم حقُّ الأمّ على حقِّ الأب، عند المزاحمة.

وروى ابن ماجه في سننه (أنَّ رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول اللَّه إني كنتُ أردتُ الجهادَ معك، أبتغي بذلك وجهَ اللَّه، والدَّارَ الآخرة!! فقال له ﷺ: **(أحيَّةٌ أمُّك؟)** فقال له: نعم، قال: **(ارجعْ فبرَّها)**، ثم أتاه ثانية، وثالثة، وكرَّر عليه السؤال، فقال له ﷺ: **(ارجعْ وبِرَّها، ويحكَ، الزمْ رجلَها، فثَمَّ الجنَّةُ)**!!

ويؤيِّده حديث: (الجنةُ تحت أقدام الأمهات) أي دخولُ الجنة رهنٌ بالإحسان إلى الأمهات، ورضاهنَّ، وهو على وجه التمثيل والتصوير، لمن يطمع في دخول الجنة.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ حُسْن الصُّحْبةِ مع الخلق، واجبٌ مع جميع الناس لقوله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣].

الثاني: وفيه أنَّ حقَّ الأمِّ على ولدها، أعظم من حقِّ الأب، ولذلك أوصى الرسول ﷺ بها ثلاثاً.

الثالث: وفيه أنَّ الجهاد في خدمة الوالدين، يعدل الجهاد في سبيل اللَّه، لحديث: قال رجل لرسول اللَّه ﷺ: أريد أن أجاهد في سبيل اللَّه، قال: **(ألَكَ أبوان؟)** قال: نعم، قال: **(ففيهما فجاهدْ)** رواه البخاري.

تنبيهٌ لطيف

سُئِلَ مالك رحمه اللَّه: فقيل له: طَلَبني أبي، فمنعتني أُمِّي! فقال للسائل: أطعْ أباكَ، ولا تعصِ أمَّكَ، وهذا يدلُّ على أنَّ بِرَّهما سواء، وسُئِلَ الليثُ عن المسألة نفسها، فقال: أطعْ أمَّك فإنَّ لها ثُلثي البر!! اهـ فتح الباري ١٠/ ٤٠٢.

٥٩٧٢ ـ [طرفه في: ٣٠٠٤]، تقدّم شرحه.

بابُ (لَا يَسُبَّ الرَّجُلُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ)

٥٩٧٣ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرِو بن العاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: **(إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبائِرِ، أَنْ يَلْعَنَ الرجُلُ وَالدَيْهِ! قِيلَ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»)**.

شرح الحديث

الذنوبُ التي يرتكبُها البشرُ، تنقسم إلى قسمين: ذنوبٌ كبيرة، وذنوب صغيرة، وقد عدَّ رسولُ اللَّه ﷺ لَعْنَ الوالدَيْن من الكبائر، بل من أكبر الكبائر عند اللَّه تعالى، فإنَّ من حقِّ الوالدين، أن يُحْسِن إليهما الولدُ، لا أن يكون سبباً لسبِّهما، ولعنِهما على رؤوس الخلائق!!

وحين قال ﷺ لأصحابه: (إنَّ من أكبرِ الكبائر، أن يلعنَ الرجلُ والديه)، تعجَّب الصحابةُ، فقالوا: يا رسول اللَّه كيف يحدثُ هذا؟ وكيف يلعن الرجلُ والديه؟ ما سمعنا أحداً يفعل ذلك، ولا يلعن والديه!! فنبَّههم ﷺ، إلى أنَّ الرجلَ إذا سبَّ أبا الرجل، يسبُّ الثاني أباه وأمه، فيكون الشاتمُ لأحدٍ من الناس بأبيه، سبباً للعن الآخر لأبيه وأمه، فكأنَّه لَعَنَ أباه وأمَّه بنفسه، فهو وإن لم يفعل ذلك بنفسه، ولكنَّه تسبَّب في لعن والديه، ولهذا جاء التحذير من سبِّ الناس، حتى لا يسبُّوا أبويه، ويكون هو المتسبِّب لهذا المنكر القبيح.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ السبَّ والشتم، ليس من أخلاق المسلم، لحديث: **(ليس المؤمن بالطَّعَّان، ولا اللَّعان، ولا الفاحش، ولا البَذِيءِ)** رواه الترمذي.

الثاني: وفيه أنَّ لعن الإنسان لغيره، من الكبائر عند اللَّه تعالى، لأن معنى اللعن: الطردُ من رحمة اللَّه عزَّ وجلَّ.

الثالث: وفيه أنَّ الإنسان قد يكون سبباً للعنِ والديه، وذلك بسبب ما يحصل منه، من سبِّ أحد الناس بأبيه، فيردُّ عليه الآخر بسبِّ أبيه، أو بسبِّ أبيه، وأمَّه.

تنبيه لطيفٌ هام

هذا الحديثُ أصلٌ في سدِّ الذرائع، ويُؤخذ منه أنَّ من تسبَّب فعلُه إلى محرَّم، يحرم عليه فعلُ ذلك الأمر، وإن لم يقصد به الوصولَ إلى المحرَّم، والأصلُ فيه قولُ اللَّه تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨] أي لا تسبُّوا آلهة المشركين وأصنامَهم، فيسبُّوا اللَّه سفهاً، وجهلاً، وعدواناً.

قال الحافظُ ابنُ حَجَر: واستنبط الماورديُّ منه منع بيع ثوب الحريرِ، لمن يتحقَّق أنه يلبسه، ومنعَ بيع العنب، لمن يتحقق أنه يتخذه خمراً، وأمثال ذلك.

وفي الحديث: دلالةٌ على عظم حقِّ الأبوين. اهـ فتح الباري ١٠/ ٤٠٤.

٥٩٧٤ _[طرفه في: ٢٢١٥]، تقدّم شرحُه.
٥٩٧٥ _[طرفه في: ٨٤٤]، تقدّم شرحُه.
٥٩٧٦ _[طرفه في: ٢٦٥٤]، تقدّم شرحُه.
٥٩٧٧ _[طرفه في: ٢٦٥٣]، تقدّم شرحُه.
٥٩٧٨ _[طرفه في: ٢٦٢٠]، تقدّم شرحُه.
٥٩٧٩ _[طرفه في: ٢٦٢٠]، تقدّم شرحُه.
٥٩٨٠ _[طرفه في: ٧]، تقدّم شرحُه.
٥٩٨١ _[طرفه في: ٨٨٦]، تقدّم شرحُه.
٥٩٨٢ _[طرفه في: ١٣٩٦]، تقدّم شرحُه.
٥٩٨٣ _[طرفه في: ١٣٩٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (إِثْمِ قَاطِعِ الرَّحِمِ)

٥٩٨٤ _عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **(لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ)**.

شرحُ الألفاظ

(قاطِعٌ) أي قاطع الرحم، لعظيم جرمه وذنبه، قال تعالى: ﴿فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ﴾ [محمد: ٢٢].

شرح الحديث

دلَّ الحديثُ الشريفُ، على عظيم جُرم قاطع الرَّحم، وفي الصحيح عن عائشة أن رسول اللَّه ﷺ قال: **(الرَّحمُ معلَّقةٌ بالعرش، تقول: من وَصَلني وصَلَه اللَّهُ، ومن قَطَعني قطعَهُ اللَّهُ)** رواه البخاري ومسلم.

ولـمَّا كانت الجريمةُ عظيمةً وفاحشة، فلذلكَ أخبر ﷺ بأنَّ قاطع الرحم، لا يدخل الجنة، إذا مات على معصيته!.

وليس المراد من الحديث: تحريمَ دخولِ الجنة على وجه الإطلاق، بل هو مأوَّلٌ على أنه لا يدخل الجنَّة مع السابقين، بل يُعذَّب على معصيته، ثم يدخل الجنة بشفاعة خاتم المرسلين ﷺ، لأن الجنَّة لا يُحْرَم من دخولها، إلَّا من مات على غير الإيمان، كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة: ٧٢].

وقطيعةُ الرحم معصيةٌ، وليس بشرك، فهو من كبائر الذنوب، وفي الحديث: (ما من ذنب، أجدرُ أن يُعَجِّل اللَّه العقوبةَ في الدنيا، مع ما يُدَّخر له في الآخرة، من البغي، وقطيعة الرَّحِم) رواه أبو داود، ويدلُّ على هذا المعنى الحديث الآتي ذكرُه رقم (٥٩٨٨).

٥٩٨٥ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٢٠٦٧.

٥٩٨٦ ـ [طرفه في: ٢٠٦٧]، تقدّم شرحُه.

٥٩٨٧ ـ [طرفه في: ٤٨٣٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَنْ وَصَلَ الرَّحِمَ وَصَلَهُ اللَّهُ)

٥٩٨٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (إِنَّ الرَّحِمَ

شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمٰنِ، فَقَالَ ٱللَّهُ: مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُهُ).

شرح الألفاظ

(شِجْنةٌ) أي أثرٌ من آثار صفةِ الرحمٰن جلَّ وعلا، فهي مشتقةٌ من اسم «الرحمٰن». وأصلُ الشِّجْنة: عروقُ الشجر المتشابكة، فكأنَّ الرحمَ غصنٌ من أغصان الرحمة الإلٰهية، فالقاطعُ لها مقطوعٌ من رحمة اللّٰه جلَّ وعلا، كما قال تعالى: ﴿وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ﴾ [الرعد: ٢٥] أي يقطعون الرحم التي أمر اللّٰه بوصلها.

ما يُستفاد من الحديث

فيه أنَّ قطيعةَ الرحم ذنبٌ عظيم، فمن وَصَلَها وصلَه اللّٰهُ، ومن قطَعَها قطعه اللّٰه.

الثاني: وفيه أنَّ قطيعة الرحم، سببٌ لدخول نار الجحيم، ولا يقطع الرَّحِم إلَّا من أَبَىٰ أن تناله رحمةُ اللّٰه، فهو الشقيُّ الخاسر.

٥٩٨٩ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٥٩٨٨.

باب (مَنْ هُمْ أَوْلِياءُ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ)؟

٥٩٩٠ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جِهاراً، غَيْرَ سِرٍّ، يَقُولُ: (إِنَّ آلَ أَبِي فلان، لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ ٱللَّهُ وَصَالِحُ المُؤْمِنِينَ).

وزاد في رواية قيس عن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: **(ولٰكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبلاَلِهَا)**. يَعْنِي أَصِلُها بِصِلَتِهَا.

شرح الألفاظ

(آلُ أبِي فُلَانٍ): يُرادُ به آلُ الحَكَم بنِ أبي العاص، كما ذكره القاضي عياض.

(لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي) أي ليسوا من أنصاري وأتباعي، الذين يجب عليَّ نصرتُهم، لأن بعضَهم لم يدخل في الإسلام.

(لَهُم رَحِمٌ) أي لهم صلةُ قرابةٍ بي، لا أقطعها، لأني نبيُّ الإحسان والرحمة.

(أَبُلُّها بِبَلَالِهَا) أي أَصِلُهم في الدنيا بما يناسبهم، لأن لهم رَحِماً.

ومعنى البَلَالِ: النَّداوةُ، شبَّه (صِلَةَ الرَّحِم) بالشيءِ الذي يُبلُّ بالماء، ليحيا وينتعش ولا يموت.

شرح الحديث

بيَّنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، أنَّ بينه وبين من لم يؤمن من أقاربه، (ولايةً دنيوية) فلهم رحمٌ برسول اللَّهِ ﷺ، سيصلهم بسببها، أمَّا (الولايةُ الدينيةُ) فهي خاصة بالمؤمنين ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١] أي هم إخوةٌ في الدِّين، يُعِين بعضُهم بعضاً، وينصر بعضهم بعضاً.

قال النوويُّ: معنى الحديث الشريف يقول رسولُ اللَّهِ ﷺ: إنَّ وليِّي من كان صالحاً من المؤمنين، وإن بَعُد نسبُه منِّي، وليس وليِّي من كان غيرَ صالح، وإنْ قَرُب نسبُه منِّي.

وفائدةُ الحديث: انقطاعُ الولاية بين المسلم والكافر، ولو كان قريباً حميماً لقوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ . . .﴾ [المجادلة: ٢٢]. اهـ عمدة القاري ٢٢/ ٩٥.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الولايةَ تكون بالإيمان، والعملِ الصالح، لا بسبب القرابة والعشيرة.

الثاني: وفيه أنَّ الولايةَ، والمحبَّةَ، والنصرةَ، منقطعة بين المسلم والكافر.

الثالث: وفيه أنَّ صلةَ الرحم، واجبةٌ على المسلم، بينه وبين أبيه الكافر، أو أمه الكافرة، لقوله تعالى: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ . . .﴾ [لقمان: ١٥].

بابُ (لَيسَ الوَاصِلُ بِالمُكَافِئِ)

٥٩٩١ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرِو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ أنه قَالَ: (لَيْسَ الْواصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلٰكِنِ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا).

شرح الحديث

ليس الواصلُ الذي يُعامِل بالمِثْلِ، فيحسِنُ إلى من أحسَنَ إليه، ويكافئُ من أسدى إليه معروفاً، فيردُّ إليه الإحسانَ والجميلَ، ولكنَّ الواصلَ كَمَا وضَّحه رسولُ اللَّه ﷺ: (أَنْ تصلَ من قَطَعك، وتُعْطي من مَنَعك، وتُحسن إلى مَنْ أساء إليك).

فهذه هي المرتبةُ الرفيعة، تجاه صلة الرحم، والذي يعطي غيره نظير ما أعطاه ذلك الغيرُ، لا يُعدُّ ذلك واصلاً لرحمه.

٥٩٩٢ ـ [طرفه في: ١٤٣٦]، تقدّم شرحُه.

٥٩٩٣ ـ [طرفه في: ٣٠٧١]، تقدّم شرحُه.

٥٩٩٤ ـ [طرفه في: ٣٧٥٣]، تقدّم شرحُه.

٥٩٩٥ ـ [طرفه في: ١٤١٨]، تقدّم شرحُه.

٥٩٩٦ ـ [طرفه في: ٥١٦]، تقدّم شرحُه.

٥٩٩٧ ـ انظر شرح الحديث التالي رقم ٥٩٩٨.

بابُ (رَحْمَةِ الوَلَدِ وَتَقْبِيلِهِ ومُعَانَقَتِهِ)

٥٩٩٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أنها قالَتْ: (جاءَ أَعْرَابيٌّ

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتُقَبِّلُونَ الصِّبْيَانَ؟ فَمَا نُقَبِّلُهُمْ!؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَوَأَمْلِكُ لَكَ، أَنْ نَزَعَ ٱللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ)!؟.

شرح الحديث

الحديث الشريف جاء موجزاً هنا، وقد ورد تفصيلُه وتوضيحُه في رواية أخرى رواها البخاريُّ وهي: (أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قبَّل «الحسنَ بنَ عليٍّ» وعنده «الأقْرَعُ بنُ حابِسٍ»، فقال الأقرعُ: يا رسولَ اللَّه إنَّ لي عشرةً من الوَلَد، ما قبَّلتُ منهم أحداً!!

فنظر إليه النبيُّ ﷺ، وقال له: (أوَ أملِكُ لك أَنْ نَزَعَ اللَّهُ من قلبك الرحمة!؟ من لا يَرْحَمُ لا يُرْحم)!!.

الاستفهامُ في الحديث «استفهامٌ إنكاريٌّ» واردٌ على سبيل التعجب من عدم تقبيله لأولاده، فهو ﷺ ينكر عليه قَسْوَةَ القلب، وعدمَ الرحمة بالأبناء، التي فطر اللَّهُ الناس عليها، من حُبِّهم لأولادهم، وحنوِّهم عليهم، وتحمُّل جميع المتاعب والمصاعب، في سبيل إسعادهم، فإذا نُزعت الرحمةُ من قلب الوالد، فماذا يصنع الإنسانُ مع هذا القلب القاسي، الذي نُزعت منه الرحمة؟ مع أنَّ الحيوان يعطف على ولده، كما قال صلوات اللَّه وسلامه عليه، في الحديث الوارد ذكرُه عن قريب ورقمه (٦٠٠٠).

بابٌ (اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا)

٥٩٩٩ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ، فَإِذَا ٱمْرَأَةٌ مِنَ السَّبْي، قَدْ تَحَلَّبَ ثَدْيُها تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا في السَّبْيِ أَخَذَتْهُ، فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَرَوْنَ هٰذِهِ طَارِحَةً وَلَدَها في النَّارِ»؟ قُلْنَا: وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تطْرَحَهُ!! فَقَالَ ﷺ: **(للَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هٰذِهِ بِوَلَدِهَا)**.

شرح الألفاظ

(**تَحَلَّبَ ثَدْيُهَا**) أي ضخُم ثديُها، لكثرة اللَّبن فيه، وتحتاج إلى إرضاع طفل ليقلَّ حليبُها.

(**أَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا**) أي إذا رأتْ صبيًا، أخذته فأرضعته، وهي تبحث عن ولدها.

(**أَتَرَوْنَ**)؟ أي هل تظنون أنَّ هذه المرأةَ، تطرح ولدها في النار؟

(**اللَّهُ أَرْحَمُ**) أي رحمةُ اللَّه بعباده، أعظمُ من رحمة هذه الأم بولدها.

شرح الحديث

جيء للنبيِّ ﷺ بغلمانٍ وجوارٍ من غنائم المشركين، وكان عددهم كبيراً، فرأى النبيُّ ﷺ امرأةً تمشي بسرعةٍ، تبحثُ عن ولدها، بين هؤلاء الأسرى المستَرَقِّين، كلَّما رأت طفلاً ألقمَتْه ثدْيَها، ليخفَّ لبنُها، وبينا هي تبحث عن الغلمان، رأت طفلها، فأخذته فقبَّلته، وألزمَتْه ثدْيَها، وألصقته ببطنها، من شدة فرحها، ورسولُ اللَّه ﷺ ينظر مع أصحابه إليها!!

فقال لهم ﷺ: (هل تظنون أنَّ هذه المرأة، تطرح ولدها في النار، وهي قادرة على حمايته؟) قالوا: لا يا رسول اللَّه، لا يُعْقل أن تقذف بولدها في النار، بمحض إرادتها، بل هي تفديه بنفسها، فكيف تقذف به في النار؟

فقال لهم ﷺ: (اللَّهُ عزَّ وجلَّ أرحم بعباده من هذه المرأة، وأشدُّ رحمة منها بطفلها الرضيع)!.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: **في الحديث**: بيانُ عظيم رحمة اللَّه عزَّ وجل، وأن رحمته بالعباد أعظم من رحمة الأم بولدها.

الثاني: وفيه أنَّ رحمته تعالى تغلبُ غضَبَه، كما جاء في الحديث الصحيح (إنَّ رحمتي سَبَقَتْ غضبي). وقد ورد في الصحيح أيضاً: (إنَّ اللَّه قَسَمَ الرحمة مائة جزء) كما هي رواية البخاري، في الحديث الآتي ذكره رقم (٦٠٠٠).

بابُ (جَعْلِ اللَّهِ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ)

٦٠٠٠ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (جَعَلَ ٱللَّهُ الرَّحْمَةَ في مِائَة جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتسْعِينَ جُزْءًا، وَأَنْزَلَ في الأَرْضِ جُزْءًا وَاحِداً، فَمِنْ ذَلِكَ الجُزْءِ، يَتَرَاحَمُ الخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الفَرَسُ حافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ).

[طرفه في: ٦٤٦٩].

شرح الألفاظ

(مِائَةُ جُزْءٍ) أي مائة قسم، وهو على سبيل التمثيل، لإفهام الخلق سَعَةَ رحمةِ اللَّه تعالى، وليس للحصر في مائة جزء، فقد قال سبحانه: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

(حَافِرَهَا) أي مؤخر قدمها من أجل رضاع ولدها.

شرح الحديث

حين خلقَ اللَّهُ الرحمة، التي هي صفةُ الرحمٰن الرحيم، التي قال اللَّهُ عنها سبحانه: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦] جعلها مائة جزءٍ، أنزل منها إلى الأرض جزءاً واحداً، من هذا الجزء يتراحم الناسُ والمخلوقاتُ جميعُها، حتى الحيواناتُ أخذت نصيبها من هذه الرحمة، حتى إنَّ الفرس لترفع حافرها عن ولدها، حين يريد الرضاع منها، حتى لا تصيبه بشيءٍ من الأذى، وأمَّا بقيةُ الأجزاء التسعةُ والتسعون (٩٩) فقد احتفظ بها الكريم الرحيم، ليرحم بها عباده المؤمنين في الآخرة، لينجيهم من أهوال وشدائد ذلك اليوم العصيب الرهيب، كما قال سبحانه: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَـٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٦، ١٥٧] اللهم ارحمنا برحمتك الواسعة يا رب العالمين.

ما يُستفاد من الحديث

لأول: في الحديث الشريف: بيانُ سعةِ رحمة اللّه عزَّ وجلَّ على عباده يوم القيامة.

الثاني: **وفيه إدخالُ السرور على المؤمنين**، بادِّخار القسط الأكبر من الرحمة لهم يوم القيامة، وفيه اتِّسَاعُ الرجاءِ في رحمات اللّه تعالى المدَّخرة للمؤمنين.

٦٠٠١ ـ [طرفه في: ٤٤٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٠٠٢ ـ [طرفه في: ٢٢٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (وَضْعِ الصَّبِيِّ على فَخْذِ النَّبِيِّ ﷺ)

٦٠٠٣ ـ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: (كانَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ يَأْخُذُنِي، فَيُقْعِدُنِي عَلَى فَخِذِهِ، وَيُقْعِدُ الحَسَنَ عَلَى فَخِذِهِ الآخَرِ، ثُمَّ يَضُمُّهُمَا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ ٱرْحَمْهُمَا فَإِنِّي أَرْحَمُهُمَا»)!! وَعَنْ عَلِيّ قَالَ: قَالَ التَّيْمِيُّ: فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مِنْهُ شَيءٌ، قُلْتُ: حَدَّثْتُ بِهِ كَذَا وَكَذَا، فَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي عُثْمانَ، فَنَظَرْتُ فَوَجَدْتُهُ عِنْدِي مَكْتُوباً فِيما سَمِعْتُ.

[طرفه في: ٣٧٣٥].

شرح الحديث

«أسامةُ بنُ زيد» هو المشهور بين الصحابة، بأنه (الحِبُّ ابنُ الحِبِّ) أي الحبيبُ ابنُ الحبيب، فقد كان والدُه «زيدُ بنُ حارثة» عبداً مملوكاً لرسول اللّه ﷺ، أعتقه ﷺ ثم تبنَّاه، حتى كان يُدْعى (زيدَ بنَ محمد) وسببُ تبنِّيه لحكمة جليلة، يريدها اللّه عزَّ وجل، وهي إبطالُ (بدعةِ التبنِّي)، وفيه نزل القرآن الكريم ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ . . . ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وأسامةُ كان صغير السِّنِّ، ولذلك كان أسامةُ إذا دخل على رسول اللّه ﷺ،

أجلسه على فخذه، وجاء الحسنُ بنُ عليٍّ، فأقعده على الفخذ الأخرى، وقال مبيِّناً السبب: **(اللهمَّ إني أحبُّهما وأشفقُ عليهما، فأحبَّهما)!!**

قال الحافظ ابن حجر: كان الحسنُ ابنَ سنتين، وأسامةُ أكبرُ من الحَسَن، وقد أمَّرهﷺ على الجيش، الذي كان فيه كثيرٌ من كبار الصحابة، كعمر بن الخطاب وغيره، وكان لمحبته لأسامة، ومعزَّته عنده، يُقعده على فخذه، ويُمرِّضه بنفسه، وحين دخل عليه كان مريضاً، فأقعده على فخذه، وجاء الحسنُ وهو أصغرُ منه، فأقعده على فخذه الأخرى، وقال معتذراً عن ذلك: **(اللهمَّ إني أحبُّهما فأحبَّهما)**. اهـ فتح الباري ١٠/ ٤٣٤. وهذا من رحمتهﷺ بالأطفال، وحبِّه الشديد لهم، وصدق اللَّه حيث يقول: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

٦٠٠٤ ـ [طرفه في: ٣٨١٦]، تقدّم شرحُه.

٦٠٠٥ ـ [طرفه في: ٥٣٠٤]، تقدّم شرحُه.

٦٠٠٦ ـ [طرفه في: ٥٣٥٣]، تقدّم شرحُه.

٦٠٠٧ ـ [طرفه في: ٥٣٥٣]، تقدّم شرحُه.

٦٠٠٨ ـ [طرفه في: ٦٢٨]، تقدّم شرحُه.

٦٠٠٩ ـ [طرفه في: ١٧٣]، تقدّم شرحُه.

باب قولِ النَّبيِّ ﷺ: حَجَّرْتَ وَاسِعاً يا أَخَا العَرَبِ)

٦٠١٠ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (قامَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ في صَلَاةٍ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُو في الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ٱرْحَمْني وَمُحَمَّداً، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَداً!! فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ للأَعْرَابِيِّ: لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعاً). يُرِيدُ رَحْمَةَ ٱللَّهِ.

شرح الألفاظ

(حَجَّرْتَ وَاسِعاً) أي ضيَّقت رحمة اللَّه الواسعة عل عباده، والتحجيرُ: التَّضييقُ.

توضيح قصة الأعرابي

هذا الأعرابيُّ الذي ذُكر حديثُه هنا، هو ذلك الأعرابي الذي دخل المسجد، وبالَ في طَرَفِ منه، وهمَّ بعضُ الصحابة أن يَبْطشوا به، فزجرهم رسولُ اللَّه ﷺ عن ذلك، وقال لهم: (صُبُّوا على بَوْله دلْواً من ماء، فإنما بُعثتم ميسِّرين، ولم تبعثوا معسِّرين)، ولمَّا دخل في الصلاة، سمعه بعضُ الصحابة يقول: «اللهمَّ ارحمني ومحمداً، ولا ترحم معنا أحداً»، فلمَّا انتهى ﷺ من صلاته، قال له المصطفى الحبيب ﷺ: **(لقد ضيَّقتَ رحمة اللَّه الواسعة على عباده)**، وكأنه يقول له: لِمَ تبخلُ برحمة اللَّه على خلقه!؟ وتجعلها ضيِّقة!؟ إذْ رحمتُه وسعت كل شيء.

بابُ (مَا يَجِبُ عَلَى المُؤْمِنينَ مِنَ التَّوادِّ والتَّرَاحُمِ والتَّعَاطُفِ)

٦٠١١ ـ عَنِ النُّعْمانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «تَرَى المُؤْمِنِينَ: في تَرَاحُمِهِمْ، وتَوَادِّهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الجَسَدِ، إِذَا ٱشْتَكَى عُضْواً، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى»).

شرح الحديث

في هذا الحديث الشريف، تشبيهٌ رائع بديع، لما ينبغي أن يكون عليه المؤمنون، من المحبة، والتراحم، والتعاطف، فقد شبَّههم ﷺ بجسد الإنسان، فيه أعضاءٌ مختلفة ومتنوِّعة، ولكنْ إذا حلَّ المرضُ بأيِّ عضوٍ من أعضاء الجسم، اشترك الجسم كلُّه بالألم، فإذا اشتكى رأسُه، اشتكت أعضاؤه كلُّها، وإذا تألَّمتْ رجلُه، تألَّم جميعُ الجسد، لاشتراكِ الأعضاء كلِّها في البدن الواحد.

لمَّا كان غرضُ التشبيه: تقريبَ المعاني للأفهام، وإظهارَ المعاني الخفيَّة، في الصور المشاهدة المرئية، فقد شبَّه الرَسولَ ﷺ الإيمانَ بجسد الإنسان، وشبَّه المؤمنين بالأعضاء في هذا الجسد، فالجسدُ أصلٌ كالشجرة، وأعضاءُ الجسد كالأغصان، فإذا ضُربت الشجرةُ، اهتزت فيها جميعُ الأغصان، كأنَّ الضربَ وصلَ إليها، فتحركتْ

واضطربت، كذلك ينبغي أن يكون المؤمنون، إذا وصل شيء من الضرر لأحدهم، ينبغي أن يتألَّموا لألمه، ويتوجَّعوا لوجَعِه.

ووجهُ التشبيه: التوافقُ في التعب والراحة، وفي الصحة والمرض، كما يحصل للجسد الواحد، إذا أصابته الحُمَّى، دبَّت إلى جميع أطرافه، فلم يهنأ بنومٍ، ولا راحة.

قال البدرُ العينيُّ: وهذه الألفاظ الثلاثةُ (التوادُّ، والتراحُم، والتعاطفُ) متقاربةٌ في المعنى، ولكنْ بينها فرقٌ لطيف.

أمَّا التَّراحمُ: فالمرادُ به أن يرحمَ بعضُهم بعضاً، بأخوَّة الإيمان، التي ربَطها اللَّه بينهم ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].

وأمَّا التَّوادُدُ: فالمرادُ به التواصلُ الجالبُ للمحبة، كالتزاور بين المؤمنين، والتَّهادي بينهم، كما قال ﷺ: **(تهَادُوا تحابُّوا)**.

وأمَّا التعاطفُ: فالمرادُ به إعانةُ بعضِهم بعضاً، وعطفُ بعضهم على بعض ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢].

ما يُستفاد من الحديث

في هذا الحديث الشريف: تعظيمُ حقوقِ المسلمين، والحضُّ على معاونتهم ومساعدتهم، وملاطفة بعضهم بعضاً، حتى يتحقَّق فيهم حقيقةُ الإيمان. اهـ عمدة القاري للعيني ٢٢/١٠٦

بابُ (فَضْلِ غَرْسِ الشَّجَرِ والزَّرْعِ)

٦٠١٢ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (ما مِنْ مُسْلِمٍ، غَرسَ غَرْساً، فَأَكَلَ منْهُ إِنْسانٌ، أَوْ دَابَّةٌ، إِلَّا كانَ لَهُ صَدَقَةٌ).

[طرفه في: ٢٣٢٠].

شرح الحديث

في هذا الحديث الشريف، بيانُ فَضْلِ من نوى النيَّة الصالحة لنفع العباد، ، فإنَّ اللَّه يثيبه عليها أفضلَ الجزاء، فالإنسانُ الذي يغرس شجرة، أو يزرع زرعاً، فيخرج منه ثمرة، أو شيءٌ من أنواع الحبوب والخضار، فيأكل من هذا الخارج، إنسانٌ أو حيوان، إلَّا كان له به أجر عظيم عند اللَّه تعالى، لأنه نَفَع البشرَ والدواب، بهذا العمل الإنساني الذي قام به، يبتغي به أجره من اللَّه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الترغيبُ في الزراعة، وغرس الأشجار، التي ينتفع بها الخلقُ، في حياتهم وبقائهم.

الثاني: وفيه الحضُّ على اتِّباع طريق المصلحين، والعمل على نفع عباد اللَّه، والإرشاد إلى النيَّة الصالحة، ليكثر له الأجرُ والثوابُ.

الثالث: وفيه أنَّ الأخذَ بالأسباب، لا ينافي العبادةَ، ولا طريق الزهد، ولا التوكلَ على اللَّه.

وجِمَاعُ هذا الكلام، قولُ النبيِّ عليه الصلاةُ والسلام، لسعد بن أبي وقَّاص رضي اللَّه عنه: (وإنَّك لن تعمل عملاً تبتغي به وجه اللَّه، إلَّا أُجرت عليه، حتى اللقمةُ تضعها في في امرأتك) أي تطعمها لزوجتك، رواه البخاري.

قال بعضُ الحكماء: زَرَعوا فأكلنا، ونَزْرعُ ليأكلوا، ويا لها من حكمة بليغة!!

باب (الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمٰنُ)

٦٠١٣ ـ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبدِ ٱللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ).

[طرفه في: ٧٣٧٦].

شرح الحديث

هذا طرفٌ من حديث تقدَّم ذكرُه، ونصُّه كما في البخاري: (أنَّ النبيَّ ﷺ قبَّل الحَسَنَ بنَ عليٍّ، وعنده «الأقرعُ بن حابس» وكان جالساً، فقال له الأقرعُ: أتقبِّلون أولادَكم؟ إنَّ لي عشرةً من الأولاد، ما قبَّلتُ أحداً منهم!!

فنظر إليه النبيُّ ﷺ ثم قال: (**مَنْ لَا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ**).

وورد الحديثُ في صحيح مسلم بلفظ: (من لا يرْحمُ الناسَ لا يرحمُهُ اللَّه).

وورد في الترمذي، وأبي داود، بلفظ: (ارحموا من في الأرض، يرحَمْكُم من في السَّمَاءِ).

قال الحافظ ابن حجر: اشتهر هذا الحديثُ (بالمُسَلْسَل بالأوليَّة)، وفيه الحضُّ على استعمال الرحمة لجميع الخلق، فيدخل فيه المؤمن والكافر، والإنسانُ والحيوان، والبهائمُ المملوكةُ وغيرُ المملوكة.

ويدخل في الرحمة تعاهدُ البهائم، بالإطعام والسقي، وتخفيفُ الحمل عليها، وتركُ الضرب الشديد، فكلُّ هذا يدخل في الرحمة، فينبغي للإنسان أن يتفقَّد نفسه في جميع هذه الأوجه، فما قصَّر منه فيها، فيلتجئ إلى اللَّه، في الإعانة عليه. اهـ فتح الباري ١٠/ ٤٤٠.

بابُ (الوَصِيَّةِ بالجَارِ)

٦٠١٤ - عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (ما زَالَ هنا يُوصِيني جِبْريلُ بِالجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ).

شرح الألفاظ

(سيورِّثه) أي ظننتُ أن اللَّهَ سينزِلُ وحياً، يأمرني فيه بتوريث الجار من جاره.

شرح الحديث

حقُّ الجار على جاره عظيم، لأنه يعيش معه حياته، يلقاه في الصباح والمساء، ويشاهده كلَّما خرج من بيته أو دخل، ولذلك أوصىٰ الباري جلَّ وعلا بالإحسان إليه، في قوله تعالى: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] والمرادُ (بالجار ذي القربى): الجارُ الذي لك به قرابةُ نسب، (والجَارُ الجُنُب) أي الجار الأجنبيّ، الذي لا قرابة بينك وبينه، كما قال ابن عباس رضي اللَّه عنه.

وقيل: (الجَارُ ذِي القُرْبَى) هو: جارك المسلمُ، و(الجَارُ الجُنُبُ) هو جارك اليهودي أو النصراني غير المسلم، ويقوِّي هذا ما ورد في حديث جابر، مرفوعاً إلى النبيِّ ﷺ أنه قال: (الجيرانُ ثلاثة: جار له حقٌّ واحد، وهو المشركُ له حقُّ الجوار، وجارٌ له عليك حقَّان، وهو المسلمُ، له حقُّ الجوار، وحقُّ الإسلام، وجارٌ له عليك ثلاثة حقوق: وهو المسلمُ، الذي له رحم ـ أي قرابة ـ له حقُّ الجوار، وحقُّ الإسلام، وحقُّ الرحم) رواه الطبراني.

وكان ابنُ عمر يرى أن الوصية بالجار على عمومه، فأمر لَمَّا ذُبحت له شاة، أن يهدي منها لجاره اليهودي، ومن هنا يظهر أنَّ حقَّ الجوار عظيمٌ عند اللَّه، ولذلك أمر اللَّه بالإحسان إلى الجار، وأوصى به في كتابه العزيز، حتى ظنَّ رسولُ اللَّه ﷺ، من كثرة ما أوصى به جبريلُ الرسولَ ﷺ بالجار، أنَّ اللَّه سينزل وحياً، بشأن توريث الجار من جاره، وأن اللَّه سيجعل له ميراثاً من مال جاره.

قال الحافظ ابن حجر: اسمُ الجار يشملُ: المسلمَ والكافر، والعابدَ والفاسقَ، والصَّديقَ والعدوَّ، والقريبَ والأجنبيّ، والأقربَ داراً والأبعد، وله مراتب بعضُها أعلى من بعض، فأعلاها من اجتمعتْ فيه الصفاتُ الأولى القويَّة (الإسلامُ، والقرابةُ، والجوارُ) فيعطي كلا حقَّه بحسب حاله، فحفظُ الجار من كمال الإيمان، ويحصلُ تنفيذ الوصيَّة بإيصال ضروبِ الإحسان إلى الجار، كالهديَّة، والسلام، وطلاقة الوجه عند لقائه، وتفقُّد حاله، ومعاونته فيما يحتاج إليه، وكفِّ أنواع الأذى عنه. اهـ فتحِ الباري ويؤيده الحديثُ الآتي ذكره.

٦٠١٥ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٠١٤.

❁ ❁ ❁

بابُ (إِثْمِ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ شُرُورَهُ)

٦٠١٦ ـ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ العَدَوي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (وَٱللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَٱللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَٱللَّهِ لَا يُؤْمِنُ!! قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جارُهُ بَوَائِقَهُ»).

شرح الألفاظ

(لَا يَأْمَنُ جَارُهُ) أي لا يخلص جاره من أذاه وضرره.

(بوَائِقَهُ) غوائله وشروره، جمعُ بائقة، وهي الداهية والشرّ، والأمرُ المهلك.

شرح الحديث

تكريرُ الرسولِ ﷺ القَسَمَ ثلاثَ مرات: (واللَّهِ لا يؤمنُ واللَّهِ لا يؤمنُ، واللَّهِ لا يُؤمنُ) وذلك بنفي الإيمان عمَّن لا يأمنُ جارُه شرَّه، دليلٌ على عظيم الجُرم، وكبير الذنب عند اللَّه تعالى، والحديثُ محمولٌ على مَحْمل (الزَّجر والتغليظ) ولا يُراد فيه نفيُ الإيمان بالكليَّة، بحيث يصبح كافراً، وإنما هو لبيان عظيم الجُرم، وقد فسَّره العلماءُ، أنه لا يكون مؤمناً كاملَ الإيمان، ولا شكَّ أنَّ العاصي غير مؤمنٍ كاملِ الإيمان.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه تأكيدُ حقِّ الجار، للقَسَم الذي ورد فيه، وتكرير اليمين ثلاث مرات.

الثاني: وفيه نفيُ الإيمان عمَّن يؤذي جارَهُ، بالقول، أو بالفعل، أو بأيِّ طريقٍ من طرق الأذى، فمن حقِّ الجارِ على جاره، الإحسانُ إليه، وإيصالُ الخير والمعروف له، لا الإساءةُ وإلحاقُ الضرر به.

٦٠١٧ ـ [طرفه في: ٢٥٦٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (عَلامَةُ الإيمَانِ الإحْسَانُ إلَى الجَارِ)

٦٠١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلَا يُؤْذِ جارَهُ، وَمَنْ كان يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كان يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ).

[طرفه في: ٥١٨٥].

شرح الحديث

في الحديث الشريف دعوةٌ إلى أمور ثلاثة، هي من مكارم الأخلاق، التي حضَّ عليها ديننا الإسلاميُّ الحنيف، وأمر المسلمينَ بالتمسك بها، طلباً لمرضاة اللَّه تعالى، وهي:

الأول: الإحسانُ إلى الجار، وعدَمُ إيذائه، وهو خلقٌ كريم، دعا إليه الإسلام، كما جاءت بذلك الأحاديثُ الشريفة.

الثاني: إكرامُ الضيف طلباً لمرضاة اللَّه، وهو من سنن المرسلين، كما في قصة إبراهيم عليه السلام، مع ضيوفه قال تعالى: ﴿فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجۡلٖ سَمِينٖ﴾ [الذاريات: ٢٦] أي ذهب بسرعة وخفية عن ضيوفه، فجاءهم بعجل مشويٍّ سمين، فقدَّمه إلى ضيوفه، ولهذا اشتهر أبو الأنبياء بكرم الضيافة.

الثالث: القولُ الطيِّبُ النافع، أو السكوتُ عن الشرِّ، الذي يُقوِّض بنيان المجتمع، وكلُّها نصائح ثمينة.

قال البدرُ العينيُّ: هذا الحديثُ من جوامع الكَلِم، لأنها هي الأصولُ التربوية، وهي ثلاثة أمور، تجمع مكارم الأخلاق الفعلية، والقولية.

فالأصل الأول: دعوة كريمة إلى التخلية عن الرذائل.

والأصلُ الثاني: دعوة إلى التحلية بالفضائل، فمن كان يُعظِّم أمر اللَّه، فلا بدَّ له أن يتصف بالشفقة على خلق اللَّه، فيحسن ضيافة الغريب، وإكرامَ الضيف.

والأصلُ الثالث: أن يقول خيراً فيغنم، أو يسكت عن شرٍّ فيسلم، كما قال ﷺ:

(أمسكْ عليك لسانك) وقال أيضاً: (وهل يَكُبُّ النَّاسَ في النَّارِ عَلَى وجُوهِهِمْ، إلَّا حصائدُ ألسنتهم)؟ اهـ عمدة القاري ٢٢/ ١١٠ بشيء من الإيجاز.

٦٠١٩ ـ [طرفاه في: ٦١٣٥، ٦٤٧٦]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٠١٨.

٦٠٢٠ ـ [طرفه في: ٢٢٥٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ)

٦٠٢١ ـ عَنْ جابِرِ بْنِ عبْدِ ٱللَّهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ).

شرح الحديث

المعروفُ: كلُّ عملٍ، أو قولٍ استحسنَه الشرعُ، وارتضَتْه العقولُ السليمة، والمراد بالصدقة: الثوابُ، وقد دلَّ هذا الحديثُ على أنَّ كلَّ شيء يفعله الإنسانُ، أو يقولُه من أعمال البِرِّ والخير، يُكتب له به أجرٌ، فالكلمةُ الطيبةُ، وبذلُ العون للضعيف، ودلالةُ الغريب على الطريق، وصرفُ الأذى عن الناس، وأمثالُ ذلك، كلُّ ذلك من المعروف الذي يُثَاب عليه المؤمن، إذا اقترن بالنيَّة الصالحة، فكل شيء يفعله المرء، أو يقوله من الخير، يُكتب له به صدقة، كما في الحديث الصحيح: (لا تَحْقِرَنَّ من المعروفِ شيئاً، ولو أنْ تَلْقَى أخاكَ بوَجْهٍ طَلْقٍ) رواه مسلم.

فالمعروف إذاً، اسمٌ جامعٌ لكل ما عُرف من طاعة اللَّه، والتقرب إليه، والإحسانِ إلى الناس، فهذا كلُّه من المعروف، وفروعُ المعروف أكثرُ من أن تُعدَّ وتُحصر، وقد ورد في الصحيح (أنَّ رجلاً كان يمشي في الطريق، فوجد غصن شوكٍ على الطريق، فأخَّره عن طريق المسلمين، فشكَرَ اللَّه له صنيعَه فغفر له) رواه البخاري ومسلم.

وفي الصحيحين: (أنَّ امرأةً بغيًّا ـ أي زانية ـ مرَّت على كلب، يطوف حول ركيَّة ـ أي فيها ماء لا يستطيع الوصول إليه ـ يكاد يقتله العطشُ، فنزعتْ خفَّها، واستقت له به، فسقته الماءَ، فغفر اللَّهُ لها به).

وفي روايةٍ أخرى بعضُ الزيادة في الحديث، وهي: (قالوا: يا رسولَ اللَّه وإنَّ لنا في البهائم لأجراً؟ فقال ﷺ: في كلِّ كبدٍ رطبةٍ أجرٌ) أي سواءً كان إنساناً، أو حيواناً، يُؤجر المسلم في عونه وإغاثته.

٦٠٢٢ ـ [طرفه في: ١٤٤٥]، تقدّم شرحُه.

٦٠٢٣ ـ [طرفه في: ١٤١٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الرِّفْقُ فِي جَمِيعِ الأُمُورِ)

٦٠٢٤ ـ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قالَتْ: (دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قالَتْ عائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ، وَاللَّعْنَةُ، قالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «مَهْلاً يا عائِشَةُ، إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأَمْرِ كُلِّهِ»)!! . فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ ما قالُوا؟ قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ»).

[طرفه في: ٢٩٣٥].

شرح الألفاظ

(الرِّفقُ): لينُ الجانب بالقولِ، والفعلِ، والأخذُ بالأيسر والأسهل، في جميع الأمور، وهو ضدُّ العُنف.

سببُ ورود الحديث

ذكَرَ البخاريُّ لهذا الحديث سببَيْن، وأوردَ لهما في صحيحه حديثين:

الحديث الأول: حديثُ السيدة (عائشة) رضي اللَّه عنها، وهو هذا الحديث المذكورُ، ولفظُه كاملاً أنها قالت: (دخلَ رهطٌ من اليهود على رسولِ اللَّهِ ﷺ، فلمَّا دخلوا عليه، قالوا: السَّامُ عليكم ـ يعنون الموت ـ **قالت عائشة**: فقلتُ وعليكمُ السَّامُ، واللَّعنةُ، فلمَّا خرجُوا قال لي رسولُ اللَّه ﷺ: (مهلاً يا عائشة، إنَّ اللَّهَ يحبُّ

الرِّفق في الأمر كلِّه)!! فقلتُ: يا رسولَ اللَّه! أَوَلم تسمعْ ما قالوا؟ فقال لي: أولَمْ تسمعي ما قلتُ لهم؟ قلتُ: وعليكم، فيستجيبُ اللَّهُ لي فيهم، ولا يستجيبُ لهم فيَّ).

الحديث الثاني: حديث (أنسِ بنِ مالك) رضي اللَّه عنه أنه قال: (بالَ أعرابي في المسجد، فقاموا إليه ـ أي ليؤذوه ويضربوه ـ فمنعهم ﷺ، وقال لهم: إنَّما بُعِثْتُم ميسِّرين ولم تُبعثوا معسِّرين، ثم دعا ﷺ بدلوٍ من ماء فصُبَّ عليه). فهذان الحديثان، سببٌ لذكر هذه الرواية (إنَّ اللَّه يحبُّ الرِّفقَ في الأمر كلِّه) رواه البخاري.

وفي رواية لمسلم: (إنَّ اللَّه رفيقٌ يحبُّ الرِّفقَ، ويعطي على الرِّفق، ما لا يُعطي على العنف). ومعناه أنَّ الرِّفقَ يتأتَّى منه من الخيرِ والنفع، ما لا يتأتَّى مع العُنف، فارفقوا بالناس، ولا تستعملوا معهم الغِلْظةَ والشدَّة، فإنها تُفسد ولا تُصلِح، كما قال سبحانه: ﴿وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣].

وقال موجهاً نبيَّه إلى مكارم الأخلاق ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] **ومعنى الآية**: اتركِ الغلظةَ والفَظَاظة، ولا تقابل السفهاءَ بمثل سَفَههم، بل بالحلم، والعفو، والصفح، وأمُرْ بكلِّ جميل مستحسن، من الأقوال والأفعال والأعمال، وأعرضْ عن السفهاء الحمقى، الغارقين في الجهل والضلال. وهذه الآية ـ على وجازتها ـ جمعت الفضائلَ الإنسانية، والفضائلَ الاجتماعية، التي دعا إليها الإسلام، وحذَّرت من مساوئ الأخلاق، فنهتْ عن كل رذيلة، ورغَّبتْ في كلِّ فضيلة.

ولمَّا نزلت هذه الآية الكريمة، جاء جبريل عليه السلام، إلى رسول اللَّه ﷺ، فقال له: (إن اللَّه يأمرك أن تعفو عمن ظَلَمك، وتُعطي من حَرَمَك، وتَصِلَ من قَطَعك) رواه ابن جرير الطبري، وابنُ أبي حاتم.

قال الحافظ ابنُ كثير: وقد جمعهما بعض الحكماء في بيتين من الشعر، فقال:

خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بِعُرْفٍ كَمَا ... أُمِرْتَ وَأَعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينْ
وَلِنْ فِي الكَلَامِ لِكُلِّ الأَنَامِ ... فَمُسْتَحْسَنٌ مِنْ ذَوِي الجَاهِ لِينْ

٦٠٢٥ ـ [طرفه في: ٢١٩]، تقدّم شرحه.

❁❁❁

بابُ (تَعاوُنِ المُؤْمِنِينَ بَعْضَهُمْ بَعْضاً)

٦٠٢٦ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: («المُؤْمِنُ للمُؤْمِنِ كالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً». ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ جالِساً، إذْ جاءَ رَجُلٌ يَسألُ، أو طَالِبُ حاجَةٍ، أقبَلَ علينا بوجهه فقال: اشْفَعُوا لِتؤْجَرُوا، ويَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ).

[طرفه في: ٤٨١].

شرح الحديث

في هذا الحديث الشريف، تشبيه رائعٌ، وتمثيلٌ بديع، فقد شبَّه ﷺ المؤمنين، بالبنيان الذي يشدُّ بعضُه بعضاً، فالحجارةُ يمكن دحرجتها، واحدةً تِلْو الأخرى، بيسرٍ وسهولة، ولكنَّها إذا تشابكتْ دخل بعضُها في بعض، فأصبحت جداراً متيناً متماسكاً، لا يمكن دحرجته ولا تخريبه، لأنه أصبح صَلْداً، عسيراً على الهدم.

وهكذا المؤمنون بعضهم مع بعض، كالبنيان المرصوص، إذا اتحدوا لم يستطعْ أحدٌ النيلَ منهم، **وقولُه** ﷺ: (يَشُدُّ بَعْضُه بَعْضاً) بيانٌ لوجه التشبيه، في تماسك البناء وصلابته، وزيادةً في التقرير، والمبالغة في التمثيل والتصوير، شبَّكَ ﷺ بينَ أصابعه الشريفة، ليكون أوقعَ في نفس السامع، وأظهرَ في المبالغة في البيان، بتلك الحركات المرئيَّة عياناً.

وبينما النبيُّ ﷺ يحدِّث أصحابه، إذ جاءه رجل أعرابيٌّ يسأل الشفاعة، ويطلب الوساطة، لحاجةٍ من الحاجات الدنيوية، فقال ﷺ لأصحابه الكرام: (اشفعوا كي ينالكم الأجر بتلك الشفاعة)، **ومراده ﷺ أن يقول:** إذا عَرَض المحتاجُ حاجَته عليَّ، فاشفعوا له عندي، فإنكم إنْ شفعتم حصل لكم الأجر، لأن اللَّه تعالى يقول: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] أي يكن له نصيبٌ من الأجر، سواءً قُبِلتْ هذه الشفاعةُ أو رُفِضَت، لأن اللَّه تعالى يعطي الثوابَ على العمل الطيِّب، دون النتيجة الحتمية، ولهذا قال ﷺ: **(ويَقْضِي اللَّهُ على لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ)** أي ممَّا قضاه اللَّهُ وقدَّره، ممَّا فيه النفعُ للشافع، والمشفوع.

قال الحافظ ابن حجر:

وفي الحديث الحضُّ على عمل الخير، بالفعلِ، أو التسبُّب فيه، بكل وجه من الوجوه، التي تُستحبُّ الشفاعةُ فيها، كالشفاعة لدى الكبير العظيم، لكشفِ كربةٍ، أو معونةِ ضعيف، إذْ ليس كلُّ أحد يقدر على الوصول إلى الرئيس، ولا التمكن من لقائه، ليدخل عليه، ويوضِّح له مراده، ليعرف حالَه ويسعفَه في الوصول إلى حقه، ومع أن الرسول ﷺ، كان لا يحتجبُ عن أحد، فقد كان يدعو أصحابه للشفاعة، كي ينالوا الأجر. اهـ فتح الباري ١٠/ ٤٥١.

ولا يُستثنى من الوجوه التي تُستحبُّ فيها الشفاعةُ، إلَّا الحدودُ، لقوله ﷺ لأسامة: **(أتشفع في حدٍّ من حدود اللَّه)**؟ وما عدا الحدود، فيستحبُّ أن يشفع المؤمنُ فيها لأخيه المؤمن، وأمَّا الفُسَّاق والفجّارُ، فلا ينبغي أن يشفع فيهم أحد، لينزجروا عن ضلالهم وباطلهم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الدعوةُ إلى تقوية أواصر المودة والمحبة بين المسلمين.

الثاني: وفيه تشبيه المؤمنين بالبنيان المرصوص يشدُّ بعضهم بعضاً.

الثالث: وفيه الترغيبُ بالشفاعة لذوي الحاجات من الضعفاء والمحتاجين، حتى ينال المؤمنُ الأجر من اللَّه تعالى.

٦٠٢٧ ـ [طرفه في: ١٤٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٠٢٨ ـ [طرفه في: ١٤٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٠٢٩ ـ [طرفه في: ٣٥٥٩]، تقدّم شرحُه.

٦٠٣٠ ـ [طرفه في: ٢٩٣٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (لَمْ يَكُنِ الرَّسُولُ ﷺ فَاحِشاً وَلَا مُتفحِّشاً)

٦٠٣١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَبَّاباً، وَلَا فَحَّاشاً، وَلَا لَعَّاناً، كانَ يَقُولُ لأحدِنا عِنْدَ المَعْتَبَةِ: «ما لَهُ تَرِبَ جَبِينُهُ»).

[طرفه في: ٦٠٤٦].

شرح الألفاظ

(فاحشاً) الفُحْشُ: التكلُّمُ بالقبيح من الألفاظ.

(لعَّاناً) اللعَّانُ: الذي يُكثر اللَّعن، فيقول: لعنهُ اللَّهُ أو لعنةُ اللَّهِ على فلان، واللَّعنُ: معناهُ: الطردُ من رحمة اللَّه تعالى.

(ترب جبينُه) كلمةٌ تقولها العربُ، تجري على ألسنتها، ولا يُراد منها حقيقتُها، يقال: ترب التصق بالتراب، أي التصقَ جبينُه بالتراب.

(المَعْتَبةُ) العِتَابُ، مصدرُ عَتَبَ عِتَاباً ومَعْتَبةً، وهو مسألةُ الإنسان عن سبب فعله لشيء، أو تركه له؟ قال الشاعر: «ويَبْقَىٰ الوُدُّ ما بَقِيَ العِتَابُ».

شرح الحديث

تميَّزتْ أخلاقُ النبيِّ ﷺ عن سائر أخلاق الناس، فكان إذا غضب لا يلعن أحداً، ولا يسبُّه، ولا يتكلَّم بالقبيح من الكلام، إنما كان يقول: ما له تَرِبَ جبينُه؟ أي أصاب الترابُ جبينَه، وهي كلمة لا يُقصد بها حقيقتُها، إنما هي للتنبيه على خطأِ عملِهِ، كأنه يقول: ليلتصقْ جبينُه بالتراب، فأخلاقُ النبوَّةِ أرفعُ الدرجات، وأسمى المكانة، ولا نجد وصفاً أبدعَ، ولا أرفع، من قول اللَّه عزَّ وجل عن رسوله الكريم: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

يا لَه من شرفٍ عظيم، لم يدركْ شَأْوه بشرٌ!؟ ربُّ العزة والجلال، يثني على عبده ورسوله محمد ﷺ، ويصفه بهذا الوصف الجليل العظيم، أنه على خُلُق عظيم!! وحين سُئلت السيدةُ عائشة عن أخلاقه وشمائله، قالت: (كان خُلُقه القرآنُ) أي كانت شمائله وأخلاقُه الكريمة، صورةً حيَّة ناطقة، لِمَا جاء في القرآن الكريم، وهو المثلُ الأعلى الأكمل، لما أمر به القرآنُ، من جميل الصفات والأخلاق.

وسببُ ذكر هذا الحديث هنا، ما رواه البخاري عن عائشة رضي اللَّه عنها أنَّ رجلاً استأذن على النبيِّ ﷺ، فلمَّا رآه النبيُّ ﷺ قال: **(بئس أخو العشيرة، وبئس ابنُ العشيرة)** فلمَّا جلس مع النبيِّ ﷺ، تطلَّق في وجهه ـ أي انبسط وأبدى البشاشةَ له ـ فلمَّا انطلق الرجل، قالت له عائشة: يا رسول اللَّه، حين رأيتَ الرجل قلتَ: كذا وكذا، ثم تطلَّقتَ في وجهه وانبسطتَ إليه!؟ فقال رسولُ اللَّه ﷺ: (يا عائشةُ متى عهدتني فاحشاً!! إنَّ شرَّ الناس منزلةً عند اللَّه يوم القيامة، من تَرَكه الناسُ اتِّقاءَ شرِّه) أخرجه البخاري.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث مداراةُ السفهاء، وعدمُ كشف ما هم عليه من قبيح الفعل.

الثاني: وفيه أنَّ الرسول ﷺ كان لا يجابه أحداً بما يكره، وكان يقول لأصحابه: (**إنَّ خيارَكم أحاسنُكم أخلاقاً**).

٦٠٣٢ ـ [طرفاه في: ٦٠٥٤، ٦١٣١]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٠٣١.

٦٠٣٣ ـ [طرفه في: ٢٦٢٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (حُسْنِ الخُلُقِ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ البُخْلِ)

٦٠٣٤ ـ عَنْ جابرِ بن عبد اللَّه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (ما سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ، فَقَالَ: لَا).

شرح الحديث

من جملة ما تحلَّى به الرسولُ الكريمُ، من جميل الأخلاق، أنه ﷺ كان بحراً في الجُود والكَرَم، فما طُلب منه شيء من أمور الدنيا، فمنعه عن طالبه، بل يعطيه إيَّاه، حتى ولو كان محتاجاً إليه، أُهديت للنبيِّ بردةٌ ـ أي عباءة ـ فأخذها ﷺ محتاجاً إليها، فرآه بعضُ أصحابه، فقال: يا رسولَ اللَّه ما أحسنَ هذه البُردة؟ اكْسُنيها!! فدفعها له ﷺ، فلمَّا ذهب رسولُ اللَّه ﷺ، عاتبه بعضُ الصحابة وقالوا له: ما أحسنتَ في صنيعك، حين رأيتَ الرسولَ أخذها محتاجاً إليها، ثم سألتَه إيَّاها، وقد عرفتَ أنه لا يُسأل شيئاً فيمنعه!!

فقال لهم: واللَّهِ ما طلبتُها إلَّا رجاء بركتها، حين لبسها ﷺ لعلّي أُكفَّن بها، فكانت كَفَنه، كما في رواية البخاري، وما أحسنَ ما قاله **الفرزدق**:

مَا قَالَ «لا» قَطُّ إلَّا فِي تَشَهُّدِهِ   لَوْلَا التَّشَهُّدُ كَانَتْ «لَاءَهُ» نَعَمِ

وهذا من رسول اللَّه ﷺ منتهى السَّخاء والكرم، فقد كان ﷺ أشجع الناس،

وأكرمَ الناس، وأجود الناس، كما جاء ذلك في شمائله الكريمة، صلوات اللّه وسلامه عليه.

٦٠٣٥ ـ [طرفه في: ٣٥٥٩]، تقدّم شرحُه.

٦٠٣٦ ـ [طرفه في: ١٢٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٠٣٧ ـ [طرفه في: ٨٥]، تقدّم شرحُه.

باب (حُسْنْ خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ خَادِمِهِ أَنَسٍ)

٦٠٣٨ ـ عَنْ أَنَسِ بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أُفٍّ، وَلَا: لِمَ صَنَعْتَ؟ وَلَا: أَلَّا صَنَعْتَ)؟

[طرفه في: ٢٧٦٨].

شرحُ الألفاظ

(أُفٍّ) كلمةٌ تقال عند التضجُّر من شيء، إذا قالها الإنسانُ عُلِمَ أنه كارهٌ متضجِّر، قال تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ [الإسراء: ٢٣] أي لا تقل لوالديك أدنى كلمة تُقال عند الضَّجَر، مثل «أفّ» ولا تزجُرْهما بإغلاظٍ وتعنيف.

شرح الحديث

يحكي لنا خادمُ النبيِّ ﷺ «أنسُ بنُ مالك» رضي اللّه عنه، عن أخلاق رسول اللّه ﷺ الجليلة، التي بلغتْ ذروةَ الكمال، فيقول: لقد خدمتُ رسول اللّه ﷺ عشر سنين، فلم أسمع منه كلمةً واحدة نابية، ولو كلمة (أُفٍّ) التي هي أصغرُ كلمات التأفُّف والتضجر، من حُسْنِ أخلاقه الفاضلة ﷺ، كما أنه لم يعنِّفني على أمرٍ من الأمور فعلتُه، فيقول لي مثلاً: لِمَ صنعتَ هذا؟ أو لِمَ لم تصنع ذلك؟ لم أسمع منه عتاباً على فعلٍ فعلتُه، أو على شيء تركتُه!؟ فإذا كانت هذه أخلاقه ﷺ مع الخادم، فكيف بغيره من الأصحاب والأحباب؟

٦٠٣٩ ـ [طرفه في: ٦٧٦]، تقدّم شرحُه.

٦٠٤٠ ـ [طرفه في: ٣٢٠٩]، تقدّم شرحُه.

٦٠٤١ ـ [طرفه في: ١٦]، تقدّم شرحُه.

٦٠٤٢ ـ [طرفه في: ٣٣٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٠٤٣ ـ [طرفه في: ١٧٤٢]، تقدّم شرحُه.

٦٠٤٤ ـ [طرفه في: ٤٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (ما يُنْهى عَنْهُ مِنَ السِّبابِ واللَّعْنِ)

٦٠٤٥ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغفاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلاً بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ٱرْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ»).

[طرفه في: ٣٥٠٨].

شرح الحديث

رميُ المؤمن بالفسوق أو بالكفر، كبيرةٌ من الكبائر، فقد أخبر ﷺ أنَّ الرجل إذا رمى أخاه المسلمَ بالفسق، أو رماه بالكفر، رجعتْ عليه، بأن يصبح القاذف فاسقاً، أو كافراً، إذا لم يكن بالمقذوفُ كذلك، لأنه اتهمه بما ليس فيه، فتعود على القائل، جزاءً وفاقاً.

ومِثْلُ هذا الحديثِ، ما رواه البخاري في صحيحه: (إذا قال الرجلُ لأخيه يا كافرُ، فقد باءَ بها أحدُهما) أي رجعت الكلمةُ على قائلها، فإنه يكفر بتكفير أخيه المسلم.

والعجبُ من أناس يرمون إخوانهم المسلمين بالكفر، لأبسط الأمور كما نسمع في زماننا، لا لشيء خطير ارتكَبَه، أو لذنبٍ عظيم فَعَله، إنما لمخالفته له في الفكر والمعتقد، كمن يُكَفِّر من يعتقد بجواز التوسُّل بالأنبياء والصالحين، أو يشدُّ الرَّحْلَ

لزيارة روضةِ خاتم المرسلين، وما درى المسكينُ أنَّه بتكفيره لأخيه المسلم، ينسلخ عن دينِ الإسلام، بهذه الجوهرة التي يقذفها من فمه، وهي كلمة «كَفَرْتَ» أو «يا كافر» فيهوي بهذه الكلمة في نار جهنم سبعين خريفاً، لأنه كفَّر من ليس بكافر.

وقد يكون المقذوف بكلمة البدعة، أو كلمة الكفر، على حقٍّ فيما ذهب إليه، ويكون القاذفُ على باطل، وما هذه الجرأةُ على التكفير، إلَّا من السَّفه، والجهل بأحكام الشريعة الغَرَّاء، ولكنْ كما قيل: (وَدَاءُ الجَهْلِ لَيْسَ لَهُ دَوَاء)، وقد قال رسولُ اللَّه ﷺ: (سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُه كُفْرٌ) أي سبُّ المسلم كبيرة، تخرج صاحبَها عن صفة العدالة، وقتالُه كفر يخرجه عن وصفِ الإيمان، والغرضُ: التنبيهُ على حرمة المسلم، وأن سبَّه وقتله في الإثم والتحريم، كبير عند اللَّه تعالى، ويؤيده الحديث التالي ذكرُه رقم (٦٠٤٧).

٦٠٤٦ ـ [طرفه في: ٦٠٣١]، تقدّم شرحُه.

٦٠٤٧ ـ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ وَكانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ـ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَلَفَ عَلَى مِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَلَيْسَ عَلَى ٱبْنِ آدَمَ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي ٱلدُّنْيا، عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ، وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِناً فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِناً بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ).

[طرفه في: ١٣٦٣].

شرح الحديث

تناول هذا الحديث الشريفُ أموراً أربعةً خطيرة.

الأول: أن يقول إن فعلتُ هذا فأنا يهوديٌّ، أو نصرانيٌّ، فإنَّه بمثل هذا الكلام، يختلُّ إسلامُه، فيصبح كما قال يهودياً، أو نصرانياً، ويستحقُّ العقوبة التي يستحقُّها غير المسلم.

الثاني: أنْ يُقْدِمَ الإنسانُ على قتل نفسه بالانتحار، شنقاً، أو بسكِّين، أو بمسَدَّس، فيُعذَّب يوم القيامة، بمثل ما قَتَلَ به نفسَه، لأن الجزاءَ من جنسِ العمل.

الثالث: أنَّ لعنَ المؤمن أمرُه عظيم وخطير، فهو كقتلِهِ الذي يوجب عقوبة القتل، لأن اللعنَ تبعيدٌ وطردٌ من رحمة اللَّه تعالى.

الرابع: أن يرمي مؤمناً بالكفر، وهو أيضاً جُرْمٌ عظيم، لأن رميه بالكفر الموجب للقتل، كقتل هذا المؤمن. وهذا الحديثُ بفروعه الأربعة، محمولٌ على (الزجر والتغليظ)، لئلا يُقْدِمِ المسلمُ على فعل هذه الكبائر المهلكة، واللّٰه أعلم.

٦٠٤٨ ـ [طرفه في: ٣٢٨٢]، تقدّم شرحُه.

٦٠٤٩ ـ [طرفه في: ٤٩]، تقدّم شرحُه.

٦٠٥٠ ـ [طرفه في: ٣٠]، تقدّم شرحُه.

٦٠٥١ ـ [طرفه في: ٤٨٢]، تقدّم شرحُه.

٦٠٥٢ ـ [طرفه في: ٢١٦]، تقدّم شرحُه.

٦٠٥٣ ـ [طرفه في: ٣٧٨٩]، تقدّم شرحُه في الحديث (٣٧٩١).

٦٠٥٤ ـ [طرفه في: ٦٠٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٠٥٥ ـ [طرفه في: ٢١٦]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (النَّمِيمَةُ مِنَ الكَبائِرِ)

٦٠٥٦ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ»).

شرح الألفاظ

(قتّات) أي نمّام، وهو الذي ينقل الكلامَ من شخص إلى آخر، على جهة الفساد، لتأجيج الفتنة بينهم.

شرح الحديث

دلَّ الحديث الشريف، على أنَّ النميمة من الذنوب الكبائر، لأن نقلَ الإنسان لكلام من رجل لآخر، يورث العداوةَ والبغضاءَ بين أفراد المجتمع، ويؤدِّي إلى القطيعة، والشرِّ بين المسلمين، وقد قال تعالى في هؤلاء المفسدين: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝ هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١٠، ١١] والهمَّازُ: المغتابُ الذي يأكل لحوم البشر،

بالطعن فيهم والعيب لهم، والمشَّاء بنميم: الذي يمشي بين الناس بالنميمة، فينقلُ حديث بعضهم إلى بعض، فيقول: قال فلان عنك كذا وكذا، ليوقع بينهم الفتنة.

تنبيهٌ لطيف

رُوي أنّ النبيَّ ﷺ مرَّ على قبرين، فسمع صوتَ عذابهما، فقال: (إنهما ليعذَّبان، وما يعذَّبان في كبير ـ أي في نظركم ـ وإنه لكبير، فذكر أنَّ أحدهما كان لا يستتر من البول، وأنَّ الآخر كان يمشي بالنميمة...) الحديث رواه البخاري.

قال ابن حجر: والفرقُ بين القَتَّاتِ والنمَّام، أنَّ النمَّام الذي يحضر القصة فينقلها، والقتَّاتُ الذي يتسمَّع الأخبار، من حيث لا يُعلم به، ثم ينقل ما سمعه، وهذا كلُّه إذا لم يكن فيه (مصلحة شرعية)، وإلَّا فهي مستحبَّة أو واجبة، كمن يطَّلع من شخص على أنه يريد الفتك بإنسانٍ ظلماً، فيحذِّره من شرِّه، أو يُخبر من له ولاية على المسلمين، بخائن ينقل أخبارَ الدولة إلى الأعداء، وأمثال ذلك. اهـ فتح الباري ١٠/ ٤٧٣.

٦٠٥٧ ـ [طرفه في: ١٩٠٣]، تقدّم شرحُه.

٦٠٥٨ ـ [طرفه في: ٣٤٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦٠٥٩ ـ [طرفه في: ٣١٥٠]، تقدّم شرحُه.

٦٠٦٠ ـ [طرفه في: ٢٦٦٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّمَادُحِ)

٦٠٦١ ـ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ـ نُفَيْع بنِ الحارثِ الثَّقفي ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ رَجُلاً ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَثْنى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْراً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ـ يَقُولُهُ مِراراً! ـ إِنْ كانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا، وَكَذَا، إِنْ كانَ يُرى أَنَّهُ كَذلِكَ، وَحَسِيبُهُ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى ٱللَّهِ أَحَداً»).

[طرفه في: ٢٦٦٢].

شرح المفردات

(ويْحكَ) كلمةُ رحمةٍ وتفجُّع، مثل «وَيْلكَ» ولكنَّ (وَيْحَ) للرحمة (وويل) للعذاب، وفي الحديث (وَيْحَ عمَّار، تقتله الفئة الباغية)!؟ أي مسكينٌ عمَّارُ بنُ ياسر، يُقتل ظلماً.

(قَطَعْتَ عُنُقَ صاحِبك) أي كأنك قتلتَه وأهلكتَه بهذا المديح، الذي يُدخل إليه الإعجاب بنفسه، الموجب لإهلاكه دينه، وقطعُ العُنُقِ: كنايةٌ عن الإهلاك.

(أَحْسِبُه) أي أظنُّه ولا أزكِّيه على اللَّه، لأن اللَّه وحده هو العالمُ بما في القلوب، والمطَّلعُ على الخفايا والأسرار.

شرح الحديث

نهى الإسلامُ عن مدح الرجل، والمبالغة في الإطراء والثناء عليه، فإنه لا يأمن أن يُحدِثَ هذا المديحُ فيه، الكِبرَ والإعجابَ بالنفس، فيهلك الممدوحُ ويظنُّ بنفسه أنه كذلك، لا سيَّما إذا مُدِح في وجهه بالباطل، وبالغ مادحُه في المديح والثناء، فإنَّ هذا من النِّفاق، الذي يضرُّ بالمادح والممدوح. لذلك قال الرسول ﷺ للمادح: (ويحكَ لقد قطعتَ عنقَه) أي أهلكته بهذا الإطراء في المديح، وأرشده ﷺ إلى ما يجوز من المديح، بأن يقول: أحسبُ فلاناً من الرجال، الصالحين المخلصين، ولا يتألَّى على اللَّه، فيقطع ويجزم بصلاحه ودينه وإخلاصه، فإنَّ القلوب لا يطلع عليها إلَّا علَّامُ الغيوب.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه النهيُ عن الإطراءِ، والمبالغةِ في المديح، والثناء على إنسان، خشية الإعجاب بالنفس.

الثاني: وفيه أنَّ المشروع من المديح، أن يقول: أحسبُ فلاناً تقياً صالحاً، مخلصاً في عمله، واللَّهُ حسيبُه ـ أي يجزيه ما يستحقُّه من الكرامة ـ ولا أزكِّي على اللَّه أحداً، لقوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٢] أي لا تمدحوا أحداً بوجه الإعجاب، فإنه تعالى العالمُ بالتقيِّ والشقيِّ، والبَرِّ والفاجر، وكذلك لا تمدحوا أنفسكم بما ليس فيها.

الثالث: وفيه عدمُ القطع والجزم، بأنَّ فلاناً من الصالحين، وأنه من أهل الجنة، لأن حقيقة ما في القلوب، لا يعلمها إلَّا علّام الغيوب.

٦٠٦٢ ـ [طرفه في: ٣٦٦٥]، تقدّم شرحُه.

٦٠٦٣ ـ [طرفه في: ٣١٧٥]، تقدّم شرحُه.

٦٠٦٤ ـ [طرفه في: ٥١٤٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهْيِ عَنِ التَّحَاسُدِ والتَّبَاغُضِ وهَجْرِ المُسْلِمِ لأَخِيهِ المُسْلِمِ)

٦٠٦٥ ـ عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ ٱللَّهِ إِخْوَاناً، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ، أَنْ يهْجُرَ أَخاهُ، فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ).

[طرفه في: ٦٠٧٦].

شرح الألفاظ

(لا تحَاسَدُوا) أي لا يحسُد أحدُكم أخاه المسلمَ، على نعمة رزقه اللّه إيَّاها، والحسدُ: تمنِّي زوال النعمة عن الغير.

(لا تَدَابَرُوا) التَّدابرُ: الإعراضُ عن المسلم، والبغضُ له، حتى يجعله كالشيء الذي هو وراء الظهر.

(كُونوا إِخْوَاناً) أي إخوةً متحابِّين، متعاطفين، متآخين، تحقيقاً لأمر اللّه تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠].

شرح الحديث

نهى رسولُ اللّه ﷺ أتباعَه المؤمنين، عن التحاسد، والتباغض، والتدابر، لأن

هذه الصفاتِ الذميمةَ، تدمِّر المجتمعَ، وتجعل الأمة الإسلامية الواحدة، متفرِّقة مشتتة، فالحسد صفةُ اليهود الذين قال اللّه تعالى عنهم: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] حَسَدُوا رسول اللّه ﷺ فجحدوا نبوته، والحسدُ داءٌ وبيل فتَّاك، يفتك بدين الإنسان، ومثلُه التباغضُ الذي يدمِّر الإيمانَ، كما قال ﷺ: (دبَّ فيكم داءُ الأمم قبلكم: الحسدُ والبغضاءُ، هي الحالقةُ، لا أقول تحلِق الشَّعر، لكن تحلِق الدِّينَ).

وفي الحديث الشريف: (إيَّاكم والحسدَ، فإنَّ الحسد يأكل الحسناتِ، كما تأكل النَّارُ الحطَب) رواه أبو داود، وفي هذا الحديث استعارة بديعة، شبَّه الحسد بذئب جائع، يفترس المواشي والأغنام.

كما حذَّر ﷺ من بُغض المسلم، والإعراض عنه، وعدمِ الالتفات لنصحه وإرشاده، بحيث يجعل أمره كالشيء الذي وراء الظهر، وهو الذي عَناه رسولُ اللّه ﷺ بقوله: **(ولا تَدَابَروا)** أي لا يجعل أحدُكم أخاه وراء ظهره، مدبراً عنه، فلا يسلِّم عليه، ويعرضُ عنه بوجهه، كأنه لا يعرفه، فإنَّ هذا من قبيح الأعمال.

ثم يأتي الإرشاد العام للمؤمنين، فيقول ﷺ: (وكونوا عبادَ اللّه إخواناً) أي كونوا كالإخوة في الشفقة، والمحبة، والرحمة، والتعاون والمواساة، امتثالاً لأمر الحقِّ جلَّ وعلا: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] حتى يرحمكم اللّه، ولا يهجر المسلمُ أخاه فوق ثلاثة أيام، لأن حقَّ المسلم على المسلم، عظيم عند اللّه تعالى.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه تحريمُ بُغْضِ المسلم، والإعراضِ عنه، وقطيعتِه بعد صحبته.

الثاني: وفيه تحريمُ الحسد للمسلمِ، على ما أنعم اللّه به عليه، فالحسدُ داء وبيل، يقسم ظهر صاحبه.

الثالث: وفيه الأمرُ لكل مسلم، بأن يعامل أخاه المؤمنَ، معاملة الأخ النسيب، وأن لا ينقِّب عن معايبه.

الرابع: وفيه التحذيرُ من هجران المسلم فوق ثلاثة أيام، بغير ذنب شرعي، يوجب هجره، كالاستمرار على ارتكاب الموبقات من الذنوب، بعد بذل النصح له، بالحكمة والموعظة الحسنة، ويؤكده الحديث الآتي ذكره.

بابُ (النَّهيِ عَن الظَّنِّ السَّيِّء والتَّجسُّسِ)

٦٠٦٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ ٱللَّهِ إِخْوَاناً).

[طرفه في: ٥١٤٣].

شرح الحديث

في هذا الحديث الشريف، زيادةٌ على سابقه، وذلك بالنهي عن أمور ثلاثة، وهي: (الظنُّ السيِّءُ بالمسلم)، و(التَّجسُّسُ)، و(التَّناجُش).

أمَّا الظنُّ السيِّءُ: فقد حذَّر اللَّهُ منه، بقوله تعالى: ﴿ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] أي ابتعدوا عن اتهام أحدٍ دون تثبُّت، وعبَّر بالكثير ليحتاط المؤمنُ في كلِّ ظنٍّ، فلا يسارع إلى اتهامه بالباطل، لأنَّ بعض الظنِّ السيء فيه إثم، وهو عند اللَّه ذنب عظيم.

قال الفاروق عمر رضي اللَّه عنه: (لا تظننَّ بكلمةٍ خرجتْ من أخيك المؤمنِ إلّا خيراً، ولا تعتقدنَّ بها شرًّا، وأنتَ تجد لها في الخَيْر مَحْملاً).

وأمَّا التجسُّسُ: فهو أن يتنصَّت على أخبارهم، ويتتبَّع هفواتهم، ليخبر به زبانية السلاطين، للبطش بهم.

وأمَّا التَّناجش: فهو أن يزيد في ثَمَن السلعة المعروضة للبيع، ولا يريد شراءها، وإنما للتغرير بالناس، وهذا مكرٌ، وخداع، محرَّم في الإسلام.

٦٠٦٧ ـ [طرفه في: ٦٠٦٨]، انظر شرح الحديث التالي ٦٠٦٨.

۞ ۞ ۞

بابُ (مَا يَجُوزُ مِنَ الظَّنِّ)

٦٠٦٨ ـ عَنْ أمِّ المؤمنين (عائشة) رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالت: (دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً وَقَالَ: «يَا عائِشَةُ، ما أَظُنُّ فُلَاناً وَفُلَاناً، يَعْرِفانِ دِينَنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ).

[طرفه في: ٦٠٦٧].

شرح الحديث

لَمَّا كان الظنُّ بالمسلم منهيًا عنه، لئلا تنقطع العلاقات الأخوية بين المسلمين، جاء في هذا الحديث، أنه إذا كانت هناك علاماتٌ، تدلُّ على إساءة الظنِّ بالإنسان، فلا حَرَجَ فيه، ولا يدخلُ في الظنِّ المحرَّم، كالذي يتهاون في الصلاة، فلا يصلِّي مع الجماعة، أو إنسان يتردَّد على المنافقين، والفُسَّاق، يصاحبهم ويماشيهم، ويُكثر التردُّد عليهم، فمن ظنَّ به السُّوءَ، فلا إثم عليه في هذا الظنِّ.

فقد ورد في رواية الليث، أنَّ الرجلين اللذين قال عنهما رسول اللَّه ﷺ: (ما أظنُّ فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً) كانا من المنافقين.

وقال ابن عمر: (كنَّا إذا فقدنا الرجل في صلاة العشاء والفجر، أسأنا به الظنَّ) لأنه لا يغيب عن هاتين الصلاتين، إلَّا وفي قلبه مرضٌ، وضَعْفٌ في إيمانه.

بابُ (التَّحْذِيرِ مِنَ المُجَاهَرَةِ بِالذَّنْبِ)

٦٠٦٩ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا المُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ المَجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ

بِٱللَّيْلِ عَمَلاً، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ ٱللَّهُ، فَيَقُولَ: يَا فُلاَنُ، عَمِلْتُ البَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ ٱللَّهِ عَنْهُ).

شرح الألفاظ

(مُعَافى) أي كلُّ مسلمٍ على أبواب عفوِ اللَّه عنه، ومغفرة اللَّه تعالى لذنبه.

(إلَّا المُجَاهِرِينَ) المجاهرُ: الذي يُظهر للناس المعصيةَ، ويُحدِّث بها، كالمتباهي والمفتخر، بما فعل من الذنب القبيح.

شرح الحديث

أخبر الرسولُ ﷺ بأن الإنسان إذا وقع في الذنب، فإنه تحت رحمة اللَّه، وعفوه عنه، طالما سَتَر على نفسه، أمَّا أن يرتكب المعصيةَ، ثم يتحدَّث بها أمام الناس، كالمتباهي والمفتخر بما صَنَع، من قبيح الذنوب، فهذا الذي كَشَفَ سِتْرَ اللَّه عنه، فهو لا يستحقُّ العفو، بل يعاقبه اللَّهُ على ذنبه، لأنه بدل أن يستر نفسه أمامَ الناس، يسارع إلى فضح نفسه، كالترغيب لهم أن يفعلوا مثل صنيعه. وَوَرَد الحديثُ بلفظ (المُجَاهرة) وهي من باب (المفاعَلة) وهي تقتضي الاشتراك في الجريمة، مثل (قَاتَل، وحَارَب) للمبالغة، كأنَّ كلّاً من المتحدِّث والمتحدَّث إليه، ساهم في كشف الذنب وإشاعتِه، فاستحقَّ كل منهما العقابَ.

تنبيهٌ هام

المسلمُ يُطلب منه أن يستر على أخيه المسلم، لِمَا جاء في صحيح مسلم (لا يستر عبدٌ عبداً في الدنيا إلَّا ستره اللَّهُ يوم القيامة) أمَّا أن يصل الحالُ بالإنسان، أن يكشف عمَّا اقترفه من ذنب، ويفضح نفسه على رؤوس الأشهاد، فهذا ممن لا يستحقُّ العفو والغفران.

وصفوةُ القول في معنى الحديث: كلُّ واحدٍ من أمتي يُعْفَى عن ذنبه، ولا يُؤاخذ به، إلَّا الفاسقُ المعلنُ لفجوره، فإنه لا يستحقُّ رحمة اللَّه، إذ ستره ربُّه، وهو يكشف عن نفسه الستر، وهذا من إشاعة الفاحشة بين المؤمنين.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه تحريمُ الجهر بالمعصية، لأن في الجهر بها إشاعةَ الفاحشةِ بين المؤمنين، واللَّهُ تعالى يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَـٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

الثاني: وفيه الترغيبُ في الستر على النَّفْس، إذا وقع في الذنب، لا المجاهرة بالمعصية، والتَّباهي بِها.

الثالث: وفيه أنَّ الجهر بالمعصية، هو استخفافٌ بحقِّ اللَّه عزَّ وجل، فلذلك يعظمُ الذنبُ، فلا يستحق المغفرة.

٦٠٧٠ ـ [طرفه في: ٢٤٤١]، تقدّم شرحُه.

٦٠٧١ ـ [طرفه في: ٤٩٢٨]، تقدّم شرحُه.

٦٠٧٢ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٦٠٧٣ ـ [طرفه في: ٣٥٠٣]، انظر شرح الحديث رقم ٦٠٧٧.

٦٠٧٤ ـ انظر شرح الحديث رقم ٦٠٧٧.

٦٠٧٥ ـ انظر شرح الحديث رقم ٦٠٧٧.

٦٠٧٦ ـ [طرفه في: ٦٠٦٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (النَّهْيِ عَنْ هِجْرَانِ المُسْلِمِ)

٦٠٧٧ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قال: (لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيالٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هٰذا، وَيُعْرِضُ هذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ).

[طرفه في: ٦٢٣٧].

شرح الحديث

بين المؤمنين روابطُ متينة، من المحبَّة، والمودَّةِ، ووِلايةِ بعضِهم لبعض، وأعلى

هذه الروابط (أُخوَّةُ الإيمان) التي ربطها اللّه بينهم بقوله: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] فلا يجوز للمسلم أن يقاطع أخاه المسلم، فلا يكلِّمه، ولا يُسلِّم عليه، ويهجره مدة طويلة من الزمن.

وقولُه ﷺ: **(يلتقيان)** أي يلقى بعضُهم بعضاً مواجهةً فلا يكلِّمه، وهو يشير إلى شدة البغض بينهما، وهذا ينافي الأخوَّة الإيمانية، وأمورُ الدنيا أقلُّ وأحقرُ مما يقع بين المؤمنين، من التباغض، ولهذا أرشد الرسولُ ﷺ، إلى أنَّ الهجران بينهم لا ينبغي أن يستمر، وأباح هَجْر الإنسان ثلاثة أيام، وهو من باب الرِّفق بالإنسان، لأن الآدميَّ في طبعه الغضبُ على من آذاه، والغالبُ أنَّ الغضب يزول، أو يَقلُّ بعد مضي الثلاثة أيام، كما ذكر ﷺ أنَّ أفضلهما الذي يبدأ بالسلام على أخيه، لأنه كان أسرعَ إلى مرضاة اللّه تعالى.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ هجرَ المسلم، ومقاطعتَه بالكلام، لا يجوز أكثر من ثلاثة أيام.

الثاني: وفيه أنَّ الهجران ينقطع بالسلام عليه، وهذا أضعفُ الإيمان، وقال أحمد: لا يبرأ من الهجرة، إلَّا بعوده إلى ما كان عليه.

الثالث: وفيه أنَّ من أعرض عن أخيه المسلم، وامتنع عن مكالمته، والسلامِ عليه، أَثِمَ بذلك، لأن نفْيَ الحِلِّ، يستلزم التحريمَ.

تنبيهٌ هامٌّ

قال البدر العيني: في الحديث الشريف، التصريحُ بحرمة الهِجْرانِ فوقَ ثلاثة أيام، وهذا فيمن لم يجْنِ على الدِّين جنايةً واضحة، فأمَّا من جنى عليه، وعصى ربَّه، فجاءت الرخصةُ بعقوبته بالهجران، كالثلاثة الذين تخلَّفوا عن غزوة تبوك، فأمر الشارع بهجرانهم، فبقوا في هَجْر المؤمنين لهم خمسين ليلةً، حتى نزلت توبتُهم بقوله سبحانه: ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ . . . ﴾ الآية [التوبة: ١١٨]. اهـ عمدة القاري ٢٢/ ١٣٧.

٦٠٧٨ - [طرفه في: ٥٢٢٨]، تقدّم شرحُه.

٦٠٧٩ - [طرفه في: ٤٧٦]، تقدّم شرحُه في الحديث رقم ٣٩٠٥.

٦٠٨٠ - [طرفه في: ٦٧٠]، تقدّم شرحُه.

٦٠٨١ ـ [طرفه في: ٨٨٦]، تقدّم شرحُه.

٦٠٨٢ ـ [طرفه في: ٢٠٤٩]، تقدّم شرحُه.

٦٠٨٣ ـ [طرفه في: ٢٢٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦٠٨٤ ـ [طرفه في: ٢٦٣٩]، تقدّم شرحُه.

٦٠٨٥ ـ [طرفه في: ٣٢٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦٠٨٦ ـ [طرفه في: ٤٣٢٥]، تقدّم شرحُه.

٦٠٨٧ ـ [طرفه في: ١٩٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦٠٨٨ ـ [طرفه في: ٣١٤٩]، تقدّم شرحُه.

٦٠٨٩ ـ [طرفه في: ٣٠٢٠]، تقدّم شرحُه.

٦٠٩٠ ـ [طرفه في: ٣٠٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٠٩١ ـ [طرفه في: ١٣٠]، تقدّم شرحُه.

٦٠٩٢ ـ [طرفه في: ٤٨٢٨]، تقدّم شرحُه.

٦٠٩٣ ـ [طرفه في: ٩٣٢]، تقدّم شرحُه.

باب (مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الكَذِبِ)

٦٠٩٤ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلى الجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ، حتَّى يكُونَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقاً!

وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ ٱللَّهِ كَذَّاباً).

شرح الألفاظ

(يَهْدِي) أي يوصل، من الهداية، وهي: الدلالةُ الموصلةُ إلى الخير والمحبوب.

(البِرُّ) بكسر الباء، العملُ الصالح، وهو اسمٌ جامعٌ للخيرات كلِّها، قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

(الفُجورُ): الميلُ إلى الفساد والمحرَّم، وهو اسمٌ جامع للشرور، بخلافِ البِرِّ، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ * وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣، ١٤].

شرح الحديث

في الحديث الشريف، ترغيبٌ للمؤمن، في سلوك طريق الصدق، والبعد عن طريق الكذب، فالصدق نجاةٌ للإنسان، والكذب مهلكة له، واللَّهُ أمرنا أن نكون مع أهل الصدق واليقين ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] أي كونوا مع المؤمنين المتقين، أهلِ الصدق واليقين، وكونوا في زمرتهم وجماعتهم، لتتخلَّقوا بأخلاقهم، لأن الإنسان يقتبس من طباع من يخالطهم، من الأصدقاء، والخُلَّان.

وقد نبَّه الرسولُ ﷺ على العلَّة من هذا التوجيه الكريم، بأنَّ الصدقَ يرشد ويوصل إلى طريق الإيمان والسعادة، ولا يزال المؤمن يتحرَّى الصدقَ في عمله وكلامه، حتى يكتب عند اللَّه في جملة الصدِّيقين ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَ ۖ وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الحديد: ١٩] أي حازوا مرتبة الصدِّيقية، وفازوا بأرفع المراتب، كما أنَّ الكذب يرشد إلى الفجور، ويوصل إلى القبيح من الأقوال والأعمال، حتى يصبح الكذبُ له سجِّية، فيكتب عند اللَّه كذاباً، ويُشهر بين الناس بأنه كذَّاب، فلا يثق أحد بكلامه، ولا تُقْبَلُ له شهادة، وكفى بها مذلَّةً ومهانة، لمن سلكَ طريق الكذب، فصار في زمرة المنافقين، فإنَّ من علامات المنافق الكذب، كما قال ﷺ: **(آيةُ المنافق ثلاثٌ: إذا حدَّث كذب، وإذا وَعَد أخلف، وإذا اؤتُمن خان)** رواه البخاري ومسلم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه حثٌّ على تحرِّي الصدق، وملازمته، والتحلِّي به، لأنه علامة الإيمان.

الثاني: وفيه أنَّ من اشتهر بالصِّدق في أقواله وأفعاله، يكتب عند اللَّه من الصدِّيقين، وينال منزلتهم، ومرتبتهم.

الثالث: وفيه التحذيرُ من الكذب، والتساهل في أمره، لأنه إذا تساهل فيه، كثُر

كذبُه، فصار له علامةً وشعاراً، وكُتب عند اللَّه كذَّاباً، وسَقَطت مكانته عند الناس.

٦٠٩٥ ـ [طرفه في: ٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٠٩٦ ـ [طرفه في: ٨٤٥]، تقدّم شرحُه.

٦٠٩٧ ـ [طرفه في: ٣٧٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦٠٩٨ ـ [طرفه في: ٧٢٧٧]، سيأتي شرحه.

بابُ (الصَّبْرِ عَلَى الأَذَى)

٦٠٩٩ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأشعري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: (لَيْسَ أَحَدٌ، أَوْ لَيْسَ شَيْءٌ، أَصْبَرَ عَلَى أَذًى سَمِعَهُ مِنَ ٱللَّهِ!! إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَداً، وَإِنَّهُ لَيُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ).

[طرفه في: ٧٣٧٨].

شرح الحديث

من كَرَم اللَّه، وحِلْمِهِ على عباده، أنه لا يعجِّل العقوبة لمن كفر به وأنكر فضله، مع أنه القادرُ على الانتقام من كلِّ كافر وفاجر، وإهلاكه على الفور، وقد أخبَرَنا الرسولُ ﷺ أنه لا أحَدَ من الخلق أصبرَ على تحمُّل الأذى من اللَّه تعالى، فإنهم يشركون به، ويجحدون نعمته وفضله، وينسبون إليه ما لا يليق بعظمته، من الذريَّة والبنين، ويجعلون له زوجةً وأولاداً، وهو مع ذلك يرزقهم، ويُعافيهم، ويُغدق عليهم نِعَمَه الجليلة.

ولهذا الحديث سببٌ أورده الإمامُ البخاريُّ في صحيحه، وهو: (أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قَسَم قسمةً لبعض أصحابه، فقال رجل من المنافقين: واللَّهِ إنَّ هذه لقسمةٌ ما أُريد بها وجهُ اللَّهِ ـ أي قسمة ظالمة ليس فيها عدل ـ فأخبر ابنُ مسعود رسولَ اللَّه ﷺ بما قاله ذلك المنافقُ، فغضب ﷺ، وتغيَّر وجهُه، حتى تمنَّى ابنُ مسعود أن لم يكن قد أخبرَ الرسولَ ﷺ بذلك، خشيةً عليه من شدة الغضب، الذي

لَحِقَ به، فقال ﷺ عند ذلك: (رحمَ اللّهَ أخي موسى، لقد أوذي بأكثر من ذلك فصبر) ولم يعاقب ذلك الفاجر المنافق، على مقالته الشنيعة، فلذلك أورد البخاريُّ هذا الحديث: (لَيْسَ أحدٌ أصبرَ عَلَى أَذى سَمِعَه مِنَ اللّهِ تعالى) الحديث.

قال الحافظ ابن حجر: الصبرُ على الأذى جهادٌ للنَّفس، وقد جَبَلَ اللّهُ الأنفسَ على كراهية ما يُقال فيها، ولهذا شقَّ على النبيِّ ﷺ، مَا نَسَبه له بعضُ السفهاء من الجَوْر في (قسمة الغنيمة)، لكنه ﷺ حَليمٌ عمَّن آذاه، فصبر على ما أوذي، لِمَا علمَ من جزيل ثواب الصابرين، وأنَّ اللّه يأجره بغير حساب ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] وأخبر ﷺ أنه لا أحد على الإطلاق، أصبرَ على الأذى، من اللّه تعالى، فإنه سبحانه يرزق العباد، ويعافيهم في أبدانهم، ويُغدق عليهم نِعَمهُ، وهم مع ذلك يكفرون به، وهو يرزقهم، وهذا هو الحِلْمُ الإِلٰهيُّ على العباد. اهـ فتح الباري ١٠/ ٥١١.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ عظيم حِلْم اللّه تعالى، وجميلِ كرمه على عباده، مع إيذائهم وكفرهم، وجحودهم لفضل اللّه جَلَّ وعلا.

الثاني: وفيه بيانُ فضل الصبر، وثوابه الجزيل عند اللّه، وهو شعارُ أفاضلِ المرسلين، من الرسل الكرام ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

الثالث: وفيه بيانُ جلالة قَدْرِ الرسول ﷺ، حيث صَبَر على أذى المنافقين، وقال: (رحم اللّه أخي موسى، لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر) قالها متواضعاً اقتداءً بموسى عليه السلام، مع أنه أعظم قدراً وفضلاً منه.

الرابع: وفيه أنَّ أهل الفضل، قد يُغْضِبهم ما يقال فيهم، فيتلقَّوْنَ ذلك بالحِلْم والصبر، كما صنعَ رسولُ اللّه ﷺ.

٦١٠٠ ـ [طرفه في: ٣١٥٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٠١ ـ [طرفه في: ٧٣٠١]، انظر شرح الحديث رقم ٦٠٩٩.

٦١٠٢ ـ [طرفه في: ٣٥٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦١٠٣ ـ انظر شرح الحديث رقم ١٣٦٣.

٦١٠٤ ـ انظر شرح الحديث رقم ١٣٦٣.

٦١٠٥ ـ [طرفه في: ١٣٦٣]، تقدّم شرحُه.

٦١٠٦ ـ [طرفه في: ٧٠٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٠٧ ـ [طرفه في: ٤٨٦٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٠٨ ـ [طرفه في: ٢٦٧٩]، تقدّم شرحُه.

٦١٠٩ ـ [طرفه في: ٢٤٧٩]، تقدّم شرحُه.

٦١١٠ ـ [طرفه في: ٩٠]، تقدّم شرحُه.

٦١١١ ـ [طرفه في: ٤٠٦]، تقدّم شرحُه.

٦١١٢ ـ [طرفه في: ٩١]، تقدّم شرحُه.

٦١١٣ ـ [طرفه في: ٧٣١]، تقدّم شرحُه.

باب (التَّحْذِيرِ مِنَ الغضَبِ)

٦١١٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ).

شرح الألفاظُ

(الصُّرعَة): الشخصُ الذي يصرع الرجالَ، ويغلبهم بقوَّته، واللّفْظُ «الصُّرَعَة» بناءُ مبالغة، كالحُفَظَة بمعنى كثير الحفظ، والهُمَزةُ، واللُّمَزَةُ، لمن يُكثِرُ من عيب الناسِ، والسخرية منهم.

شرح الحديث

سأل رسولُ اللّه ﷺ أصحابه ذاتَ مرة: **(من هو الرجل القويُّ الشديد في نظركم؟)** فقالوا: هو الذي يغلب الناسَ ويصرعهم، ولا يستطيع أن يغلبه أحد!! فقال لهم ﷺ: (ليس الشديدُ الذي يصرع الناسَ، ويغلبهم بقوة جسمه وعضلاته، إنما القويُّ الشديد حقيقةً، هو الذي إذا غضب، واشتدّ غضبُه، مَلَك نفسَه، وقهرَها عند الغضب)!! فجعلَ ﷺ الذي يملك نفسه عند الغضب، أعظمَ النَّاسِ قوَّةً.

ودلَّ الحديثُ على أنَّ مجاهدة النفس أشدُّ من مجاهدة العدوِّ، لأنه صَرَع غَضَبه، وتغلَّب على نفسه.

ودلَّ عليه رواية مسلم من حديث ابن مسعود (ما تعدُّون الصُّرَعةَ فيكم؟) قلنا: هو الذي لا يصرعُه الرجال!! قال: (**ليس بذلكَ، ولكنَّه الذي يملك نفسه عند الغضب**) فأخبرهم ﷺ، بأنَّ الصُّرَعَة الرجلُ القويُّ الشديد، الفاضلُ المَمْدوحُ، هو الذي يغلب الشيطانَ، ويقهر نفسه، إذا اشتدَّ به الغضبُ، وليس هو الذي يصرع الناسَ ويغلبهم، بقوة جَسَده، وشدَّةِ عضلاته.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ فضلِ كظم النفس عند الغضب، كما قال سبحانه: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧].

الثاني: وفيه التعريفُ بأفضل الناس، وأقواهم، وأعظمهم شدَّة، وهو الذي يَمْلِك نفسَه عند الغضب.

الثالث: وفيه التشويقُ بأسلوب السؤال، لتعريفهم بحقيقة شجاعة الأبطال الأقوياء.

٦١١٥ ـ [طرفه في: ٣٢٨٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ قَوْلِ النَّبيِّ ﷺ: (لَا تَغْضَبْ)

٦١١٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنبيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»!! فَرَدَّدَ مِراراً، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»).

شرح الحديث

جزى اللَّه نبينا محمداً ﷺ خير الجزاء، فقد كان بحقٍّ طبيبَ النفوس، وطبيبَ الأجساد، فهذا رجلٌ كان شديدَ الغضب، جاء إلى رسولِ اللَّه ﷺ، يسأله عن وصيَّة

يوصيه بها، ليجعلها شعاراً له في الحياة! وقد تفرَّس النبيُّ ﷺ بنور النبوة، أنه شديدُ الغَضَب، وأنه إذا غضب لا يقف في وجهه أحدٌ، فقال له ﷺ: **(لا تغضبْ)**، فكرَّر الرجلُ السؤال ثلاث مرات، والرسولُ عليه السلام يجيبه بقوله: **(لا تَغْضَب)**، أي اجتنبْ أسبابَ الغضب، ولا تتعرَّضْ لما يجلبه، وكان هو العلاجَ الناجعَ، لذلك السائل السريعِ الغضب.

بابٌ (الحَياءُ لَا يأْتِي إلَّا بِخَيْرٍ)

٦١١٧ ـ عَنْ عِمْرَان بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الحَياءُ لَا يأْتِي إلَّا بِخَيْرٍ).

شرح الألفاظ

الحياءُ: تغيّرٌ وانكسار، يعتري الإنسانَ من خَوْفِ ما يُعاب به ويُذَمُّ، قال تعالى: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِۦ مِنكُمْۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْيِۦ مِنَ ٱلْحَقِّۚ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

سبب ورود الحديث

٩٩٩لهذا الحديث سببٌ، وهو: أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ على رجل يَعِظُ أخاه، ويعاتبه في الحياء، يقول له: إنك لتستحيي، ويكثُر فيك الحياءُ، وقد أضرَّ هذا بك!! فقال له ﷺ: (دعْه، فإنَّ الحياءَ من الإيمان، وإنَّ الحياءَ لا يأتي إلَّا بخير)!

والغَرَضُ من ذكر الحديث: أنَّ من استحى من الناس، أن يروه يأتي بالفجور، وارتكاب المحارم، فذلك داعية له أن يكون أشدَّ حياءً من اللَّه تعالى، ومن استَحَىٰ من ربِّه، فإنَّ حياءَه يمنعه من الفواحش، ويحمله على البرِّ والخير، كما يمنع الإيمانُ صاحبَه من الفجور، فصار الحياءُ كالإيمان، كلٌّ منهما لا يأتي إلَّا بخير، وإذا فُقِد الحياءُ من الإنسان، ارتكب أنواعَ الفواحش والمنكرات، وغرق في مستنقع الرذيلة، ويؤيده الحديث التالي ذكرُه رقم (٦١٢٠).

٦١١٨ ـ [طرفه في: ٢٤]، تقدّم شرحُه.

٦١١٩ ـ [طرفه في: ٣٥٦٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (إذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ)

٦١٢٠ ـ عَنْ عبد اللَّه بن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاْصْنَعْ ما شِئْتَ)!!

[طرفه في: ٣٤٨٣].

شرح الحديث

يخبر الرسولُ ﷺ، بأنَّ الحياءَ لم يزل مستحسناً، في جميع شرائع الأنبياء السابقين، وأنَّ هذا ممَّا عرفوه، وبَلَغهم عن الرسل الكرام، فالحياء شعارُ الأنبياء، وأفاضلِ الرجال، في شتى الدهور والأزمان، وإذا فُقد الحياءُ، فَلْيصنع الإنسانُ ما يشاء، والأمرُ هنا (فاصنعْ ما شئتَ) للتهديد، كقوله تعالى: ﴿ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠] أي اعملوا ما تشاؤون فإن اللَّه تعالى سيجازيكم على أعمالكم، فهو أسلوبُ (وعيد وتهديد)، وليس لتخيير الناس أن يعملوا ما شاؤوا، وما أجمل قول الشاعر:

إذَا لَمْ تَخْشَ عَاقِبَةَ اللَّيَالِي ... وَلَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا تَشَاءُ
فَلَا وَاللَّهِ مَا فِي العَيْشِ خَيْرٌ ... وَلَا الدُّنْيَا إِذَا ذَهَبَ الحَيَاءُ
يَعِيشُ المَرْءُ مَا اسْتَحْيَا بِخَيْرٍ ... وَيَبْقَى العُودُ مَا بَقِيَ اللِّحَاءُ

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الحياء من اللَّه تعالى ومن العباد، شريعةُ جميعِ الأنبياء والمرسلين، والتَّأسِّي بهم مطلوب.

الثاني: وفيه بيانُ فضيلة الحياء، لأنه يزجر الإنسانَ، ويكُفُّه عن فعل القبيح.

الثالث: وفيه أنَّ من فَقَدَ الحياءَ، لم يبق فيه شيء من الخير، فلْيفعل ما يشاء، فقد سَقَط من مرتبة الإنسانية، إلى درجة البهيميَّة.

تبصير وتذكير

من دلائل كمال الإيمان، أن يتحلَّى المؤمنُ بالحياء من اللَّه، وأن يجتنب فعل القبيح، والحياءُ نوعان: ممدوحٌ، ومذموم، فالممدوحُ منه أن يجتنب ما حرَّم اللَّه من الفواحش الظاهرة والباطنة، والمذمومُ، أن يترك المطالبة بحقٍّ من حقوقه، أو يترك السؤال عن أمور دينه، فقد قالت السيدة عائشة في الحديث الذي رواه البخاري: (رحمَ اللَّهُ نساءَ الأنصار، ما منعهن الحياءُ أن يتفقَّهنَ في الدين).

وفي حديث أمّ سَلَمة قالت: (جاءت أمُّ سُليم إلى رسول اللَّه ﷺ فقالت: يا رسول اللَّه إن اللَّه لا يستحي من الحقِّ، هل على المرأةِ من غُسْل إذا احتلمتْ؟ فقال لها ﷺ: **(نعم، إذا رأت الماءَ)** رواه البخاري. وحقيقةُ معنى الحياء، تركُ المنكرات، وفعلُ المأمورات، والتسابقُ في ميدان الطاعات، لحديث الترمذي (استحيوا من اللَّه حقَّ الحياء)!! قالوا: يا رسول اللَّه! إنَّا لنستحي من اللَّه، والحمدُ للَّه!! فقال لهم ﷺ: (ليس ذاك!! من استحيا من اللَّهِ حقَّ الحياء، فَلْيحْفظ الرأسَ وما وَعَىٰ، ولْيحفظ البطنَ وما حَوَى، وليذكر الموتَ والبِلَى، ومن أراد الآخرةَ، ترك زينةَ الحياةِ الدنيا، من فَعَل ذلك فقد استحيا من اللَّهِ حقَّ الحياء) أخرجه الترمذي.

٦١٢١ ـ [طرفه في: ١٣٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٢٢ ـ [طرفه في: ٦١]، تقدّم شرحُه ؤوانظر أيضاً شرح حديث (٥٦٤٤).

٦١٢٣ ـ [طرفه في: ٥١٢٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٢٤ ـ [طرفه في: ٢٢٦١]، تقدّم شرحُه.

٦١٢٥ ـ [طرفه في: ٦٩٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٢٦ ـ [طرفه في: ٣٥٦٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٢٧ ـ [طرفه في: ١٢١١]، تقدّم شرحُه.

٦١٢٨ ـ [طرفه في: ٢٢٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الانْبِسَاطِ إلَى النَّاسِ وَالدُّعَابَةِ مَعَ الأَطْفَالِ)

٦١٢٩ ـ عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (إنْ كانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيُخالِطُنَا، حَتَّى يَقُولَ لأخٍ لِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ»)؟

[طرفه في: ٦٢٠٣].

شرح الألفاظ

(النُّغَيْرُ): مصغَّر النَّغَر، وهو البُلْبُل، وفرخُ العُصْفُور.

(يُخَالِطُنا) أي يمازحنا ويلاطفنا بحديثه، مع طلاقة الوجه والابتسام.

شرح الحديث

كان الرسولُ ﷺ ينبسط مع أصحابه، يؤانسهم ويلاطفهم، ويمازحهم أحياناً (قالوا: يا رسول اللَّه إنك تداعبنا!! فقال لهم ﷺ: **«إني لا أقول إلَّا حقاً»**) رواه الترمذي.

ومن خُلُقه الكريم ﷺ، أنه كان يمازح الأطفال، بطلاقة الوجه ـ مع ما كان عليه من المهابة والوقار ـ تطييباً لقلوبهم، وكان أخٌ لأنس بن مالك ـ خادم رسول اللَّه ﷺ ـ يُدعى «أبا عُمير» كان له طيرٌ صغير، يتسلَّى به، فمات الطائرُ، وحَزِن عليه الطفلُ أشدَّ الحزن، فلمَّا زارَ رسولُ اللَّه ﷺ «أنسَ بن مالك» ورأى الطفلَ، مَازَحَه ﷺ بقوله: **(يا أبا عُمَير ما فَعَل النَّغَيرُ؟)** أي ماذا حدث للطير؟ وما شأنه وحالُه؟ أراد بذلك تسليتَه، وتخفيفَ الحزن عن قلبه، وهذا من جميل عِشْرته، ولطيفِ إحسانه ﷺ، فنظر الطفل إلى رسول اللَّه ﷺ، وابتسم، وأخبره أنه قد مات.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه جوازُ المزاح مع الكبار والصِّغَار، وهو لا يُخلُّ بمروءة الكبير وشهامته.

الثاني: وفيه جوازُ التكنية للصغير، فأبو عُمَيْر كنيةُ الأخ الصغير لأنس ابنِ مالك، كنّاه بها رسولُ اللَّه ﷺ.

الثالث: وفيه أنَّ الرسولَ ﷺ، كان يخالط أصحابَه، ويمازحهم ويُضاحكهم، تأنيساً لقلوبهم، وتخفيفاً لما ينالهم من مهابةِ النبوة.

٦١٣٠ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٦١٣١ ـ [طرفه في: ٦٠٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦١٣٢ ـ [طرفه في: ٢٥٩٩]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (المُؤْمِنُ لا يُلْدَغُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ)

٦١٣٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يُلْدغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ).

شرح الحديث

لهذا الحديث قصةٌ ذكرها العينيُ في كتابه (عُمدة القاري شرح صحيح البخاري) جاء فيها أنَّ (أبا عَزَّةَ الجُمَحي) كان شاعراً يهجو النبيَّ ﷺ والمسلمين، وفي غزوة بدر وقع أسيراً، فشكا لرسول اللَّه ﷺ العيالَ، والفقر، فمنَّ عليه الرسولُ ﷺ وأطلَقَ سراحه، بدون فداء، على أن لا يعود إلى هجاء المسلمين، فلمّا وقعت (غزوة أُحُد) كان «أبو عَزَّة» في صفِّ المشركين، يقاتلُ ويسبُّ المسلمين، فوقع أسيراً ضمن الأسرى، فجاء إلى رسولِ اللَّه ﷺ وقال له: (مُنَّ عليَّ يا رسول اللَّه ولن أعود)، فقال له الرسولُ ﷺ: (لا تمسحْ عَارِضَيْكَ بمكة، وتقول: سخرتُ من محمد مرَّتين، لا يُلدغ المؤمن من جُحْرٍ واحدٍ)، وأمرَ به فقُتل، وذكر الحديث: **(لا يُلدغ المؤمنُ من جُحْرٍ واحد مرتين)**. اهـ عمدة القاري ٢٣/ ١٧٣ وفتح الباري ١٠/ ٥٣٠.

هذا الحديثُ يُضرب مثلاً، والنبيُّ ﷺ أوّلُ من قال ذلك، وهو من «مشكاةِ النبوّة» التي لا يجاريه فيها أحد، فقد أوتي ﷺ الحكمة، وضرْبَ الأمثال، ولله درُّه!!

وفي هذا الكلام تمثيلٌ بديعٌ، جرى مجرى الأمثال، أي لا ينبغي للمؤمن أن يكون سَاذَجاً مغفلاً، يُخدع مرة بعد أخرى، بل يجب أن يكون حَذِراً فَطِناً، إذا خدعه أحدٌ، لا يعود للوقوع فيها مرةً أُخرى.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ المؤمنَ فَطِنٌ ذكيٌّ، غيرُ مغفَّل، لا يمكن أن ينخدع مرة بعد أخرى، ويؤيده حديثُ **(المؤمن كيِّسٌ فَطِن)**.

الثاني: وفيه التحذيرُ من الغفلة، والتنبيهُ إلى استعمال الفطنة، فقد أدَّب النبيُّ أمته، ونبَّههم إلى ما يحذرون، مما يخافون سوءَ عاقبته.

الثالث: وفيه ضربُ المثل البديع، الذي يدركه الذكيُّ والغبيُّ، فإنَّ الإنسانَ العاقل إذا أدخل أصبعه في ثُقب حائط، فَلَدغه زنبورٌ، أو عقربٌ، لا يمكن أن يُدْخِلها مرة ثانية في ذلك الثقب، وإلَّا كان أحمقَ.

٦١٣٤ ـ [طرفه في: ١١٣١]، تقدّم شرحُه.

٦١٣٥ ـ [طرفه في: ٦٠١٩]، تقدّم شرحُه.

٦١٣٦ ـ [طرفه في: ٥١٨٥]، تقدّم شرحُه.

٦١٣٧ ـ [طرفه في: ٢٤٦١]، تقدّم شرحُه.

٦١٣٨ ـ [طرفه في: ٥١٨٥]، تقدّم شرحُه.

٦١٣٩ ـ [طرفه في: ١٩٦٨]، تقدّم شرحُه.

٦١٤٠ ـ [طرفه في: ٦٠٢]، تقدّم شرحُه.

٦١٤١ ـ [طرفه في: ٦٠٢]، تقدّم شرحُه.

٦١٤٢ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٣١٧٣.

٦١٤٣ ـ [طرفه في: ٢٧٠٢]، تقدّم شرحُه.

٦١٤٤ ـ [طرفه في: ٦١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَا يَجُوزُ مِنَ الشِّعْرِ وَمَا يُكْرَهُ مِنْهُ)

٦١٤٥ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً).

شرح الحديث

دلَّ الحديث الشريفُ، على أنَّ من الشعر ما يكون فيه حكمة، يستفيد منها السامع، أمثال المواعظ، والأمثال التي يتَّعظ بها البشر، فما جاء فيه تعظيمُ اللَّه عزَّ وجل، وتذكيرُ الغافل، وتعليمُ الجاهل، وترغيبُ الناس في عمل الخير، والصالح من الأعمال، فهو حسنٌ مرغَّبٌ فيه، وهو المراد من قوله ﷺ في الحديث، بأنه (حكمة).

وما كان فيه الكذبُ، والثناءُ بالباطل، والفُحش من القول فهو مذموم، وفي هذا الحديث ردٌّ على من كره الشعر مطلقاً، وزعم أنه مزاميرُ الشيطان، فقد سَمِعَ رسولُ اللَّه ﷺ الشعرَ، وأثنى على شعر (أميَّةَ بنِ أبي الصلت)، وقال لحسان: **(اُهجُ المُشْركينَ، ورُوحُ القُدُسِ مَعَك)**!!

وقد روى الترمذي من حديث جابر بن سَمُرة أنه قال: (كان أصحابُ رسول اللَّه ﷺ يتذاكرون الشعر، وحديثَ الجاهلية، عند رسولِ اللَّه ﷺ، فلا ينهاهم، وربَّما تبسَّمَ). وانظر فتح الباري ١٠/ ٥٤٠.

وأمَّا ما ورد من ذمِّ الشعر، فهو محمول على ما يغلب على الإنسان من قول الشعر، حتى يصدَّه عن ذكر اللَّه، وطلبِ العلم، وتلاوة القرآن، فيصبح ويمسي على نظم الشعر، ويمدح بالحقِّ والباطل، للكبراء والعظماء، فهذا الذي يدلُّ عليه الحديث الآتي ذكره رقم (٦١٥٤).

٦١٤٦ ـ [طرفه في: ٢٨٠٢]، تقدّم شرحُه.

٦١٤٧ ـ [طرفه في: ٣٨٤١]، تقدّم شرحُه.

٦١٤٨ ـ [طرفه في: ٢٤٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦١٤٩ ـ [أطرافه في: ٦١٦١، ٦٢٠٢، ٦٢٠٩، ٦٢١٠، ٦٢١١]، سيأتي شرحه في الحديث (٦٢٠٢).

٦١٥٠ ـ [طرفه في: ٣٥٣١]، تقدّم شرحُه.

٦١٥١ ـ [طرفه في: ١١٥٥]، تقدّم شرحُه.

٦١٥٢ ـ [طرفه في: ٤٥٣]، تقدّم شرحُه.

٦١٥٣ ـ [طرفه في: ٣٢١٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَا يُكْرَهُ مِنَ الشِّعْرِ)

٦١٥٤ ـ عَنْ عبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً).

شرح الحديث

الحديثُ له سبب، ذكره مسلم في صحيحه، ولفظُه عن أبي سعيد الخدريِّ أنه قال: (بينما نحن نسير مع رسول اللَّه ﷺ بالعَرْج ـ قرية قريبة من المدينة المنورة ـ إذ عَرَض شاعرٌ يُنْشد ـ أي يُنشد شعراً قبيحاً ماجناً ـ فقال رسولُ اللَّه ﷺ: (خذوا الشيطانَ، أو أمسكوا الشيطان!! لأن يمتلئ جوفُ أحدكم قيحاً حتى يَرِيَهُ ـ أي يأكل جوفَه ويفسده ـ خيرٌ له من أن يمتلئ شعراً).

قال العيني: امتلاءُ الجوف بالشعر، كنايةٌ عن كثرة الاشتغال به، حتى يكون الشِّعْرُ غالباً عليه، مستولياً على قلبه، بحيث يشغَلُه عن القرآن، وذكرِ اللَّه تعالى، فلا يتفرَّغ لقراءة القرآن، وتحصيلِ العلم النافع، فهذا هو المذمومُ من الشعر.

قال: وكَرِه قومٌ روايةَ الشِّعر وإنشادَه، لهذا الحديث، ولبعض الآثار.

وقال آخرون: لا بأس برواية الشِّعر الذي لا فُحش فيه، ولا الهجاءُ، ولا الطعن في عِرْضِ أحدٍ من المسلمين، وهو قولُ الأكثرين.

ويؤيِّده ما رُوي أنه قيل لعائشة: إنَّ أبا هريرة يقول: (لأن يمتلئ جوفُ أحدكُمْ قيحاً، خير له من أن يمتلئ شعراً).

فقالت عائشة: (يرحمُ اللَّه أبا هريرة، حَفِظَ أولَ الحديث، ولم يحفظ آخره، إنَّ

المشركين كانوا يهجون رسولَ اللَّه ﷺ)، فذكر ﷺ الحديث، فهو الذي فيه هجاءٌ لرسول اللَّه ﷺ والمسلمين، وليس على الإطلاق، فظاهره العمومُ، ولكنه مخصوصٌ، ما لم يكن مدحاً لرسول اللَّه ﷺ، وما يشتمل على الذكر، والزهد، وسائر المواعظ والحِكَم، مما لا إفراط فيه. اهـ عمدة القاري ٢٢/ ١٨٨.

٦١٥٥ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٦١٥٤.

٦١٥٦ ـ [طرفه في: ٢٦٤٤]، تقدّم شرحُه.

٦١٥٧ ـ [طرفه في: ٢٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦١٥٨ ـ [طرفه في: ٢٨٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٥٩ ـ [طرفه في: ١٦٩٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٦٠ ـ [طرفه في: ١٦٨٩]، تقدّم شرحُه.

٦١٦١ ـ [طرفه في: ٦١٤٩]، انظر شرحُه في الحديث (٦٢٠٢).

٦١٦٢ ـ [طرفه في: ٢٦٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦١٦٣ ـ [طرفه في: ٣٣٤٤]، تقدّم شرحُه.

٦١٦٤ ـ [طرفه في: ١٩٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦١٦٥ ـ [طرفه في: ١٤٥٢]، تقدّم شرحُه.

٦١٦٦ ـ [طرفه في: ١٧٤٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ)

٦١٦٧ ـ عَنْ أَنَسِ بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ قائِمةٌ؟ قَالَ: «وَيلَكَ، وَما أَعْدَدْتَ لَهَا؟». قَالَ: ما أَعْدَدْتُ لَهَا إِلَّا أَنّي أُحِبُّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ، فقَالَ له ﷺ: «إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»!! فَقُلْنَا: وَنَحْنُ كَذَلِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَفَرِحْنا يَوْمَئِذٍ فَرَحاً شَدِيداً).

[طرفه في: ٣٦٨٨].

شرح الحديث

أصلُ الحديث كما في البخاري (أنَّ رجلاً من أهل البادية ـ أي من الأعراب سكان البادية ـ أتى إلى النبي ﷺ يسأله متى الساعة؟ فقال له ﷺ: **(ويلَك وماذا أعددت لها؟)** فقال: ما أعددتُ لها من كثير صلاةٍ، ولا كثير صيام!! لكنِّي أحبُّ اللّه ورسوله، فقال له ﷺ: **(يُحشر المرءُ مع من أحبَّ!)**.

قال أنس: فما فرحنا بشيء، فَرَحَنا بقول رسول اللّه ﷺ: **(المرءُ مع من أحبَّ)**، قال: فأنا أحبُّ رسولَ اللّه ﷺ وأبا بكر، وعمر، وأرجو أن أحشر معهم).

وورد في بعض الروايات: أنَّ الرسولَ ﷺ لمَّا قال: **(المرءُ مع من أحبَّ)** أو **(أنتَ مع من أحببتَ)** قلنا: يا رسولَ اللّه ونحنُ كذلك؟ ـ أي نكون معك لأننا نحبُّك ـ قال: **(نعم)**، ففرحنا يومئذٍ فَرَحاً شديداً).

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الساعة ـ أي القيامة ـ لا يعلم وقتَ مجيئها إلّا اللّهُ، ربُّ العزة والجلال.

الثاني: وفيه أنَّ السؤال عن يوم القيامة، يحتاج إلى إكثارٍ من العبادة، والطاعة للّه، ولهذا قال له الرسول ﷺ: **(وماذا أعددتَ لها)**؟ أي ماذا أعددتَ لها من أعمال صالحة؟

الثالث: وفيه البشارةُ للمؤمنين، بأنَّ كلَّ شخص، يُحشر مع من يحبُّه من الخلق، وهي بشارة سارة، ولكنها تحتاج إلى جهدٍ، ومجاهدة للنفس، فالمحبَّةُ تقتضي الاتِّباعَ والطاعة ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ**﴾ [آل عمران: ٣١] وليست مجرَّد قولٍ باللسان، أنا أحبُ اللّهَ، وأحبُ الرسول ﷺ.

قال الحسنُ: زعم قوم أنهم يحبُّون اللّه تعالى، فقالوا: يا محمد (إنَّا نحبُّ ربَّنا)! فأنزل اللّه الآية الكريمة ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ**﴾ [آل عمران: ٣١]، أي اتَّبعوني فيما آمرُ وأنهى، يحبكم اللّه عزَّ وجل.

وهذا كما قال القائل:

لَـوْ كَـانَ حُـبُّـك صَـادِقـاً لأَطَـعْـتَـهُ ... إِنَّ الـمُـحِـبَّ لِـمَـنْ يُـحِـبُّ مُـطِـيـعُ

٦١٦٨ ـ [طرفه في: ٦١٦٩]، انظر شرح الحديث (٣٦٨٨)، ٦١٦٧).

٦١٦٩ ـ [طرفه في: ٦١٦٨]، انظر شرح الحديث (٣٦٨٨)، ٦١٦٧).

٦١٧٠ ـ انظر شرح الحديث رقم (٣٦٨٨، ٦١٦٧).

٦١٧١ ـ [طرفه في: (٣٦٨٨، ٦١٦٧)]، تقدّم شرحُه.

٦١٧٢ ـ انظر شرح الحديث رقم ١٣٥٥.

٦١٧٣ ـ [طرفه في: ١٣٥٤]، تقدّم شرحُه في الحديث رقم ١٣٥٥.

٦١٧٤ ـ [طرفه في: ١٣٥٥]، تقدّم شرحُه.

٦١٧٥ ـ [طرفه في: ٣٠٥٧]، تقدّم شرحُه.

٦١٧٦ ـ [طرفه في: ٥٣]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (النَّاسُ يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيامَةِ بِآبَائِهِمْ)

٦١٧٧ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بن عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (الْغَادِرُ يُرْفَعُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هٰذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ ٱبْنِ فُلَانٍ).
[طرفه في: ٣١٨٨].

شرح الألفاظ

(**الغادرُ**) الذي يغدر بالناس، وينقض العهود معهم، وهو المخادع الماكر.

شرح الحديث

أخبر ﷺ أنَّ من كان في الدنيا مخادعاً ماكراً، لا يفي بالوعد، ويحتال على الناس فيغدر بهم، أنه في يوم القيامة، يأتي ومعه لواءٌ يُحيط به ويستُره، يراه جميعُ الخلق، فضيحةً له على رؤوس الأشهاد، مكتوبٌ على اللواء: هذا هو الغادر الفاجر، فلانُ ابن فلان، وهذا هو الخزيُ والإهانةُ التي أشار إليها القرآن الكريم: ﴿لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٤] وعلَّمنا أن ندعو اللَّه ألَّا يفضحنا

يوم القيامة، ولا يُهيننا على رؤوس الخلائق ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٩٤].

والحكمة من نصب اللواء للغادر يوم القيامة، أنَّ العقوبة تكون بضد الذنب، فلمَّا كان الغدر والخيانة من الأمور الخفية، ناسب أن تكون عقوبتُه بالتشهير عنه، ونصبُ اللِّواءِ أشهرُ الأشياء عند العرب، فقد كان العربُ في الجاهلية، إذا غَدَر منهم أحد، يُرفع له لواء أيام الموسم، ليعرفه الناسُ فيجتنبوه.

ما يُستفاد من الحديث

قال الحافظُ ابنُ حجر: تضمَّن الحديثُ الشريفُ أن الإنسانَ يُنسب إلى أبيه في الموقف الأعظم ـ موقف الحشر ـ وفيه ردٌّ لقول من زعَمَ أنَّ الناسَ لا يُدعون يوم القيامة إلَّا بأمهاتهم، ستراً عليهم، وهذا قولٌ منكر باطل. اهـ فتح الباري ١٠/ ٥٦٣.

وانظر شرح الحديث السابق رقم [٣١٨٧]، تقدّم شرحُه.

باب (النَّهْيِ عَنْ قَوْلِ الإنْسَانِ: خَبُثَت نَفْسِي)

٦١٧٨ ـ عن عائشةَ أمِّ المؤمنين رضي اللّه عنها، عن النبي ﷺ أنه قال: (لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي». تَابَعَهُ عُقَيْلٌ.

شرح اللفظ

(لَقِسَتْ نَفْسِي) أي أصبحتْ نفسي سيئة الطِّباع، تميل إلى الشيء غير الحسن، وهي بمعنى الخَبيثِ، ولكنَّ الفارق أنَّ الخبيثَ يُطلق على الباطل في الاعتقاد، والكذب في المقال، والقبيح في الفعال.

شرح الحديث

سيِّدُنا رسولُ اللّه ﷺ يكره للمؤمن، الألفاظَ القبيحة، التي تُعطي صورةً سيئة،

عن أخلاق المؤمن الحسنة الفاضلة، فإنَّ لفظَ (الخُبث) يدلُّ على معنى قبيح، لا ينبغي لمسلم، كرَّمه اللَّه وشرَّفه بالانتساب إلى دين الإسلام، الزاكي الطيِّب الشريف، أن يقول إذا مالت نفسه للشرِّ: (خَبُثَتْ نفسي) لأن الخُبث في الشرع مذموم، كما قال سبحانه: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ﴾ [النور: ٢٦] أي النساءُ الخبيثاتُ الفاجرات، للرجال الخبثين الفُجَّار، والنساءُ الفاضلاتُ الطيبات، للرجال الأفاضل الطيِّبين، ولا يستوي عند اللَّه، الأبرار والفُجَّار، كما لا يستوي أصحاب الجنة، وأصحابُ النار، ولفظ «لَقِسَتْ» أخفُّ وألطفُ من (خَبُثَتْ) فلذلك كره ﷺ للمؤمن هذا اللفظ القبيح، واستبدله بما هو أخفُّ وألطفْ!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث استحبابُ هَجْرِ الألفاظ القبيحة، واستبدالها بالألفاظ غير القبيحة.

الثاني: وفيه توجيهُ المؤمن، إلى أن ينسب إلى نفسه الخير، مثلُ أن يقول: اللَّهُ أكرمني بهذا الدين العظيم، فيحمدَ اللَّهَ على نعمته الجليلة عليه بالإسلام، لقوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

فائدة هامة

قال العلماء: يلتحق بهذا الأمر، أنَّ الإنسان إذا كان عليلاً، أو مريضاً، فَسُئل عن حاله، لا يقول: أنا غيرُ طيِّب، أو غير حَسَنِ الحال، بل يقول: أنا بحمد اللَّه سليم، أو يقول: ضعيف. نبَّه عليه الحافظ ابن حجر ١٠/ ٥٦٤ من الفتح.

٦١٧٩ ـ تقدَّم شرحُه.

٦١٨٠ ـ تقدَّم شرحُه.

٦١٨١ ـ [طرفه في: ٤٨٢٦]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (الكَرْمُ قَلْبُ المُؤْمِنِ)

٦١٨٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: (لَا تُسَمُّوا

الْعِنَبَ الكَرْمَ، وَلَا تَقُولُوا: خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلدَّهْرُ).
[طرفه في: ٦١٨٣].

٦١٨٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (وَيَقُولُونَ الْكَرْمُ، إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ).
[طرفه في: ٦١٨٢].

أورد الإمام البخاري حديثين في الكَرْمِ:

الأول: عن الدهرِ، وقولُ الناس خيبةَ الدهر.

الثاني: تسميةُ العنَبِ بالكرم، والكرمُ قلب المؤمنين.

شرح الحديث

نهى ﷺ أن نقول للعنب: إنه الكرمُ، كما هو مشهور بين الناس، حيث يقولون: ذهب الرجل إلى قطف الكَرْم أي العنب، فيطلقون على العنب اسم «الكَرْم»، وأشار ﷺ إشارةً بديعة، إلى أن الأحقَّ بهذا الاسم قلبُ الرجل المؤمن، فقال: **(إنَّما الكرمُ قلبُ المؤمن)** لِمَا فيه من نور الإيمان والتقوى، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ﴾ [الحجرات: ١٣].

وغرضُ البخاري من ذكر هذا الحديث، أنَّ الحصر (إنما الكرمُ) ليس على ظاهره، إنما المعنى: أنَّ الأحقَّ باسم (الكَرْم) قلبُ المؤمن، وليس العنبُ، كما نهى ﷺ عن قول الناس (خيبةَ الدهر) لأن الدهرَ هو الزمانُ، واللَّهُ سبحانه هو الخالق للزمان، والمكان.

قال الإمامُ العيني: وسببُ كراهة ذلك، أنَّ لفظ الكَرْم، كانت العرب تطلقها على شجر العِنَب، وعلى الخمر المتَّخذة من العنب، سمَّوها كَرْماً لكونها متخذةً منها، ولأنها في نظرهم تحمل على السَّخاء والكَرَم، فكره الشارعُ إطلاقَ هذه اللفظةِ على العنب، لأنهم إذا سمعوا اللفظَ، تذكَّروا بها الخمرَ، وهيَّجتْ نفوسَهم إليها، فوقعوا فيها، أو قاربوا الوقوع، وقال: إنما يستحقُّ هذا الاسمَ قلبُ المؤمن، لأنه منبعُ الكَرَمِ والتقوى، والنورِ والهُدَى، وأسقط لفظ «الكَرْم» عن العنب، وما يخرج منه من الخمر، تحقيراً لها.

كما حذَّر ﷺ من قول المسلم: يا خيبةَ الدهر. لأنَّ الدهر إنما خلَقه اللَّهُ تعالى، فنسبةُ الخيبة إليه، كأنه ينسب السُّوءَ والشَّرَّ إلى اللَّه تعالى، فلذلك نبَّه إلى خطأ هذا القول، وحذَّر منه. اهـ عمدة القاري ٢٢/ ٢٠٣.

٦١٨٤ - [طرفه في: ٢٩٠٥]، تقدّم شرحُه.

٦١٨٥ - [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٦١٨٦ - [طرفه في: ٣١١٤]، تقدّم شرحُه.

٦١٨٧ - [طرفه في: ٣١١٤]، تقدّم شرحُه.

٦١٨٨ - [طرفه في: ١١٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٨٩ - [طرفه في: ٣١١٤]، تقدّم شرحُه.

٦١٩٠ - [طرفه في: ٦١٩٣]، سيأتي شرحه في الحديث التالي رقم ٦١٩٢.

٦١٩١ - انظر شرح الحديث رقم ٦١٩٢.

بابُ (تغْييرِ الاسْمِ إِلى اسم أَحْسَنَ مِنْه)

٦١٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ زَيْنَبَ كانَ ٱسْمُها (بَرَّةَ)، فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَها، فَسَمَّاهَا رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ).

شرح الحديث

كان النبيُّ ﷺ، إذا سمع الاسمَ القبيحَ، حوَّله إلى ما هو أحسن منه، فقد كان رجلٌ من الصحابة يسمى «حَزْناً» فسمَّاه ﷺ «سَهْلاً»، وكانت امرأةٌ تسمى «برَّة» فغيَّر ﷺ اسمَها إلى (زينب) وهي «زينب بنتُ أمِّ سَلَمة» ربيبةُ رسول اللَّه ﷺ، روى مسلم عن زينب أنها قالت: (سُمِّيتُ برَّة، فقال النبي ﷺ: (لا تزكُّوا أنفسكم، فاللَّه أعلمُ بأهلِ البرِّ منكم)!! فقالوا: ما نسمِّيها؟ قال: **سمُّوها زينب**).

وفي الحديث الشريف: (**إنكم تُدْعَوْنَ يوم القيامة بأسمائكم، وأسماءِ آبائكم، فأحسنوا أسماءكم**).

قال الطبري: لا ينبغي لأحدٍ أن يُسمَّى باسم قبيح ـ كالتَّيْس، والضَّبْع ـ ولا باسمٍ فيه التزكيةُ والمدحُ، ـ كَبرَّة وساجدة ـ ولا بأَسم معناه الذمُّ والشتمُ ـ كخبيثة، وملعَونة ـ بل الذي ينبغي أن يسمى به، ما كان حقاً وصدقاً، ممَّا ليس فيه تقبيح، ولا تزكيةٌ للنفس.

وقد أورد البخاري حديثاً عن ابن المسيَّب عن أبيه (أنَّ المسيَّب جاء إلى النبيِّ ﷺ، فقال له ﷺ: **(ما اسمك؟)** قال: (حَزْن)، فقال له ﷺ: **(بل أنتَ سَهْلٌ)**، فقال: لا أُغيِّر اسماً سمَّانيه به أبي!! أي أبى أن يقبل تغيير اسمه، قال ابنُ المسيَّب: فما زالت الحُزُونةُ فينا بعدُ).

يريد بقوله (حَزْن) بذلك: الصعوبةَ والشدةَ التي بقيت في أخلاقهم، لأن جدَّهم لم يقبل تغيير اسمه.

٦١٩٣ ـ [طرفه في: ٦١٩٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٩٤ ـ انظر شرح الحديث رقم ١٣٨٢.

٦١٩٥ ـ [طرفه في: ١٣٨٢]، تقدّم شرحُه.

٦١٩٦ ـ [طرفه في: ٣١١٤]، تقدّم شرحُه.

٦١٩٧ ـ [طرفه في: ١١٠]، تقدّم شرحُه.

٦١٩٨ ـ [طرفه في: ٥٤٦٧]، تقدّم شرحُه.

٦١٩٩ ـ [طرفه في: ١٠٤٣]، تقدّم شرحُه.

٦٢٠٠ ـ [طرفه في: ٧٩٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٠١ ـ [طرفه في: ٣٢١٧]، تقدّم شرحُه.

باب (مَنْ دَعا صاحِبه باسْمٍ مُرَخَّمٍ)

٦٢٠٢ ـ عَنْ أَنَسِ بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كانَتْ أُمُّ سُلَيْم في الثَّقَلِ، وَأَنْجَشَةُ غُلَامُ النَّبِيِّ ﷺ يَسُوقُ بِهِنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يا أَنْجَشُ رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

[طرفه في: ٦١٤٩].

شرح الألفاظ

(الثَّقَلُ): متاعُ المسافر.

(رُوَيْدَكَ) أي لا تستعجل.

(القَوارِيرُ) جمع قارورة، وهي الزجاجة.

(أَنْجَشُ) ترخيمُ اسم أَنْجَشة، والترخيمُ حذفُ آخر حرفٍ من الاسم.

قال ابن مالك في الألفيَّة: (ترخيماً احذفْ آخِرَ المُنادَى).

شرح الحديث

يُحدِّثنا أنس رضي اللَّه عنه فيقول: إنَّ أمَّه «أمَّ سُلَيْم» كانت مع ركب من المسافرين، ومعهم أمتعتُهم وما يحملونه معهم من الأثقال، وكان «أَنْجَشَةُ» يسوق الإبل بهنَّ ويحدو ـ أي يغنِّي ـ من أجلِ إسراع الإبل، لأنها إذا سمعت الصوتَ الجميل، أسرعت في مشيها، فقال له النبيُّ ﷺ: (يا أنجشُ، خفِّف الحِداءَ، ولا تستعجل في سوق الإبل، رحمةً بالنساء اللاتي تحملهنَّ)، وشبَّههنَّ بقوارير الزجاج، يسرع الكسر فيها.

وفيه دليلٌ على جواز ذكر الرجل باسمه مُرخَّماً، كقوله ﷺ للسيدة عائشة: **(يا عائشُ هذا جبريلُ يقرئك السلامُ)** رواه البخاري.

٦٢٠٣ ـ [طرفه في: ٦١٢٩]، تقدّم شرحُه.

٦٢٠٤ ـ [طرفه في: ٤٤١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (أَبْغَضِ الأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ تَعالَى)

٦٢٠٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «أَخْنَى الأَسْماءِ يَوْمَ الْقِيامَةِ عِنْدَ ٱللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ».

[طرفه في: ٦٢٠٦].

شرح الألفاظ

(أخْنَىٰ) من الخَنَىٰ وهو الفُحشُ في الكلام، أي أفحشُ الكلام، وفي بعض الروايات: (أَخْنُع) بمعنى أذلُّ، وأقبح.

شرح الحديث

دلَّ الحديث الشريفُ، على أنَّ أقبح الأسماء، وأبغضَها إلى اللَّه تعالى، من تسمَّى باسم لا يليق بالبشر، مثلُ: ملِكُ الأملاك أي الملائكة، وهذا لا يليق بمخلوق، لأنه صفةُ الخالق جلَّ وعلا، فهو ملِكُ الملوك، ومثلُه في القُبح ما يسمِّي العَجَمُ به ملوكهم، بقولهم: «شَاهِنْ شَاهْ» أي مَلِكَ الملوك، فالعظمةُ والكبرياءُ للَّه تعالى، والبشرُ لهم العبوديةُ والخضوعُ، ولذلك أخبر رسولُ اللَّه ﷺ عن حرمة مثل هذه الأسماء.

٦٢٠٦ - [طرفه في: ٦٢٠٥]، تقدّم شرحُه.

٦٢٠٧ - [طرفه في: ٢٩٨٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٠٨ - [طرفه في: ٣٨٨٣]، تقدّم شرحُه.

٦٢٠٩ - [طرفه في: ٦١٤٩]، تقدّم شرحُه في الحديث (٦٢٠٢).

٦٢١٠ - [طرفه في: ٦١٤٩]، تقدّم شرحُه في الحديث (٦٢٠٢).

٦٢١١ - [طرفه في: ٦١٤٩]، تقدّم شرحُه في الحديث (٦٢٠٢).

٦٢١٢ - [طرفه في: ٢٦٢٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢١٣ - [طرفه في: ٣٢١٠]، تقدّم شرحُه.

٦٢١٤ - [طرفه في: ٤]، تقدّم شرحُه.

٦٢١٥ - [طرفه في: ١١٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢١٦ - [طرفه في: ٣٦٧٤]، تقدّم شرحُه.

٦٢١٧ - [طرفه في: ١٣٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦٢١٨ - [طرفه في: ١١٥]، تقدّم شرحُه.

٦٢١٩ - [طرفه في: ٢٠٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٢٢٠ - [طرفه في: ٤٨٤١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الحَمْدِ لِلْعَاطِسِ، وتَشْمِيتُهُ إِذَا عَطَسَ)

٦٢٢١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قالَ: (عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «هٰذَا حَمِدَ ٱللَّهَ، وَهٰذَا لَمْ يَحْمَدِ ٱللَّهَ»).

[طرفه في: ٦٢٢٥].

شرح الحديث

من سنن الإسلام، أنَّ المسلم إذا عطس، فحمد اللَّه تعالى، أن نُشَمِّته ـ أي ندعو له بالرحمة ـ فنقول: يرحمكم اللَّه، وقد كان ﷺ في مجلسٍ، فعطس رجلان من الجالسين، أمَّا الأول: فحَمِد اللَّهَ تعالى، فقال له ﷺ: **(يرحمكم اللَّه)**، وأمَّا الثاني: فعطس ولم يحمد اللَّهَ، فلم يشمِّته، فلما سُئل ﷺ عن سبب عدم تشميته، قال: **(أمَّا الأولُ: فحمِدَ اللَّهُ فشمتُّه، وأمَّا الثاني فلم يحمد اللَّهَ، فلم أشمِّته)**!!

ويستفاد من الحديث

أن تشميت العاطس سُنَّةٌ حميدة، بشرط أن يحمد اللَّه تعالى عند عُطَاسه، ويدلُّ عليه الحديث الآتي ذكرهُ رقم (٢٢٣).

٦٢٢٢ ـ [طرفه في: ١٢٣٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (اسْتِحْبَابِ العُطَاسِ وَكَرَاهَةِ التَّثَاؤُبِ)

٦٢٢٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: (إِنَّ اللَّهَ

يُحِبُّ العُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ: فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ ٱللَّهَ، فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ: فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَرُدَّهُ ما ٱسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: ها، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ).

شرح الحديث

دلَّ الحديثُ على أن العطاس محمود، والتثاؤبَ مذموم، وذلك لأن العُطاسَ يدفع الأذى عن الدماغ، لأنه يُخرج ما في الرأس، من أبخِرة وغازات، لو بقيت لأضرَّت بالإنسان، وبالعطاس يتخلص الإنسان من هذا البلاء، ويظهر من هذا أنه نعمةٌ جليلة، فيناسبها أن تُقابل بالحمد للَّه تعالى، على زوال الأذى.

أمَّا التثاؤب فإنما يحدث من امتلاء المعدة بالطعام، فيريد الجسمُ أن ينفّس عن المعدة، فيخرج هذا الصوت «ها» ولذلك نُسب التثاؤب إلى الشيطان، لأنه هو الذي يزيّن للنفس شهوات الطعام، ويُغْريه بالإكثار منه، حتى يثقل على معدته، ويبدأ بالتثاؤب، وقد قال ﷺ: **(ما ملأ ابنُ آدمَ وعاءً شراً من بطنه)** رواه الترمذي.

ويُستحبُّ للعاطس أن يَخْفِض صوتَه عند العطاس، وأن يغطّي وجهه بيديه، لئلا يخرج من فمه أو أنفه ما يؤذي الجالسين، فقد رُوي (أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا عطس، وضع يده على فمه، وخَفَضَ صوته) رواه أبو داود والترمذي.

ما يُستفاد من الحديث

قال الحافظ ابن حجر: ومن فوائد تشميت العاطس، **تحصيلُ** المودة والتأليف بين المسلمين، وتأديب العاطس بالتواضع، وكسر النفس عن الكِبْر، لما في ذكر الرحمة من الإشعار بالذنب، الذي لا يخلو منه أكثر المكلَّفين.

وطريقةُ التشميت أن يقول العاطس: (الحمد للَّه)، ويقول له السامع: (يرحمك اللَّه)، فيجيب بقوله: (يهديكم اللَّه ويُصلِحُ بالكم). اهـ فتح الباري ١٠/٦٠٢.

٦٢٢٤ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم (٦٢٢٣).

٦٢٢٥ ـ [طرفه في: ٦٢٢١]، تقدّم شرحُه.

٦٢٢٦ ـ [طرفه في: ٣٢٨٩]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاستئذان

باب (تَسْلِيم القَلِيلِ عَلَى الكَثِيرِ)

٦٢٢٧ ـ [طرفه في: ٣٣٢٦]، تقدّم شرحه.

٦٢٢٨ ـ [طرفه في: ١٥١٣]، تقدّم شرحه.

٦٢٢٩ ـ [طرفه في: ٢٤٦٥]، تقدّم شرحه.

٦٢٣٠ ـ [طرفه في: ٨٣١]، تقدّم شرحه.

٦٢٣١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ).

[أطرافه في: ٦٢٣٢، ٦٢٣٣، ٦٢٣٤].

شرح الحديث

السلامُ شعار الأمة الإسلامية، إذا التقى بعضُهم مع بعض، يسلِّم عليه، وهو من أسماء اللَّه الحسنى ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ...﴾ [الحشر: ٢٣] ومعناه: ذو السلامة من كل نقيصة، الذي سلمتْ ذاتُه من العيب، وصفاتُه من النقص، وأفعالُه عن الشرِّ، ومن هنا جاءت التحية بلفظ: (السلامُ عليكم)، كأنَّ المسلِّم يقول لصاحبه: أمنتَ من جهتي، وسلمتَ من شرِّي، ولا يأتي لك منِّي إلا الخير.

وأولُ مشروعية السَّلام، كانت من «آدم» أبي البشر، علَّمه اللَّه تعالى إيَّاه، فقد روي في الصحيح (لمَّا خلق اللَّه آدم، قال له: اذهب فسلِّم على أولئك النفر من الملائكة، فاستمع إلى ما يحيونك به، فإنها تحيتك وتحية ذريتك!! فجاءهم فقال: (السلام عليكم، فقالوا: السلامُ عليك ورحمة اللَّه وبركاتُه، فزادوه: ورحمةُ اللَّه وبركاته) رواه البخاري.

وقد أرشد الرسول ﷺ أمته إلى آداب السلام: فأخبر أنَّ الصغير يُسلِّم على

الكبير، والقليلَ يسلِّم على الكثير، والماشي يسلِّم على القاعد، والراكب يسلِّم على الماشي، كما جاء في الرواية الأخرى عن رسول اللَّه ﷺ حديث رقم (٦٢٣٣).

٦٢٣٢ ـ [طرفه في: ٦٢٣١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَسْلِيمِ المَاشِي عَلَى القَاعِدِ)

٦٢٣٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي، وَالمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ).

[طرفه في: ٦٢٣١].

شرح الحديث

هذه كلُّها آداب اجتماعية، أرشد الرسول ﷺ أمته إليها، ليستمرَّ حبلُ التواصل والمحبة بين المسلمين، وجعلها حقاً من حقوق المسلم، على أخيه المسلم، بقوله ﷺ: (حقُّ المسلم على المسلم ستٌّ: إذا لقيتَه فسلِّم عليه..) الحديث، رواه مسلم.

كما شرع جلَّ وعلا لعباده المؤمنين التحيَّة والسلامَ، عند الاستئذان بالدخول على بيوتهم، فقال سبحانه: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١] وفي هذه التحية المباركة، الدعاءُ بالخير والبركة، لاستجلاب المحبة والمودة، والأنس والسرور، لأنَّ سامعها يستطيبُها ويأنسُ بها.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ مشروعية السلام عند اللقاء، وعند دخول بيوت الغير، وأنه حقٌّ واجب للمسلم على أخيه المسلم.

الثاني: وفيه التعريفُ بآداب السلام، وطريقة التسليم، بحيث يسلِّم الصغير على الكبير، والقليل على الكثير... إلخ.

الثالث: وفيه أنَّ ابتداء السلام سُنَّة، وردَّ السلام واجبٌ، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦].

٦٢٣٤ ـ [طرفه في: ٦٢٣١]، تقدّم شرحُه.

٦٢٣٥ ـ [طرفه في: ١٢٣٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (السَّلامُ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، ومَنْ لَمْ تَعْرِفْ)

٦٢٣٦ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرِو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الإِسْلام خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلامَ، عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ»)!!.

[طرفه في: ١٢].

شرح الحديث

السلام شُرع للتعارف، وإيناسِ المسلم بالسلام عليه، لتبقى الروابط الأخوية بين المسلمين، ولهذا لمَّا سأل رجلٌ رسولَ اللَّه ﷺ، عن أيِّ أعمال الإسلام أفضل؟ فقال له ﷺ: (أن تسلِّم على من عرفته، وعلى من لم تعرفه من المسلمين).

وفي تسليم المسلم على المسلم، على غير معرفة به، إظهارٌ للعناية بشأن المسلم، وبدايةٌ للمخاطبة والاستئناس، ليكون المؤمنون كلُّهم إخوةً متحابين، فلا يستوحش أحدٌ من أحد، وقد ورد من حديث ابن مسعود مرفوعاً: (إنَّ من أشراط ـ أي علامات ـ الساعة، أن يمرَّ الرجل بالمسجد، لا يصلِّي فيه، وأن لا يسلِّم إلَّا على من يعرف) رواه الطبراني والبيهقي.

ثم إطعامُ الطعام، وإفشاءُ السلام، رمزُ التكافل والتعاون بين الأمة الواحدة، ولهذا قال ﷺ: **(أفشوا السلام بينكم)**.

قال النووي: ومعنى (ومَنْ لَمْ تَعْرِفْ) أي تُسلِّم على من لقيتَهُ، ولا تخصُّ ذلك بمن تعرف، وفي ذلك إخلاصُ العملِ للَّه، والتحلِّي بالتواضع، وإفشاء السلام، الذي هو شعار الأمة الإسلامية. اهـ فتح الباري ١/ ٢١.

ثم تعميمُ السلام، يقوّي روابطَ الأخوَّة الإسلامية، التي هي مظهر وحدة المسلمين ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].

٦٢٣٧ ـ [طرفه في: ٦٠٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٣٨ ـ [طرفه في: ٤٧٩١]، تقدّم شرحُه.

٦٢٣٩ ـ [طرفه في: ٤٧٩١]، تقدّم شرحُه.

٦٢٤٠ ـ [طرفه في: ١٤٦]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (الاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ حِفْظِ البَصَرِ)

٦٢٤١ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (اطَّلَعَ رَجلٌ مِنْ جُحْرٍ في حُجَرِ النَّبيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبيِّ ﷺ مِدْرَى يَحُكُّ بِهِ رَأسَهُ، فَقَالَ ﷺ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُر، لَطَعَنْتُ بِهِ في عَيْنِكَ، إِنَّما جُعِلَ الاسْتِئْذَان مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ).

[طرفه في: ٥٩٢٤].

شرح الألفاظ

(جُحْر): أي ثُقب، وأصلُ الجُحْر: بيتُ الضبِّ، ومخبأُ كلِّ وحش.

(مِدْرَى): أي مسلَّةٌ أو حديدة يحكُّ بها رأسه.

شرح الحديث

قدم رجلٌ أعرابي، يريد أن يسأل الرسول ﷺ عن بعض أحكام شرعية تخصُّه، ولكنه لم يكن يعرف آداب الاستئذان، فنظر من ثُقب من بعض حجرات النبيِّ ﷺ، ليعرف هل الرسول ﷺ موجود في بيته؟ فخرج إليه النبيُّ ﷺ وبيده مسلَّةٌ مثل سيخ الحديد، وقال له: (لو علمتُ أنك تنظر إلى داخل البيت، لطعنتُ بهذا في عينك، إنما أُمر الناسُ بالاستئذان من أجل غضِّ البصر)!!

لم يُرِدِ الرسولُ ﷺ فقأَ عينِ الرجلِ حقيقةً، إنما قاله على وجه التهديد، ليرتدع الناسُ عن مثل هذا الفعل الخاطئ.

وقولُه ﷺ: (مِنْ أَجْلِ البَصَر) أي لأجل أن لا يقع بصرُه على عورة أهل البيت، أو على أحوالهم التي يكرهون رؤيتَهُم عليها، وهذا واضح في بيان العلَّةِ والسبب، الذي شُرع من أجله الاستئذان.

شرح الحديث

لقد شُرع الاستئذان من أجل غضِّ البصر، لئلا يطَّلع أحد على أمر يسوؤه، أو يسوء أهلَ المنزل، وحتى في الدخول على المحارم كالبنت، والأخت، والأمِّ، لئلا تكون المرأةُ منكشفةَ العورة، قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَـٰثَ مَرَّٰتٍ مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ... ﴾ الآية [النور: ٥٨].

سببُ نزول الآية:

عن (أسماءَ بنتِ مِرْثَد) أنها قالت: يا رسول اللَّه ما أقبحَ هذا؟ إنه ليدخل على المرأة وزوجِهَا، غلامُهما بغير إذن، وهما في ثوبٍ واحدٍ ـ أي في حالة معاشرة وجماع ـ فأنزل اللَّهُ هذه الآية.

وسأل عطاءٌ ابن عباس فقال له: أأستأذن على أختي؟ ـ وفي رواية أمي!! ـ قال: نعم، أتحبُّ أن تراها عُرْيانة؟

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الاستئذان مشروع، من أجل كفِّ البصر، عما لا يحلُّ رؤيتُه من المحرَّمات.

الثاني: وفيه أنَّ من نَظَر إلى أهل بيت، من أحد ثُقوب المنزل، جاز عقابه، لأنه ارتكب محرَّماً.

الثالث: وفيه أنَّه يُشرع الاستئذانُ على كل أحد، حتى المحارم، لئلا تكون المرأة منكشفة العورة، وأخرج البخاري في الأدب المفرد (أنَّ ابنَ عمر، كان إذا بلغ ولدُه الحُلُم ـ أي سنَّ البلوغ ـ لم يدخل عليه إلَّا بإذن).

٦٢٤٢ ـ [طرفاه في: ٦٨٨٩، ٦٩٠٠]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٢٤١.

بابُ (زِنَى الجوارح دونَ الفرج)؟

٦٢٤٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّه بنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: (إِنَّ ٱللَّهَ كَتَبَ عَلَى ٱبْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَزِنَا الْعَيْنِ: النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسانِ: المَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَوْ يُكَذِّبُهُ).

[طرفه في: ٦٦١٢].

شرح الألفاظ

(إنَّ اللَّهَ كَتَبَ) أي حكَمَ وقدَّر على كلِّ إنسان، من ذُرِّية آدم.

(حَظَّهُ من الزِّنى) أي نصيبه ممَّا قُدِّر عليه.

(لَا مَحالَةَ) أي لا مَخْلَص له من ذلك، ولا بدَّ أن يقع فيه، ويَحْدُثَ منه ذلك.

شرح الحديث

ليس الزنى الذي يعرفه الناسُ، واشتهر بينهم، أنه مجامعةُ الرجل للمرأة، دون عقد شرعي وشهود، فهذا هو (الزنى الأكبر) الذي هو من كبائر المعاصي والذنوب، ولكنَّ الزنى أعمُّ من ذلك وأشملُ، فالنظرُ إلى المرأة بشهوةٍ زنى، وكذلك التحدُّثُ معها، وسماعُ كلامها، ولمسُ يدها بشهوة، كلُّ هذا من الزنى المحرَّم، ولكنه (زَنى أصغر) لأن الزنى نيلُ الشهوة المحرَّمة، فكما يكون نيلُ الشهوة بالجماع، يكون كذلك بأي طريق يفعله، على سبيل اللَّذَّة والشهوة، فالعينُ إذا نظرتْ إلى الأجنبية، تحركت فيها الشهوة، وهي تجرُّ إلى السلام، ثم الكلام، ثم إلى الوقوع في المحرَّم الكبير، كما قال أمير الشعراء شوقي:

نَـظْـرَةٌ، فَـابْـتِـسَـامَـةٌ، فَـسَـلَامٌ   فَـكَـلَامٌ، فَـمَـوْعِـدٌ، فَـلِـقَـاءُ

ولمَّا كان النظرُ بشهوة إلى المرأة بريداً إلى الوقوع في الزنى، حذَّر اللَّه منه،

وأمر بغضّ البصرِ عن الأجنبية، فقال سبحانه: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠] ولذلك أخبر الرسولُ ﷺ بأنَّ زنى العين النظرُ، وزنى اللسانِ: الكلامُ، وزنى اليد: اللمسُ، وكلُّها منافذُ خطيرةٌ للوقوع في الجرم الأكبر، فالنفسُ تتمنى ذلك وتشتهيه، وإذا وصل الأمر إلى الجماع، كانت هناك الطامَّةُ الكبرى. فسمَّى النظرَ، والنطقَ، واللمسَ زنى، لأنه يدعو إلى الزنى الحقيقي.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الزنى ليس بالجماع فحسب، بل له روافدُ توصل إليه، من البصر، والنطق، واللمس، وأمثاله.

الثاني: وفيه أنَّ الزنى نيلُ الشهوة، والتلذذ بالمرأة، وكلُّ لذَّةٍ ينالها الرجل منها، فهي من الزنى.

الثالث: وفيه أنَّ الزنى قسمان: (زنًى أصغر) و(زنًى أكبر) ولذلك قال ﷺ: والفرجُ يُصدِّق ذلك أو يُكذِّبه.

الرابع: وفيه أنَّ رحمة اللَّه تجاوزتْ عن الصغائر من الذنوب، كالنظر، والحديث الذي يستمتع به الإنسان مع المرأة، فيحبُّ سماع كلامها، هذا مما يغفره اللَّه لعباده، إذا لم يقارف (فاحشةَ الزنى). قال تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] أي نكفر عنكم صغائر الذنوب.

قال الحافظُ ابن حجر: سمَّى النَّظر، والنُّطقَ زنى، لأنه يدعو إلى الزنى الحقيقي، زلهذا قال ﷺ: (والفرجُ يصدِّق ذلك أو يكذّبه). اهـ فتح الباري ١١/٢٦.

تنبيه لطيف

النظرُ إلى المرأة، يجرُّ صاحبه إلى الخطر، لأن النظرة طريقُ الشهوة، وبَرِيدُ الوقوع في الزنى، كما قال القائل:

كُلُّ الحَوادِثِ مَبْدَاهَا مِنَ النَّظَرِ ... وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْغَرِ الشَّرَرِ
وَالمَرْءُ مَا دَامَ ذَا عَيْنٍ يقَلِّبُهَا ... فِي أَعْيُنِ الغِيدِ مَوْقُوفٌ عَلَى الخَطَرِ
يَسُرُّ مُقْلَتَهُ مَا ضَرَّ مُهْجَتَهُ ... لَا مَرْحَباً بِسُرُورٍ جَاءَ بِالضَّرَرِ
كَمْ نَظْرَةٍ فَتَكَتْ فِي قَلْبِ صَاحِبِهَا ... فَتْكَ السِّهَامِ بِلَا قَوْسٍ وَلَا وَتَرِ

٦٢٤٤ ـ [طرفه في: ٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦٢٤٥ ـ [طرفه في: ٢٠٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦٢٤٦ ـ [طرفه في: ٥٣٧٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (التَّسْلِيمِ عَلَى الصِّبْيَانِ والأَطْفَالِ)

٦٢٤٧ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ).

شرح الحديث

من خُلق النبيِّ ﷺ، المحبةُ للناس، والتواضعُ معهم، كباراً كانوا أو صغاراً، فقد روى النسائيُّ (أنَّ رسول اللَّه ﷺ كان يزور الأنصارَ، فيسلِّم على صبيانهم، ويمسَحُ على رؤوسهم، ويدعو لهم) فالسَّلامُ على الصِّبيان مشروع، ولذلك كان أنسٌ خادمُ رسولِ اللَّه ﷺ، يفعله مع الصغار، فيسلِّم عليهم، ويقول: إنَّ رسول اللَّه كان يفعله.

قال في فتح الباري: في السَّلام على الصِّبيان، تدريبُهم على آداب الشريعة، وفيه طرحُ العظماء رداءَ الكِبر، وسلوكُ التَواضع، ولينُ الجانب، وكلُّ هذا من آداب النبوة، ومن الشمائل النبويَّة الكريمة. اهـ فتح الباري ٣٣١١.

٦٢٤٨ ـ [طرفه في: ٩٣٨]، تقدّم شرحُه.

٦٢٤٩ ـ [طرفه في: ٣٢١٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (كَرَاهِيَةِ مَنْ دَقَّ البَابَ أَنْ يَقُولَ: أَنَا)

٦٢٥٠ ـ عَنْ جابِرِ بْنِ عبدِ اللَّه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ في

دَيْنٍ كانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَا»؟ فَقُلْتُ: أَنا، فقَالَ ﷺ: «أَنَا أَنَا». كَأَنَّهُ كَرِهَهَا).

[طرفه في: ٢١١٧].

شرح الحديث

من أدبِ من طَرَق الباب ليُفتح له، أن يذكر اسمه، فيقول: أنا فلان، لأنَّ لفظة «أنا» وحدها، لا يُعرف بها مَنْ هو الطارق، والغرضُ من الاستئذان معرفةُ الشخص القادم، فهذا (جابرُ) رضي اللَّه عنه، يطرق الباب على رسول اللَّه ﷺ، ليخبره بأنَّ أباه «عبد اللَّه» ترك ديناً كبيراً، لا يجد له جابرٌ وفاءً، وأصحابُ الحقوق يطالبونه بسداد الديون، فلمَّا طرق الباب على رسول اللَّه ﷺ، قال: **(من الطارق؟)** فأجابه جابر «أنا»! فخرج رسول اللَّه ﷺ وهو يقول: **(أنا، أنا)**، يقول جابر: كالكاره لهذا الجواب، الذي لا يفيد العلمَ بالقادم، الذي يريد الاستئذان.

قال النووي: المطلوبُ أن يُعرِّف المستأذنُ بنفسه، فيقول: أنا الشيخ فلان، أو القارئ فلان، وإذا لم يحصل التمييزُ إلَّا بالكُنْية، فيجب أن يذكر اسمه، أو كنيته فيقول: (أنا محمد)، أو (أنا أبو علي)، أو (أبو خالد)، كما في حديث «أمِّ هانئ» حين جاءت إلى رسولِ اللَّه ﷺ وهو يغتسل، فقال ﷺ: **(مَنْ بالباب؟)** فقالت: أنا (أمُّ هانئ). اهـ

ما يُستفاد من الحديث

الأول: **في الحديث مشروعيةُ طرق الباب،** لأنَّ من في الدار لا يعرف مَن بالخارج.

الثاني: وفيه أنه يستحبُّ له أن يطرق البابَ طرقاً خفيفاً، لئلا يُزعج أهل الدار، وهذه من آداب الاستئذان، فقد كان أصحابُ رسول اللَّه ﷺ، يقرعون باب النبي ﷺ بكل لطف، كأنهم يقرعونه بالأظافير، توقيراً وإجلالاً لمقام النبيِّ ﷺ، وأدباً معه، وهذا من اللُّطفِ البالغِ، مع من بَعَثَه اللَّه رحمةً للعالمين.

٦٢٥١ ـ [طرفه في: ٧٥٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٥٢ ـ [طرفه في: ٧٥٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٥٣ ـ [طرفه في: ٣٢١٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٥٤ ـ [طرفه في: ٢٩٨٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٥٥ ـ [طرفه في: ٢٧٥٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٥٦ ـ [طرفه في: ٢٩٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٢٥٧ ـ [طرفه في: ٦٩٢٨]، انظر شرح الحديث رقم ٢٩٣٥.

٦٢٥٨ ـ [طرفه في: ٦٩٢٦]، انظر شرح الحديث رقم ٢٩٣٥.

٦٢٥٩ ـ [طرفه في: ٣٠٠٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٦٠ ـ [طرفه في: ٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٦١ ـ [طرفه في: ١٤٩٨]، تقدّم شرحُه.

٦٢٦٢ ـ [طرفه في: ٣٠٤٣]، تقدّم شرحُه.

٦٢٦٣ ـ انظر شرح الحديث رقم ٢٩٣٥.

٦٢٦٤ ـ [طرفه في: ٣٦٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦٢٦٥ ـ [طرفه في: ٨٣١]، تقدّم شرحُه.

٦٢٦٦ ـ [طرفه في: ٤٤٤٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٦٧ ـ [طرفه في: ٢٨٥٦]، تقدّم شرحُه.

٦٢٦٨ ـ [طرفه في: ١٢٣٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٦٩ ـ [طرفه في: ٩١١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (التَّفَسُّحِ فِي المَجْلِسِ)

٦٢٧٠ ـ عن عبدِ اللَّه بنِ عُمَرَ رضي اللَّه عنه، عَنِ النَّبيِّ ﷺ: (أَنَّهُ نَهى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجلِسِهِ ويجْلِسَ فِيهِ آخَرُ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا).

وَكانَ ٱبْنُ عُمَرَ، يَكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلَسَ مَكانَهُ!!.

[طرفه في: ٩١١].

شرح الحديث

نهى النبيُّ ﷺ أن يُقيم شخصٌ غيره من مجلسه، ثم يجلس هو فيه، مهما كان الإنسانُ رفيعَ القدر، لأنَّ من سَبَق إلى مجلس، فهو أحقُّ به!

والحكمةُ في هذا النهي: أنَّ فيه انتقاصاً لقدر المؤمن، وهذا العملُ يولِّد الحقد والضغائن، إلَّا إذا قام الشخصُ من نفسه، وأحبَّ أن يُجْلِس غيرَه فيه، لعلمه وفضله، فهذا جائز، والأفضلُ أن يُوسَّع له في المجلس، لقوله ﷺ: **(ولكنْ تفسَّحوا وتوسَّعوا)** أي افسَحُوا ووسِّعوا له، ليجلس معكم لقوله تعالى: ﴿ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ ﴾ [المجادلة: ١١].

وفي البخاري قال: (كان ابنُ عمرَ يكره أن يقوم الرجلُ من مجلسه، ثم يجلس مكانه) وهذا محمول على الوَرَع منه، ولا يدلُّ على التحريم، لأن الإنسانَ إذا قام برضاهُ من مجلسه، وأجلس غيره فيه، فقد أسقط حقه، وهذا جائز.

قال النووي: استُثْنِيَ من عموم قوله ﷺ: **(لا يقيمنَّ أحدُكم الرجل من مجلسه)** من أَلِفَ من المسجد موضعاً يُفتي فيه، أو يُقرئ فيه القرآنَ، فله أن يُقيم من سبقه إلى القعود فيه، لأنَّ حَلْقة العلم اشتهرت بمجلس هذا المفتي، أو ذلك العالِم، وأمَّا ما نُسب إلى ابن عمر فهو وَرَعٌ منه، وليس قعودُه فيه حراماً، إذا كان برضى الذي قام. اهـ فتح الباري ١١/ ٦٤.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه كراهيةُ إقامة الإنسان من مجلس مباح، كالمسجد، وقاعة المحاضرة، وتحت ظل بيت، أو شجرة، ليجلس فيه.

الثاني: وفيه أنَّه يستحبُّ التوسُّعُ في المجلس، لمن له قدرٌ وفضل، ليجلس مع الجالسين.

الثالث: وفيه أنَّ من سبق إلى مجلس، فهو أحقُّ به، لقوله ﷺ: **(إذا قام أحدكم من مجلسه، ثم رجع إليه، فهو أحقُّ به)** رواه مسلم.

فإذا كان أحقَّ بمجلسه بعد رجوعه إليه، ثبتَ أنه حقُّه قبل أن يقوم. واللَّه أعلم.

٦٢٧١ ـ [طرفه في: ٤٧٩١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (جَوازِ الاحْتِبَاءِ فِي المَسْجِدِ)

٦٢٧٢ ـ عَنْ عبد اللَّه بن عمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قَالَ: (رأَيْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ، مُحْتَبِياً بِيَدِهِ، هٰكَذَا).

شرحُ الحديث

أورد البخاري هذا الحديثَ، لبيان جواز الاحتباء، والاحتباءُ: أن يجلس على إليتيه ـ أي مقعدته ـ ويضمَّ فخذيه وساقيه إلى بطنه بذراعيه، ليستند عليهما، فقد أخبرَ ابنُ عمر أنه رأى النبيَّ ﷺ محتبياً في فناء الكعبة ـ أي في ساحتها وصَحْنها ـ وقد احتبى بيديه، والمكروهُ هو التشبيكُ، لا الاحتباءُ، واللَّه أعلم.

٦٢٧٣ ـ [طرفه في: ٢٦٥٤]، تقدّم شرحُه.

٦٢٧٤ ـ [طرفه في: ٢٦٥٤]، تقدّم شرحُه.

٦٢٧٥ ـ [طرفه في: ٨٥١]، تقدّم شرحُه.

٦٢٧٦ ـ [طرفه في: ٣٨٢]، تقدّم شرحُه.

٦٢٧٧ ـ [طرفه في: ١١٣١]، تقدّم شرحُه.

٦٢٧٨ ـ [طرفه في: ٣٢٨٧]، تقدّم شرحُه.

٦٢٧٩ ـ [طرفه في: ٩٣٨]، تقدّم شرحُه.

٦٢٨٠ ـ [طرفه في: ٤٤١]، تقدّم شرحُه.

٦٢٨١ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٦٢٨٢ ـ [طرفه في: ٢٧٨٨]، تقدّم شرحُه.

٦٢٨٣ ـ [طرفه في: ٢٧٨٩]، تقدّم شرحُه.

٦٢٨٤ ـ [طرفه في: ٣٦٧ تقدم شرحه].

٦٢٨٥ ـ [طرفه في: ٣٦٢٣]، تقدّم شرحُه.

٦٢٨٦ ـ [طرفه في: ٣٦٢٤]، تقدّم شرحُه.

٦٢٨٧ ـ [طرفه في: ٤٧٥]، تقدّم شرحُه.

٦٢٨٨ ـ انظر شرح الحديث رقم ٦٢٩٠.

٦٢٨٩ ـ انظر شرحه من خلال النص.

بابُ (التَّنَاجِي سِرًّا بَيْنَ اثْنَيْنِ)

٦٢٩٠ ـ عَنْ عبدِ ٱللَّهِ بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا كُنْتُمْ ثَلاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ، دُونَ الآخَرِ، حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، أَجْلَ أَنْ يُحْزِنَهُ).

شرح الألفاظ

(لا يَتَنَاجَىٰ) التَّناجي: التحدُّثُ سرًّا بين اثنين أو أكثر، قال تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧].

(يُحْزنه) أي من أجل أنَّ هذا التناجي، يدخل إلى قلبه الحُزْنَ والألم، فيظنُّ أنهم يتآمرون عليه.

شرح الحديث

نهى الرسولُ ﷺ عن التحدث سراً بين اثنين، إذا كان في مجلس ثلاثة أشخاص، ذلك لأنه يُدخل الحُزْنَ إلى قلبِ الثالث، فيظن أنهما يتآمران عليه، ويسعيان في مضرَّته، وهذا من قبيل التمسك بالآداب الاجتماعية، والمطلوبُ من المسلم أن يراعيَ شعورَ أخيه المسلم، بأن يجتنب كلَّ ما يُزعجُه ويسيء إليه.

قال البدرُ العيني: قولُه ﷺ: **(دونَ الآخر)** لأن الواحد إذا بقي فرداً، وتناجى اثنان حزِن لذلك، لأنه قد يقع في نفسه أنَّ سرَّهما في مضرَّته أمَّا إذا كانوا أكثر من ثلاثة، واختلط بعضُهم ببعض، فإنَّ هذا المعنى مأمونٌ عند الاختلاط. اهـ عُمدة القاري ٢٢/ ٢٦٩.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه حرمةُ التناجي بين اثنين سراً، إذا كانوا ثلاثة، لما فيه من المضرَّة للثالث.

الثالث: وفيه جوازُ التحدث سرًّا بين الاثنين، إذا كانوا جماعة كثيرة، لانتفاء العلَّة، وهي دخول الحُزْن إلى نفس الثالث.

٦٢٩١ ـ [طرفه في: ٣١٥٠]، تقدّم شرحُه.

٦٢٩٢ ـ [طرفه في: ٦٤٢]، تقدّم شرحُه.

٦٢٩٣ ـ انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٢٩٤.

بابُ (النهي عن تركِ النار ليلاً في المنزل)

٦٢٩٤ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (ٱحْتَرَقَ بَيْتٌ بِالمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَحُدِّثَ بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فقَالَ: إِنَّ هٰذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ).

شرح الحديث

هذا التوجيهُ النبويُّ الكريم، بإطفاء النار عند النوم، إنما هو لتحذير المسلمين من خطر النار، وبوجهٍ خاصّ في الليل، فإن النار إذا شبَّت والقومُ نيامٌ، أحرقت الأخضرَ واليابس، ووجهُ العداوة بين النَّار والناس، أنها تُهلك وتقتل، وأدنى شرارة تأتي على المتاع والملابس، تُحْدِث الحريق المدمِّر كما قال الشاعر: (ومُعْظَمُ النَّارِ من مُسْتَصْغر الشَّرَر).

ولذلك نبّه النبيُّ ﷺ إلى خطرها، وأمَرَ بإطفاء النار قبل النوم، حمايةً لأهل المنزل من خطرها.

أمّا سببُ ورود الحديث فواضح، حيثُ احترق بيتٌ في المدينة، على أهله بالليل، فأمرَ الرسولُ بإطفائها قبل النوم.

وفي روايةٍ أخرى أخرجها البخاري، عن جابر أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: (خمِّروا الآنية ـ أي غطُّوا أواني الطعام ـ وأوصدوا الأبوابَ، وأطفئوا المصابيح، فإن الفُوَيْسقة ـ أي الفأرة ـ ربَّما جرَّت الفتيلةَ، فأحرقت أهلَ البيت).

وهذا التوجيه الرشيدُ، فيه مصلحةٌ (دُنيوية) وهي حفظُ المتاع والمال، ومصلحةٌ (دينية) وهي حفظ النفس المحرَّم قتلُها.

وقد روى ابنُ عباس سبباً آخر لذكر الحديث، وهو ما أخرجه أبو داود (أنَّ فأرةً جاءت فجرَّتْ فتيلةً بين يديْ رسولِ اللَّه ﷺ على الخُمْرَةِ ـ أي السُّترة ـ التي كان ﷺ يقعد عليها، فأحرقتْ منها مثل موضع الدرهم، فقال النبيُّ ﷺ: (إذا نِمْتم فأطفئوا السُّرُوجَ، فإنَّ الشيطانَ يدلُّ مثلَ هذه الفُويسقة، على هذا، فيُحرقكم) صحَّحه ابن حبَّانَ.

ما يستفاد من الحديث

فيه من الفوائد: إطفاءُ النَّارِ قبل النوم، وتغطيةُ أواني الطعام والشراب، وإغلاقُ الأبواب، واللَّه سبحانه الحافظُ للمؤمنين.

٦٢٩٥ ـ [طرفه في: ٣٢٨٠]، تقدّم شرحُه.

٦٢٩٦ ـ [طرفه في: ٣٢٨٠]، تقدّم شرحُه.

٦٢٩٧ ـ [طرفه في: ٥٨٨٩]، تقدّم شرحُه.

٦٢٩٨ ـ [طرفه في: ٣٣٥٦]، تقدّم شرحُه.

٦٢٩٩ ـ [طرفه في: ٦٣٠٠]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٣٣٥٦.

٦٣٠٠ ـ [طرفه في: ٦٢٩٩]، تقدّم شرحُه.

٦٣٠١ ـ [طرفه في: ٤٨٦٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَا جَاءَ فِي بِنَاءِ البُيُوتِ)

٦٣٠٢ ـ عَنْ عبد اللَّه بن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (رَأَيْتُني مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَنَيْتُ بِيَدِيَّ بَيْتاً، يُكِنُّني مِنَ المَطَرِ، وَيُظِلُّني مِنَ الشَّمْسِ، ما أَعانَني عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ ٱللَّهِ).

شرح الألفاظ

(لَقَدْ رَأَيْتُنِي) أي رأيتُ نفسي، الرائي والمرئيُّ واحدٌ فَهُنا يتحدث ابنُ عمر، عن حاله ونفسه، حين قام بالبناء، لا يساعده في بنائِه أحد.

(مَعَ رَسُولِ اللَّهِ) أي في زمن رسول اللَّه ﷺ، وليس المراد أنَّ الرسول ﷺ كان يبني معه البيت.

(يُكِنُّنِي ويُظِلُّنِي) أي يحفظني ويستُرني من المطر، ويحميني ويقيني من حر الشمس.

(مَا أَعَانَنِي أَحَدٌ) أي ما ساعدني أحد من عباد اللَّه على بنائه، وفيه إشارة إلى خفَّة بنائه، وتواضعه، حيث بنى بيتاً صغيراً متواضعاً، ولم يبنِ قصراً مشِيداً.

شرح الحديث

أورد البخاريُّ هذا الحديثَ عن ابن عمر، بعد أن أورد حديثاً، حول تطاول الناس في البنيان، ولفظُه: **(من أشراط الساعة، أنْ يَتطاول رعاةُ البَهْم في البنيان)** أي من علامات الساعة: أن يرتفع الفقراء رعاةُ الغنم والبقر، في البنيان، ويُشيدوا الأبراج الضخمة، التي لا يحتاجون لسكناها، لكثرة الغنى والمال، الذي يكون آخر الزمان.

وهذا الحديثُ من المعجزات النبوية، فقد حَصَل ما أخبر عنه الصادقُ المصدوق ﷺ، فقد كان أهلُ الجزيرة العربية، قبل خمسين عاماً، في منتهى الفقر، والجوع، والعدم، يعيشون على التمر واللَّبَن، وأصبحوا اليوم أصحابَ ناطحات للسحاب، يبنون ما لا يسكنون، ويملكون من المال ما لا يُحْصُون، كما حدَّث القرآنُ عن بعض السابقين بقوله تعالى: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ﴾ [الشعراء: ١٢٨] أي أتبنون بكل مرتفع من الأرض، بناءً عالياً شامخاً؟ لمجرد اللهو والعبث، دون الحاجة إليه!؟

وحديثُ ابنِ عمر، أنه بنى بيتاً صغيراً متواضعاً، بناه بيديه، لم يشاركه في بنائه أحد، للإشارة إلى خفَّة مُؤْنته، بناه ليستره من الحرّ والمطر، لا للفخر والمباهاة.

قال في عُمْدة القاري: وحاصلُ حديث الباب، أنَّ الفقراء من أهل البادية، رعاة الماعز والغنم، تُبسط لهم الدنيا، ويتباهون في إطالة البنيان، هؤلاء الذين كانوا في قُراهم وأريافهم، لا يملكون شيئاً، وكانوا في أضيق المعيشة، وغالبُهم كانوا رعاةً، أصبحوا يبنون كل قصر من خزف، يُنْفقون عليه أكثر من قنطار، ويُسرفون في المآكل والمشارب، بما لا يُرضي اللَّهَ، ولا رسوله، والأمرُ للَّه الواحد القهار!! اهـ عمدة القاري ٢٢/ ٢٧٥.

٦٣٠٣ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٣٠٢.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الدعوات

بابُ (لِكُلِّ نبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجابَةٌ)

٦٣٠٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي، شَفَاعَةً لأُمَّتِي، فِي الآخِرَةِ).
[طرفه في: ٧٤٧٤].

شرح الحديث

المراد بالدعوات جمع دعوة هنا: الدُّعاءُ الذي يحبُّه اللَّهُ، والذي ينبغي أن يدعو الإنسانُ به ربَّه، لقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

وهذا الحديثُ أخبر فيه سيدنا رسول اللَّه ﷺ، أن اللَّه تعالى قد أعطى كلَّ نبيٍّ من الأنبياء، دعوةً تُستجاب له في أمته، دعوة خاصة لا تُردُّ، إمَّا بإهلاكهم، وإمَّا بنجاتهم، وقد تعجَّل كلُّ نبيٍّ دعوتَه في الدنيا، فدعا نوح على قومه ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦] فاستجاب اللَّه دعوتَه فأهلكهم بالطوفان، ودعا موسى على الطاغية «فرعون» وجماعته: ﴿رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨] فأجاب اللَّه دعوته، وأهلكهم بالغرق في البحر.

وهكذا كل نبيٍّ استعجل دعوته، فأُعطيها في الدنيا، أمَّا نبيُّنا محمد ﷺ فقد ادَّخر دعوته ليوم القيامة، ليكون شفيعاً للعصاة من أمته، وذلك من شدة رحمته ﷺ، وكمال شفقته، على أمته، فجزاه اللَّهُ عنَّا خير الجزاء.

قال الحافظ ابن حجر: اعلم أنَّ جميع دعوات الأنبياء مستجابة، والمراد بهذا الحديث، أن كلَّ نبيٍّ دعا على أمته بالهلاك أُعطيها، إلَّا رسولُ اللَّه ﷺ، فأُعطي (الشفاعة العظمى) عوضاً عن الصبر على ما ناله من أذاهم.

قال: والمرادُ بالأمة: «أمةَ الدَّعوة» لا «أمةَ الإجابة» فبقيت تلك الدعوة المستجابةُ مدَّخرةً له للآخرة. اهـ فتح الباري ٩٧١١.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ كمال شفقته ﷺ، ورأفته بأمته، حيث لم يدْعُ عليهم بالهلاك، كما فعل من سَبَقه من الأنبياء.

الثاني: وفيه أنَّ كلَّ نبيٍّ، خصَّه اللَّه بدعوة مستجابة في أمته لا تُردُّ، وقد أُعْطِيها في الدنيا.

الثالث: وفيه أنَّ خاتَمَ النبيين ﷺ، آثر أمته على نفسه، فجعل دعوته شفاعةً للمؤمنين من أمته، وجعلها للمذنبين، لكونهم أحوجَ إليها من الطائعين، كما جاء في الحديث الصحيح: **(شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)**.

الرابع: وفيه دليل لأهل السنة، أنَّ من مات غير مشرك، لا يُخلَّد في النار، ولو مات مصرًّا على الكبائرِ، خلافاً للخوارج المبتدعين، الذين يكفِّرون المسلمين حسبَ أهوائهم.

٦٣٠٥ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٣٠٤.

بابُ (سَيِّدِ الاسْتِغْفَارِ وَأَفْضَلِ الاسْتِغْفَار)

وقولِ اللَّه تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠].

٦٣٠٦ ـ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: (سَيِّدُ الاسْتِغْفارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لا إلٰهَ إلّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما ٱسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَٱغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ). قَالَ ﷺ: (وَمَنْ قالَهَا مِنَ النَّهارِ مُوقِناً بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَمَنْ قالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ).

[طرفه في: ٦٣٢٣].

شرح الألفاظ

(سَيِّدُ الاسْتِغْفارِ) أي أفضلُ الاستغفار، وأعظَمُه ثواباً للمستغفر، أن يدعو بهذا الدعاء الجامع للخير (اللَّهمَّ أنتَ ربي. .) الحديث.

(أَبُوءُ بِذَنْبِي) أي أُقِرُّ وأعترف بذنوبي، وأنت الربُّ الغفور الرحيم.

(موقناً بها) أي مصدِّقاً بثوابها، مخلصاً من قلبه، بهذه الدعوة، بمعنى أنه دعا بها من قلبه، لا من لسانه فقط، فإن اللَّه يكرمه بدخول الجنة.

تنبيهٌ لطيفٌ

كونُ هذا الدعاء، سيِّدَ الاستغفار، فلأنه جَمَع بديعَ المعاني، وأحسنَ الألفاظ، لِمَا اشتمل عليه من ذكر اللَّه تعالى، بأكمل الأوصاف، وذكرِ الإنسان لنفسه، بأنقص الحالات، وهو أقصى غايات التضرع، والالتجاء إلى اللَّه (**أنا عبدُك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعتُ**) ثم الاعترافُ بالذنب، وطلبُ العفو عنه، من العَفُوِّ الغَفَّار (**أبوء بذنبي فاغفر لي**) أي أعترف بذنبي، وأُقِرُّ بخطيئتي فاغفر لي (**فإنه لا يغفر الذنوب إلَّا أنت**) فكيف لا يكون هذا الدعاء الجامع سيِّدَ الاستغفار!؟

قال الحافظُ ابنُ حجر:

جَمَع الرسولُ ﷺ في هذا الحديث، من بديع المعاني، وحُسن الألفاظ، ما يحقُّ له أن يسمى (سيِّدَ الاستغفار) ففيه الإقرارُ للَّه وحده بالوحدانية، والاعترافُ بأنه الخالقُ الرازق، والإقرارُ بالعهد الذي أخذه عليه، والرجاءُ بما وعده به، والاستعاذةُ من شرّ ما جنى العبدُ على نفسه، ورغبتُه بالمغفرة، واعترافُه بأنه لا يقدر على ذلك، إلَّا اللَّهُ ربُّ العالمين. اهـ فتح الباري ١١/ ١٠٠.

بابُ (اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ ﷺ)

٦٣٠٧ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَاللَّهِ إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ ٱللَّهَ، وَأَتُوبُ إليه في الْيَوْمِ، أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً).

شرح الحديث

استغفاره ﷺ ليس لذنب ارتكبه، فهو ﷺ المعصومُ من الذنوب الكبائر والصغائر، وإنما للتشريع للأمة، لتعليمهم استدامةَ الاستغفار، فقد كان ﷺ يستغفر في اليوم أكثر من سبعين مرَّة، لتقتدي به أمته، ثم هو عليه السلام يمتثل أمرَ اللَّه، الذي أمره أن يستغفر لأمته، بقوله سبحانه: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ﴾ [محمد: ١٩] ليظلَّ المُسلمُ في كَنَفَ اللَّه ورحمته. فهو إرشاد للأمة، للإقبال على اللَّه، بالاستغفار والتوبة، لأن كلَّ ابنِ آدمَ خطَّاء، وخيرُ الخطَّائين التَّوابون!!

بابُ (فَرحِ اللَّهِ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ المُؤْمِنِ)

٦٣٠٨ ـ عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ أنه قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، فقَالَ:

(إِنَّ المُؤْمِنَ يَرى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ، يَخافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ، فَقَالَ بِهِ هٰكَذا بِيَدِهِ، فَوْقَ أَنْفِهِ).

ثُمَّ قالَ: (لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ ٱلعَبْدِ، مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مَنْزِلاً، وَبِهِ مَهْلَكَةٌ، وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً، فَٱسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ، حَتَّى إِذَا ٱشْتَدَّ عَلَيْهِ الحَرُّ وَالعَطَشُ، أَوْ ما شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِي، فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ).

شرح الألفاظ

(الفَاجِرُ): أي العاصي الفاسق، المنتهك لمحارم اللَّه.

(قَالَ بِهِ هَكَذَا): أي نحَّاه وطَرَده بيده، من إطلاق القولِ على الفعل، فهو إشارة على فعل اليدِ، حين حرَّكها، لطرد الذُّباب عنه.

(مَهْلكة): أي مكان هلاك، يهلك من نزل بتلك الأرض.

(وَمَعَهُ رَاحِلَتُه) أي معه دابتُه التي يركبها، وعليها طعامُه، وشرابُه.

شرح الحديث

هذا الحديث الشريفُ، جَمَع بين حديثَيْنِ: حديثٍ موقوف على ابن مسعود، وهو قولُه: (**إنَّ المؤمنَ يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل**...) وهو من كلام ابن مسعود.

وبين حديثٍ قاله الرسولُ ﷺ، وهو قولُه: (**للّهُ أشدُّ فرحاً بتوبة عبده**...) إلى نهاية الحديث.

وفيه من روعة التمثيل والتشبيه، ما يجعل الصورة ماثلةً أمامَ الأعين، بأظهر صورةٍ، وأبدع تعبير.

والحكمةُ في التمثيل بالجبل، أنَّ بقيَّة ما يصيب الإنسانَ من أضرار وأخطار، قد ينجو منها، بخلاف الجبل إذا سقط عليه، سيهلك حتماً، ولنْ ينجوَ منه.

وأمَّا الحديثُ المنسوبُ إلى رسول اللّه ﷺ (للّهُ أشدُّ فرحاً) فمحمولٌ على التمثيل البديع، لحالة رجلٍ فَقَدَ دابَّته، وهو في صحراء، وعليها طعامُه وشرابُه، أي كيف تكون فرحةُ من أضاعَ دابتَه، وأيقنَ بالهلاك والموت، وتَبِعها فلم يدركها، فرجع إلى مكانه، وقال: أموتُ هنا، في هذا المكان الذي كنتُ فيه؟ فغلبتْه عينُه فنامَ، ثم استيقظ فوجد دابته عنده، فطار عقلُه من الفرح، وأراد أن يشكر ربَّه، فقال من شدَّةِ فرحه ودهشته: (اللهمَّ أنتَ عبدي، وأنا ربُّك، أخطأ من شدة فرحه) ألا تكون فرحتُه بعودة الحياة إليه، شديدةً وعظيمة؟ ففرحة اللّه أعظمُ وأكبرُ، من فرحةِ هذا الرجل الذي أيقن أنه سيموت!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه ضربُ المَثَلِ لزيادة التوضيح والبيان، لحالة إنسان كاد يفقد حياته ويهلك.

الثاني: وفيه الحثُّ على محاسبة النفس، على انتهاكها لبعض المحارم.

الثالث: وفيه ضرورةُ الخوف من عقاب اللّه تعالى ـ مهما كان الذنب صغيراً لأنه تعالى قد يحاسب على القليل، وأنَّ على المؤمن أن يعجِّل التوبة قبل موته.

٦٣٠٩ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٣٠٨.

٦٣١٠ ـ [طرفه في: ٦٢٦]، تقدّم شرحه في الحديث رقم ٩٩٤.

٦٣١١ ـ [طرفه في: ٢٤٧]، تقدّم شرحه.

بابُ (مَا يَقُولُهُ المُسْلِمُ إِذَا نَامَ)

٦٣١٢ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوْى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: (بِاْسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا) وَإِذَا قامَ قَالَ: (الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَما أَماتَنا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ).

[أطرافه في: ٦٣١٤، ٦٣٢٤، ٧٣٩٤].

شرح الألفاظ

(أَخذَ مَضْجَعَهُ) المضجَعُ: الفراشُ الذي ينام عليه الإنسان، أي إذا أراد النوم.

(إِلَيْهِ النُّشُورُ) أي إليه سبحانه مرجعي بعد الموت، والنشورُ: الإحياءُ بعد الإماتة.

شرح الحديث

هذا من الأدعية التي كان ﷺ يقولها عند النوم، وفيه تشبيهُ النوم بالموت، لأن الإنسانَ إذا نام، زال عنه البصرُ، والسمعُ، والعقلُ، فإنه لا يُبصر من دخل عليه، ولا يسمع الكلام إذا كان خافتاً، ولا يدرك بحواسِّه ما يجري حوله، ولهذا يُسمَّى النومُ (الموتَ الأصْغَرَ) وهذا إرشاد وتعليم من النبيِّ ﷺ لأمته، أن يدعوا اللَّهَ تعالى بهذا الدعاء عند النوم، ليتذكَّر المؤمنُ أنَّ الدنيا ليست دار خلود، ففي كلِّ يوم يموتُ الإنسان ويحيا، ولهذا قالوا: النومُ أخو الموت.

والفارقُ بينهما: أنَّ الحيَّ يتنفَّسُ، ويقوم، ويقعد، ويبصر، ويسمع، وأمَّا النَّائمُ فيشبه الميِّت، من حيثُ زوالُ العقلِ، والحسِّ، والبصر، ولهذا سُمي النومُ (موتاً

أصغر) فالنائم كالميِّت، من جهة (التشبيه والتمثيل)، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا . . .﴾ [الزمر: ٤٢] أي يقبض أرواح البشر عند انتهاء آجالهم، وهذه هي (الوفاةُ الكبرى) وفاة كاملة حقيقية، ويتوفى الأنفس التي لم تمت في منامها، وهي (الوفاةُ الصغرى) تشبيهاً للنائم بالميت، وقد جعل تعالى الوفاةَ الصغرى «النوم» دليلاً واضحاً على البعث والنشور، فكما ينام الإنسان ثم يصحو من النوم، كذلك يموت الإنسانُ، ثم يُحييه اللَّه ويبعثه، ولهذا كان ﷺ إذا استيقظ من النوم، يقول: (الحمدُ للَّهِ الذي أحيانا بعدما أماتنا، وإليه النشور) أي إليه المرجعُ والمصيرُ، للحساب والجزاء.

وفي هذا عظةٌ وعبرةٌ للبشر، لمن تفكَّر منهم وتدبَّر، ففي كلِّ يوم يموت الإنسانُ ثم يحيا، ولهذا قال تعالى في ختام الآية: ﴿فَيُمْسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢].

فالوفاةُ نوعان: وفاة النوم، ووفاةُ الموت، وبينهما تشابه واضحٌ من عدَّة وجوه.

تنبيه هامٌ لطيف

قال ابنُ عباس رضي اللَّه عنه: (إنَّ أرواح الأحياء والأموات، تلتقي في المنام، فتتعارف ما شاء اللَّه لها أن تتعارف، فإذا أرادت الرجوعَ إلى أجسادها، أمسك اللَّه أرواحَ الأموات عنده، وأرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها، فذلك قوله: ﴿فَيُمْسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ﴾ [الزمر: ٤٢] الآية. اهـ فتح القدير ٤/ ٤٤٩.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه تنبيهُ المؤمن، لذكرِ اللَّه تعالى، عند نومه، وعند يقظته، بما ورد من المأثور.

الثاني: وفيه عدمُ الغفلةِ عن ذكر الموت، لحديث (اذكروا هَاذِمِ اللذَّات: الموت) لئلَّا يغفل القلبُ عن اللَّه تعالى.

الثالث: وفيه الاقتداءُ برسول اللَّه ﷺ بما كان يدعو به عند إرادة النوم، وعند الاستيقاظ من النوم.

٦٣١٣ - [طرفه في: ٢٤٧]. تقدم شرحه.

٦٣١٤ - [طرفه في: ٦٣١٢]. تقدم شرحه.

بابُ (النَّوْمِ عَلَى الشِّقِّ الأَيْمَنِ)

٦٣١٥ ـ عَنِ الْبَراءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قالَ: كانَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ إذا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، نَامَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً ورَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ).

وَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (مَنْ قالَهُنَّ، ثُمَّ ماتَ من لَيْلَتِهِ، ماتَ عَلَى الْفِطْرَةِ).

[طرفه في: ٢٤٧].

شرح الألفاظ

(أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ) أي استسلمتُ لحكمك وقضائك، وجعلتُ نفسي منقادةً لك، طائعةً لأمرك.

(وَأَلْجأتُ ظَهْرِي إلَيْكَ) أي اعتمدت عليك في جميع أموري، كما يعتمد الجالسُ بظهره على الحائط عند جلوسه.

(رغْبَةً وَرهْبَة) أي طمعاً في ثوابك، وخوفاً من عقابك.

(لا ملْجأً ولا منْجا منْك إلا إليك) أي لا حِمَاية ولا وِقايةَ، ولا نجاة من عذابك، إلَّا بالالتجاءِ إليك يا ربّ.

شرحُ الحديث

هذا الحديثُ الشريفُ، من الأدعية المأثورة عن النبي ﷺ، التي ينبغي أن يدعو بها المؤمن عند نومه، وهو واضح الدلالة على الالتجاء إلى اللّه، في جميع أمور المسلم، في يقظته، وعند منامه، ليظلَّ في حمى الرحمٰن سائرَ أيامه، ولهذا الحديث تكملة، وهي قولُه ﷺ:

(مَنْ قالهنَّ ثم مات من ليلته، مات على الفطرة) أي مات على التوحيد، والإيمان.

باب (الدُّعاءِ إِذَا انْتَبه مِنَ اللَّيْلِ)

٦٣١٦ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنه قَالَ: (بِتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى حاجَتَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قامَ، فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءاً بَيْنَ وُضُوءَيْنِ، لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أَبْلَغَ.

فَصَلَّى، فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَّقِيهِ، فَتَوَضَّأْتُ.

فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسارِهِ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَتَامَّتْ صَلَاتُهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ ٱضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَآذَنَهُ بِلَالٌ بِالصَّلاةِ، فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ).

وَكانَ يَقُولُ في دُعائِهِ: (اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ في قَلْبِي نُوراً، وَفِي بَصَرِي نُوراً، وَفِي سَمْعِي نُوراً، وَعَنْ يَمِينِي نُوراً، وَعَنْ يَسَارِي نُوراً، وَفَوْقِي نُوراً، وَتَحْتِي نُوراً، وَأَمَامِي نُوراً، وَخَلْفِي نُوراً، وَٱجْعَلْ لِي نُوراً).

[طرفه في: ١١٧].

توضيح وبيان

هذا الحديث من جملة الأدعية المأثورة التي كان يدعو بها رسولُ اللَّه ﷺ، إذا استيقظ من الليل، وفيه طلبُ إحاطة اللَّهِ له بالنور، من جميع الجهات والأطراف، فإذا كان المؤمن محاطاً بالنور الإلهي، والعناية الربانية، من جميع أطرافه، فكيف يُضلُّه الشيطانُ ويُغويه؟ نسأله تعالى أن يحفظنا ويرعانا بأنواره القدسية.

٦٣١٧ ـ [طرفه في: ١١٢٠]، تقدّم شرحُه.

٦٣١٨ ـ [طرفه في: ٣١١٣]، تقدّم شرحُه.

٦٣١٩ ـ [طرفه في: ٥٠١٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (نَفْضِ الفِراشِ عِنْدَ إِرادةِ النَّوْمِ)

٦٣٢٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي ما خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِٱسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَٱرْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَٱحْفَظْها، بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ).

[طرفه في: ٧٣٩٣].

شرح الألفاظ

(بداخِلَةِ إزارِهِ) أي بحاشية الإزار الذي يلبسه، أي يحلُّ طرفاً من إزاره، وينفُضُ به الفراشَ.

(أَمْسَكْتَ نَفْسي) الإمساكُ: كنايةٌ عن الموتِ، أي إنْ قبضتَ روحي، وأنا نائم، فارحمني يا ربّ برحمتك التي وسعتْ كلَّ شيء.

(وإنْ أَرْسَلْتها) الإرسالُ: كنايةٌ عن البقاء على قيد الحياة، أي إن تركتني حياً، فاحفظني بما تحفظ به عبادكَ، وأولياءَكَ الصالحين.

تنبيه وتذكير

إنما أمر الرسولُ ﷺ بنفض الفراش، عند إرادة النوم، لئلا يكون قد دخل إلى الفراش شيء ضارٌّ، من الحشرات والهوامِّ، كالعقرب، والفأر، وغير ذلك مما يؤذي الإنسان، وهذا من الإرشادات النبوية، التي ينبغي أن يحرص عليها المؤمن.

وقد حدث أن أراد أن ينام أحدُ الناس، فلمَّا كشف الستار عن الفراش، وجد عليه ثعباناً قابعاً داخله، فلا ينبغي أن يتساهل المسلمُ في مثل هذهِ الوصايا التي أرشد إليها سيِّدُ المرسلين ﷺ، كما ينبغي ألَّا يلبس الحذاءَ إلَّا بعد أن ينفضه، خشية أن يكون قد دخله شيء مؤذٍ، كالعقرب، والعنكبوت، والصِّرصار، وصلَّى اللَّه وسلَّم على من أرشد أمته إلى ما فيه كلُّ النفع والسلامة.

٦٣٢١ ـ [طرفه في: ١١٤٥]، تقدّم شرحُه.

٦٣٢٢ ـ [طرفه في: ١٤٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٢٣ ـ [طرفه في: ٦٣٠٦]، تقدّم شرحُه.

٦٣٢٤ ـ [طرفه في: ٦٣١٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٢٥ ـ [طرفه في: ٧٣٩٥]، تقدم شرحه في الحديث (٦٣١٢).

٦٣٢٦ ـ [طرفه في: ٨٣٤]، تقدّم شرحُه.

٦٣٢٧ ـ [طرفه في: ٤٧٢٣]، تقدّم شرحُه.

٦٣٢٨ ـ [طرفه في: ٨٣١]، تقدّم شرحُه.

٦٣٢٩ ـ [طرفه في: ٨٤٣]، تقدّم شرحُه.

٦٣٣٠ ـ [طرفه في: ٨٤٤]، تقدّم شرحُه.

٦٣٣١ ـ [طرفه في: ٢٤٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٣٣٢ ـ [طرفه في: ١٤٩٧]، تقدم شرحه في الحديث (١٤٩٧).

٦٣٣٣ ـ [طرفه في: ٣٠٢٠]، تقدّم شرحُه.

٦٣٣٤ ـ [طرفه في: ١٩٨٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٣٥ ـ [طرفه في: ٢٦٥٥]، تقدّم شرحُه.

٦٣٣٦ ـ [طرفه في: ٣١٥٠]، تقدّم شرحُه.

٦٣٣٧ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٦٣٣٨ ـ [طرفه في: ٧٤٦٤]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٣٣٩.

بابُ (عَزْمِ المَسْأَلَةِ عِنْدَ الدُّعَاءِ)

٦٣٣٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ٱرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرِهَ لَهُ).

[طرفه في: ٧٤٧٧].

شرح الألفاظ

(يَعْزِمِ المَسْأَلَةَ) أي يقطع بطلب الرحمة والمغفرة، ولا يعلِّق بالمشيئة، فيقول: إن شئتَ، وإنما يقول: (اللهمَّ اغفر لي، اللهمَّ ارحمني، اللهمَّ تُبْ عليَّ)، دون ربطِ بالمشيئة الإلٰهية.

(لا مُسْتَكْرِهَ لَهُ): أي لا مكرهَ له تعالى، فإنه سبحانه يجيب دعاءَ من دعاه، دون مانع من أحد من الخلق.

شرح الحديث

في هذا التوجيه النبويِّ دلالةٌ قاطعة، على أنَّ اللَّه تعالى لا يعجزه شيء، يغفر ذنوب الداعي، ولو بلغت عَنَان السماء، لا يمنعه مانع، ولا يُحجزه أحد عن فعل ما يريده، فلا ينبغي للمؤمن أن يقول في دعائه: اللهمَّ اغفر لي إن شئتَ، اللهم ارحمني إن شئتَ، بل يقطعِ ويجزم في الدعاء، فيقول: اللهمَّ اغفر لي، وارحمني، فإنَّ رحمته تعالى وسعت كلَّ شيء، وتعليقُ الرحمةِ والمغفرة بالمشيئة، دليلُ ضعف اليقين بقدرة اللَّه تعالى على فعل ما يشاء، كأنَّ هناك من يمنعه تعالى عن ذلك، وهذا يشبه اليأس من الرحمة الإلٰهية.

ويؤكِّد ذلك الحديثُ التالي ذكرُه، رقم (٦٣٤٠).

بابُ (يُسْتَجابُ لِلْعَبْدِ الدَّاعِي ما لَمْ يَسْتَعْجِلْ)

٦٣٤٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قالَ: (يُسْتَجابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولَ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لي).

شرح الحديث

في هذا الحديث أدبٌ من آداب الدعاء، وهو أن يلازم المؤمنُ الطلبَ، ولا

ييئس من الإجابة، لِمَا في ذلك من إظهار الضعف والافتقار إلى العزيز الغفار، فإنَّ دعاء المؤمن لا يُردُّ، ما لم يدعو بإثم، أو قطيعة رحم، وقد يكون تأخيرُ الإجابة لمصلحةٍ للعبدِ، لا يعلمها، كمن يدعو ربه بتوسيع الرزق، واللَّهُ يعلم أنَّ مصلحة العبدِ ضدُّ ذلك، كما قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ * أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦، ٧].

تنبيهٌ هامٌّ لطيف

قال الحافظُ ابنُ حجر: ومن آداب الدعاء، تحرِّي الأوقات الفاضلة، كالسجود، وعند الأذان، ويوم الجمعة، وتقديمَ الوضوء والصلاة ورفع اليدين، واستقبال القبلة، والاعتراف بالذنب، والإخلاص في الدعاء، والسؤال بالأسماء الحسنى، وافتتاح الدعاء بالحمد للَّه، والصلاة على النبيِّ ﷺ، وأدلة ذلك كثيرة. اهـ فتح الباري ١١/ ١٤١.

٦٣٤١ ـ [طرفه في: ١٠٣١]، تقدّم شرحُه.

٦٣٤٢ ـ [طرفه في: ٩٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٤٣ ـ [طرفه في: ١٠٠٥]، تقدّم شرحُه.

٦٣٤٤ ـ [طرفه في: ١٩٨٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٤٥ ـ [أطرافه في: ٦٣٤٦، ٧٤٢٦، ٧٤٣١]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٣٤٦.

باب (الدُّعَاءِ عِنْدَ الكَرْبِ)

٦٣٤٦ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ كانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: (لا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، الْعَظِيمُ الحَلِيمُ، لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، رَبُّ السَّماوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ).

[طرفه في: ٦٣٤٥].

شرح الحديث

المراد بالكرب: الشدَّةُ والضيقُ، وما يصيبُ الإنسانَ من الأهوالِ والشدائدِ، والحديثُ الذي رواه ابنُ عباس توجيهٌ من النبيِّ ﷺ لأمته، أن يدعوا اللَّهَ عند المصائب، ووقوع المؤمن في الضيق والشدة، بهذا الدعاء الكريم، الذي فيه الالتجاءُ إلى اللَّه تعالى، بذكر صفات العظمة والجلال، لتنفيس الكَرْب، ففيه ذكرُ التهليل، والتحميد، والتمجيد، لخالق الكون جلَّ جلالُه.

وقد بُدئ بذكر «الربِّ» ليناسب كَشْفَ الكَرْبِ، الذي هو مقتضى الرعاية والتربية.

كما فيه التهليلُ، وهو ذكرُ اللَّهِ بصفة الوحدانية (لا إله إلا اللَّه) الذي هو أصلُ التوحيد.

ثم بذكر العظمة «العظيم» الذي يدلُّ على عظمة الخالق المبدع القادر، الذي يغفر الذنب، ويفرِّج الكرب.

ثم بذكر «الحليم» الذي لا يعجِّل العقوبة لمن عصاه.

وبالجملة فإنه دعاءٌ جامعٌ مانع، يلجأ فيه المؤمن لربه، لتنفيس الكربة عنه، حيث كان ﷺ يدعو به، عند اشتداد الكرب عليه، كما دعا نبيُّ اللَّهِ «يونس» عليه السلامَ، وهو في بطن الحوت، فقال: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] ففرَّج اللَّه كربتَه، وكما دعا أيوب فقال: ﴿رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣] فكشف اللَّه ضُرَّه، وردَّ عليه أهله.

بابُ (التَّعَوُّذِ مِنْ جَهْدِ البَلَاءِ)

٦٣٤٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (كانَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ).

[طرفه في: ٦٦١٦].

شرح الحديث

المرادُ (بجَهْدِ البَلاء): كلُّ ما يصيب الإنسانَ من شدة المشقة، وما لا يقدر على تحمُّله، سواءً كان في النفس، أو المال، أو العيال، فقد سئل عمر رضي اللَّه عنه عن «جَهْد البلاء»؟ فقال: هو «قلَّةُ المال، وكثرةُ العيال»!!

وقد جاء في رواية البخاري، ذكرُ أربعة أشياء، وهي: (جَهْدُ البلاء، ودَرَكُ الشقاء، وسوءُ القضاء، وشماتةُ الأعداء).

يقول سفيانُ بنُ عُيينة: استعاذتُه ﷺ من ثلاث، وزدتُ أنا واحدةً، لا أدري أيتهنَّ هي؟

قال ابن حجر: والظاهرُ أنَّ الخصلة المزيدة هي لفظةُ (شماتة الأعداء) .اهـ الفتح ١١/١٤٨.

ما يُستفاد من الحديث

فيه استحبابُ الاستعاذة من الأشياء المذكورة. وفيه مشروعيةُ الاستعاذة، ممَّا يخاف منه الإنسانُ، وفائدةُ الاستعاذة والدعاء، هو: إظهارُ العبدِ حاجتَه إلى ربِّه، والالتجاءُ إليه، وتضرُّعه إليه، فإنّ اللَّه مع المنكسرةِ قلوبهم.

٦٣٤٨ ـ [طرفه في: ٤٤٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٣٤٩ ـ [طرفه في: ٥٦٧٢]، تقدّم شرحُه.

٦٤٥٠ ـ [طرفه في: ٥٦٧٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٥١ ـ [طرفه في: ٥٦٧١]، تقدّم شرحُه.

٦٣٥٢ ـ [طرفه في: ١٩٠]، تقدّم شرحُه.

٦٣٥٣ ـ [طرفه في: ٢٥٠٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٥٤ ـ [طرفه في: ٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٣٥٥ ـ [طرفه في: ٢٢٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٥٦ ـ [طرفه في: ٤٣٠٠]، تقدّم شرحُه.

٦٣٥٧ ـ [طرفه في: ٣٣٧٠]، تقدّم شرحُه.

٦٣٥٨ ـ [طرفه في: ٤٧٩٨]، تقدّم شرحُه.

٦٣٥٩ ـ [طرفه في: ١٤٩٧]، تقدّم شرحُه في الحديث (١٤٩٧).

٦٣٦٠ ـ [طرفه في: ٣٣٦٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ آذيتُه فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً)

٦٣٦١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

شرحُ الحديث

هذا الحديثُ الشريفُ، لذكره سببٌ، وهو ما رُوي في صحيح مسلم، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: (اللهمَّ إنما أنا بشرٌ، أغضبُ كما يغضب البشر، وأرضى كما يرضَىٰ البشرُ، فأيُّما أحدٍ دعوتُ عليه من أمتي، بدعوةٍ ليس لها بأهل، أن تجعلها له طهوراً، وزكاةً، وقُرْبةً تقرِّبُه بها يوم القيامة)!! فالرسولُ ﷺ لا يسبُّ، ولا يلعن أحداً عن قصدٍ، وإنما قد يحدث منه شيء عند الغضب، وقد اتخذ عند اللَّه عهداً، أنَّ من سبَّه أو آذاه، أن يجعلها اللَّه له طهارةً وقُربةً يوم القيامة، ترفع بها درجَاتِه، وتكفِّر عنه سيئاته، وتجعله من المقرَّبين عند اللَّه تعالى.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ كمالِ شفقته ﷺ على أمته، وبيانُ جميل أخلاقه، وكرمِ ذاته.

الثاني: وفيه أنَّ ما حدث منه ﷺ، عن غير قصدٍ، يكون تطهيراً لمن دعا عليه، أن يجعلها اللَّه كفارة وتطهيراً لذنبه، وقد استجاب اللَّه دعاءه.

وهذا شأنه صلوات اللَّه عليه مع أمته، حيث بعثه اللَّه رحمةً للإنسانيَّة جمعاءَ ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

تنبيهٌ هام

لا يرادُ في قوله ﷺ: (مَنْ سَبَبْتُه) الشتمُ واللَّعْنُ، وإنما يُراد به الدعاءُ عليه، لأن

النبي ﷺ لا يسبُّ أحداً ولا يشتمه، فقد كان ﷺ عفَّ اللسان، كريم الأخلاق، رحيم القلب، وإنما يُراد الدعاءُ عليه، بدليل قوله في رواية مسلم: (أيُّما أحدٍ دعوتُ عليه)، فافهم هذا واللَّهُ يرعاك.

٦٣٦٢ ـ [طرفه في: ٩٣]، تقدّم شرحُه.

٦٣٦٣ ـ [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٦٣٦٤ ـ [طرفه في: ١٣٧٦]، تقدّم شرحُه.

باب (التَّعوّذِ مِنَ الجُبْنِ والبُخْلِ)

٦٣٦٥ ـ عَنْ سَعْدِ بن أبي وقَّاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يَأْمُرُ بِخَمْسٍ، وَيَذْكرُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كانَ يَأْمُرُ بِهِنَّ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ ٱلدُّنْيَا ـ يَعْنِي فِتْنَةَ ٱلدَّجَّالِ ـ وَأَعوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ).

[طرفه في: ٢٨٢٢].

شرحُ الحديث

أصلُ هذا الحديث أنَّ (سعدَ بنَ أبي وقَّاص) كان يأمر بخمسٍ، ويذكر أنَّ النبيَّ ﷺ كان يأمر أصحابه بالدعاء بهنَّ، وهذه الخمس هي: (الاستعاذةُ من الجُبن، والبُخْلِ، وأرذلِ العُمُر، وفتنةِ الدنيا، وعذابِ القبر).

والمرادُ (بالجُبْنِ): الضعفُ أمام أعداء اللَّه، وإظهارُ الخوف منهم.

و(أرذلُ العمر): الهرمُ والشيخوخة، فيضعف عقله، وتذهب قوّتُه، ويصل إلى درجة الخَرَف، كما قال سبحانه: ﴿وَمَن نُّعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِى ٱلْخَلْقِ﴾ [يس: ٦٨] فيعود إلى حياة الطفولة، ضعيفَ القوة، ضعيفَ العقل.

والمراد بفتنة الدنيا: (فتنةُ الدجال)، أو فتنة المال، ويدلُّ على هذا القولِ، حديثُ: **(لكلّ أمةٍ فتنةٌ، وفتنةُ أمتي المالُ)** واللَّه تعالى أعلم.

٦٣٦٦ ـ [طرفه في: ١٠٤٩]، تقدّم شرحُه.

٦٣٦٧ ـ [طرفه في: ٢٨٢٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (التَّعوّذِ مِنَ المَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ)

٦٣٦٨ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رضيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالمَأْثَمِ، وَالمَغْرَمِ، ومنْ فِتْنَةِ القَبْرِ، وَعَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ ٱلدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ ٱغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ، بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِن الخَطَايَا، كما نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ ٱلدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وبَيْنَ خَطَايَايَ، كما بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ).

[طرفه في: ٨٣٢].

شرح الحديث

المرادُ بالمأثم: كلُّ ما يوقع الإنسانَ في الإثم والعصيان، **والمغرمُ**: هو ما يجعلُ الشَّخْصَ مديوناً، لا يجد سداداً لِدَيْنه، يلاحقه الدائنون، فالدَّيْنُ يجعل الإنسانَ غارماً، مهموماً في الليل، ذليلاً في النهار، كما يُقال: «الدَّيْنُ ذلٌّ في النهار، وهمٌّ في الليل»!!

وأمَّا فتنةُ الدجَّال: فهي أعظم الفتن وأخطرها، كما أخبر ﷺ بقوله: (يتبع الدجَّالَ من يهود أصبهانَ سبعون ألفاً، عليهم الطيالسة، وليس من بلدٍ إلَّا سيطؤه الدجال ـ أي سيدخله ـ إلَّا مكة والمدينة، وما بين خَلْقِ آدمَ وقيام الساعة، أمرٌ أكبرُ ـ أي أعظم وأخطر ـ من الدجال) رواه مسلم.

وأمَّا فتنةُ الغِنىٰ، فهي حبُّ المال الزائد، الذي يدفع صاحِبَه إلى الطغيان، كما قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۞ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦، ٧] ويجعل الإنسانَ يجمعه من حلال وحرام.

وأمّا فتنةُ الفقر: فيراد به: الفقرُ المُدْقِعُ الذي يُخلُّ بمروءة الإنسان، فيسعى إليه بأيِّ طريقٍ شاء، ولا يبالي بسبب فاقته، على أيِّ حرامٍ وثَبَ، ولا في أيِّ حالة تورَّط، كما جاء في الحديث: **(كاد الفقرُ أن يكون كفراً)**.

وقيل: المرادُ به «فقرُ النَّفسِ» الذي لا يردُّه مِلْكُ الدنيا بحذافيرها. اهـ. فتح الباري ١١/ ١٦٠.

٦٣٦٩ ـ [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٦٣٧٠ ـ [طرفه في: ٢٨٢٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٧١ ـ [طرفه في: ٢٨٢٣]، تقدّم شرحُه.

٦٣٧٢ ـ [طرفه في: ١٨٨٩]، تقدّم شرحُه.

٦٣٧٣ ـ [طرفه في: ٥٦]، تقدّم شرحُه.

٦٣٧٤ ـ [طرفه في: ٢٨٢٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٧٥ ـ [طرفه في: ٨٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٧٦ ـ [طرفه في: ٨٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٧٧ ـ [طرفه في: ٨٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٧٨ ـ [طرفه في: ١٩٨٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٧٩ ـ [طرفه في: ٦٣٨١]، تقدم شرحه في الحديث (١٩٨٢).

٦٣٨٠ ـ [طرفه في: ١٩٨٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٨١ ـ [طرفه في: ٦٣٧٩]، تقدّم شرحُه.

٦٣٨٢ ـ [طرفه في: ١١٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٨٣ ـ [طرفه في: ٢٨٨٤]، تقدّم شرحُه.

٦٣٨٤ ـ [طرفه في: ٢٩٩٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٨٥ ـ [طرفه في: ١٧٩٧]، تقدّم شرحُه.

٦٣٨٦ ـ [طرفه في: ٢٠٤٩]، تقدّم شرحُه.

٦٣٨٧ ـ [طرفه في: ٤٤٣]، تقدّم شرحُه.

٦٣٨٨ ـ [طرفه في: ١٤١]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ قوله تعالى:

﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١]

٦٣٨٩ - عَنْ أَنس بنِ مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (كانَ أَكْثَرُ دُعاءِ النَّبيِّ ﷺ: اللَّهمَّ ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾.

[طرفه في: ٤٥٢٢].

شرح الحديث

هذه الآية الكريمة، كان يُكْثِر رسولُ اللَّه ﷺ من الدعاء بها، وقد جمعتْ بين خيري الدنيا والآخرة.

فالحسنة في الدنيا: الصِّحَّةُ، والعافيةُ، والرزقُ، والعلمُ، والزوجةُ الصالحة، والدارُ الواسعة، وكلُّ ما يجعل الإنسان في أمانٍ، وراحة بال.

والحسنةُ في الآخرة: طلبُ الجنة والنجاةُ من النار، ونيلُ رضوان اللَّه تعالى، واللقاء بالأنبياء والمرسلين في جنان الخلد والنعيم، كما قال سبحانه: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

٦٣٩٠ - [طرفه في: ٢٨٢٢]، تقدّم شرحُه.

٦٣٩١ - [طرفه في: ٣١٧٥]، تقدّم شرحُه.

٦٣٩٢ - [طرفه في: ٢٩٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٣٩٣ - [طرفه في: ٧٩٧]، تقدّم شرحُه.

٦٣٩٤ - [طرفه في: ١٠٠١]، تقدّم شرحُه.

٦٣٩٥ - [طرفه في: ٢٩٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٣٩٦ - [طرفه في: ٢٩٣١]، تقدّم شرحُه.

٦٣٩٧ - [طرفه في: ٢٩٣٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ قولِ النبي ﷺ:
(اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ)

٦٣٩٨ ـ عَنْ أَبِي مُوسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّهُ كانَ يَدْعُو بِهٰذَا ٱلدُّعاءِ: «رَبِّ ٱغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي، وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي في أَمْرِي كُلِّهِ، وَما أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي خَطَايَايَ، وَعمْدِي، وَجَهْلِي وهزلِي، وَكُلُّ ذٰلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي ما قَدَّمْتُ وَما أَخَّرْتُ، وَما أَسْرَرْتُ وَما أَعْلَنْتُ، أَنْتَ المُقَدِّمُ وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ).

[طرفه في: ٦٣٩٩].

شرح الحديث

هذا الدعاء أيضاً من الأدعية المأثورة عن رسول اللَّه ﷺ، وفيه تعليمٌ للأمة أن يُلحُّوا بالدعاء لربِّ العزَّة والجلال، أن يغفر لهم ذنوبهم وخطاياهم، سواء ما كان منها عن جهلٍ وخطأ، أو عن قصدٍ وعمد، فإن اللَّه تعالى غفار الذنوب: ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥]؟ والرسولُ ﷺ وإن كان معصوماً عن ارتكاب الكبائر، وقد غفَر اللَّه له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر، لكنه مأمورٌ بتوجيه أمته، إلى طلب الاستغفار من الكريم الغفار، لأن اللَّه تعالى يحبُّ من عبده أن يُنيب إليه، ويتوب من جميع ذنوبه، ولا يقنط من رحمة اللَّه ﴿۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

٦٣٩٩ ـ [طرفه في: ٦٣٩٨]، تقدّم شرحُه.

٦٤٠٠ ـ [طرفه في: ٩٣٥]، تقدم شرحه.

٦٤٠١ ـ [طرفه في: ٢٩٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٤٠٢ ـ [طرفه في: ٧٨٠]، تقدّم شرحُه.

بابُ (فَضْلِ التَّهْلِيلِ «لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّه»)

٦٤٠٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قالَ: (مَنْ قالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، في يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقابٍ، وَكُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطانِ، يَوْمَهُ ذٰلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جاءَ بِهِ، إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ).

[طرفه في: ٣٢٩٣].

شرحُ الألفاظ

(حِرْزاً): أي حِصناً حصيناً من الشيطان.

(عَدْلَ): أي ما يُساوي ويعادل إعتاقَ عشر عبيد.

شرحُ الحديث

كلمة (لا إلٰه إلا اللَّه) هي كلمةُ التوحيد، التي بها ينجو الإنسانُ من الخلود في نار الجحيم، وهي مفتاح الجنة، فمن مات على كلمة التوحيد، دخل الجنة، وهي الكلمة الطيبة التي قال اللَّه تعالى عنها: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ * تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٤، ٢٥] وهذا مَثَلٌ ضربه اللَّه تعالى لكلمة التوحيد (لا إلٰه إلا اللَّه) في قلب المؤمن، مثَّل تعالى لهذه الكلمة بشجرة مثمرة طيِّبة، طابت تربتُها، ورسخت أصولُها في الأرض، فطاب ثمرُها وفاكهتُها، وامتدت أغصانها في الهواء، فأعطت ثمارها زاهية، وافية، ناضجة، وهكذا قلبُ المؤمن يشعُّ بالنور، فمن قالها مائة مرة في كل يوم، كانت له مثل إعتاق عشرة رقاب، يعتقهم لوجه اللَّه، وكانت له حِصْناً حصيناً من نار الجحيم، مع ما يكرمه اللَّه بمائة حسنة، ومحو مائة سيئة، فما أعظم الأجر! وما أروع الجزاء! ومن قالها عشر مرات، كان كمن أعتق رقبةً من ولد نبيِّ اللَّهِ (إسماعيلَ) عليه السلام.

بابُ (فَضْلِ مَنْ قَالَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لا إلٰه إلَّا اللَّهُ)

٦٤٠٤ ـ عَنْ أَبِي أيوبَ الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ أنه قال: (مَنْ قَالَ عَشْراً ـ يعني (لا إلَه إلَّا اللَّهُ، وحده لا شريك له، له المُلكُ وله الحمد وهو على كل شيء قدير) ـ كانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْماعِيلَ).

شرح الحديث

تقدَّم شرح الحديث في فضل التهليل، وما فيه من الأجر العظيم.

والتهليلُ: هو قول المؤمن الذَّاكر (لا إلٰه إلا اللَّه وحده لا شريك له، له الملك وله الحمدُ، وهو على كل شيء قدير) فمن قالها عشر مرات، كان كمن أعتق رقبةً ـ أي مملوكاً ـ من ذرية إسماعيل عليه السلام، وتخصيصُ الرقبة من ولد (إسماعيل)، لأنه ابنُ خليل الرحمٰن (إبراهيم) عليه السلام، ثم من نسله جاء خاتمُ الأنبياء والمرسلين ﷺ، وهم جميعاً في رفعةٍ من الشرف والقدر.

بابُ (فَضْلِ التَّسْبِيحِ «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»)

٦٤٠٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قالَ: (منْ قالَ: سُبْحَانَ ٱللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، في يَوْمٍ مِائَة مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ).

شرح الألفاظ

(حُطَّتْ خطَايَاهُ) أي مُحيت ذنوبُه كما تحطُّ الشجرةُ ورقَها.

(زَبَد البَحْرِ) أي مثل البحر المتلاطم الأمواج من كثرتها.

شرح الحديث

التسبيحُ: تنزيهُ اللَّهِ تعالى، عمَّا لا يليق به، من كلِّ نقص، ويلزم منه نفيُ الشريكِ، والزوجةِ، والولدِ، وجميعِ القبائح والرذائل.

قال الحافظُ ابنُ حجر: ويُطلق التسبيح ويراد به جميع أنواع الذكر، قال تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٧٤] أي اعبده وأكثرْ من ذكره، ونزِّهه عما لا يليق به، من صفات العجز والضعف، وقل: (سبحان ربي العظيم)، الجوادِ الكريم. فمن قال في كل يوم أو ليلة «سبحان اللَّه وبحمده» مائةَ مرة، مُحيت عنه ذنوبه وخطاياه، وإن كانت كثيرة مثل زبد البحر، وهي كناية عن المبالغة في الكثرة، والمراد من قوله: **(حُطَّتْ خطاياه)** أي محيت ذنوبُه التي هي من حقوق اللَّه، لأن حقوق الناس لا تُغفر إلَّا باسترضاء الخصوم، وردِّ الحقوق إلى أصحابها، كذا في عمدة القاري ٢٣/ ٢٦.

وقولُه ﷺ: **(مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ)** أي ولو كانت كثيرة مثل أمواج البحر المتلاطم.

٦٤٠٦ ـ [طرفاه في: ٦٦٨٢، ٧٥٦٣]، سيأتي شرحه في الحديث رقم ٧٥٦٣.

باب (فَضلِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى)

٦٤٠٧ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعريِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَثَلُ الَّذي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الحَيِّ والمَيِّتِ).

شرح الحديث

هذا مَثَلٌ بديعٌ، مثَّل الرسولُ ﷺ به للذَّاكر للَّهِ تعالى، والغافلِ عن ذكر اللَّه، مثَّل له ﷺ بالحيِّ، والميِّت، والفارق بين الحيِّ والميت، كبيرٌ، وكبيرٌ جداً، فالحيُّ يجيب وينفع، ويُحسُّ ويسمع، ويعينُ العاجزَ، ويُسعف المحتاج، والميِّتُ كالحَجَر والجماد، لا يسمع ولا ينفع، ظاهرُه عاطلٌ، وباطنُه باطل، لا يُرجى منه أيُّ نفعٍ أو خير!!

وقد ضرب ﷺ هذا المثل، لمن عَمَر قلبَه بذكر اللَّه، حتى استضاء واستنار، ولمن خلا قلبُه عن ذكر ربه، حتى أظلم وتخبَّط في ظلمات الجهل والضلال، وصدق اللَّه العظيم حيث يقول: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ أُولَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الزمر: ٢٢].

وقد أوصى رسولُ اللَّه أحد الصحابة فقال له: **(لا يزال لسانُك رطباً بذكر اللَّه)** أي أكثرْ من ذكر اللَّه تعالى، حتى يصبح ذكرُكَ للَّه سهلاً ليناً، مثلَ النَّفس الذي يحيا به الإنسانُ.

ما يستفاد من الحديث

فيه الإكثارُ من ذكر اللَّه تعالى، في الليل والنهار، والسرِّ والعَلَن، ولهذا أمر اللَّهُ بالإكثار من ذكره، بقوله سبحانه: ﴿ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۝ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١، ٤٢] وقال تقدَّست أسماؤه: ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩] أي الموتُ.

بابٌ (المَلائِكَةُ الطَّائِفُونَ فِي الطُّرُقِ)

٦٤٠٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (إِنَّ لِلَّهِ مَلائِكَةً يَطُوفُونَ في الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ، فَإِذا وَجَدُوا قَوْماً يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ تَنادَوْا: هَلُمُّوا إِلَى حاجَتِكُمْ. قالَ: فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّماءِ ٱلدُّنْيَا!!

قالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ، ما يَقُولُ عِبادِي؟ قالُوا: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، ويُمَجِّدُونَكَ، قالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَٱللَّهِ ما رَأَوْكَ، قالَ: فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيداً، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحاً!!

قالَ: يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ قالَ: يَسْأَلُونَكَ الجَنَّةَ، قالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قالَ: يَقُولُونَ: لَا وَٱللَّهِ يا رَبِّ ما رَأَوْهَا، قالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْها، كانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصاً، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَباً، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً.

قالَ: فَمِمَّ يَتعَوَّذُونَ؟ قالَ: يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، قالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ ما رَأَوْهَا، قالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِراراً، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً.

قالَ: فَيقُولُ: فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ. قالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ المَلائِكَةِ: فِيهِمْ فُلانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إنَّما جاءَ لِحَاجَةٍ!! قالَ: هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ).

شرح الألفاظ

(يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ) أي يبحثون عن مجالس ذكر اللَّه تعالى، وتسبيحه وتكبيره.

(يَذْكُرُونَ اللَّهَ) أي إذا وجدوا جماعةً يذكرون اللَّه تعالى، ويسبِّحونه، ويمجِّدونه.

(هَلُمُّوا إلى حَاجَتِكُمْ) أي قالوا: تعالَوْا وأقْبِلوا على ما تطلبونه.

(فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ) أي يحيطون بهم بأجنحتهم، تكريماً لهم وإجلالاً.

(مَا يَقُولُ عِبادِي)؟ أي ماذا يطلب عبادي منِّي؟ وهو سبحانه العالم بما يطلبونه، وهو أعلم من الملائكة بما يريدونه، فتقول الملائكة: إنهم يطلبون الجنة، ويستجيرون من النار.

(أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ) أي اشهدوا يا ملائكتي أني قد غفرتُ لهم ذنوبهم.

(فِيهِمْ فُلَانٌ جَاءَ لِحَاجَةٍ) أي بينهم رجلٌ جاء لغرضٍ خاص، لم يجلس معهم للذِّكر، والتسبيح.

(ولَهُ قَدْ غَفَرْتُ) أي وله أيضاً قد غفرتُ، لأنه كان جليسَهم، وجليسُ الصالح يَسْعد.

(لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ) أي هم الجماعة الصلحاء، لا يشقى من جالَسَهم وصاحبهم.

شرح الحديث

هذا الحديث عظيم وجليل، وفيه بيانُ فضلِ ذكرِ اللّه تعالى، وتسبيحه، وتمجيده، فإنه من أعظم القُربات عند اللّه تعالى، وفيه اقتداءٌ وتأسٍّ بالملائكة الأبرار الأطهار، الذين قال تعالى عنهم: ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠] أي لا يضعفون عن الذكر والتسبيح، ولا ينقطعون، ليس لهم شغل ولا عمل، إلّا ذكر اللّه وتسبيحه وتمجيده.

والذِّكرُ يشمل كل لفظ فيه تمجيدٌ وتعظيم للّه تعالى، كالتسبيح، والتهليل، والتكبير، والتمجيد، كما قال تعالى: ﴿ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا * وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١، ٤٢] أي في الصباح والمساء، وفي السرِّ والعَلَن، وليس المراد بالذكر: مجرَّدَ تحريكِ اللسانِ بالتسبيح، والتكبير، والتَّهليل، بل هو باتصال القلب بربِّ العزة والجلال، والتفكر في آلائه ومخلوقاته، ومراقبته على الدوام، وهي مرتبة (الإحسان): (أنْ تعبُدَ اللّه كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك) كما في حديث جبريل عليه السلام.

قال الحافظ ابن حجر: والذِّكرُ يكون باللِّسان، وبالجَنَان أي بالقلب، وبالأركان أي بالجوارح.

فالذِّكرُ باللِّسان: بالتسبيح، والتمجيد، والتحميد.

والذكرُ بالقلب: بالتفكر في أدلة الذات المقدَّسة، والتفكر في آثار مخلوقاته، وما أبدع اللّهُ في هذا الكون، من عظيم الخلق والتدبير.

والذِّكرُ بالجوارح ـ يعني الأعضاء ـ هو بأن تصير مستغرقةً في الطاعات، ولهذا سمَّى اللّهُ الصلاةَ ذكراً، فقال سبحانه: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ [الجمعة: ٩] أي امضوا إلى صلاة الجمعة، بعزيمة وجِدّ ونشاط، واتركوا البيع والشراء والتجارة.

تنبيهٌ لطيف

نُقل عن بعض العارفين أنه قال: الذِّكرُ للّه تعالى على سبعة وجوه:

فذكرُ العينين: بالبكاءِ، **وذكرُ الأُذنين**: بالإصغاء، **وذكرُ اللسان**: بالثناء، **وذكرُ اليدين**: بالعطاء، **وذكرُ الجَسَد**: بالتطهير والوفاء، **وذكرُ القلب**: بالخوف والرجاء، **وذكرُ الرُّوح**: بالتسليم والرضاء. اهـ فتح الباري ١١/

قال ابنُ حجر: وورد في فضل الذكر، أحاديثُ كثيرةٌ شهيرة في الصِّحاح: منها ما أخرجه البخاري في كتاب التوحيد: يقول اللَّه تعالى ـ أي في الحديث القدسي ـ: (أنا عند ظنِّ عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه، ذكرتُه في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ـ أي مع جماعة ـ ذكرتُه في ملأٍ خيرٍ من ملئه) الحديث.

ومنها ما أخرجه البخاري في فضل صلاة الليل: (يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا نام، ثلاث عُقَد، يضرب على كل عُقدة: «عليكَ ليلٌ طويل فارقُدْ» فإذا استيقظ فذكرَ اللَّه تعالى، انحلَّتْ عُقدة. . .») الحديث.

ومنها ما رواه مسلم: (لا يقعد قوم يذكرون اللَّه تعالى، إلَّا حَفَّتهم الملائكةُ، وغشيتهم الرحمةُ، ونزلت عليهم السكينةُ، وذكَرَهم اللَّه فيمن عنده) أي بين الملائكة الأطهار الأبرار.

ومنها حديث أبي ذرّ المرفوع: (أحبُّ الكلام إلى اللَّه ما اصطفى لملائكته: سبحان اللَّه وبحمده، سبحانَ اللَّه العظيم) الحديث.

ومنها حديث أنس مرفوعاً: (إذا مررتم برياض الجنة فارتَعُوا ـ أي خذوا نصيبكم منها ـ) قالوا: وما رياضُ الجنة؟ قال: (حِلَقُ الذِّكر) أخرجه الترمذي. اهـ فتح الباري ١١/٢٠٩.

وبالجملة فإنَّ مجالس ذكر اللَّه تعالى، محبَّبة عند اللَّه تعالى، وذكرُ اللَّه شفاءٌ للقلوب، ولذلك أمر اللَّه بالإكثار من الذكر، دون سائرالعبادات، فقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ۞ وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١، ٤٢].

٦٤٠٩ ـ [طرفه في: ٢٩٩٢]، تقدّم شرحُه.

٦٤١٠ ـ [طرفه في: ٢٧٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦٤١١ ـ [طرفه في: ٦٨]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الرِّقاق

بابُ (الصِّحَّةِ والفَراغ وَأنَّهُ لَا عَيْشَ إلَّا عَيْشُ الآخِرَةِ)

٦٤١٢ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: (نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ).

شرح الألفاظ

(الرِّقاقُ) ما يرقِّق قلبَ الإنسان، من الآيات، والمواعظ، والأخبار، وضدُّها القسوةُ، قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٢].

(مَغْبُونٌ) مشتقٌّ من الغَبْن، وهو النَّقصُ والخسرانُ، ومنه قولُه تعالى: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلتَّغَابُنِ﴾ [التغابن: ٩] أي اليومُ الذي يظهر فيه خسرانُ الإنسان، كمن باع حُلَّة بخمسة دراهم، وقيمتُها خمسةُ آلاف درهم، فإنه مغبون.

(الصِّحَّةُ): المراد بها صحة الجسم من الأسقام، والأمراض، وسائر العِلل.

(الفَراغُ): يُرادُ به: تفرُّغُ الإنسان عن المشاغل الدنيوية، التي تشغله عن طاعة اللّه تعالى، وواجباته التعبُّدية.

شرح الحديث

أعظمُ نعمةٍ يُعطاها المسلمُ، بعد نعمة الإيمان، نعمةُ الصحة، ونعمة الفراغ، فهاتان النعمتان إذا لم يستعملهما الإنسانُ في طاعة اللّه، في زمن صحته وشبابه، فلن يستطيع أن يستفيد منهما في حال مرضه، فيصبح عند ذلك خاسراً مغبوناً.

فالصحةُ، والفراغُ: رأسُ المال للربح والكسب، فمن لم يغنم الطاعةَ والعبادة للواحد الأحد، جلَّ وعلا، فلن يتمكن من عبادة اللّه وقت مرضه، وحال انشغاله بأمور الكسب، وقت المشاقِّ والأعمال، فالصحَّةُ تاجٌ على رؤوس

الأصحّاءِ، لا يراه إلّا المرضى، والفراغُ وقتُ اقتناص الدُّرَر والنفائس الثمينة.

قال البدرُ العيني: هذان الأمران (الصِّحةُ) و(الفراغ) إذا لم يُستعملا فيما ينبغي من أعمال الخير، والطاعة، فقد غُبن صاحبُهما فيهما، وظهرت خسارتُه، أي باعهما بثمن بخس لا تُحمد عاقبتُه، فإنَّ الإنسانَ إذا لم يعمل وقت الفراغ، فلن يعمل وقت شغله الشاغل، فيبقى بلا عملٍ، خاسراً مغبوناً، لأن الدنيا سوقُ الأرباح، وتجارةِ الآخرة. اهـ عمدة القاري.

أقول: صدق ربُّنا الجليل حيث يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩] أي من شغلته الدنيا وملذَّاتُها عن عبادة اللَّه وطاعته، فإنه هو الشقي الخاسر، خسر حياته وسعادته، ويؤكِّد هذا المعنى، الحديثُ الآتي ذكرُه رقم (٦٤١٦).

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه التذكيرُ باغتنام الأعمال الصالحة، وقت فراغه، ووقت صحته.

الثاني: وفيه الحثُّ على تأدية شكر اللَّه عزَّ وجلَّ، على هاتين النعمتين، بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه.

٦٤١٣ ـ [طرفه في: ٢٨٣٤]، تقدّم شرحُه.

٦٤١٤ ـ [طرفه في: ٣٧٩٧]، تقدّم شرحُه.

٦٤١٥ ـ [طرفه في: ٢٧٩٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (كُنْ فِي الدُّنْيا كأَنَّكَ غَرِيبٌ)

٦٤١٦ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: (أَخَذَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: «كُنْ في ٱلدُّنيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عابِرُ سَبِيلٍ».

وَكانَ ٱبْنُ عُمَرَ يَقُولُ: (إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ).

شرح الألفاظ

(أخذ بمَنْكِبي) المنْكِبُ: مَجْمعُ عَضُد الإنسان مع الكتف، لأنه يعتمد عليه، قال تعالى: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ [القصص: ٣٥].

(كَأَنَّكَ غَرِيبٌ) أي كأنك من غير أهل البلد والدار، والغُربةُ: البعدُ عن الأهل والوطن.

(عابرُ سَبِيلٍ) السبيلُ: الطريقُ، والمراد به: المسافرُ الذي يمرُّ بطريقه على بعض البلدان، وليس له إقامةٌ في وطنه.

(منْ أهْلِ القبورِ) أي عدَّ نفسك من الموتى، لأنَّ كل الخلائق إلى الفناء، واللَّه وحده هو الحيُّ القَيُّوم.

(خذْ منْ صِحَتِكَ لِمَرَضِكَ) أي خُذْ من وقت صحتك، لوقت مرضك، حيث تضعف قُوَّتك.

(ومنْ حَياتِك لِمَوْتِكَ) أي وخذ من زمن حياتك لموتك، والمراد أن يغتنم أيام حياته، لأن بعد الموت ينقطع العملُ.

شرح الحديث

كانت تربيةُ النبي ﷺ لأصحابه، تربيةً كريمةً مثالية، فيها الشجاعةُ، والعزمُ والحزمُ، لذلك تخرَّجوا من «مدرسة النبوَّة» أبطالاً وشجعاناً، فتحوا الدنيا، وسادوا العالَم، بتلك المعاني النبيلة السامية، فهذا هو رسولُ اللَّه ﷺ، يُمسك بكتف الشاب المؤمن (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ) مؤانساً ومسلِّياً، وينصحه بتلك الكلمات الهادفة الرائعة: (كن في الدنيا كأنك غريب، أو عابر سبيل).

وتقع هذه النصائح الثمينة في قلب ابن عمر، موقع الرضى والقبول، فيَتَمَسَّكُ بها، ويحرص على تطبيقها، ويقول ناصحاً ومذكِّراً لإخوانه: (إذا أمسيتَ فلا تنتظر الصباحَ، وإذا أصبحتَ فلا تنتظر المساء)!!

لقد جمعت كلماتُ النبي ﷺ القليلة، أنواع النصائح الثمينة، فالغريب الذي قدم بلداً غير بلده، لا مسكن له فيه يقصده، ولا صديق يواسيه، كيف يكون حالُه؟ أَلَا يشعر بالوحشة والغُربة، ويتمنى العودة إلى الأهل والوطن!؟ والإنسانُ الذي انتقل من دار الفناء، إلى دار البقاء، هل يبقى له رغبةٌ وطمع في جمع المال، وتكديس الثروة، أم يصبح همُّه نيلَ رحمة اللَّه ورضوانه؟

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الحرصُ على طاعة اللّه تعالى، واغتنام أوقات الصحة والشباب، وفيه عدمُ الركون إلى دار الفناء، فما هذه الحياة الدنيا إلّا دار الغرور، وصدق اللّه العظيم حيث يقول: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

الثاني: وفيه التذكيرُ بعدم الخلود لدار الفناء، والجدُّ والمجاهدة لدار البقاء، حتى لا يندم الإنسانُ ويقول يوم القيامة: ﴿يَـٰلَيْتَنِى قَدَّمْتُ لِحَيَاتِى﴾ [الفجر: ٢٤].

بابُ (طولِ الأمَلِ والتَّقصْيرِ فِي العَمَلِ)

٦٤١٧ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قالَ: (خَطَّ النَّبيُّ ﷺ خَطّاً مُرَبَّعاً، وَخَطَّ خَطّاً في الْوَسَطِ، خارِجاً مِنْهُ، وَخط خُطَطاً صِغاراً إِلَى هٰذا الَّذِي في الْوَسَطِ، مِنْ جانِبِهِ الَّذِي في الْوَسَطِ، وَقالَ: «هٰذَا الإِنْسَانُ، وَهٰذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ ـ أَوْ: قَدْ أَحاطَ بِهِ ـ وَهٰذَا الَّذِي هُوَ خارِجٌ أَمَلُهُ، وَهٰذِهِ الْخُطَطُ الصِّغَارُ: الأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هٰذَا، نَهَشَهُ هٰذَا، وَإِنْ أَخْطأَهُ هَذَا، نَهَشَهُ هَذَا).

شرح الألفاظ

(الأعراضُ): أي الآفاتُ العارضةُ، التي تصيب الإنسان في حياته، تؤدّي به إلى الهلاك.

(نهشَه) أي افترسه وابتلعه ذلك الداءُ والمرض.

شرح الحديث

هذا تطبيق عمليٌّ وجَّه سيِّدُ الخلق ﷺ أتباعَه إليه، فقد كان صلوات اللّه عليه، ذاتَ يوم مع الصحابة الكرام، جالساً معهم، فخطَّ في الأرض خطاً مربَّعاً، يحيط

بالإنسان من جميع الأطراف، مثَّل له بالأجل - أي العمر - الذي يعيشه الإنسان، وخطَّ خطًّا طويلاً، خارجاً عن الخطِّ المربَّع، وهو رمزٌ للأملُ الذي يؤمِّله الشخص في هذه الدنيا، وعلى جوانب هذا الخطِّ الطويل الخارج من ذلك المربَّع، خطوط صغيرة متعددة، وهي رمزٌ للآفات والأعراض التي تصيب الشخص، فيعتلُّ الإنسانُ بهذه الأمراض والأسقام، فمن لم يمت بهذا المرض، مات بالمرض الآخر، بينما هو في حالة غفلةٍ، عن مصيره القريب المحتَّم، وهو الموتُ، فأجلُه قصيرٌ، وأملُه طويل.

ما يُستفاد من الحديث

الغرضُ من الحديث: عدمُ الغفلة عن الموت، الذي هو قادم على البشر جميعاً، لا ينجو منه إنسان ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] وعدمُ التعويل على الأمل، فما يدري أحد متى تنتهي حياتُه؟ فإنَّ طول الأمل يُقسِّي القلب، ويُضعف العمل، كما قال سبحانه: ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [الحديد: ١٦] وهذه صورة تمثيلية لأمل الإنسان، وأجلِه، على وجه التقريب، للخطوط التي خطَّها ﷺ، على الشكل التالي:

١ - الدائرةُ داخل المربع، تمثيلٌ للإنسان، وعمره المحدود.

٢ - المربَّعُ: أجلُه محيطٌ به من كل جانب، كالسجن لا يخرج منه.

٣ - الخطُّ الطويل: أملُه البعيد الذي يؤمِّل الوصولَ إليه.

٤ - الخطوطُ الصغار على الخط الطويل، هي: الأعراضُ التي تصيبه: الحمَّى، الملاريا، انسداد الشرايين، مرض السكر، وأمثال ذلك.

٥ - داءٌ واحدٌ يميت الإنسانَ ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤].

ويؤيد هذا الحديث الآتي ذكره: برقم (٦٤١٨) وهو تمثيل آخر لعمر الإنسان، وأمَلِهِ.

٦٤١٨ - عَنْ أَنَسِ بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قالَ: (خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطُوطاً، فَقالَ: «هٰذَا الأَمَلُ وَهٰذَا أَجَلُهُ، فَبَيْنَما هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ جاءَهُ الخَطُّ الأَقْرَبُ») يعني: نهايةُ العمر بالموت.

وفي رواية أخرى: (هذا الأملُ، وهذا الأجلَ).

اللهمَّ اختم لنا بخاتمة الخير والسعادة، يا أرحم الراحمين، توفنا مسلمين، وألحقنا بالصالحين).

باب (إِذَا بَلَغَ السِّتِّينَ سَنَةً، فَقَدْ انْتَهَى عُذْرُه)

٦٤١٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (أَعْذَرَ ٱللَّهُ إِلَى ٱمْرِئٍ، أَخَّرَ أَجَلَهُ حتَّى بَلَّغَهُ سِتِّينَ سَنَةً).

اللغة

(أَعْذَرَ اللَّهُ) من الإعذار، وهو إزالةُ العذر، أي لم يبق له عذرٌ عند اللَّه تعالى.

شرحُ الحديث

الإنسانُ عمرُه محدودٌ، وأجلُه محدودٌ، فمن أطال اللَّه عمرَه حتى بلغ سنَّ الستِّين، ولم يكفَّ عن فسوقه وفجوره، فلم يبق له عذرٌ عند اللَّه مقبولٌ، لقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧].

ومعنى الآية الكريمة: أي ألم نُمهلكم في الدنيا، ونُعمِّركم فيها عمراً طويلاً، يكفي لأن يتذكر من يريد التذكُّر والتدبر؟ فماذا صنعتم في هذه المدة التي عشتموها، وجاءكم الرسولُ المنذرُ، المخوِّفُ لكم من عذاب اللَّه، فلم تتَّعظوا ولم تتذكروا!؟

تذكير

قال بعضُ الفضلاء: أعمارُ البشر أربعة: سنُّ الطفولة، ثم الشباب، ثم الكهولة، ثم الشيخوخة، وهي آخر الأعمار، وغالبُها يكون بين الستين والسبعين!!

❁ ❁ ❁

باب (حُبِّ الدُّنْيا وَطُولِ الأَمَلِ)

٦٤٢٠ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ يَقُولُ: (لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابّاً في ٱثْنَتَيْنِ: في حُبِّ ٱلدُّنْيَا، وَطُولِ الأَمَلِ).

شرح الحديث

يكبر الإنسانُ ويصل إلى سنِّ الشيخوخة، ويبقى قلبُه شاباً في محبَّةِ الدنيا، ومحبَّةِ طول العمر، فهو وإن شاخ بدنُه، وضَعُف عظمُه، لكنَّ قلبه يبقى متعلِّقاً بالدنيا، فقلب الشيخ الهرم يبقى شاباً في حب اثنتين: طول الحياة، وحبّ المال، وهذه من الغفلة التي تلحق البشر.

وقد جاء في صحيح مسلم ما يؤيده، ولفظُه: (يهرم ابنُ آدم، ويشبُّ معه اثنتان: الحرصُ على المال، والحرصُ على العُمر).

ما يُستفاد من الحديث

فيه التحذيرُ من التهالك على الدنيا، ونسيان الآخرة، قال تعالى: ﴿فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [فاطر: ٥].

وفيه أن طول الأمل، من الغفلة التي تلحق البشر، ينبغي أن يتنبَّه لها العاقل، قال تعالى: ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحديد: ١٦]

٦٤٢١ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٤٢٠.

٦٤٢٢ ـ [طرفه في: ٧٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (العمل الذي يُبْتَغى به وجهُ اللّه تعالى)

٦٤٢٣ ـ عَنْ عِتْبَانَ بْنَ مالِكٍ الأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، أنه قَالَ: (لَنْ يُوافِيَ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ: لا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ ٱللَّهِ، إِلَّا حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ).

[طرفه في: ٤٢٤].

شرح الألفاظ

(يُوَافِي) من الموافاة وهي المجيءُ والإتيانُ.

(وَجْهَ اللَّهِ) أي ذاتُ اللَّه عزَّ وجل، أي يطلب رضوان اللَّه ومغفرته.

شرح الحديث

هذا طرف من حديث ذكره البخاري، وسبَبُه أنَّ عِتبان رضي اللَّه عنه، أتاه رسول اللَّه ﷺ يزوره وهو مريض، فرشَّ ﷺ في وجهه الماء، ثم بشَّرَه بأن المؤمنَ الذي يقول: (لا إلٰه إلا اللَّه) يبتغي بها وجهَ اللَّه تعالى، إلَّا حرَّم اللَّه عليه نارَ جهنم، فكلمةُ التوحيد والإخلاص، تنفع قائلها، ولو كانت ذنوبه كثيرة، إذا مات على التوحيد والإيمان.

ويستفاد من الحديث

أنَّ التوبة مقبولة، ما لم يصل الإنسان إلى حالة الغرغرة، أو طلوع الشمس من مغربها، كما وردت بذلك الأحاديث الشريفة.

❁ ❁ ❁

بابُ (ثَوابِ مَنْ مَاتَ لَهُ حَبِيبٌ فَصَبَر)

٦٤٢٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قالَ: (يَقُولُ ٱللَّهُ تَعَالَى: «ما لِعَبْدِي المُؤْمِنِ عِنْدِي جَزاءٌ، إذا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيا ثُمَّ احْتَسَبَهُ، إلَّا الجَنَّةُ»).

شرح الألفاظ

(صَفِيَّه) أي فَقَد الحبيبَ المصافي، كالابن، والأخ، وكلِّ من يحبُّه الإنسان.

(احْتَسَبَهُ) أي صبر على فقده، راجياً الأجرَ من اللَّه تعالى، والاحتسابُ: طلبُ الأجر والثواب من اللَّه تعالى، أي صبر على قضاء اللَّه، ابتغاء وجهه الكريم.

شرح الحديث

هذا الحديث من الأحاديث القدسية، التي يرويها رسولُ اللَّهِ ﷺ عن ربه، ومعناه: أنَّ المؤمن الذي يفقد ولداً عزيزاً، أو أخاً حبيباً، ثم يصبر على قضاء اللَّه تعالى، رجاءَ الثواب والأجر، يُدخله ربُّه الجنة، بفضله وكرمه، جزاءً له على صبره على قضاء اللَّه تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ۞ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ۞ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥ ـ ١٥٧].

ما يُستفاد من الحديث

وجوبُ الصبر على حكم اللَّه وقضائه، وبيانُ الثواب العظيمِ الذي يناله الصابر، وهو الجنة دارُ النعيم.

٦٤٢٥ ـ [طرفه في: ٣١٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٤٢٦ ـ [طرفه في: ١٣٤٤]، تقدّم شرحُه.

٦٤٢٧ ـ [طرفه في: ٩٢١]، تقدّم شرحُه.

٦٤٢٨ ـ [طرفه في: ٢٦٥١]، تقدّم شرحُه.

٦٤٢٩ ـ [طرفه في: ٢٦٥٢]، تقدّم شرحُه.

٦٤٣٠ ـ [طرفه في: ٥٦٧٢]، تقدّم شرحُه.

٦٤٣١ ـ [طرفه في: ٥٦٧٢]، تقدّم شرحُه.

٦٤٣٢ ـ [طرفه في: ١٢٧٦]، تقدّم شرحُه.

٦٤٣٣ ـ [طرفه في: ١٥٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (ذَهَابِ الصَّالِحِينَ آخِرَ الزَّمَانِ)

٦٤٣٤ ـ عَنْ مِرْدَاسٍ بن مالك الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ، الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ، وَيَبْقَى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ، أَوِ التَّمْرِ، لَا يبَالِيهِمُ اللَّهُ بَالَةً).

[طرفه في: ٤١٥٦].

شرح الألفاظ

(يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ) أي يموت الصالحون آخرَ الزمان، ويبقى شرار الناس، عليهم تقوم الساعةُ.

(حُفالةٌ): ما يسقط من الشعير عند الغربلة، وهو الرديءُ من كلِّ شيء، وهو نظيرُ الحُثَالة: الحقيرُ التّافهُ.

(لا يُباليهِمُ اللَّهُ بالة): أي لا يرفع اللَّه لهم قَدْراً، ولا يُقيم لهم وزناً.

شرح الحديث

في آخر الزمان يموت الصالحون، رجلاً بعد آخر، ويبقى شرارُ الناس، الفُسّاقُ منهم والمنافقون، لا وزن لهم عند اللَّه تعالى، لأنهم حُثالةُ البشر، وعليهم تقوم

الساعة، كما قال سبحانه: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥].

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث أن موت الصالحين من أشراط الساعة، أي من علامات مجيء القيامة.

الثاني: وفيه الحثُّ على الاقتداء بأهل الخير، والتحذير من أهل الشرّ والفجور.

الثالث: وفيه أنَّه يمكن انقراضُ أهل الخير آخرَ الزمان، وبخاصة العلماء منهم، ويؤيده حديث البخاري: **(إن اللّه لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من النَّاس، ولكنْ يقبض العلمَ بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبْقِ عالماً، اتَّخذَ الناسُ رؤوساً جهالاً، فَسُئلوا فأفتوا بغير علمٍ، فضلُّوا وأَضلُّوا)**.

٦٤٣٥ ـ [طرفه في: ٢٨٨٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (فتنةِ المال وقولِ اللّه تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥])

٦٤٣٦ ـ عَنْ عبد اللّه بنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَوْ كانَ لابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مالٍ، لابْتَغَى ثَالِثاً، وَلَا يَمْلأُ جَوْفَ ٱبْنِ آدمَ إِلَّا الترَابُ، وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ).

[طرفه في: ٦٤٣٧].

شرح الألفاظ

(لابْتَغَىٰ ثَالِثاً) أي لَطَلَب أن يكون له وادٍ ثالث من الذهب، والابتغاء: الرغبة والطلب.

(وَلَا يَمْلأُ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ) كناية لطيفة عن الموت، كأنه يقول: لا يشبع من الدنيا حتى يموت، ويُدفن في القبر، ويُهال عليه الترابُ.

(وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تابَ) أي يتوب اللَّهُ تعالى على من استغفر من ذنبه، ورجع منيباً إلى ربه، وتركَ الطمعَ في الدنيا.

شرح الحديث

الحديث تمثيل بديع، وتصوير رائع، لجَشَع الإنسان، وحبِّه الشديد لجمع المال، ونفسُه مثلُ جهنَّم، كلَّما أُلقي فيها تقول: (هل من مزيد)؟ فلو كان له واديان من ذهب، لطلب الثالث، ولو كان له الثالث، لطلَبَ الرابع، وهكذا دواليك، ولا يشبع ابنُ آدمَ حتى يموتَ، ويصبح تحت التراب، فهو تمثيل في غاية الإبداع والروعة، لحرص الإنسان على جمع المال، كما قال سبحانه: ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ٢٠].

لذلك قال سيدنا أنس بن مالك رضي اللَّه عنه: «كنا نرى هذا من القرآن، حتى نزلت ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾».

ما يُستفاد من الحديث

فيه عدمُ التكالب على الدنيا، وعدمُ الحرص الشديد على جمع المال، وأن يقنع الإنسانُ بما قَسَم اللَّه له، كما قال ﷺ: **(واقنع بما قَسَمَ اللَّه لك تكن أغنى الناس)** رواه الترمذي:

وقال الشاعر:

إِذَا مَـا كُـنْـتَ ذَا قَـلْـبٍ قَـنُـوعٍ فَـأَنْـتَ وَمَـالِـكُ الـدُّنْـيَـا سَـوَاءُ

٦٤٣٧ ـ [طرفه في: ٦٤٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦٤٣٨ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث (٦٤٣٦).

٦٤٣٩ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث (٦٤٣٦).

٦٤٤٠ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٤٣٦.

٦٤٤١ ـ [طرفه في: ١٤٧٢]، تقدّم شرحُه.

۞ ۞ ۞

بابُ (مَالُ الإِنْسَانِ مَا قَدَّمَ وَمَالُ الوَارِثِ مَا أَخَّرَ)

٦٤٤٢ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بنِ مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: قالَ النَّبيُّ ﷺ: (أَيُّكُمْ مالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مالِهِ)؟ قالُوا: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، ما مِنَّا أَحَدٌ، إِلَّا مالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ، قالَ: (فَإِنَّ مالَهُ ما قَدَّمَ، وَمالُ وَارِثِهِ ما أَخَّرَ).

شرح الحديث

أراد رسولُ اللَّه ﷺ أن ينبّه أصحابه، إلى أمرٍ غريب وعجيب، فسألهم ذات مرَّة: من منكم مالُ وارثه أحبُّ إليه من ماله؟ استغربوا هذا السؤال، فقالوا: يا رسول اللَّه كلُّنَا مالُنا أحبُّ إلينا من مال الوارث له، فقال لهم ﷺ: (**إنَّ مالَ الإنسان، ما أنفقه في حياته، على نفسه أو عياله، وما تصدَّق به فجعله مدَّخراً لآخرته!!**

أمَّا بقيَّةُ ما يجمعه فهو مالُ الوارث، فالإنسانُ يتعب في جمعه، ثم يتركه لغيره، فكأنه يُفضِّل مالَ وارثه على ماله الذي أفنى عمره في جمعه!!) وهذا فعلاً أمرٌ عجيب.

تنبيهٌ لطيفٌ

قرأ سيِّدنا رسولُ اللَّه ﷺ سورة التكاثر ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] ذات يوم، ثم قال مخاطباً أصحابه: (**يقول ابنُ آدَم: مالي، مالي!! ـ أي هذا المالُ الذي جمعتُه هو مالي ـ وهل لكَ يا ابنَ آدم من مالك، إلَّا ما أكلتَ فأفنيتَ، أو لبِسْتَ فأبْليتَ، أو تصدَّقتَ فأمْضيتَ؟**) رواه مسلم.

يريد أنَّ ما سوى ذلك، فهو مالُ وارثك، وليس مالكَ يا أيها الإنسان الغافل!

ما يُستفاد من الحديث

فيه التنبيهُ على أنَّ ما يجمعه الإنسان من ثروة، ليس مالَه، إنما مالُه الحقيقيُّ،

هو ما يقدِّمه ذخراً لآخرته، ففيه الحثُّ على تقديم ما يمكن تقديمه من المال، في وجوه الطاعات والقُربات، لينتفع به في الآخرة ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨، ٨٩]. وفيه الترغيبُ في الإنفاق من المال، في حياة الإنسان، ليقدمه لآخرته، ويرى جزاءَه في دار النعيم.

٦٤٤٣ - [طرفه في: ١٢٣٧]، تقدّم شرحُه.

٦٤٤٤ - [طرفه في: ١٢٣٧]، تقدّم شرحُه.

٦٤٤٥ - [طرفه في: ٢٣٨٩]، تقدّم شرحُه.

٦٤٤٦ - انظر شرح معناه في الحديث رقم ٦٤٤٢.

٦٤٤٧ - [طرفه في: ٥٠٩١]، تقدّم شرحُه.

٦٤٤٨ - [طرفه في: ١٢٧٦]، تقدّم شرحُه.

٦٤٤٩ - [طرفه في: ٣٢٤١]، تقدم شرحُه.

٦٤٥٠ - [طرفه في: ٥٣٨٦]، تقدّم شرحُه.

٦٤٥١ - [طرفه في: ٣٠٩٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (كَيفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وأَصْحَابِهِ)؟

٦٤٥٢ - عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كانَ يَقُولُ: آللَّهِ الَّذِي لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الأَرْضِ مِنَ الجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لأَشُدُّ الحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْماً عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ ٱللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ.

ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ ٱللَّهِ، ما سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ.

ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآنِي، وَعَرَفَ ما في نَفْسِي، وَمَا في وجْهِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا هِرٍّ»! قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، قَالَ: «الْحَقْ»!! ومَضَى فَتَبِعْتُهُ، فَدَخَلَ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ، فَوَجَدَ لَبَناً في قَدَحٍ، فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ هٰذَا اللَّبَنُ»؟ قالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةُ!!

قَالَ: «أَبَا هِرٍّ»: قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، قَالَ: «الْحَقْ إِلَى الصُّفَّةِ فَٱدْعُهُمْ لِي»!! قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ: أَضْيَافُ الإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلٍ، وَلَا مالٍ، وَلَا عَلَى أَحَدٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئاً، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، قال: فَسَاءَنِي ذٰلِكَ، فَقُلْتُ: وَما هٰذَا اللَّبَنُ في أَهْلِ الصُّفَّةِ، كُنْتُ أَحَقَّ أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هٰذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا، فَإِذَا جَاؤُوا أَمَرَنِي، فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هذَا اللَّبَنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ ٱللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بُدٌّ، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا، فَٱسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ، وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ!

قَالَ: «يَا أَبَا هِرٍّ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، قَالَ: «خُذْ فَأَعْطِهِمْ»! قَالَ: فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوٰى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوٰى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوٰى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، حَتَّى ٱنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ رَوِيَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ!!

فَقَالَ: «أَبَا هِرٍّ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، قَالَ: «بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ»! قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، قَالَ: «ٱقْعُدْ فَٱشْرَبْ»! فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: «ٱشْرَبْ»! فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «ٱشْرَبْ»! حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكاً!! قَالَ: «فَأَرِنِي». فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ، فَحَمِدَ ٱللَّهَ، وَسَمَّى وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ).

[طرفه في: ٥٣٧٥].

شرح الألفاظ

(لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي): أي أُلصقُ بطني على الأرض من شدة الجوع.

(قَعَدْتُ عَلَى طَرِيقِهِمْ): أي قعدتُ في طريق النبيِّ ﷺ وأصحابه، لعلهم يرون ضعفي فيطعموني.

(سَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ): أي سألتُ أبا بكر عن معنى آية من كتاب اللَّه، وأنا أعرفها، ما سألته إلَّا ليشبعني.

(عَرَفَ مَا فِي نَفْسِي): أي عَرَف ﷺ ما في وجهي من الجوع، فتبسَّم حين رآني، وقال لي: الْحقني.

(أَبَا هِرٍّ) تصغيرُ هرَّة، وهي كنيتُه رضي اللَّه عنه، وهو من باب تكبيرِ المصغَّر أي يا أبا هريرة.

(لَبَناً فِي قَدَحٍ) أي وجد في بيته إناءً فيه لبنٌ ـ أي حليب ـ فسأل عنه، فقالوا: أُهدي لك يا رسولَ اللَّه.

(الْحَقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ): أي اذهبْ إلى الفقراء من أهل الصفَّة فادعهم لي.

(إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ): أي إذا جاءته صدقة، بعث بها إلى أهل الصفة، لأنه ﷺ كان لا يأكل من الصدقة، ويأكل من الهدية، لأن الصَّدقة تحريم على أهل بيت النبي ﷺ أن يأكلوا منها.

(حَتَّى يَرْوَىٰ) أي يشرب من الحليب حتى يشبع، ثم يعطي القدح لغيره، فيشرب حتى يشبع.

(شَرِبَ الفَضْلَةَ) أي شرب ﷺ البقيَّة من ذلك الحليب، بعد أن شبع أهلُ الصفة.

شرحُ الحديث

عاشَ أصحابُ رسول اللَّه ﷺ في حالة فقرٍ مُدْقع، وهذا أبو هريرة الصحابيُّ الجليل، يحلف باللَّه، أنه كان يربط على بطنه الحجرَ، من شدة الجوع، لأنه لا يجد ما يأكله.

وخرج أبو هريرة ذات يوم من بيته، فجلس في طريق الصحابة، لعلَّهم يعرفون ما به من شدَّةِ الجوع، فيأخذونه معهم إلى بيوتهم، فيطعمونه، فمرَّ أبو بكر، ثم عمر، فلم ينتبه أحدُهم إلى غَرَضه الذي جلس من أجله في الطريق، ثم مرَّ به رسولُ اللَّه ﷺ، فعَرَف من وجهه ما هو عليه من شدَّةِ الجوع، فقال له: اتْبعني إلى البيت يا أبا هريرة!!

ولمَّا دخل البيتَ، وجد حليباً في إناءٍ واسع، فسأل عنه فقالوا: أُهديَ إليك يا رسولَ اللَّه!! فقال: يا أبا هريرة! اذهبْ إلى أهل الصُّفَّة فادعهم لي! فامتثل الأمرَ، وذهب فدعاهم، طاعةً لأمر الرسولِ ﷺ، وهو يقول في نفسه: من أين يكفي هذا اللَّبنُ لهم؟ وأنا أحوجُ إليه منهم، لشدة ما بي من الجوع!؟

فأمره ﷺ أن يعرض اللبنَ عليهم، ليشربوا منه، فكان أحدهم يشرب حتى

يشبع، ثم يدفعه للآخر فيشرب، حتى شربوا جميعُهم من ذلك اللبن، فقال له ﷺ: **(اجلس يا أبا هريرة، فاشربْ) فشرب حتى ارتوى، فقال له: (اشربْ)** فشرب، حتى قال: يا رسولَ اللَّه! واللَّهِ لا أجد له طريقاً إلى بطني، من شدَّة الشَّبَع، ثم تناول النبيُّ ﷺ منه الإناء، فشرب البقيَّة من اللبن.

هذا الحديث الشريفُ، من معجزاته ﷺ، فقد شَرِبَ أهلُ الصُّفَّة جميعُهم، من ذلك اللَّبن، الذي كان يكفي ثلاثةً أو أربعة، وكان عددهم ما بين السبعين والثمانين، وكلُّ ذلك ببركة دعائه ﷺ أن يبارك اللَّهُ في الحليب، حتى يكفي هذا العدد الكبير، كما بارك اللَّه في طعام أهل الخندق، حتى كفى الجيش.

ما يُستفاد من الحديث

قال الحافظ ابنُ حجر: وفي الحديث معجزةٌ عظيمة لرسول اللَّه ﷺ، حيث كفى اللَّبنُ القليلُ، جمعَ أهل الصُّفَّة الكبير، ولها نظائرُ في علامات النبوَّة، من تكثير الطعام والشراب ببركته ﷺ.

وفيه استحبابُ الشرب من قعود، وأن خادمَ القوم يتناول الإناء من كل واحد، ويدفعه إلى الذي يليه، ولا يَدَع الرجلَ يناول رفيقه لما فيه من نوع امتهان الضيف.

وفيه جوازُ الشبع، ولو بلغ أقصى غايته، لقول أبي هريرة: (لا أجد له مَسْلكاً).

وفيه كَرَمُ النبيِّ ﷺ وإيثارُه على نفسه، وأهله، وخادمه.

وفيه ما كان بعضُ الصحابة عليه في زمن النبي ﷺ من ضيق الحال.

وفيه تواضعُ النبيِّ ﷺ حيث شَرِب بقية اللبن.

وذكر ابنُ حَجَر فوائد عديدة تزيد على عشرة فوائد، وانظر فتح الباري ٢٨٨١١.

ويدلُّ على تواضعه ﷺ، الحديثُ الآتي ذكرُه:

٦٤٥٣ ـ [طرفه في: ٣٧٢٨]، تقدّم شرحه.

٦٤٥٤ ـ [طرفه في: ٥٤١٦]، تقدّم شرحُه.

٦٤٥٥ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٢٥٦٧.

٦٤٥٦ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٦٤٥٧ ـ [طرفه في: ٥٣٨٥]، تقدّم شرحُه.

٦٤٥٨ ـ [طرفه في: ٢٥٦٧]، تقدّم شرحُه.

٦٤٥٩ ـ [طرفه في: ٢٥٦٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قوتاً)

٦٤٦٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ ٱرْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قوتاً».

اللغة

(كفافاً) أي ما يكفي لسدِّ الجوع، دون زيادةٍ ولا نقص.

وفي رواية مسلم والترمذي: (اللَّهمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ كفافاً).

ومعنى الحديث

طلبُ الكفاف، أي اجعل رزق ما يقتاتون به كفافاً، من غير زيادة ولا نقصان، وهذا دليل الرضى والقناعة **(فإنَّ أكثرَ الناس في الدنيا شِبَعاً، أكثرُهم جوعاً يوم القيامة)** أخرجه الترمذي.

ما يُستفاد من الحديث

١ ـ فيه طلبُ القناعةِ في الرزقِ، والاكتفاءُ بما رزق اللَّه به المؤمن.

٢ ـ وفيه التنبيهُ على ما كان عليه رسولُ اللَّه ﷺ، من الزهد في الدنيا، وعدم التوسع في نعيمها.

٣ ـ وفيه أن القناعة كنزٌ لا يفنى، لحديث: (قد أفلح من أسْلَمَ، وكان رزقُه كَفَافاً، وقنَّعه اللَّه بما أتاه) أخرجه مسلم.

ومن لطيفِ ما جاء في الشِّعر، قولُ الشاعرِ المُبدع:

إذَا مَا كُنْتَ ذَا قَلْبٍ قَنُوعٍ فَأَنْتَ ومَالِكُ الدُّنْيَا سَوَاءُ

٦٤٦١ ـ [طرفه في: ١١٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٤٦٢ ـ [طرفه في: ١١٣٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (القَصْدِ والمُداوَمَةِ عَلى العَمَلِ)

٦٤٦٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «لَنْ يُنَجِّيَ أَحداً مِنْكُمْ عَمَلُهُ»!! قالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدِّدُوا وَقارِبُوا، وَٱغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ ٱلدُّلْجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا»).

[طرفه في: ٣٩].

شرح الألفاظ

(لَنْ يُنْجِيَ) أي لن يُخلِّص، والنَّجاةُ من الشيء: الخلاصُ منه، قال تعالى: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الصف: ١٠].

(يَتغَمَّدَنِي) أي يتداركني ربُّ العزة والجلال، بفضله ورحمته.

(سَدِّدُوا وَقَارِبُوا) أي ائتوا بالعمل على وجه السَّداد والصَّواب، ولا تُجهدوا أنفسكم بالعبادة فتملُّوا.

(وَاغْدُوا ورُوحُوا) أي اذهبوا في الصباح، وارجعوا في المساء، على طاعة اللّه، وعبادته، ورضوانه.

(وشَيْءٍ من الدُّلْجَةِ) أي وشيء من ظلمة الليل، تعبدون فيه ربكم، تسْعَدُوا وتُفلحوا.

(القَصْدَ القَصْدَ تُفْلِحُوا) أي الزموا الطريقَ الوَسَط المعتدل، تنالوا مرضاة اللّه تعالى، وتفوزوا بالجنة.

شرح الحديث

أخبر ﷺ بأنَّ العبد المؤمن، مهما عَبَدَ اللّه تعالى، لا يستحقُّ دخول الجنة بعمله الصالح، إنما يدخلها بفضلٍ من اللّه، وكَرَمٍ منه عليه، لأن التوفيق للعمل من

رحمة اللَّه تعالى، ولولا رحمةُ اللَّه السابقة، لم يحصل الإيمانُ والطاعة، بل إنَّ جميع الأعمال الصالحة، لا توازي نعمةً واحدة، أنعم اللَّه بها على العبد، كنعمة العقل، أو نعمة البصر، فأين بقيةُ النعم التي لا تُحصى!؟

وحين أخبرهم ﷺ بذلك، قالوا: حتى أنت يا رسولَ اللَّه لا تدخل الجنة بعملك؟ قال لهم: **(حتى أنا، إلَّا إذا تداركني ربُّ العزة والجلال، بفضله، وكرمه، ورحمته)**.

وعلى المؤمن أن يعبد اللَّهَ، ويأتي بعمله على وجه الصواب، وأن يلزم الطريق الوسط، لينال رضوانَ اللَّه ورحمته.

وخلاصة القول في هذا الحديث

أنَّ الأعمال الصالحة مهما كثرت، لا توجب للإنسان دخول الجنة، لأن هذه الأعمال من جملة توفيق اللَّه للعبد، فهي من فضله ورحمته، ويتلخص من هذا، أنَّ دخول الجنة، من محض فضل اللَّه، وتقاسم درجاتها ومنازلها بالأعمال الصالحة التي يأتي بها المؤمن، وبذلك نجمع بين الحديث الشريف، وبين قوله تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢] فدخول الجنة بمحض الرحمة والفضل، وتقاسمُ منازلها بسبب الأعمال، واللَّه أعلم.

ما يُستفاد من الحديث

فيه الحثُّ على الرفق بالعبادة، ودوام العمل الصالح، وألَّا يَتَّكل الإنسانُ على عمله في طلب النجاة، لأن الجنة تُنال بفضل اللَّه ورحمته، لا بالعمل الصالح وحده.

وفيه إتقانُ العمل، مع طلب رضوان اللَّه، والإخلاص للَّه في الطاعة والعبادة.

٦٤٦٤ ـ [طرفه في: ٦٤٦٧]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٤٦٥.

بابٌ (أَحبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا)

٦٤٦٥ ـ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قالَتْ: (سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ

الأَعْمالِ أَحَبُّ إِلَى ٱللَّهِ؟ قَالَ: «أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ». وَقَالَ: (ٱكْلَفُوا مِنَ الأَعْمَالِ ما تُطِيقُونَ)!!.

[طرفه في: ١٩٦٩].

اللغة

(أَدومُها) أي ما داوَمَ الإنسانُ عليها ولم يتركها.

(اكْلَفُوا) أي اعملوا ما هو باستطاعة أحدكم وطاقته.

شرح الحديث

سأل بعضُ الصحابة رسولَ اللَّه ﷺ، عن أحبِّ الأعمال عند اللَّه تعالى؟ فأجاب ﷺ بجواب جامعٍ، هو: العملُ الصالحُ الذي يدوم عليه صاحبُه ولا ينقطع، فقليلٌ دائم خير من كثيرٍ منقطع، حتى ولو قلَّ هذا العمل، فإن اللَّه يحبُّ من عبده أن يلازم على الطاعة، فمن داوم على صلاة أربع ركعات ـ قيام الليل ـ خير ممن أحيا طيلة الليل ثم انقطع عن التهجد.

لذلك لمَّا سئلت عائشة رضي اللَّه عنها: (هل كان ﷺ يخصُّ شيئاً من الأيام بالعبادة؟ قالت: لا، كان عملُه دِيمَةً ـ أي على الدَّوام ـ وأيُّكم يستطيع ما كان النبيُّ ﷺ يستطيع)؟ رواه البخاري.

ما يُستفاد من هذا الحديث

فيه أن المداومة على عملٍ من أعمال البرِّ ـ ولو كان يسيراً مفضولاً ـ أحبُّ إلى اللَّه من عملٍ يكون أعظم أجراً، لكنْ ليس فيه مداومة ومواظبة، فخيرُ العمل: ما داومَ صاحبُه عليه.

٦٤٦٦ ـ [طرفه في: ١٩٨٧]، تقدّم شرحُه.

٦٤٦٧ ـ [طرفه في: ٦٤٦٤]، تقدّم شرحُه.

٦٤٦٨ ـ [طرفه في: ٩٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (رَجَاءِ المَغْفِرَةِ مَعَ الخَوْفِ مِنَ اللَّهِ)

٦٤٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لو يَعْلَمُ الْكافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ ٱللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، لَمْ يَيْأَسْ مِنَ الجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ المُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ ٱللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ، لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ).

[طرفه في: ٦٠٠٠].

شرح الحديث

هذا طرَفٌ من حديث أوّلُه: (**إنَّ اللَّه خلق الرحمة يوم خَلَقها، مائةَ رحمة، فأمسك عنده تسعاً وتسعين رحمة، وأرسل في خلقه كلِّهم رحمةً واحدة، فلو يعلمُ الكافر بكل الذي عند اللَّه من الرحمة...**) الحديث.

وغرضُ الحديث: أنَّ اللَّه أرحمُ الراحمين، وأنَّ رحمته وسعت كل شيء، فالرحمةُ مائةُ جزء حين خلقها اللَّه، أنزل جزءاً واحداً منها إلى الأرض، يتراحم بها الناس، وأمسك عنده تسعة وتسعين، يرحم بها عباده يوم القيامة.

فلو أنَّ الكافر عرف سَعَة رحمة اللَّه عزَّ وجل، لَمَا يئس من دخول الجنة، ولو أن المؤمن عرف شديد عذاب اللَّه، لم يأمن دخولَ نار الجحيم، وعليه، فينبغي أن يكون المؤمن بين الخوف والرجاء، كما قال سبحانه: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧] (مَحْذُوراً) أي جديرٌ أن يحذره العاقل.

ما يُستفاد من الحديث

فيه عدمُ يأس المؤمن، من رحمة اللَّه عزَّ وجل، مهما كانت ذنوبه كثيرة، وأن يكون بين الخوف والرجاء، فلا ييئس من روح اللَّه ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] وفيه التحذيرُ أن لا يكون العبدُ مفرطاً في الرجاء، ولا مفرطاً في الخوف، بل يكون وسطاً بينهما.

٦٤٧٠ - [طرفه في: ١٤٦٩]، تقدّم شرحُه.

٦٤٧١ _ [طرفه في: ١١٣٠]، تقدّم شرحُه.

٦٤٧٢ _ [طرفه في: ٣٤١٠]، تقدّم شرحُه.

٦٤٧٣ _ [طرفه في: ٨٤٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (حِفْظِ اللِّسَانِ وَالفَرْجِ)

٦٤٧٤ _ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ أنه قَالَ: (مَنْ يَضْمَنْ لِي ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَما بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ).

[طرفه في: ٦٨٠٧].

شرح الألفاظ

(يَضْمَنْ مَا بَيْنَ لَحْيَيْه): أي يضمن لي لسانه أضمن له الجنة، واللَّحْيُ: العظمُ الذي بجانب الفم.

(وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْه): يعني الفرجُ، لأنه بين الفخذين، والمرادُ بالحديث: حفظُ اللسان، والفرجِ، عن المحرَّمات.

شرح الحديث

يوصي الرسولُ ﷺ أمَّته بحفظ اللسان والفرج، فيقول: من يتكفَّلُ لي بحفظ لسانه وفرجه، أضمنُ له دخولَ الجنة!! لأنَّ أعظم البلاء على العبد: (اللسانُ، والفرجُ)، فمن وُقِيَ شرَّهما، وُقيَ أعظمَ الشرور.

وفي الحديث: (وهل يكبُّ الناس في النار على وجوههم ومناخرهم إلّا حصائدُ ألسنتهم)؟ والمراد من الحديث الشريف: أن لا يتكلم بالقبيح، ولا يقع بفاحشة الزنى.

٦٤٧٥ _ [طرفه في: ٥١٨٥]، تقدّم شرحُه.

٦٤٧٦ _ [طرفه في: ٦٠١٩]، تقدّم شرحُه.

٦٤٧٧ ـ [طرفه في: ٦٤٧٨]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٤٧٨.

بابُ (جَزَاءِ القَوْلِ الطَّيِّبِ، والقَوْلِ الخَبِيثِ)

٦٤٧٨ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي اللَّه عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مِنْ رِضْوَانِ ٱللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالاً، يَرْفَعُ ٱللَّهُ بِهَا دَرَجاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مِنْ سَخَطِ ٱللَّهِ، لَا يُلْقي لَهَا بالاً، يَهْوِي بِهَا في جَهَنَّمَ).

[طرفه في: ٦٤٧٧].

شرح الألفاظ

(رِضْوَانِ اللَهِ) أي ممَّا يُرضِي اللَّه عزَّ وجلَّ، وممَّا يحبُّه اللَّهُ سبحانه من الكلام.

(لا يُلقي لها بالاً) أي لا ينظر فيها، ولا يتفكر في عاقبتها، ويظنُّ أنها لا تُعدُّ شيئاً.

(مِنْ سَخَطِ اللَّهِ) أي ممَّا يُسخط اللَّهَ ويُغضبه.

(يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ) أي يسقط بها في نار جهنم، (سبعين خريفاً) أي سنة.

وفي رواية أخرى: (يهوي بها في النار، أبعدَ ما بين المشرق والمغرب).

شرح الحديث

الكلمةُ التي يتلفظ بها الإنسانُ، إذا كانت ممَّا يُرضي اللَّه عزَّ وجل، ترفع المؤمن عند اللَّه درجات، والكلمةُ التي تُسخط اللَّه عزَّ وجل، يهوي بها الإنسان في نار جهنم دركات.

أمَّا الكلمة التي يرفعه اللَّه بها درجات، هي التي يدفع بها عن المسلم مظلمة، أو يُفرِّج بها عنه كربةً، أو ينصر بها مظلوماً.

أمَّا الكلمة التي يهوي بها في النار، فهي كلمةُ السوء والفُحش، كالسخرية

بالدِّين، أو الخنى، والرَّفث، أو الطعن في أعراض المؤمنين، التي لا يتفكر الإنسان في قُبحها وعاقبتها، وتكون سبباً في هلاكه، كما قال تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥].

ما يُستفاد من الحديث

فيه الحثُّ على حفظ اللسان، وصونِه عمَّا يغضب اللَّه تعالى، من الكلام القبيح.

وفيه البعدُ عن الخوضِ في أعراض المؤمنين والمؤمنات.

وفيه أنه ينبغي لمن أراد أن ينطق، أن يتدبَّر ما يقول قبل نطقه، فإن كانت فيه مصلحة تكلَّم، وإلَّا أمسك.

وفيه أنَّ النِّفاقَ مع الحكام، لإرضائهم، من أفحش الظلم وأقبحه، والجهرُ بالحقِّ أمامهم، من أعظم أنواع الجهاد، كما جاء في الحديث الشريف: أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ عن أفضل الجهاد؟ فقال له ﷺ: **(كلمةُ عَدْل ـ أي حق ـ عند سلطان جائر)** رواه النسائي.

أي عند حاكم ظالم فاجر، لا يُنفِّذ أحكام اللَّه.

٦٤٧٩ ـ [طرفه في: ٦٦٠]، تقدّم شرحُه.

٦٤٨٠ ـ [طرفه في: ٣٤٥٢]، تقدّم شرحُه.

٦٤٨١ ـ [طرفه في: ٣٤٧٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الانْتِهاءِ عَنِ المَعاصِي)

٦٤٨٢ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (مَثَلِي وَمَثَلُ ما بَعَثَنِي ٱللَّهُ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْماً، فَقَالَ: رَأَيْتُ الجَيْشَ بِعَيْنَيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالنَّجَاءَ النَّجَاءَ!! فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ فَأَدْلَجُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَنَجَوْا، وَكَذَّبَتْهُ طَائِفَةٌ، فَصَبَّحَهُمُ الجَيْشُ فَٱجْتَاحَهُمْ).

[طرفه في: ٧٢٨٣].

شرح الألفاظ

(مَثَلِي) المَثَلُ: الأمرُ العجيبُ الغريب، الذي يورده البليغُ، على وجه التشبيه، لإرادة التقريب والتفهيم.

(النَّذِيرُ العُرْيَانُ) أي المنذرُ المخوِّفُ، الذي تجرَّد من ثيابه، وأخذ يلوِّح بها لقومه، إعلاماً لهم بالغارة. وكان من عادة العرب، أنهم إذا شعروا بالخطر، من أمرٍ يداهمهم به العدوُّ، خلع الواحدُ ثوبه، ولوَّح به.

(فالنَّجَاءَ النَّجَاءَ) أي اطلبوا لأنفسكم النجَاة من العدوِّ، والهربَ منه، لأنكم لا تُطيقون مقاومة ذلك الجيش الجبَّار.

(فَأَدْلَجُوا) أي أطاعه جماعةٌ وتحقَّقوا من صدقه، فأدلجوا أي ساروا من أول الليل على مَهْلهم، فنجوا من شر العدوِّ.

(فاجْتَاحَهُمْ) أي وكذَّبته طائفة، ولم يأبهوا ويكترثوا لكلامه، فأتاهم الجيشُ واستأصلهم.

شرح الحديث

هذا مثلٌ بديع رائع، ساطعُ الدلالة، واضح البيان، ضَرَبه الرسولُ ﷺ مثلاً، لمن صدَّق برسالته فآمن، ولمن كذَّب بنبوته، فكذَّب وجحد، وكثيراً ما يضرب اللّه ورسولُه الأمثالَ، لتقريب المعنى إلى الأذهان ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣] أي أهلُ العلم والعقل، ذوو البصائر المستنيرة.

والتمثيلُ في الحديث جاء في غاية الوضوح، شبَّه ﷺ بعثته للناس، ورسالته التي جاء بها للخلق، بمَثَل رجلٍ لقي جيشاً، فأمسكوه وأسروه، ثم انفلت منهم، وجاء إلى قومه، فقالَ لهم: يا قوم إنِّي رأيتُ الجيش بعينيَّ، فأَسَروني، وسَلَبُوا ثيابي، ومتاعي، وها أنا كما تروني، عارٍ من الثياب، فخذوا حِذْركم، وغادروا البلاد، قبل أن يداهمكم الجيشُ فيستأصلكم، وأنا شفيقٌ عليكم.

فصدَّقه جماعةٌ منهم، فأسرعوا في الخروج من أول الليل للنجاة، وكذَّبه جماعةٌ آخرون، فلم يلتفتوا إلى قوله، فأدركهم العدوُّ صباحاً، فأهلكهم ودمَّرهم، واجتاحهم عن بَكْرةِ أبيهم.

هذا مثَلُ رسولِ اللّه ﷺ مع قومه، جاءهم بالمعجزات الساطعات الباهرات،

الدالة على صدق رسالته ودعوته، فمن آمن به نجا من العذاب والهلاك، ومن كذَّب برسالته هَلَك وخسر.

شبَّه ﷺ نفسه بالرجل، الذي رأى العدوَّ بعينيه، فأنذر قومه من الجيش القادم عليهم، فتركوا ديارَهُم، فنجوا من شر العدوِّ.

وشبَّه من كذَّبه بالقوم الذين لم يلتفتوا إلى كلامه وتحذيره، فظلُّوا في أماكنهم وديارِهم، فصبَّحهم الجيش فأهلكهم ودمَّرهم، وهو من أبلغ الأمثال وأوضحها، وصلواتُ اللَّه وسلامُه على من بعثه اللَّه: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٦]!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ ما في ضرب الأمثال من العِظَات والعِبَر، ولما فيها من توضيح الغرض المنشود.

الثاني: وفيه أنَّ طاعة الرسول ﷺ نجاةٌ للإنسان، وأنَّ معصيتَه مهلكة.

الثالث: وفيه بيانُ روعة التمثيل، بالجيش الزاحف من الأعداء، وسبيلُ النجاة منه.

الرابع: وفيه وجوبُ طاعة الرسول ﷺ، كما قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠].

٦٤٨٣ ـ [طرفه في: ٣٤٢٦]، تقدّم شرحُه.

٦٤٨٤ ـ [طرفه في: ١٠]، تقدّم شرحُه.

٦٤٨٥ ـ [طرفه في: ٦٦٣٧]، انظر شرح الحديث (١٠٤٤، ٤٦٢١).

٦٤٨٦ ـ [طرفه في: ٩٣]، تقدّم شرحُه في الحديث (١٠٤٤، ٤٦٢١).

بابُ (حُفَّتِ النَّارُ بالشَّهَوَاتِ)

٦٤٨٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الجَنَّةُ بِالمَكارِهِ).

شرح الألفاظ

(حُجِبَتِ النَّارُ بالشَّهواتِ) أي أُحيطت وحُفَّت بما تشتهيه النفسُ، من الملاذِّ المحرَّمة، وفي رواية في الصحيح: (حُفَّتْ النَّارُ بالشَّهَواتِ، وحُفَّتِ الجنَّةُ بالمَكارِهِ).

(وحَجِبَتِ الجنَّةُ بالمكَارِهِ) أي وأُحيطت الجنة بما تكرهه النفسُ، من المشاقّ، والتكاليف الشرعية.

شرح الحديث

هذا الحديث من جوامع كَلِمه ﷺ، في بديع بلاغته، في ذم الشهوات، وإنْ مالتْ إليها النفوسُ وأحبَّتها، وفي الحضِّ على الطاعات، وإن كرهتها النفوسُ وشقَّتْ عليها، فالجنةُ محجوبةٌ، ومحاطةٌ بما تكرهه النفسُ من التكاليف والطاعات، والنَّارُ محاطة بالشهوات التي تحبُّها النفسُ وتميلُ إليها.

وقد ورد في سنن الترمذي والنسائي ما يوضِّح هذا المعنى وهو قولُه ﷺ: (لمَّا خلق اللَّه الجنَّةَ والنَّارَ، أرسلَ جبريلَ فقال له: انظر إلى الجنة، فرجع فقال: وعزَّتك لا يسمع بها أحد إلَّا دخلها، فأمَرَ بها فحفَّت بالمكاره، ثم قال له: اذهب إلى النار فانظر إليها، فرجع فقال: وعزَّتك لا يسمع بها أحد فيدخلها، فأمر بها فحفَّتْ بالشهوات).

فالأعمى الذي قد أخذت الشهوات لُبَّه وعقلَه، يرى الشهوات ولا يرى النَّار التي أحاطتْ بها، وهذا سبيلُ التردِّي والهلاك، قال تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ . . .﴾ الآية [آل عمران: ١٤] اللهمَّ أَنِرْ بصائِرَنا، واهدنا طريق الحقِّ والرشاد.

بابُ (ذِكْرِ قُربِ الجنَّةِ وقُرْبِ النَّارِ)

٦٤٨٨ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ).

شرح الألفاظ

(شِرَاكُ نَعْلِهِ): ما يُربط به النعلُ من الأمام، ولا يمكن المشيُ بدون ذلك الرباط.

شرح الحديث

هذا تصويرٌ بديع، لقرب الإنسان من الجنة، أو قربه من النار، فالطاعةُ مُوصِلَةٌ إلى الجنة، والمعصيةُ مقرِّبةٌ إلى النار، والطاعةُ والمعصية قد تكون في أبسطِ وأيسرِ الأشياء، وتحصيلُ الجنة سهلٌ، بتصحيح النيَّة، والعمل الصالح، والنَّارُ كذلك، بموافقة الهوى، وارتكاب المعاصي، كما قال ﷺ: **(من أطاعني دخلَ الجنَّة، ومن عصاني فقد أبى)** أي أبى دخول الجنة، وقال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ۝ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٣، ١٤].

ما يُستفاد من الحديث

١ ـ فيه أَنْ لا يحقر أحدٌ عملَ الخير، وإنْ قلَّ، وأن لا يستهينَ بالمعصية وإنْ صَغُرت.

٢ ـ وفيه أن العمل القليل من الخير، قد يدخله الجنة، كالتي سقت كلباً فأدخلها اللَّه الجنة، والتي حبست هرة حتى ماتت، فأدخلها اللَّه النار.

٦٤٨٩ ـ [طرفه في: ٣٨٤١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (لِيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ)

٦٤٩٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ أنه قَالَ: (إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي المَالِ وَالخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ).

شرح الألفاظ

(فُضِّلَ عَلَيْهِ) أي بالرزق والصحة، والمال، ما لم ينله الآخر، لئلا يستحقر نعمة اللَّه عليه.

(أَسْفَلَ منه) أي من هو دونه في الخَلْق، والصحَّةِ، والمالِ، ليشكر ربه على فضله وإنعامه

شرح الحديث

من التوجيهات النبويَّة، التي ينبغي أن يحرص عليها المسلم، أن لا ينظر الإنسان إلى من هو فوقه من أمور الدنيا، بل ينظر إلى من هو دونه، في العيش والمتاع، لئلا يزدريَ نعمةَ اللَّه عليه.

وهذا الحديث جامعٌ لمعاني الخير، لأنَّ الشخص إذا نظر إلى من فوقه، شَعَر بأنه قليلُ الحظِّ، سيِّءُ العيشِ، فالغنيُّ يستمتع بالحياة السعيدة، عنده كلُّ ما يشتهيه من القصور، والمطاعم، والملاذِّ، وهو لا يجد هذه الرفاهية والنعيم، فيتحسَّر على دنياه، وينسى فضل اللَّه عليه، وهذه هي التعاسة.

وأمَّا إذا نظر إلى من هو دونه، شَعَر بأنه في سعادة، ونعيم كبير، فكان ذلك داعياً إلى الشكر، فالإنسان الذي يملك داراً، إذا نظر إلى من يعيش في كوخ، يشبه القبرَ، أحسَّ بأنه في أعظم نعيم، وبذلك قنع بعيشه، وشكرَ ربَّه على فضله وإنعامه، والذي لا يملك إلَّا ألفَ درهم، إذا نظر إلى من لا يملك من حُطام الدنيا شيئاً، ولا يجد في جيبه شيئاً من المال، عرف أنه في غنًى وثراء، فشكر ربَّه على نعمة الغنى .

بابُ (مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِفِعْلِ سَيِّئَةٍ)

٦٤٩١ ـ عَنْ عبد اللَّه بن عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَرْوِي عَنْ ربِّهِ عَزَّ وَجلَّ، قالَ: (إنَّ ٱللَّهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذٰلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا ٱللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا وَعَمِلَهَا

كَتَبَهَا ٱللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا ٱللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا، كَتَبَهَا ٱللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً).

شرح الألفاظ

(كَتَبَ الحسَنَاتِ) أي حكم وقدَّر، بكتابة أعمال البشر، من خيرٍ أو شرّ.

(فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ) أي عَزَمَ على فعل حسنة من الحسنات، كتبها اللَّه له حسنة بالنِّيَّة، كأنه عملها، فنيَّةُ المرء خيرٌ من عمله.

(فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ) أي فيما يخبر به عن ربِّ العزة والجلال، فهو من الأحاديث القدسية.

شرح الحديث

أخبر سيدُنا رسولُ اللَّه ﷺ في هذا الحديث القدسي، عن كَرَم اللَّه عزَّ وجلَّ، وفضلِه على عباده، وأنَّ اللَّه تعالى حَكَم وقدَّر، بأنَّ من عَزَم في قلبه، على فعل شيءٍ من الخير، فإنَّ اللَّه تعالى يكتبها له حسنةً، في ديوان حسناته، ولو لم يفعله، وذلك لأن نيَّة المؤمن الصالحة مثلُ عمله، فإنْ فَعَلَ هذا الشيءَ الذي همَّ وعزم عليه، فإنَّ اللَّه تعالى يضاعف له الأجرَ إلى عشرة أضعاف، لقوله سبحانه: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] إلى أضعاف كثيرة، لا يعلمها إلا اللَّه.

ومن عَزَمَ على فعل سيئة، فلم يفعلها خوفاً من اللَّه، كَتَبَها اللَّه له حسنة، تكرماً منه وفضلاً، فإنْ فَعَلَ السيئة، كتبها اللَّه له سيئةً واحدة، فالحسنةُ تتضاعف، والسيئةُ لا تتضاعف، مبالغةً في الفضل والإحسان، ولولا هذا الفضل الإلٰهي العظيم، لم يدخل أحدٌ الجنة، لأن السيئات من العباد، أكثر من الحسنات، فلَطَفَ اللَّه بعباده، بأن ضاعف لهم الحسنات دون السيئات، فما أعظم رحمة اللَّه بالعباد!

٦٤٩٢ ـ انظر شرح الحديث من خلال النص.

٦٤٩٣ ـ [طرفه في: ٢٨٩٨]، تقدّم شرحُه.

٦٤٩٤ ـ [طرفه في: ٢٧٨٦]، تقدّم شرحُه.

٦٤٩٥ ـ [طرفه في: ١٩]، تقدّم شرحُه.

٦٤٩٦ ـ [طرفه في: ٥٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (رَفْعِ الأَمَانَةِ مِنَ القُلُوبِ)

٦٤٩٧ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (حَدَّثَنَا رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الآخَرَ: حَدَّثنا «أَنَّ الأَمَانَةَ نَزَلَتْ في جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجالِ، ثمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ».

وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا، فقَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ، فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الوكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ، فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ، كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِراً، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الأَمَانَةَ، فَيُقَالُ: إِنَّ في بَنِي فُلَانٍ رَجُلاً أَمِيناً.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: ما أَعْقَلَهُ وَما أَظْرَفَهُ وَما أَجْلَدَهُ!؟ وَما في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ.

وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمانٌ، وَمَا أُبَالِي أَيَّكُمْ بَايَعْتُ!! لَئِنْ كانَ مُسْلِماً، رَدَّهُ عَلَيَّ الإِسْلَامُ، وَإِنْ كانَ نَصْرانِيًّا، رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ: فَمَا كُنْتُ أُبَايِعُ إِلَّا فُلَاناً وَفُلَاناً»).

[طرفاه في: ٧٠٨٦، ٧٢٧٦].

شرح الألفاظ

(حَدَّثَنَا حَدِيثَيْنِ) أي حدَّثنا ﷺ في أمر الأمانة بحديثين: أحدهما في نزول الأمانةِ، والآخر في رفعها، والأمانةُ ضدُّ الخيانة، كما قال سبحانه: ﴿لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧].

(جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ) أي في أصل قلوب المؤمنين السابقين في الإسلام، وذلك لصدق إيمانهم، وتمكُّن الإيمان من قلوبهم، حتى صار راسخاً كالجبل.

(عَلِمُوا مِنَ القُرآنِ) أي زادت الأمانةُ رسوخاً في قلوبهم، بسبب تفقههم في الدين، وتعلُّمهم الكتاب والسنة.

(أَثَرُ الوَكْتِ) أي تبقى الأمانةُ ضعيفةً، مثلُ النقطة على اليد، أو الثوب.

(مثلُ المَجَلْ) أي تصبح الأمانةُ أضعفَ وأضعفَ، حتى تكون مثلَ انتفاخ اليد، إذا عمل أحدٌ بالفأس، فيظهر في يده فُقَاعةٌ، ليس فيها شيء، إنما هو انتفاخٌ بين الجلد واللحم، فتراه منتبراً أي مرتفعاً.

(مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ)!! أي ما أكبرَ عقلَه وفهمه! وما أحسنَ خلُقَه وأدبه!! وليس في قلبه ذرةٌ من ايمان.

شرح الحديث

الأمانةُ فرع من فروع الإيمان، وخصلةٌ من خصاله الحميدة، وقد أخبر ﷺ أنَّ المؤمنين الأوائل، رسخَ الإيمانُ في قلوبهم، فزكا عملُهم، وطابتْ سيرتُهم وأمانتُهم، وفي آخر الزمان يضعف الإيمانُ، فَتَقِلُّ الأمانةُ أو تزول، حتى يصبح الناس يتعاملون في مبايعاتهم، وليس عندهم شيء من الأمانة، حتى يُنْظرَ إلى الرجل بإجلالٍ واحترام، وليس في قلبه شيء من الإيمان.

وحاصلُه أنَّ القلب يخلو عن الأمانة، بأن تزول عنه شيئاً فشيئاً، فإذا زال جزءٌ منها، زال نورُها، وخلفَتْه ظلمةٌ، تطغى على القلب فتُعميه، مثلُ ما إذا أصابت النارُ يدَ إنسان، فانتفخت بين اللحم والجلد، وما هي إلَّا فُقاعةٌ، تزول بعد فترة من الزمن، كذلك الإيمانُ يزول بزوال الوفاء بالأمانة التي أوجبها اللَّه، وكلَّف بها عباده ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢] والأمانةُ عامة تشمل جميعَ التكاليف الشرعية، والأوامر الإلٰهية، من (صلاة، وصيام، وحدودٍ، وأحكام)، ومنها أداء الحقوق إلى أصحابها.

وقد أخبر ﷺ **أنه كان يتعامل مع أصحابه**، بما هم عليه من التُّقى والصلاحِ والإيمان، ولمَّا ظَهر النفاقُ من بعض المنافقين في زمانه، صار يتثبَّتُ بالتعامل معهم، فلا يُبايع إلَّا من وَثِقَ بدينه، وأمانته.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الأمانةَ وردَّ الحقوق إلى أصحابها، فرعٌ عظيم من فروع الإيمان.

الثاني: وفيه أنَّ الإيمانَ لا يصحُّ، ولا يتحقَّق إلَّا بالصِّدْقِ، وحُسن التعامل بين البشر، مع توفير أداء الأمانة إلى أصحابها.

الثالث: وفيه أنَّ الخيانة إذا فشت بين الناس، دمَّرت الأمَّةَ، وما عاد أحد يثق بالآخر، ولهذا أمر اللَّهُ بأداء الأمانة، وعدم الخيانة فيها، فقال سبحانه ﴿لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَـٰنَـٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧].

الرابع: وفيه أنَّ الدِّينَ بالمعاملة، لا بالمظاهر والأشكال، واللَّهُ سبحانه العالمُ بما في القلوب، ويحاسب العبادَ عليها ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤].

بابٌ (النَّاسُ كَالإِبِلِ المِائَةِ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً)

٦٤٩٨ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا النَّاسُ كَالإِبِلِ الْمائَةِ، لَا تَكادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً).

شرحُ الألفاظ

(رَاحِلَة) البعيرُ الذي يصلح للركوب.

(كالإبلِ المِائة) أي الإبل الكثيرة، المنتفخة البطون، وليس فيها ما يصلُح للركوب.

شرح الحديث

هذا تمثيلٌ بديع، حيث مثَّل ﷺ، للرجل الزاهد في الدنيا، الراغبِ في الآخرة، المقبل على طاعة اللَّه، بأنه قليلٌ كقِلَّة الراحلة في الإبل، التي تصلح للركوب، فالمرضيُّ بين الناس، الكاملُ في الأوصاف، لا يكاد يوجد إلَّا نادراً، فالناسُ كثير، والمرضيُّ منهم قليل، كما أن الإبلَ الصالحة للركوب قليلٌ ونادر.

هذا إنما قاله ﷺ، عن القرون التي بعد القرون الثلاثة المفضَّلة:

الأول: عصرُ النبوة والصحابة.

الثاني: ثم عصر التابعين.

الثالث: ثم عصرُ تابع التابعين، وهم خير القرون المفضَّلة، (ثم يأتي بعدهم قومٌ يَشْهدون ولا يُسْتَشهدون، ويخُونون ولا يُؤْتمنون، ويَنْذِرون ولا يَفُون، ويظهر فيهم السِّمنُ) كما في حديث البخاري ومسلم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه التحذيرُ من معاشرة الناس آخرَ الزمان، حيث يكثر الشرُّ فيهمْ، ويَقلُّ الخيرُ، ويصبح الصالح قليلاً، والفاجرُ الفاسقُ كثيراً.

الثاني: وفيه بيانُ فساد الناس، وقلَّة الأخيار والصالحين، وضياع الأمانة بين الناس، ولهذا أورد البخاري الحديث في (باب رفع الأمانة)، فالإبلُ التي تصلح للحمولة كثرةٌ كثيرة، ولكنَّ الصالح منها للركوب قليل، كواحدٍ بين المائة.

قال القرطبي: الذي يناسبُ التمثيلَ، أنَّ الرجل الفاضل، الذي يحمل هموم الناس، ويكشف كُرَبَهم، عزيزُ الوجود، كالراحلة في الإبل الكثيرة. اهـ فتح الباري ١١/ ٣٣٥.

بابُ (التَّحْذِيرِ مِنَ الرِّيَاءِ والسُّمْعَةِ)

٦٤٩٩ ـ عَنْ جُنْدُب بنِ عبد اللَّه البَجَلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ ٱللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي ٱللَّهُ بِهِ).

[طرفه في: ٧١٥٢].

شرح الألفاظ

(سَمَّع) أي أراد أن يُسْمِعُ الناسَ أخبارَ ما فَعَلَه من الخير.

(رَاءَى) أي فعل أعمالاً صالحة، طلباً لثناء الناس، لا يريد بها وجه اللَّه.

شرح الحديث

وضَّح الرسولُ ﷺ أنَّ من أحبَّ أن يُظهر عملَه الصالحَ للناس، ليثنوا عليه ويمدحوه، فضَحَه اللَّهُ تعالى يوم القيامة على رؤوس الخلائق، ومثلُه من رَاءَىٰ في عمله، أي أظهر عمله للناس، وغرَضُه ثناءُ الناس عليه، كَشَف اللَّه سريرتَه للناس، وفَضَحه يوم القيامة، فكلُّ من عمل عملاً على غير إخلاص، وإنما يريد أن يراه الناسُ ويسمعوه، جُوزي على ذلك، بأن يشهِّره اللَّهُ تعالى ويفضحه، ويظهر ما في باطنه، من سوء النية والقصد.

ما يُستفاد من الحديث

فيه التحذيرُ من الرياء والسمعة، واستحبابُ إخفاء العمل الصالح، ووجوبُ إخلاصِ النية للَّه تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

٦٥٠٠ ـ [طرفه في: ٢٨٥٦]، تقدّم شرحه.

٦٥٠١ ـ [طرفه في: ٢٨٧١]، تقدّم شرحه.

بابُ (عُقُوبَةِ مَنْ عادَى أَوْلِياءَ اللَّهِ)

٦٥٠٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (إِنَّ ٱللَّهَ قَالَ: مَنْ عادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتُهُ بَالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ ممَّا ٱفْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ ٱسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فاعِلُهُ، تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ المُؤْمِنِ، يَكْرَهُ المَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ).

شرح الألفاظ

(عَادَى وَلِياً) أي أبغض ولياً من أولياء اللَّه، أو آذاه.

(آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ) أي أعلمتُه إعلاماً مكشوفاً أني عدوٌّ له، وسأعلنُ عليه الحرب.

(يَتَقرَّبُ بالنَّوَافِلِ) أي بالأعمال الصالحة، التي يحبُّها اللَّه تعالى، غير الفرائض المكتوبة عليه، من الصلاة.

(كنتُ سَمْعَه، بصرَه، يدَه، رجلَه) هذا كلُّه ليس على الحقيقة، لاستحالة حلول اللَّه في العبد، وإنما هو على سبيل (الاستعارة التمثيلية) أي إذا أحببتُه وفَّقتُه للأعمال الصالحة، التي يباشرها بأعضائه، وذلك بحفظ جوارحه عليه، وعصمته عن المنكرات والآثام، فلا يسمع ولا يبصر، ولا يفعل إلَّا ما يُرْضِي اللَّه عزَّ وجل.

(اسْتَعَاذَنِي) أي التجأ إليَّ، واحتمى بي، (لأعيذنَّه) أي لأجيرنَّه، وأحميه ممن أراد به السوءَ والشرَّ.

قال المحدِّثون: هذه أمثالٌ ضربها اللَّه، لمن أحبَّه سبحانه، وتمثيلٌ للأعمال التي يباشرها بهذه الأعضاء، بأن يحفظ اللَّه عليه جوارحَه، ويعصمه من فعل ما يبغضُه اللَّه تعالى، من الإصغاء إلى القبيح، والنظر إلى المحرَّم، ولهذا جاء في بعض الروايات (فبي يسمعُ، وبي يُبصرُ، وبي يمشي، وبي يبطش) إلى آخره.

شرح الحديث

هذا الحديثُ من الأحاديث القدسية، التي يرويها الرسولُ ﷺ عن ربِّ العزَّة والجلال، نبَّه فيها الرسولُ ﷺ على مكانة (المؤمن الوليِّ)، ومنزلته الرفيعة عند اللَّه سبحانه، والوليُّ للَّه تعالى، هو المؤمنُ الصادقُ في إيمانه، المتَّقي لربه، المستقيمُ على دين اللَّه، كما ذكر صفته القرآنُ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣].

فكلُّ عبدٍ مؤمن، متَّقٍ للَّه، أي مستقيم على شريعته، هو وليٌّ للَّه تعالى، وهو من أحبابه وأوليائه، كما قال ﷺ: **(آلُ محمد كلُّ تقيٍّ)** ومن عَادَىٰ ولياً من أولياء اللَّه، فقد استحقَّ عقاب اللَّه الشديد، وأعلن اللَّهُ الحربَ عليه، ومن له قدرة على حرب اللَّه؟

واللَّهُ تعالى لم يعلن الحربَ، إلَّا على طائفتين من البشر: المعادين لأوليائه، والمتعاملين بالربا، الذين قال اللَّه عنهم: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝

﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩] أي إن لم تتركوا الربا، فأيقنوا بحرب اللَّه ورسولِه لكم، فهذه إعلانُ حرب، ومن يستطيع محاربة الملك الجبار، الكبير المتعال؟

قال الحافظُ ابنُ حجر: (آذنتُه بالحرب) أي أعلمتُه بالحرب، وغاية الحربِ الهلاكُ، واللَّهُ لا يغلبه غالبٌ، فكأنَّ المعنى: فقد تعرَّض لإهلاكي إياه، فأطلق الحربَ وأراد لازمَه، أي أعمل ما يعمله العدوُّ المحارب، وفي هذا تهديد شديد، لأن من حاربه اللَّه أهلكه، وهو من المجاز البليغ. اهـ فتح الباري ١١/ ٣٤٢.

وزيادةً في حفظ اللَّه للمؤمن، ولطفه به، وشفقته عليه، فقد ورد في تتمة الحديث (وَمَا تردَّدتُ عن شيء أنا فاعلُه، تردُّدي عن نفس المؤمن ـ أي قبض روحه ـ هو يكره الموتَ، وأنا أكره مساءَته) عبَّر ﷺ عن الموت الذي كتبه اللَّه على العباد، ولا منجى لأحدٍ منه، بصورة من يريد فعل شيء، فيتردَّد في شأنه، من فرط المحبة والإشفاق عليه، كما جاء به الحديث: وهو لفظ يدلُّ على غاية المحبة والإحسان، ومعناه: إن قضائي عليه بالموت، وإن كان حتماً، لكنِّي أفعلُ به، كالمتردِّد في فعل شيء أراده ـ واللَّهُ تعالى لا يتردَّد في أفعاله وأعماله ـ ولكنه تصويرٌ بديع، للشخص الذي يريد فعلَ شيء فيتردَّد فيه، لئلا يُحدث مكروهاً لصديقه وحبيبه! فما أعظم حبَّ اللَّه، وتكريمَه لعبده المؤمن!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه رعايةُ اللَّه وحفظُه لأحبابه وأوليائه، كما جاء في الصحيح (احْفَظ اللَّه يَحْفَظْكَ).

الثاني: وفيه أنَّ اللَّه يدافع عن أوليائه، ويصرف عنهم شرَّ الأعداء ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحج: ٣٨].

الثالث: وفيه أنَّ من أطاع اللَّهَ، واتقى محارمه، فهو من أولياء اللَّه المقربين (الذين لا خوف عليهم ولا يحزنون).

٦٥٠٣ ـ [طرفه في: ٤٩٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦٥٠٤ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٤٩٣٦.

٦٥٠٥ ـ تقدم شرحه في الحديث رقم ٤٩٣٦.

٦٥٠٦ ـ [طرفه في: ٨٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَنْ أَحبَّ لِقاءَ اللَّهِ أَحبَّ اللَّهُ لِقاءَهُ)

٦٥٠٧ ـ عَنْ عُبادَةَ بنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ ٱللَّهِ، أَحَبَّ ٱللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ ٱللَّهِ، كَرِهَ ٱللَّهُ لِقَاءَهُ)!!. **قالَتْ عائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْواجِهِ**: إِنَّا لَنَكْرَهُ المَوْتَ، قَالَ: «لَيْسَ ذلِكَ، وَلٰكِنَّ المُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ المَوْتُ، بُشِّرَ بِرِضْوَانِ ٱللَّهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ ٱللَّهِ، وَأَحَبَّ ٱللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ ٱللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَكَرِهَ لِقَاءَ ٱللَّهِ، وَكَرِهَ ٱللَّهُ لِقَاءَهُ).

شرح الألفاظ

(لِقَاءُ اللَّهِ) يُراد به الموتُ، ويُطلق ويُراد به البعثُ، كقوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ٣١] كذَّبوا أي بالبعث.

(كُلُّنا يَكْرَهُ المَوْتَ) أي جميعُ الخلق يكرهون الموت، فكيف تقول: من أحبَّ لقاء اللَّه أحبَّ اللَّهُ لقاءه؟

(لَيسَ ذَاكِ) أي ليس الأمرُ كما ظننتِ.

(إذَا حُضِرَ) أي إذا حضرته الملائكةُ لقبض روحه، عند انتهاء أجله.

شرح الحديث

السيدة عائشة أمُّ المؤمنين رضي اللَّه عنها، سمعتْ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: **(من أحبَّ لقاءَ اللَّهِ أحبَّ اللَّه لقاءه)**، فاستغربت الأمرَ، وقالت: يا رسولَ اللَّه كلُّنا يكره الموت، فكيف تقول ذلك؟ هل إذا كره أحدُنا الموتَ يكرهه اللَّهُ؟ فقال لها المصطفى الحبيبُ ﷺ: ليس الأمرُ كما ظننتِ، إن من كره الموتَ، كره اللَّهُ لقاءَه، ولكنَّ المؤمنَ عند الاحتضار، ونزعِ روحه، تنزل به (ملائكةُ الرحمة) فتبشِّره برحمة اللَّه ورضوانه، وبجنة الخلد والنعيم، كما قال سبحانه: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ [التوبة: ٢١].

والمؤمنُ في هذه الدنيا في سجنٍ، فإذا حضره الموتُ اشتاق إلى الخروج من هذا السجن، فيحبُّ الموتَ ولقاء اللّه، وأمَّا الكافرُ والفاجر، فتنزل به (ملائكة العذاب) وتُبشّره بسَخَط اللّه وغضبه، وبنار الجحيم، فيكره لقاءَ اللّه، لأنه سيخرج من النعيم إلى الجحيم، فيكره لقاء اللّه، فيكره اللّه لقاءه، وفي الحديث الصحيح: (الدنيا سجنُ المؤمنِ، وجنَّةُ الكافرُ).

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ البشارة العظيمة للمؤمن، عند احتضاره، ومفارقته للدنيا، بالنعيم الخالد في الجنة.

الثاني: وفيه أنَّ كراهية الموت، لا تضرُّ المؤمنَ، لأنها أمر طبيعي، لحبِّ الإنسان للحياة.

الثالث: وفيه أنَّ البشارة إنما تكون عند الاحتضار، لا في حياة الإنسان.

الرابع: وفيه أنَّ الدنيا سجنٌ للمؤمن، وجنةٌ للكافر، كما صحَّ بذلك الحديث الشريف.

الخامس: وفيه توضيحُ معنى (لقاء اللّه تعالى) بالنسبة للمؤمن، والكافر.

٦٥٠٨ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٥٠٧.

٦٥٠٩ ـ [طرفه في: ٤٤٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٥١٠ ـ [طرفه في: ٨٩٠]، تقدّم شرحُه، في الحديث رقم ٤٤٤٩.

بابُ (قِيَامِ سَاعَةِ الإنْسَانِ)

٦٥١١ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالَتْ: (كانَ رِجَالٌ مِنَ الأَعْرَابِ جُفَاة، يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَسْأَلُونَهُ: مَتَى السَّاعَةُ، فَكانَ يَنْظُرُ إلَى أَصْغَرِهِمْ، فَيَقُولُ: «إنْ يَعِشْ هٰذا لا يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، حتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ»).

شرح الألفاظ

(جُفَاةٌ) جمعُ جافٍ، وهو: الغليظُ الطبع، وسُكَّانُ البوادي تغلِب عليهم خشونةُ العيش، فتجفو أخلاقُهم.

(الهَرَمُ) سنُّ الكِبَر والشيخوخة.

(تَقُومُ سَاعَتُكُمْ) المراد بالساعة هنا: (الموتُ)، أي يدركُكُم الموتُ فتموتوا.

شرح الحديث

سُكَّان البادية من الأعراب، لبعدهم عن مواطن الحضارة، وعدم فقههم لدين اللَّه، كان بعضهم يسأل رسولَ اللَّه ﷺ عن وقت مجيء الساعة؟ ـ أيِ القيامة الكبرى ـ وهذا أمرٌ لا يعلمه إلَّا اللَّه، وحين سأل الأعرابيُّ الرسول ﷺ عن وقت القيامة، أجابه الرسولُ بالأسلوب الحكيم، فقال له: **(هذا الغلامُ الصغير، إذا أدرك سنَّ الشيخوخة، فلا يبقى أحد منكم إلَّا ماتَ)!!** وكأنه ﷺ يقول: دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى، فإنه لا يعلمها إلَّا اللَّهُ عزَّ وجل، واسألوا عن الوقت الذي تقوم فيه قيامتكم، فإنه أولى بكم، لأن معرفتكم إياه، تبعثكم على ملازمة العمل الصالح.

وهذا توجيه كريمٌ لهم، للسؤال الذي يفيدهم، وتركِ ما لا ينبغي السؤال عنه.

قال ابنُ حَجَر في الفتح: وهذا من معاريض الكلام، فإنه لو قال لهم: لا أدري ابتداءً ـ مع ما هم فيه من الجفاء ـ لارتابوا وشكُّوا في أمره، فعَدَل إلى إعلامهم بالوقت الذي ينقرضون هم فيه. اهـ فتح الباري ١١/ ٣٦٤.

٦٥١٢ ـ [طرفه في: ٦٥١٣]، انظر شرحه من خلال النص.

٦٥١٣ ـ [طرفه في: ٦٥١٢]، تقدّم شرحُه.

٦٥١٤ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٦٥١٥ ـ [طرفه في: ١٣٧٩]، تقدّم شرحُه.

٦٥١٦ ـ [طرفه في: ١٣٩٣]، تقدّم شرحُه.

٦٥١٧ ـ [طرفه في: ٢٤١١]، تقدّم شرحُه.

٦٥١٨ ـ [طرفه في: ٢٤١١]، تقدّم شرحُه.

٦٥١٩ ـ [طرفه في: ٤٨١٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (يَقْبِضُ اللَّهُ الأَرْضَ يَوْمَ القِيَامَةِ)

٦٥٢٠ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي اللَّه عنه أنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَكُونُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً، يَتَكَفَّؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كما يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ في السَّفَرِ، نُزُلاً لأَهْلِ الجَنَّةِ).

فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمٰنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «بَلَى»! قَالَ: تَكُونُ الأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً.

كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: إِدَامُهُمْ بَالَامٌ وَنُونٌ، قَالُوا: وَمَا هٰذَا؟ قَالَ: ثَوْرٌ وَنُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفاً).

شرح الألفاظ

(خُبْزَةٌ وَاحِدَةٌ) أي كخبزة العجين التي يأكلها المسافر، والمراد بها الرغيف العظيم.

(يَتَكَفَّؤُهَا) أي يُميلها ويُقلِّبها، كما تميل الأشجارُ، عند اشتداد الرياح.

(نُزُلاً) النُّزُل: ما يُقدَّم للضيف عند زيارته، قال تعالى: ﴿نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٩٨] أي كرامةً وضيافة للمؤمنين.

(بِالام وَنُونٌ) بالامْ هي بالعبرية ومعناها: الثورُ، والنونُ: الحوت.

شرح الحديث

هذا الحديث أشكل معناه على كثير من المحدِّثين، وخلاصتُه أنَّ الأرض تكون يوم القيامة كالخبزة البيضاء النقيَّة، وقد اتفق قولُ اليهودي مع ما جاء في (الهَدْي النبويّ)، اليهودُ عرفوا ذلك من التوراة، ورسولُ اللّه ﷺ أخبر عنه بطريق الوحي، ولذلك ضحك ﷺ لتوافق ما جاء عن الأرض، كيف تُصوَّر يوم القيامة بين الخَبَرين، كما جاء في الحديث الآتي ذكره:

٥٦٢١ ـ عن سهل بن سعد رضي اللَّه عنه أنه قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول:

(يُحْشَرُ الناسُ يومَ القيامة، على أرضٍ بيضاءَ عَفْراءَ ـ أي شديدة البياض ـ كقُرْصةِ النَّقيِّ ـ أي الخبز الأبيض ـ ليس فيها عَلَمٌ لأحد) رواه البخاري ومسلم، أي ليس فيها علامة لأحد من الناس، ولا بيت أو بناء.

أقوالُ المحدّثين عن الحديث الشريف

قال البدرُ العينِيُّ: إنَّ هذا الحديث مشكلٌ جداً، لا من جهة إنكار صُنع اللَّه وقدرته على ما شاء، بل لعدم التوقُّف على قلب جُرم الأرض، من الطبع الذي عليه، إلى طبع المطعوم والمأكول، مع ما ثبت في الآثار أنَّ هذه الأرض تصير يوم القيامة ناراً، وتنضمُّ إلى جهنم!؟ وعن انقلابها إلى طعام يأكل منه المؤمنون، وقدرةُ اللَّه صالحة لذلك. اهـ عمدة القاري ٢٣/١٠٢.

وقال الحافظُ ابنُ حَجَر في الفتح: ويستفاد منه أن المؤمنين لا يُعاقبون بالجوع يوم القيامة، في طول زمانِ الموقف، بل يقلب اللَّه لهم بقدرته طبعَ الأرض، حتى يأكلوا منها من تحت أقدامهم، بغير علاج ولا كُلفة، ويكون معنى قوله ﷺ: **(نُزُلاً لأهل الجنة)** أي الذين يصيرون إلى الجنة. اهـ فتح الباري ١١/ ٣٧٤.

بابُ (كَيفَ يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيامَةِ)؟

٦٥٢٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ، وراهِبِينَ، وَٱثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشَرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ!! وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قالُوا، وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا).

شرح الألفاظ

(ثَلَاثُ طَرَائِقَ) أي على ثلاثةِ فِرَقٍ وطوائفَ، منهم الراكبُ، ومنهم الماشي، ومنهم من تسوقه النارُ إلى مصيره المشؤوم.

(تَقِيلُ مَعَهُمْ) أي تلازمهم إلى أن يصلوا إلى دار الحشر، وفيه إشارة إلى ملازمة النار لهم، في ذلك اليوم العصيب.

شرح الحديث

وضَّح الحديث الشريف، أحوالَ الناس قبل يوم القيامة، حيث يُنفخ في الصور **(نفخة الفزع)** وهي التي قال اللَّه عنها: ﴿وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُۚ وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَٰخِرِينَ﴾ [النمل: ٨٧] **(داخرين)**: أين ذليلين، منقادين لأمر ربِّ العالمين، ثم بعدها تأتي **(نفخة الصَّعْق)** أي الموت، ثم تأتي بعد ذلك **(نفخة الإحياء)** أي الخروج من القبور للحساب والجزاء.

أمَّا النفخة الأولى: (نفخة الفزع) فتكون قُبَيْلَ قيام الساعة، وقبل فناء البشر، تخرج نارٌ من جهة المشرق، تسوق الناسَ أمامها، فيهرب منها الخلقُ، خوفاً وفزعاً، فمنهم من يكون ماشياً على قدميه يركضُ، ومنهم من يكون راكباً على بعيرٍ وحده، ومنهم من يركب على ظهر البعير، ثلاثةٌ أو أكثر، ومنهم من تلاحقه النارُ، وتطارده أياماً عديدة، تُصبح معهم أينما أصبحوا، وتُمسي معهم حيث أمْسَوْا، ومن تخلَّف منهم تلتهمه النار الخارجة من المشرق.

وأما النفخة الثانية: (نفخة الصَّعق) فهي التي يموت فيها سائر البشر، وهي التي أشارت إليها آية الزُّمر ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُۖ﴾ [الزمر: ٦٨].

ثم تأتي (نفخةُ الإحياء) وهي التي قال اللَّه عنها: ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨].

قال الحافظ ابن كثير: هذه النفخة «نفخة الصَّعْق» هي التي يموت فيها جميع الخلائق، من أهل السموات والأرض، ﴿إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [الفرقان: ٥٧] كَحَمَلة العرش، ثم ينفخ النفخة الثانية (نفخة الإحياء) فإذا جميع الأموات يخرجون من القبور، ينظرون إلى الحشر الأكبر، كما في حديث الصُّوْر المشهور، ثم تُقبض أرواحُ الباقين، حتى يكون آخر من يموت (مَلَكُ الموت) وينفرد الحيُّ القيوم، الذي كان

أولاً، وهو الباقي آخراً، بالديمومة والبقاء، ويقول جلَّ وعلا: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٦]؟ ثلاث مرات، ثم يجيب نفسَه بنفسه، فيقول: ﴿لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦] اهـ تفسير ابن كثير، وانظر التفسير الواضح الميسَّر ص ١١٦٨.

قال الحافظ ابنُ حَجَر في فتح الباري: ورد في صحيح مسلم ـ في الآيات الكائنة قبل قيام الساعة، كطلوع الشمس من مغربها ـ وقد جاء في الحديث:

(وآخرُ ذلك نارٌ تخرج من قَعْر عَدَن، تطرد النَّاسَ إلى حشرهم)!!

قال الخطابيُّ: وهذا الحشر يكون قبل قيام الساعة، وأمَّا الحشر من القبور إلى الموقف، فهو على خلاف هذه الصورة، من الركوب على الإبل، والتعاقب عليها، وإنما هو على حديث ابن عباس (حفاةً، عُراة، مشاة) وقوله ﷺ: **(واثنان على بعير، وثلاثةٌ على بعير)** يريد أنهم يعتقبون البعيرَ الواحد، يركب بعضٌ ويمشي بعضٌ، **وقولُه** ﷺ: (تَقيل معهم حيث قالوا) فيه إشارة إلى ملازمة النار لهم، إلى أن يصلوا إلى مكان الحشر. اهـ فتح الباري على شرح صحيح البخاري ١١/ ٣٧٩.

٦٥٢٣ ـ [طرفه في: ٤٧٦٠]، تقدّم شرحُه.

٦٥٢٤ ـ [طرفه في: ٣٣٤٩]، تقدّم شرحُه.

٦٥٢٥ ـ [طرفه في: ٣٣٤٩]، تقدّم شرحُه.

٦٥٢٦ ـ [طرفه في: ٣٣٤٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (حَشْرِ النَّاسِ حُفَاةً عُرَاةً)

٦٥٢٧ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أنها قالَتْ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُراةً غُرْلاً)! قالَتْ عائِشَةُ: فَقُلْتُ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ، الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ فَقَالَ: (الأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ ذَاكِ).

شرح الألفاظ

(عُراة غُرْلاً) أي يُحشر الناس يوم القيامة (عُراةً) أي ليس على أجسامهم ملابس،

(غُرْلاً) وهي الجلدة التي تُقطع عند الختان، لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ [الأنعام: ٩٤] وقوله: ﴿ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٩].

(يُهِمَّهُمْ ذَاك) أي الأمر أخطر وأعظم من أن ينظر بعضهم إلى بعض.

شرح الحديث

حدَّث سيِّدنا رسولُ اللَّه ﷺ أصحابه، أنَّ الناس يحشرون يوم القيامة، حُفاة الأقدام، عُراة الأجسام، ليس عليهم ما يسترهم من الثياب، وسمعتْ السيدة عائشة هذا الحديث، فقالت: يا رسول اللَّه! الرجالُ والنساء يحشرون عُراة؟ فقال: (نعم، الجميع يكونون في حالة عُرْي)!! فقالت: واسوأتاه! كيف ينظر الناسُ بعضُهم إلى بعض، وهم عُراة؟ فقال لها ﷺ: **(يا عائشة، الأمرُ أعظم وأشدُّ وأخطَر من أن ينظر بعضهم إلى بعض)!؟**

تنبيهٌ هام

إنَّ أهوال وشدائد يوم الحشر، أعظمُ من أن يخطر على بال إنسان، النظر إلى العورات، أو التمتع بالجمال الأنثويِّ، لِنتصوَّرْ حالةَ إنسان، حُكم عليه بالإعدام شنقاً، أو رمياً بالرصاص، وبعد ساعة سينفَّذُ فيه الحكمُ، لو أنَّ ملكة جَمَالِ الكونِ، مرَّتْ به وهو في هذه الحالة، هل يظنُّ أحدٌ أنه سيُلقي نظرةً واحدة إليها؟

إنَّ ما هو عليه من شدة الفَزَع والخوف، يمنعه أن يُحدق ببصره إليها، مهما كانت جميلة فاتنة، ولذلك قال ﷺ لعائشة جواباً على فزعها: **(الأمرُ أشدُّ من أن ينظر بعضُهم إلى بعض)!!**

فالناسُ يوم القيامة يُحشرون عُراة كما ولدتهم أمهاتهم، ثم يُكْسَى الأنبياءُ، وأولُ من يُكسى (إبراهيم) عليه السلام، لأنه أُحْرِق بالنَّار، من أجل اللَّه والدعوة إلى توحيده، ثم سائر الأنبياء، ثم الشهداء والصدِّيقون، ثم سائر الخلائق والبشر، كما ورد ذلك صريحاً من رواية ابنِ عباس رضي اللَّه عنه أنه قال: (إنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قام فينا خطيباً، فقال: **(يا أيها الناس إنكم محشورون إلى اللَّه حُفاةً، عُراة، غُرْلاً، ـ أي غير مختونين ـ** ﴿ كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] الآية، ألَا وإنَّ أولَ الخلائق يُكسى يوم القيامة (إبراهيمُ) عليه السلام...) وذكر الحديثَ، رواه البخاري.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ هول يوم الحشر، وما يلاقيه الناس من شدائد وأهوال.

الثاني: وفيه أن الناس يحشرون على حسب أعمالهم، بين ماشٍ، وراكب.

الثالث: وفيه أن أولَ من يُكسى من الخلائق، إبراهيمُ عليه السلام، ثم الأنبياء وبقيَّةُ الخلائق.

الرابع: وفيه أنه قبل مجيء القيامة، تخرج نار من عَدَن، تسوق النَّاسَ إلى مصيرهم المحتَّم.

٦٥٢٨ ـ [طرفه في: ٦٦٤٢]، انظر شرح الحديث رقم ٣٣٤٨.

٦٥٢٩ ـ انظر شرح الحديث رقم ٣٣٤٨.

٦٥٣٠ ـ [طرفه في: ٣٣٤٨]، تقدّم شرحُه.

٦٥٣١ ـ [طرفه في: ٤٩٤٨]، تقدّم شرحُه.

باب ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]

٦٥٣٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ في الأَرْضِ، سَبْعِينَ ذِرَاعاً، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ).

شرح الألفاظ

(العَرَقُ): ما يخرج من الجسد، عند اشتداد الحرِّ من الرشح.

(ويُلْجِمُهُمْ) أي يصل عَرَقُ الإنسان إلى فمه، حتى يصبح عليه مثل اللِّجام.

شرح الحديث

يخبر رسولُ اللَّه ﷺ، أنَّ يوم القيامة يومٌ شديدُ الهَوْل، فإنَّ الشمس تدنو من رؤوس الناس، حتى تكون على قدر ميل، فتصهرهم الشمسُ، فيكونون في العَرَق على قدر أعمالهم، كما في حديث المقداد: (إذا كان يوم القيامة أُدنيت الشمس من العباد، حتى تكون قدرَ ميلٍ أو ميلين، فتصهرهم الشمسُ ـ أي تُذيب أجسامهم بشدة

حرارتها ـ فيكونون في العرق، بقدر أعمالهم، فمنهم من يأخذه العَرَق إلى حِقْوَيْه ـ أي أوساط بدنه ـ ومنهم من يُلجمه العَرَقُ إلجاماً)!! قال: فرأيتُ رسول اللّه ﷺ، يشير بيده إلى فيه أي فمه، رواه مسلم.

قال العيني: وسببُ كثرة العَرَق، تراكمُ الأهوال، وشدةُ الازدحام، ودنوُّ الشمس منهم، كما جاء في حديث عُقبة بنِ عامر عن النبيِّ ﷺ أنه قال: (تدنو الشمس من الأرض يوم القيامة، فيعرق الناس، فمن الناس من يبلغ العَرَق عَقِبَه ـ أي يغمر رِجْلَيه ـ ومنهم من يبلغ نصفَ ساقه، ومنهم من يبلغ ركبتيه، ومنهم من يبلغ فخذه، ومنهم من يبلغ خاصرته، ومنهم من يبلغ فاه)، وأشار ﷺ بيده فألجمها أي فغطَّاها. أخرجه الحاكم. اهـ. عمدة القاري ٢٣/ ١١٠.

بابُ (أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العِبَادُ الدِّمَاءُ)

٦٥٣٣ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَوَّلُ ما يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّماءِ).

[طرفه في: ٦٨٦٤].

شرحُ الألفاظ

(**يُقْضَىٰ**) أي إنَّ أول ما يفصل اللّهُ به يوم القيامة بين الخلائق.

(**في الدِّماء**) أي في أمر سفك دماء الناس، فهو أولُ ما يُحاسب عليه الخلائقُ لأن النَّفس الإنسانية، حرمتُها أكبرُ عند اللّه من حرمة المال، ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا**. . .﴾ [النساء: ٩٣].

شرح الحديث

أشار الحديث الشريفُ، إلى أنَّ أمرَ سفك الدماء، من أكبر العظائم عند اللّه، ولهذا وضَّح ﷺ في هذا الحديث، أنَّ أول ما يُفصل به يوم القيامة بين الناس، في

الدماء التي كانت بينهم في الدنيا، فإنَّ النفس البشرية خلقها اللَّه تعالى، والعدوانُ عليها عدوانٌ على مُلْكِ الخالق جلَّ وعلا، وقد شدَّد سبحانه عقابَ من سفك دمَ مؤمن، ووعده بالخلود في نار الجحيم، واستحقاقه لغضب اللَّه ولعنته ﴿ **وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا** ﴾ [النساء: ٩٣].

فجريمةُ القتل، عظيمة وشنيعة، وقد جاء في الحديث الشريف: (**لَزوالُ الدُّنْيا أهْوَنُ عندَ اللَّه من قَتْلِ مسلِمٍ بغيرِ حَقّ**) رواه الترمذي.

وقد جاء في حديث الصور الطويل مرفوعاً: (أولُ ما يُقضَى بين الناس في الدماء، يأتي كلُّ قتيلٍ وقد حَمَلَ رأسَه، فيقول: يا ربِّ سلْ هذا فيمَ قتلني؟.) الحديث.

وفي حديثِ ابن عباس مرفوعاً إلى النبي ﷺ: (يأتي المقتول معلَّقاً رأسَه بإحدى يديه، مُلَبِّياً ـ أي متمسكاً بقاتله من عنقه ـ بيده الأخرى، تَشْخُبُ أوداجُه دَماً ـ أي تسيل منه الدماء ـ حتى يقفا بين يديْ ربِّ العزة والجلال) أي للقضاء والحساب.

قال الحافظ ابن حجر: وفي الحديث عِظَمُ أمر الدم، فإن البداءة تكون بالأهمِّ، والذنبُ يعظُم بحسب عِظَم المفسدة، وتفويتِ المصلحة، وإعدامُ البُنْية الإنسانية، غايةُ الإجرام اهـ فتح الباري ١١/٣٩٧.

تنبيه لطيفٌ هامٌّ

فإن قيل: كيف التوفيقُ بين حديث الباب (**أولُ ما يُقْضَى بين النَّاسِ في الدِّمَاء**) وبين حديث: (**أولُ ما يُحاسب به العبدُ يوم القيامة صلاتُه**) أخرجه أصحاب السنن؟

فالجواب: **أنَّ الحديثَ الأولَ**، محمولٌ على ما يتعلَّق بحقوق العباد يوم القيامة، فهو أمرُ الدماء. **والثاني**: على ما يتعلَّق بحقوق اللَّهِ عزَّ وجل وهو الصلاةُ في البرزخ أي ـ القبر ـ فإنه أول من يُسأل عنه الإنسان في القبر،!! واللَّه تعالى أعلم.

٦٥٣٤ ـ [طرفه في: ٢٤٤٩]، تقدّم شرحُه.

٦٥٣٥ ـ [طرفه في: ٢٤٤٠]، تقدّم شرحُه.

٦٥٣٦ ـ [طرفه في: ١٠٣]، تقدّم شرحُه.

٦٥٣٧ ـ [طرفه في: ١٠٣]، تقدّم شرحُه.

٦٥٣٨ ـ [طرفه في: ٣٣٣٤]، تقدّم شرحُه.

٦٥٣٩ ـ [طرفه في: ١٤١٣]، تقدّم شرحُه.

٦٥٤٠ ـ [طرفه في: ١٤١٣]، تقدّم شرحُه.

٦٥٤١ ـ [طرفه في: ٣٤١٠]، تقدّم شرحُه.

٦٥٤٢ ـ [طرفه في: ٥٨١١]، تقدّم شرحُه.

٦٥٤٣ ـ [طرفه في: ٣٢٤٧]، تقدّم شرحُه.

٦٥٤٤ ـ [طرفه في: ٦٥٤٨]، تقدّم شرحُه.

٦٥٤٥ ـ سيأتي شرحُه في الحديث رقم ٦٥٤٨.

٦٥٤٦ ـ [طرفه في: ٣٢٤١]، تقدّم شرحُه.

٦٥٤٧ ـ [طرفه في: ٥١٩٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (صِفَةِ الجَنَّة والنَّارِ وذَبْحِ المَوْتِ)

٦٥٤٨ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (إِذَا صَارَ أَهْلُ الجَنَّةِ إِلَى الجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، جِيءَ بِالمَوْتِ، حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ لَا مَوْتَ، يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحاً إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْناً إِلَى حُزْنِهِمْ).

[طرفه في: ٦٥٤٤].

شرح الحديث

أمورُ الآخرة من الأمور الغيبيَّة، التي لا مجال للرأي فيها، بإثباتٍ أو إنكار، وإنما الخبرُ اليقينُ عنها ما جاء في القرآن العظيم، والسنة المطهَّرة، وقد أخبرنا ﷺ بأنَّ أهلَ الجنة، إذا دخلوا الجنَّةَ، وأهلَ النار إذا دخلوا النار، يُؤتى بالموت بصورة كبشٍ من الغنم، وينادي منادٍ من الملائكة: يا أهل الجنة هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا هو الموتُ.

وينادي المنادي: يا أهل النار! هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت،

فيؤمر بذبحه على مرأى من أهل الجنة، ومرأى من أهل النار، ثم ينادي المنادي: يا أهل الجنة، خلودٌ فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا موت، ثم قرأ ﷺ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩].

ذلك اليوم الذي يُذبح فيه الموتُ، هو (يومُ الحسرة). فاللَّه جلَّ ثناؤه، يصوِّر الموتَ بصورة كبش، ثم يُذبح الموتُ، ليشير إلى دوامِ الحياة على وجه التأبيد والخلود.

فإنْ قيل: إنَّ الموتَ عَرَضٌ، فكيف يُذبح؟

فالجواب: أنَّ اللَّه يُمثِّل له بصورة الكبش، فيُذبح الكبشُ، واللَّه على كل شيء قدير، فلو بقي هناكَ موتٌ، لمات أهلُ الجنة فرحاً، ولماتَ أهلُ النار تَرَحاً، أي حزناً وألماً، كما بيَّنه الحديث الشريف.

بابُ (رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى أَهْلِ الجَنَّةِ)

٦٥٤٩ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (إِنَّ ٱللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! يَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَما لَنَا لَا نَرْضَى، وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا ما لَمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ!! فَيَقُولُ: أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَداً).

[طرفه في: ٧٥١٨].

شرحُ الألفاظ

(لَبَيْكَ وسَعْدَيكَ) كلمة تُقال للرضى والسرور، أي نجيبك يا ربِّ إجابةً بعد إجابة، ونسعد سعادةً بعد سعادة، برضوانك علينا.

(أَسْخَطُ) السَّخْطُ الغضبُ، قال تعالى: ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾ [المائدة: ٨٠]

شرح الحديث

يخاطب اللَّهُ جلَّ جلالُه يوم القيامة أهلَ الجنة، زيادةً لهم في التكريم، لإدخال السرور إلى قلوبهم، فيقول لهم: يا أهل الجنة هل رضيتم بهذا الجزاء والنعيم الذي أنتم فيه؟ فيقولون: يا ربَّنا وأيُّ شيءٍ أعظمُ من هذا الفضل والتكريم؟ بيَّضتَ وجوهنا، وأدخلتنا دارَ الإقامة والسرور، فكيف لا نرضى، ونحن في أعظم نعمةٍ، وأهنأ حال!؟ **فيقول اللَّه تعالى لهم**: أعطيكم أفضل من هذا!! فيقولون: يا ربنا وما هو أعظم من هذا؟ فيقول تعالى لهم: أُنزلُ عليكم رضواني، فلا أسخط عليكم بعده أبداً.

وهذا الحديثُ يشير إلى قول اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّٰتِ عَدْنٍۚ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ٧٢] لأنَّ رضاه سبحانه على عباده، سببُ كلِّ فوز وسعادة.

تنبيه لطيف

أعظمُ نعيم أهل الجنة (رضوانُ اللَّه تعالى)، والنظرُ إلى وجهِ اللَّه الكريم، وهو الزيادةُ التي أشارت إليها الآية الكريمة ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌۖ﴾ [يونس: ٢٦] وقد جاء تفسير الزيادة عن رسول اللَّه ﷺ، بأنها النظرُ إلى وجه اللَّهِ الكريم جلَّ جلالُه.

وفي الحديث الذي رواه مسلم: (إذا دخل أهلُ الجنَّةِ الجنَّةَ، نادى منادٍ يا أهلَ الجنَّة: إنَّ لكم عند اللَّهِ موعداً، يريد أن يُنجِزَه لكم!! فيقولون: وما هو؟ ألَمْ يُبيِّضْ وجوهَنا، ويدخلَنا الجنَّةَ، ويجيرَنا من النار!؟ فيُكشف لهم الحجابُ، فينظرون إليه جلَّ وعلا، فواللَّهِ ما أعطاهم اللَّه شيئاً، أحبَّ إليهم من النظر إليه) رواه مسلم.

ومصداقه من كتاب اللَّه تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۞ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣].

قال الحسن البصري: (نَاضِرَة) أي حسنةٌ بهيةٌ مسرورةٌ، وحُقَّ لها أن تَنْضُر، وهي إلى جمال ربِّها تنظر. اهـ تفسير ابن كثير.

٦٥٥٠ ـ [طرفه في: ٢٨٠٩]، تقدّم شرحُه.

۞ ۞ ۞

بابُ (صِفَةِ أَهْلِ النَّارِ)

٦٥٥١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَا بَيْنَ مَنْكِبَي الْكَافِرِ، مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ).

شرح الحديث

هذا وصفٌ مصغَّر لعذاب أهلِ الجحيم، فقد أخبر الرسولُ ﷺ، أنَّ ما بين كتفي الكافر يوم القيامة، هو مسيرةُ الراكب، على الجواد المسرع، العظيم السرعة، ثلاثة أيام، وإذا كان ضِرْسُ الكافر، أعظمَ من جبل أُحُد، فكيف بسائر جسده!؟ أجارنا اللَّه وإياكم من عذاب نار الجحيم، بمنِّه ومغفرته ورضوانه!!

٦٥٥٢ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٣٢٥١.

٦٥٥٣ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٣٢٥١.

٦٥٥٤ ـ [طرفه في: ٣٢٤٧]، تقدّم شرحُه.

٦٥٥٥ ـ تقدم شرحه في الحديث رقم ٣٢٥٦.

٦٥٥٦ ـ [طرفه في: ٣٢٥٦]، تقدّم شرحُه.

٦٥٥٧ ـ [طرفه في: ٣٣٣٤]، تقدّم شرحُه.

٦٥٥٨ ـ انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٥٥٩.

بابُ (الجَهَنَّمِيِّينَ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ)

٦٥٥٩ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ، بَعْدَمَا مَسَّهُمْ مِنْهَا سَفْعٌ، فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، فَيُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الجَنَّةِ: الجَهَنَّمِيِّينَ).

[طرفه في: ٧٤٥٠].

شرحُ الألفاظ

(مَسَّهُمْ سَفْعٌ) أي لفحتْهم النارُ لفحاً يسيراً، ولم تُحرقهم فتجعلهم كالفحم، كما هو حال الكفار، والسَّفعُ: الهبَّةُ اليسيرةُ من النَّار، قال في الصحاح: سَفعَتْه النارُ السَّمومُ: إذا نفحته نفحاً يسيراً، فغيَّرت لون البشرة.

شرح الحديث

هؤلاء الذين يُخرجُهمُ اللَّهُ تعالى من النار، بشفاعة سيد المرسلين ﷺ، الذين ورد ذكرهم في الحديث، ويُسمِّيهم أهلُ الجنة (بالجهنميِّين) لأنهم عُذّبوا في جهنم، ثم أخرجوا منها، هم من (عُصاة المؤمنين)، وليسوا من الكفار، الذين قال اللَّه عنهم: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] فالنبيُّ ﷺ له المقامُ المحمودُ، وهو مقامُ (الشفاعة العظمى) يوم القيامة ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] وهو المقامُ الذي يحمده فيه الأولون والآخرون، والمؤمنون والكافرون، لأنه بشفاعته ﷺ، ينجيهم اللَّهُ من أهوال يوم الحشر الأكبر.

أمَّا الذين يخرجون من النار من الجهنَّميِّين، فهم العصاةُ من أمة محمد ﷺ، وهذه الشفاعةُ (خاصةٌ بالمؤمنين) كما جاء في الحديث الصحيح: **(لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ مستجابة، وقد اختبأتُ دعوتي، شفاعةً لأمتي، فهي نائلة ــ أي واصلة ــ لمن قال: «لا إله إلَّا اللَّهُ» خالصاً من قلبه)** وهؤلاء العُصاة المذنبون عتقاءُ اللَّه، يَدْعُون ربهم، فيُذهب عنهم اسم (الجهنميِّين)، كما ذكر ذلك الإمام مسلم في صحيحه.

٦٥٦٠ ـ [طرفه في: ٢٢]، تقدّم شرحُه.

٦٥٦١ ـ [طرفه في: ٦٥٦٢]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٥٦٢.

بابُ (أَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذاباً يَوْمَ القِيامَةِ)

٦٥٦٢ ـ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَجُلٌ يُوضَعُ عَلَى أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ،

جَمْرَتَانِ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، كما يَغْلِي الْمِرْجَلُ بِالْقُمْقُمِ).

[طرفه في: ٦٥٦١].

شرح الألفاظ

(أَخْمَصُ قَدَمَيْه) مقعَّرُ قَدَمِ الإنسان، الذي إذا مشى لا يصل إلى الأرض، بسبب تجوُّفه، وفي الصِّحاح: الأخمصُ: ما دخل من باطن القدم، فلم يُصب الأرضَ. اهـ مختار الصحاح.

(المِرْجَلُ): القِدْرُ من النحاس، الذي يُغلَى به الماءُ الكثير.

(القُمْقُمُ): إناءٌ صغير من نحاس ضيّق الرأس، يُسخَّن فيه الماء.

شرح الحديث

سُئل الرسولُ ﷺ عن أهونِ أهل النار عذاباً يوم القيامة، فأخبر أنه رجلٌ يُوضع في قعر قدميه جمرتان من النار، يغلي منهما أمُّ دماغه، كما يغلى قِدْرُ النحاس بما يوضع فيه من كؤوسٍ وأكواب، وهذا الرجلُ أخفُّ أهلِ النار عذاباً، من الكفار.

قال أهلُ الحديث: إنه «أبو طالب» عمُّ النبيِّ ﷺ، لحديث: (قالوا: يا رسولَ اللَّه إنَّ «أبا طالب» كان يناصرك ويَحْميك، فهل نفعه ذلك شيئاً؟ قال: **(نعم، لقد رأيتُه في ضَحْضَاح من النار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار، يظن أنه أشدُّ الناس عذاباً، وإنه لأهونهم) أخرجه البخاري واللَّه أعلم.**

٦٥٦٣ ـ [طرفه في: ١٤١٣]، تقدّم شرحُه.

٦٥٦٤ ـ [طرفه في: ٣٨٨٥]، تقدّم شرحُه.

٦٥٦٥ ـ [طرفه في: ٤٤]، تقدَّم شرحُه.

٦٥٦٦ ـ انظر شرحه في الحديث (٦٥٥٩).

٦٥٦٧ ـ [طرفه في: ٢٨٠٩]، تقدّم شرحُه.

٦٥٦٨ ـ [طرفه في: ٢٧٩٢]، تقدّم شرحُه.

❀ ❀ ❀

بابُ (رُؤْيَةِ الإِنْسَانِ لِمَقْعَدِهِ فِي الجَنَّةِ أَوِ النَّارِ)

٦٥٦٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ، إِلَّا أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، لَوْ أَسَاءَ، لِيَزْدَادَ شُكْراً، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ، إِلَّا أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، لَوْ أَحْسَنَ، لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً).

شرح الحديث

هذا الحديث الشريف، محمولٌ على رؤية الإنسان في القبر، ورؤيته للجنة والنار، وذلك لما ورد في سنن ابنِ ماجه: (يُقال للمؤمن وهو في القبر: (انظرْ إلى مقعدك من النار، قد أَبْدَلَك اللَّه به مقعداً في الجنة.

ويقال للكافر: انظرْ إلى مقعدك في الجنة ـ أي لو متَّ على الإسلام ـ قد أَبْدَلَك اللَّه به مقعداً من النار، فيراهما جميعاً).

وإنما يرى هذا في القبر، ليزداد المؤمن فرحاً وابتهاجاً، ويزداد الكافرُ حسرةً وألماً، فإنَّ المؤمنَ لو لم يكرمه اللَّه بالإسلام، لكان مصيرُه إلى نار الجحيم، ولكنَّ اللَّهَ حماه، وَوَقاه من الكفر، فأكرمه اللَّه بالجنة.

وإنَّ الكافرَ لو أسلمَ واهتدى، لكان مآله إلى جنة النَّعيم، ولكنه كَفَر وكذَّب، فصار مآله إلى نار الجحيم، أجارنا اللَّه وإياكم منها، ولذلك قال ﷺ: **(لا يدخل أحد النَّارَ، إلَّا أُري مقعدَه من الجنة، لو أحسن!! ليكون عليه حسرة)**.

وورد في مسند أحمد بسند صحيح، عن أبي هريرة أنه قال: (ما منكم من أحدٍ إلَّا وله منزلان: منزلٌ في الجنة، ومنزلٌ في النار، فإذا مات الكافرُ ودخل النَّارَ، ورث أهلُ الجنةِ منزلَه، فذلك قولُه تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡوَٰرِثُونَ ۝ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلۡفِرۡدَوۡسَ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠، ١١]).

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الإنسان يرى في القبر، مقعده من الجنة، أو النار.

الثاني: وفيه أنَّ المؤمنَ والكافر، يرى كلُّ واحد منهما بعينه، الجنة والنار، لقوله ﷺ: (فيراهما جميعاً) أخرجه البخاري.

الثالث: وفيه بشارةُ المؤمن بالجنة، ليزداد بها فرحاً، وبشارة الكافر بالنار، لزيادة الألم والحسرة.

٦٥٧٠ ـ [طرفه في: ٩٩]، تقدّم شرحُه.

٦٥٧١ ـ [طرفه في: ٧٥١١]، سيأتي شرحه.

٦٥٧٢ ـ [طرفه في: ٣٨٨٣]، تقدّم شرحُه.

٦٥٧٣ ـ [طرفه في: ٨٠٦]، تقدّم شرحُه.

٦٥٧٤ ـ [طرفه في: ٢٢]، تقدّم شرحُه.

٦٥٧٥ ـ [طرفاه في: ٦٥٧٦، ٧٠٤٩]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٥٨٠.

٦٥٧٦ ـ [طرفه في: ٦٥٧٥]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٥٨٠.

بابُ (سَعةِ حَوْضِ النَّبيِّ ﷺ)

٦٥٧٧ ـ عَنْ عبد اللّه بنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: (أَمَامَكُمْ حَوْضي، كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ، وَأَذْرُحَ).

وفي رواية: عن حارثةَ بنِ وهب رضي اللّه عنه أنه قال: سمعتُ النبي ﷺ ـ وذكر الحوضَ ـ فقال: **(حَوْضِي كَمَا بَيْنَ المَدِينَةِ وَصَنْعَاءِ)**.

شرحُ الألفاظ

(جَرْبَاء): مكان تابع لعُمان، قرب جبال السَّراة من ناحية الحجاز.

(أَذْرُح) بلدٌ من أطراف الشام، وبينهما مسافة كبيرةٌ وبعيدة.

شرح الحديث

المراد من الحديثين: بيانُ سعة حوض النبيِّ ﷺ الذي سيكرمه اللّه عزَّ وجلَّ به

يوم القيامة، وأنه من السعة والكِبَر، كما بين المدينة المنورة، وصنعاء التي باليمن مسيرةُ شهر، تردُ عليه أمةُ محمد ﷺ فتشرب منه، ومن شرب منه شربة واحدة، لم يظمأ بعدها أبداً، فيه من الكؤوس والأباريق بعدد نجوم السماء.

ومرادُه من التشبيه (بعدد نجومِ السماءِ)، بأنَّ عددَها لا يُحصى، كما لا يعلم أحدٌ عددَ نجوم السماء، واللَّه أعلم.

٦٥٧٨ ـ [طرفه في: ٤٩٦٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (فِي صِفَةِ الحَوْضِ)

٦٥٧٩ ـ عَنْ عَبْد ٱللَّهِ بْن عَمْرِو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، ماؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا، فَلَا يَظْمَأُ أَبَداً).

شرح الألفاظ

(حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ) الحوضُ: الذي يجتمع فيه الماء، وهو من خصائص النبيِّ ﷺ الذي خصه اللَّه بها، ويُسمَّى **(الحوضَ المورود)**.

(كِيزَانُهُ) جمعُ كُوز، وهو الكأسُ الذي يُشرب به، وفي رواية (أباريقه) جمع إبريق وهو للماء أيضاً، والتشبيهُ فيه (كَنُجُومِ السَّمَاءِ) للتمثيل، أي لا يمكن أن تُحصى، كما أنَّ نجوم السماء لا يُعرف عددُها.

شرح الحديث

سيِّدنا محمد عليه السلامُ، خاتمُ الأنبياء والمرسلين ﷺ، خصَّه اللَّه بخصائصَ فريدة، لم ينلها أحدٌ غيره من المرسلين، صلوات اللَّه عليهم أجمعين، من هذه الخصائص (نهرُ الكوثر) و(الحوضُ) الذي تجتمع عليه أمته يوم القيامة.

وقد جاء في وصفه: (أنَّ ماءه أشدُّ بياضاً من الحليب، وريحُه أطيبُ من

المسك، وكؤوسُه كنجوم السماء، من شَرِبَ منه شربةً لم يظمأ بعدها أبداً).

وقد ورد في بيان سعة هذا الحوض، أنه كما بين المدينة وصنعاء، فهو كبير وواسع جداً، كما في الحديث التالي ذكره رقم (٦٥٨٠).

بابُ (سَعَةِ حَوْضِ المُصْطَفى ﷺ)

٦٥٨٠ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي، كما بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الأَبَارِيقِ، كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ).

شرح الحديث

هذا الحديث الشريف، يدلُّ على طول هذا الحوض وضخامته، فهو كما بين أيلة ـ من أطراف الأردن ـ إلى صنعاء من اليمن، يجتمع عليه المؤمنون يوم القيامة، فيشربون منه ليدفعوا عنهم العطش الذي أصابهم، في موقف الحشر الأكبر، وقد أخبر ﷺ عن هذا الحوض في أحاديثَ كثيرة، تصل إلى درجة التواتر، نذكر منها الأحاديث الآتية:

الحديث الأول: حديث: (ما بين بيتي ومنبري روضةٌ من رياض الجنة، ومنبري على حوضي) رواه مالك في الموطأ.

الثاني: حديث (أنا فَرَطُكم ـ أي سابقكم ـ على الحوض، وليُرفَعَنَّ رجال منكم، ثم لَيختَلجُنَّ دوني ـ أي يُدْفَعون عن الحوض، ولا يسمح لهم بالشرب منه ـ فأقولُ: يا ربّ أصحابي ـ أي هؤلاء من أمتي ـ فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك) رواه البخاري.

هؤلاء هم المرتدُّون عن الدين من المسلمين.

الثالث: حديث عُقبةَ بن عامر (أنَّ النبيَّ ﷺ خرج يوماً، فصلَّى على أهل أُحُدٍ، صلاتَه على الميِّت، ثم انصرف على المنبر فقال: إني فَرَطٌ لكم ـ أي سابقكم ـ وأنا

شهيد عليكم، وإني واللَّهِ لأنظر إلى حوضي الآن، وإني أُعْطيتُ مفاتيحَ خزائنِ الأرض - أي أرزاقَها - وإني واللَّهِ ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكنْ أخاف عليكم أن تنافسوا فيها) رواه البخاري في كتاب الجنائز رقم (١٣٤٣).

أي أخشى عليكم من التسابق لجمع حطام الدنيا، ونسيان العمل للآخرة، فتخسروا.

وقد أورد البخاري في صحيحه، ما يزيد على عشرة أحاديث عن الحوض الشريف، كما أخرج أصحابُ السنن أحاديثَ عديدةً عن الحوض المورود، الذي من خصائص أشرف الأنبياء والمرسلين، صلوات اللَّه عليهم أجمعين.

أمَّا الكوثرُ فهو نهرٌ في الجنة، تَرِدُه أمةُ محمد ﷺ، وهذه الأحاديث تدل دلالة قاطعة، تصل إلى حدِّ التواتر عن حوض النبي ﷺ، وكثرة الكؤوس التي حوله.

وروى البخاريُّ عن ابن عباس أنه قال: (الكوثرُ: الخيرُ الكثير الذي أعطاه اللَّه إيَّاه!!) قال سعيد بنُ جُبير: إن أناساً يزعمون أنه نهر في الجنة، فقال رضي اللَّه عنه: النهرُ الذي في الجنة، من الخير الذي أعطاه اللَّه لرسوله ﷺ.

نسأل اللَّه تعالى أن يسقينا من حوضه الشريف، شَرْبةً هنيئةً مريئة، لا نظمأ بعدها أبداً، بفضله ومنِّه، إنه أكرم الأكرمين.

٦٥٨١ - [طرفه في: ٣٥٧٠]، تقدّم شرحُه.

٦٥٨٢ - انظر شرح الحديث رقم ٦٥٨٧.

٦٥٨٣ - [طرفه في: ٧٠٥٠]، انظر شرح الحديث رقم ٦٥٨٧.

٦٥٨٤ - [طرفه في: ٧٠٥١]، انظر شرح الحديث رقم ٦٥٨٧.

٦٥٨٥ - [طرفه في: ٦٥٨٦]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٥٨٧.

٦٥٨٦ - [طرفه في: ٦٥٨٥]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٦٥٨٧.

بابُ (رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ لِحَوْضِهِ وَمَنْ يُطْرَدُ عَنْهُ مِنَ النَّاسِ)

٦٥٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، فَإِذَا زُمْرَةٌ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ، خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ، فَقَالَ: هَلُمَّ،

فَقُلْتُ: إلى أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَٱللَّهِ، قُلْتُ: وَما شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمُ ٱرْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى. ثُمَّ إِذَا زُمْرَةٌ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ، فَقَالَ: هَلُمَّ، قُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَٱللَّهِ، قُلْتُ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى، فَلَا أُرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّعَمِ).

شرحُ الألفاظ

(هلُمَّ) أي أقبِلْ واذهبْ معي، اسم فعل أمر بمعنى تَعَالَ.

(زُمْرة) يعني جماعة قال تعالى: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًاۖ﴾ [الزمر: ٧١].

(هَمَلِ النَّعَم) أي لا يرد الحوضَ إلَّا القَليلُ من الإبل التي لا ترعى.

شرح الحديث

رأى النبيُّ ﷺ في نومه، كأنه واقف على حوضه يوم القيامة، وإذا بجماعةٍ من أمته، يأتون نحو الحوض، فَيُطردون عنه، ويعرِفُ الرسولُ ﷺ أنَّ هذه الجماعة من أمته، بعلامات يعرفهم بها، وبينا هو ينظر إليهم، إذا بمَلَك على صورة إنسان، يريد أن يأخذهم، فيقول له ﷺ: **(إلى أين تذهب بهم وهم من أمتي؟)** فيقول له: إنك لا تدري ما فعلوا بعدك؟ إنهم تركوا دينهم، وساروا تحت إمرة الشيطان وَرَايتِه، وضلُّوا طريق الإيمان، فيقول ﷺ: **(سُحْقاً لهم وبُعداً)**!! وهذه رؤيا منامية، رآها ﷺ في نومه، وأخبر عنها.

ما يستفاد من الحديث

الأول: **وقد دلَّ هذا الحديث،** على أنَّ هؤلاء الذين حُرموا من الشُّرب، من الحوض الشريف من أمته ﷺ، وليس كما قال بعضهم: إنهم من الأمم السابقة، لأن الرسول ﷺ أخبر أنه يعرفهم.

الثاني: وفيه أنَّ المؤمن قد يحرفه الشيطانُ عن دينه، فَيُحرم من ورود حوض الكوثر.

الثالث: وفيه أنَّ من أراد لنفسه السلامةَ، لا بدَّ له أن يسلك طريق النجاة، بطاعة اللَّه ورسوله كما قال سبحانه: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

٦٥٨٨ ـ [طرفه في: ١١٩٦]، تقدّم شرحُه.

٦٥٨٩ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٦٥٨٠.

٦٥٩٠ ـ [طرفه في: ١٣٤٤]، تقدّم شرحُه.

٦٥٩١ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٦٥٨٠.

٦٥٩٢ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٦٥٨٠.

٦٥٩٣ ـ [طرفه في: ٧٠٤٨]، انظر شرح الحديث رقم ٦٥٨٧.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ القَدَر

بابٌ (جَفَّ القَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى)

وقوله تعالى ﴿وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ [الجاثية: ٢٣]

٦٥٩٤ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، أَيُعْرَفُ أَهْلُ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَوْ: لِمَا يُيَسَّرُ لَهُ».

٦٥٩٥ ـ عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كانُوا عامِلِينَ».

٦٥٩٦ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، أَيُعْرَفُ أَهْلُ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»!! قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: كُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَوْ: لِمَا يُيَسَّرُ لَهُ).

[طرفه في: ٧٥٥١].

شرح الألفاظ

(جَفَّ القَلَمُ) المراد بالقَلَم: حكمُ اللَّه وعلمُه السابقُ بما يفعلُه البشر قبل خلقهم، والقَلَمُ سُجِّل به أعمالُ الخلائق، وكُتِبَ في اللوح المحفوظ ما يجري منهم.

شرح الحديث

دلَّ هذا الحديث على أنَّ علمَ اللَّهِ لا يتبدَّل ولا يتغيَّر، وقد عَلِمَ سبحانه المؤمنَ من الكافر، والبَرَّ من الفاجر، وسجَّلَ عِلْمَه في اللوح المحفوظ، فكلُّ ما يحدث في الكون، من الوقائع والأحداث، معلومٌ عند اللَّه عزَّ وجلَّ، من أصغر ذرة، إلى أكبر مجرَّة، ولا بدَّ أن يحصل كما عَلِمَه اللَّه، ولهذا أخبر الرسولُ ﷺ بأنَّ أهل الجنة معرُوفٌ حالُهم وأمرُهم، وأهلُ النَّارِ كذلك، وقد جفَّ قلَمُ القدرة بكتابة السعداء والأشقياء، وكلُّ عامل يعمل بما يُسِّر له، فالصالحُ ييسّر اللَّهُ له فِعْلَ الصلاح، والشقيُّ ييسِّر له عمل أهل الشقاء.

وفي النهاية: ينبغي أن نعلم، أنه ليس في القَدَر شائبةٌ من شوائب الجبر والإكراه.

٦٥٩٧ ـ [طرفه في: ١٣٨٣]، تقدّم شرحه.

٦٥٩٨ ـ [طرفه في: ١٣٨٤]، تقدّم شرحه.

٦٥٩٩ ـ [طرفه في: ١٣٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٦٠٠ ـ [طرفه في: ١٣٨٤]، تقدّم شرحُه.

٦٦٠١ ـ [طرفه في: ٢١٤٠]، تقدّم شرحُه.

٦٦٠٢ ـ [طرفه في: ١٢٨٤]، تقدّم شرحُه.

٦٦٠٣ ـ [طرفه في: ٢٢٢٩]، تقدّم شرحُه.

باب (﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨])

٦٦٠٤ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بن اليَمَان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً، ما تَرَكَ فِيهَا شَيْئاً إِلَى قِيَام السَّاعَةِ، إِلَّا ذَكَرَهُ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ، إِنْ كُنْتُ لأَرَى الشَّيءَ قَدْ نَسِيتُ، فَأَعْرِفُهُ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ، إِذا غَابَ عَنْهُ فَرَآهُ فَعَرَفَهُ).

شرح الحديث

حُذيفةُ بنُ اليَمان صاحبُ سرِّ رسولِ اللَّه ﷺ، وعنده من الأخبار الغيبيَّة، ما جعله أكثرَ الصحابة معرفةً بما يحدث من الوقائع والأحداث التي أخبر عنها النبيُّ ﷺ من الفتن، والحروب، والنكبات، ولهذا جاء في بعض روايات الحديث: (واللَّهِ ما تَرَكَ رسولُ اللَّه ﷺ من قائد فتنة، إلى أن تنقضي الدنيا، يبلغ من معه ثلاثمائة، إلَّا قد سمَّاه لنا، وما أدري أنسيَه أصحابي؟ أم تناسوه)؟

ومن هذا الحديث الشريف، يتضح أنَّ رسول اللَّه أخبر أصحابه عن أمور عظيمة، تتعلق بالساعة، وما يكون من أمر الفتن، وأخبار المنافقين، والأحداث الجسيمة التي تحصل للمسلمين، تحذيراً لهم من الخوض فيها، أو السعي في إعانة أربابها، حتى كان الواحدُ منهم، إذا نسي ما حدَّثهم به الرسولُ ﷺ، ثم رآها عرفها، كما يعرف الرجل شخصاً كان رآه، ثم نسيه لغياب طويلٍ عنه، فإذا رآه بعد ذلك تذكَّره، والإخبارُ عن المغيَّبات من (معجزات النبوَّة)، وقد دلَّ حديثُ (حُذيفة) على أنَّ قَدَرَ اللَّه وقضاءَه، جارٍ على العباد، منذ أن خَلَق اللَّه السموات والأرض، إلى نهاية الدنيا، والرسولُ ﷺ أخبر عن بعض هذه المغيَّبات الدَّالَّة على صدقِ نبوّته ورسالته ﷺ.

٦٦٠٥ ـ [طرفه في: ١٣٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦٦٠٦ ـ [طرفه في: ٣٠٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦٦٠٧ ـ [طرفه في: ٢٨٩٨]، تقدّم شرحُه.

٦٦٠٨ ـ [طرفاه في: ٦٦٩٢، ٦٦٩٣]، انظر شرح الحديث ٦٦٠٩.

بابٌ (النَّذرُ مِنَ القَدرِ السَّابقِ)

٦٦٠٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (لَا يَأْتِ ٱبْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ، لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَّرْتُهُ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدَرُ وَقَدْ قَدَّرْتُهُ لَهُ، أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ).

[طرفه في: ٦٦٩٤].

شرح الحديث

النَّذرُ بفعل أمرٍ من الأمور، أو عمل طاعة من الطاعات، مشروعٌ، لقوله تعالى ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ﴾ فمن نَذَر إن شفى اللَّه مريضَه، أو عاد ولدُه الغائبُ من السفر، أن يذبح شاةً ويوزّعها على الفقراء، أو يتصدق بمبلغ من المال، على المساكِين والأيتام، فهذا النذر واجبُ الوفاء، لقوله تعالى: ﴿وَلۡيُوفُواْ نُذُورَهُمۡ﴾ [الحج: ٢٩].

ودلَّ الحديث الشريف، على أنَّ النذر لا يردُّ شيئاً من قَدَر اللَّه، فما قضاه اللَّهُ وقدَّره، هو الذي سيحدث، ولكنَّ الإنسانَ لقِصَر نظره، وسوء فهمه، يظنُّ أنه إذا نَذَر نذراً، وتحقَّق له ما نَذَر به، أنَّ النذر هو الذي أتى بذلك الخَيْر، وهذا هو الخطأ الجسيم، فإنَّ اللَّه تعالى قضى وقدَّر، والمقدَّرُ لا بدَّ أن يحصل، والبخيلُ يظنُّ أنه بسبب نذره، حصل له ما يشتهي، والواقعُ أنَّ النذر هو من جُمْلةِ القَدَر، يستخرجه اللَّه من البخيل، لأنه لولا مرضُ عزيزه، لَمَا نَذَر شيئاً، ولهذا نبَّه الرسولُ ﷺ أنَّ النذر لا يردُّ شيئاً من القَدَر، وإنما هو من جملة القدر.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ النَّذرَ من قضاء اللَّه وقدره، لا يعارض القدَر.

الثاني: وفيه واجبُ الوفاء بالنذر، إذا كان فيه طاعة للَّهِ، لقول النبي ﷺ: (مَنْ نَذَرَ أنْ يُطيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، ومن نَذَرَ أن يَعْصِيَه فلا يَعْصِه).

٦٦١٠ - [طرفه في: ٢٩٩٢]، تقدّم شرحه.

بابٌ (المَعْصُومُ مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ)

٦٦١١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَا ٱسْتُخْلِفَ خَلِيفَةٌ، إِلَّا لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ، وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ، وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَالمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ ٱللَّهُ).

[طرفه في: ٧١٩٨].

شرحُ الألفاظ

(بِطَانَتَانِ) البطانةُ: الوليُّ والصَّديقُ، وصاحبُ مشورته، تشبيهاً له ببطانة الثوب، والمراد به صاحبُ سرِّه ومشورته.

(عَصَمَهُ اللَّهُ) أي حفظه ونجّاه من شرِّ قرناء الضلالة والفساد.

شرح الحديث

أخبر سيِّدنا رسولُ اللَّه ﷺ، أنه ما من خليفةٍ، ولا حاكم، ولا سلطان، إلَّا وله أصدقاءُ وأعوان، يدلُّونه على الخير أو الشر، وكلُّ حاكم له بطانتان: بطانةُ خير، تدلُّه على فعل الخير، وبطانةُ شرّ، تدلُّه على فعل الشر.

فمن أراد اللَّه به الخيرَ، عَصَمه، وحماه، ونجَّاه من قرناء السوء، وإذا أراد به الشرَّ، جعل له قرناءَ سوء، يدعونه إلى القبيح، ويزيّنون له ما فيه شرٌّ، فمن نجَّاه اللَّه من شرِّ بطانة السوء، فهو السعيدُ المُفلح، الذي يعصمه اللَّه من بطانة السوء.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: دلَّ الحديث على أنَّ الحاكم العاقل، الذي يتخذ له جماعةً من أهل الخير والصلاح، يرشدونه لطريق الخير.

الثاني: وفيه واجبُ اجتناب قرناء السَّوْء، الذين يزيّنون للإنسان الشرَّ والباطل.

الثالث: وفيه ضرورةُ الاعتمادِ على مشورة أهلِ الفضل والصلاح، والرجوعِ إليهم فيما فيه مصلحة البلاد.

٦٦١٢ ـ [طرفه في: ٦٢٤٣]، تقدّم شرحُه.

٦٦١٣ ـ [طرفه في: ٣٨٨٨]، تقدّم شرحُه.

٦٦١٤ ـ [طرفه في: ٣٤٠٩]، تقدّم شرحُه.

٦٦١٥ ـ [طرفه في: ٨٤٤]، تقدّم شرحُه.

٦٦١٦ ـ [طرفه في: ٦٣٤٧]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (لَا ، وَمُقلِّبِ القلوبِ) وقولِ اللَّهِ عزَّ وجَلَّ :

﴿ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ ﴾ [الأنفال: ٢٤]

٦٦١٧ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (كَثِيراً ممَّا كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ: لا، وَمُقَلِّبِ الْقُلُوب).

[طرفه في: ٦٦٢٨، ٧٣٩١].

شرح الحديث

كان الرسول ﷺ إذا أراد أن يحلف، ليؤكِّد كلامَه، يقول في حَلِفه: **(لا ومقلِّب القلوب)**، وكان يكثر الحَلِفَ بهذه العبارة، وفي الحديث حذفٌ تقديره: لا ومقلِّب القلوب، لا أفعل ذلك، أو لا أتركه، والواوُ فيه للقسم.

ومقلِّبُ القلوبِ هو ربُّ العزة والجلال، الذي يقلِّب قلوب العباد، يقلِّب أمورها وأحوالَها، فيصرف قلبَ الإنسان عن عزمه ومراده، فيفسخ عزيمته، ويغيِّر قصْدَه، ويلهمه الخيرَ والرشاد، أو يصرفه إلى الشرِّ والضلال، فهو سبحانه المتصرفُ في شؤون الكون، ولهذا كان ﷺ يكثِرُ من هذا الدعاء المبارك: **(اللهمَّ يا مثبِّتَ القلوب، ثبِّتْ قلبي على دينك)**.

وهذا الحديثُ له ارتباط وثيقٌ بقول الحقِّ جل وعلا: ﴿ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٤] قال ابن عباس: يحول بين المؤمن والكفر، ويحولُ بين الكافر والهُدَى.

وتضمنت الآية، أنّ اللَّه خالقُ جميع أفعال العباد، خيرها وشرِّها، فعلى المؤمن أن يرجع إليه، ويطلب منه تثبيتَه على الإيمان. اهـ فتح الباري ١١/ ٥١٤.

٦٦١٨ ـ [طرفه في: ١٣٥٤]، تقدّم شرحُه.

٦٦١٩ ـ [طرفه في: ٣٤٧٤]، تقدّم شرحه.

٦٦٢٠ ـ [طرفه في: ٢٨٣٦]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ الأَيْمانِ والنُّذُور

بابُ (التَّكْفِيرِ عَنِ اليَمِينِ)

٦٦٢١ ـ [طرفه في: ٤٦١٤]، تقدّم شرحُه.

٦٦٢٢ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الإمارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ، وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أوتِيتَهَا مِن غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإذا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا، فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ، وَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ).

[أطرافه في: ٦٧٢٢، ٧١٤٦، ٧١٤٧].

شرح الألفاظ

(لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ): أي لا تطلب من أحدٍ، أن يجعلك والياً، أو حاكماً على أحدٍ من الناس.

(وُكِلْتَ إِلَيْها): أي إن طلبتَها لنفسك، حُرمت من العون الإلٰهي.

(أُعِنْتَ عَلَيْها): أي وإن كُلِّفتَ بها، أعانك اللَّه عليها، وسدَّد رأيَكَ وخُطاك.

شرح الحديث

أوصى سيدنا رسولُ اللَّه ﷺ (ابنَ سَمُرة) ألَّا يطلب من أحدٍ توليتَه منصبَ الحُكْم والقضاء، لأنَّ أمرها ثقيل، لِمَا فيها من المسؤولية الضخمة، فقد لا يستطيع أن يقضي بين الناس بالعدل، وقد يعجز عن إدارة سُدَّة الحكم، فالحاكمُ مسؤولٌ عن الرعية، فمن طَلَبها لنفسه، حُرم من العون والتأييد الإلٰهي، ومن أُجبرَ عليها، أعانه اللَّهُ، وأرسلَ له مَلَكاً يسدِّده، والعاقلُ يأبى أن يخوض غِمَار قضيَّة لا يستطيع حملَها.

كما أوصاه ﷺ بوصية أخرى، وهي أنه إذا حلف على أمر من الأمور، ثم رأى

المصلحةَ في غير ذلك الأمر، فالأحسن له والأفضل، أن يحنثَ في يمينه، ويفعلَ ما فيه خير، ويُكفِّر عن يمينه، ولا يبقى مستمسكاً بيمينه، بلْ عليه أن يفعل ما هو الأصلح والأنفع، تجاه نفسه، وتجاه عباد اللّه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه كراهيةُ سؤالِ تولّي الحُكْمِ والقضاء، لأنَّ الحريص عليها، معرِّضٌ نفسَه للخطر.

الثاني: وفيه أنَّ من أُجبر على تولّي منصبٍ من مناصب الحُكْمِ، فإنَّ اللّه يُعينه عليه، بخلاف طالب الولاية.

الثالث: وفيه أنَّ من حلف على يمين، ورأى غيرها أفضل، فعليه أن يفعل ما حلف عليه، وأن يكفّر عن يمينه.

الرابع: وفيه جوازُ التكفير عن يمينه، قبل الحِنْثِ، وفيه خلافٌ مشهور بين الفقهاء.

فالشافعيُ ومالك، يجوِّزون التكفيرَ قبل الحِنْث في اليمين، لظاهر هذا الحديث، لقوله ﷺ: (فكفِّرْ عن يَمِينِكَ، وأْتِ الذِي هو خَيْرٌ).

وأبو حنيفة يمنع، لأن الكفارة لسَتْر الجناية، ومحوِ الذنب، ولا جنايةَ قبل الحِنْث، فلا يجوز.

واحتج بما ورد في رواية مسلم: (مَنْ حلف على يمين، فرأى غيرها خيراً منها، فليأت الذي هو خير ـ أي ليفعل ما حلف عليه ـ ولْيُكفِّر عن يمينه) ولكل مجتهد حجَّتُه ودليلُه، واللّهُ أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

٦٦٢٣ ـ [طرفه في: ٣١٣٣]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (الحِنْثُ في اليَمِينِ أَفْضَلُ)

٦٦٢٤ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

وقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (واللَّهِ لأنْ يَلَجَّ أَحَدُكُمْ بيمينه في أهلِهِ، آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ، مَنْ أَنْ يُعْطِي كَفَّارَتَهُ، الَّتِي افْتَرَضَ اللَّه عَلَيْهِ).

[طرفه في: ٢٣٨].

شرح المفردات

(يَلَجّ في يَمينِهِ) أي يستمرَّ ويتمادى في يمينه، ولو ظهر له خطؤه.

(آثَمُ عِنْدَ اللَّهِ) أي أشدُّ إثماً وذنباً، من أن يستمرَّ في يمينه، ويدفع الكفارة.

شرح الحديث

شرَّف اللَّه الأمة المحمديَّة، فجعلها خير الأمم، وأعلى قَدْرَها بخاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ، فهي آخر الأمم وجوداً، وأولها دخولاً الجنة، ثم بيَّن الرسولُ ﷺ أنَّ من حلف على يمين، فيها ضرر بآخرين، فعليه أن يحنث، ويكفّر عن يمينه، فهو أفضلُ له وأكرم من أن يستمرَّ على يمينه، اعتقاداً منه بأن البرَّ في اليمين، أحبُّ إلى اللَّه، وهذا خطأ فاحش، لأنه يجعل اليمينَ سبباً مانعاً من فعل الخير، واللَّه تعالى يقول: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٢٤].

وتفسير الآية الكريمة: أي لا تجعلوا الحَلِفَ باللَّه، سبباً مانعاً من فعل الخير، مثل أن يقول أحدُكم: حلفتُ باللَّه أن لا أفعل هذا الشيء، وأريد أن أبرَّ بيميني، فيكون اللَّه جلَّ وعلا كأنه هو السببُ المانع من فعل الخير والإصلاح، بل افعلوا الخير، وكفّروا عن أيمانكم، فهو خير لكم وأفضل.

وهذا ما قصد إليه الحديثُ الشريف، وضَّحَتْه الآيةُ الكريمة، وخلاصةُ القول فيه: أنَّ من حلف على يمينٍ، يتضرر أهلُه من استمراره على هذا اليمين، فلْيحنث، ولْيفعل ذلك الشيء، ثم ليكفِّر عن يمينه.

أمَّا الجزء الأول من الحديث (نحن الآخرون السابقون) فهو طرف من حديث آخر، أخرجه البخاري، ومعناه: نحن الآخرون في الأمم، السابقون في دخول الجنة، تكرمةً من اللَّه لأمة محمد ﷺ.

٦٦٢٥ ـ [طرفه في: ٦٦٢٦]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٦٢٤.

٦٦٢٦ ـ [طرفه في: ٦٦٢٥]، تقدّم شرحُه، في الحديث السابق رقم ٦٦٢٤.

٦٦٢٧ ـ [طرفه في: ٣٧٣٠]، تقدّم شرحُه.

٦٦٢٨ ـ [طرفه في: ٦٦١٧]، تقدّم شرحُه.

٦٦٢٩ ـ [طرفه في: ٣١٢١]، تقدّم شرحُه.

٦٦٣٠ ـ [طرفه في: ٣٠٢٧]، تقدّم شرحُه.

٦٦٣١ ـ [طرفه في: ١٠٤٤]، تقدّم شرحُه، وانظر شرح الحديث (٤٦٢١).

بابُ (كيف كانتْ يَمينُ النَّبِيِّ ﷺ؟ وأنَّ الإيمانُ لا يتمُّ إلَّا بحبِّ الرسولِ ﷺ)

٦٦٣٢ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ»!! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الآنَ، وَٱللَّهِ، لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الآنَ يَا عُمَرُ»).

[طرفه في: ٣٦٩٤].

شرح الحديث

هذا الحديث وَرَدَ في مناقب (عمر) رضي اللَّه عنه، وفيه بيانٌ لحقيقة دعوى الإيمان، فالإيمان لا يتمُّ ولا يكمُل إلَّا بمحبة الرسول ﷺ أكثر من حبّ الإنسان لنفسه، لأن اللَّه تعالى أنقذنا من الهلاك والضلالة، بهذا الرسول ﷺ، فله في عُنُق كلِّ مؤمن واجبُ الحبِّ والإجلال ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبۡدِهِۦٓ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لِّيُخۡرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ بِكُمۡ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحديد: ٩].

وحين كان رسول اللَّه ﷺ في مسير، وكان معه الفاروق عمَرُ رضي اللَّه عنه،

نظر عمر إلى الرسول ﷺ ثم قال له: واللَّهِ يا رسول اللَّه، إنك لأحبُّ النَّاس إلى قلبي، إلَّا نفسي!! فنظر إليه المصطفى الحبيبُ ﷺ ثم قال له: (**لا يا عمر، لا يكمل إيمانُك، ولا يتمُّ دينُك، حتى أكونَ أحبَّ إليك من نفسك التي بين جَنْبيك!!**) فلمَّا عرف عمرُ أنَّ الإيمان لا يكمُل إلَّا بالحبِّ الصادق الخالص، لمن بعثه اللَّه رحمةً للعالمين، وكان سبباً لنجاة نفسه من المهلكات في الدنيا والآخرة، قال: يا رسولَ اللَّه، واللَّهِ لأنتَ الآن أحبُّ إليَّ من نفسي التي بين جنبيَّ!! فقال له الرسولُ الكريم: الآن عرفتَ الحقيقة يا عمر، والآن نطقتَ بالحقِّ، فهنيئاً لك بالفوز والنجاح!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ حبَّ الرسول ﷺ، فريضةٌ على كل مؤمن ومؤمنة، لقوله سبحانه: ﴿لِّتُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩] أي تنصروا الرسول وتحبُّوه وتعظِّموه.

الثاني: وفيه أنَّ الإيمانَ لا يكمل، إلا بالمحبة الصافية الصادقة، لمن أخرج الناسَ من الظلمات إلى النور.

الثالث: وفيه أنَّ مقتضى الإيمان، أن يُقدِّم المؤمنُ نفسه فداءً للرسول ﷺ، إذا تعرَّضَ للخطر.

٦٦٣٣ ـ [طرفه في: ٢٣١٥]، تقدّم شرحُه.

٦٦٣٤ ـ [طرفه في: ٢٣١٤]، تقدّم شرحُه.

٦٦٣٥ ـ [طرفه في: ٣٥١٥]، تقدّم شرحُه.

٦٦٣٦ ـ [طرفه في: ٩٢٥]، تقدّم شرحُه.

٦٦٣٧ ـ [طرفه في: ٦٤٨٥]، تقدّم شرحُه في الحديث (١٠٤٤، ٤٦٢١).

بابٌ (الأَكْثَرُونَ أَمْوَالاً هُمُ الأَخْسَرُونَ)

٦٦٣٨ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغفاريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ

ٱللَّه ﷺ وَهُوَ يَقُولُ في ظِلِّ الْكَعْبَةِ: «هُمُ الأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، هُمُ الأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ». قُلْتُ: مَا شَأْنِي أَيُرَى فِيَّ شَيْءٌ، مَا شَأْنِي؟ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ، فمَا ٱسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْكُتَ، وَتَغَشَّانِي مَا شاءَ ٱللَّهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ ٱللَّهِ؟ قَالَ: «الأَكْثَرُونَ أَمْوَالاً، إِلَّا مَنْ قَالَ: هٰكَذَا، وَهٰكَذَا، وَهٰكَذَا».

[طرفه في: ١٤٦٠].

شرح الألفاظ

(انتَهَيْتُ) أي اقتربتُ ووصلتُ إلى النبي ﷺ، وسمعته يقول. **(هُمُ الأَخْسَرُونَ)** أي الأشدُّ خسراناً يوم القيامة، هم الأكثرون أموالاً.

شرح الحديث

دخل سيِّدنا أبو ذر الغفاري المسجدَ الحرام، ورسولُ اللَّه ﷺ جالس في ظل الكعبة، فسمعه يقول: هم الأخسرون، وأَقسَمَ ﷺ بربِّ الكعبة، أنهم هم الأخسرون، وكرَّرها مرَّتيْن، فظنَّ «أبو ذرٍّ» أنَّ الرسول يقصده بهذا الكلام، فقال في نفسه: ماذا رأى الرسولُ ﷺ فيَّ، حتى قال هذا القول؟ ثم قال: لعلَّه يقصد غيري!!

فجاء إلى رسول اللَّه ﷺ فسلَّم عليه، ثم قال: يا رسولَ اللَّه: من هم الأخسرون يوم القيامة؟

فقال له ﷺ: (هم الأكثرون أموالاً في الدنيا، إلَّا من أنفق ماله، وصرفه يميناً وشمالاً على المستحقِّين، ولم يكنز المالَ ويدَّخره، ولم يمنع حقوقَ الفقراء والمساكين، فالشقيُّ الخاسر، الذي جَمَع فأوعى، ولم ينفق من ماله في سبيل اللَّه).

وهناك رواية أخرى، أوردها البخاري في صحيحه، ولفظُها عن أبي ذرّ رضي اللَّه عنه أنه قال: (كنت أمشي مع النبيِّ ﷺ في حَرَّة المدينة ـ أي أحدِ طُرقها ـ فاستقبلَنا أُحُدٌ، فقال لي: يا أبا ذرّ، قلتُ: لبَّيْك يا رسول اللَّه!! فقال لي: ما يسُرُّني أنَّ عندي مثلَ أُحُد هذا ذهباً، تمضي عليَّ ثالثة ـ أي ثلاثة أيام ـ وعندي منه دينار، إلَّا شيئاً أرصُدُه لِدَيْن ـ أي أدّخره لسَداد دَيْن ـ إلَّا أن أقول به في عباد اللَّه، هكذا، وهكذا، وهكذا ـ أي عن يمينه، وشماله، وخلْفه ـ!!).

ثم مشى ﷺ، ثم قال لي: (يا أبا ذرّ: إنَّ الأكثرين هم المقلُّون يوم القيامة ـ أي أشدُّ الناس فقراً يوم القيامة ـ إلَّا من قال هكذا، وهكذا، وهكذا، عن يمينه، وشماله، وخلفه، وقليلٌ ما هم) وذكر الحديث.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ كثرةَ المال، قد تكون سبباً لخسارة الإنسان وشقائه ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ * أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلَق: ٦، ٧].

الثاني: وفيه جوازُ الحلف باللَّه، أو بربِّ الكعبة، لتأكيد الكلام، ودفعاً للشك.

الثالث: وفيه أنَّ من أنفق من ماله في سبيل اللَّه، أَمِنَ من فتنة المال، الذي حذَّر منه الرسولُ ﷺ بقوله: **(لكل أمة فتنةٌ، وفتنةُ أمتي المالُ)**.

٦٦٣٩ ـ [طرفه في: ٢٨١٩]، تقدّم شرحُه.

٦٦٤٠ ـ [طرفه في: ٣٢٤٩]، تقدّم شرحُه.

٦٦٤١ ـ [طرفه في: ٢٢١١]، تقدّم شرحُه.

٦٦٤٢ ـ [طرفه في: ٦٥٢٨]، تقدّم شرحُه.

٦٦٤٣ ـ [طرفه في: ٥٠١٣]، تقدّم شرحُه.

٦٦٤٤ ـ [طرفه في: ٤١٩]، تقدّم شرحُه.

٦٦٤٥ ـ [طرفه في: ٣٧٨٦]، تقدّم شرحُه.

٦٦٤٦ ـ [طرفه في: ٢٦٧٩]، تقدّم شرحُه.

٦٦٤٧ ـ انظر شرح الحديث رقم ٢٦٧٩.

٦٦٤٨ ـ [طرفه في: ٢٦٧٩]، تقدّم شرحُه.

٦٦٤٩ ـ [طرفه في: ٣١٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٦٥٠ ـ [طرفه في: ٤٨٦٠]، تقدّم شرحُه.

٦٦٥١ ـ [طرفه في: ٥٨٦٥]، تقدّم شرحُه.

٦٦٥٢ ـ [طرفه في: ١٣٦٣]، تقدّم شرحُه.

٦٦٥٣ ـ [طرفه في: ٣٤٦٤]، تقدّم شرحُه.

٦٦٥٤ ـ [طرفه في: ١٢٣٩]، تقدّم شرحُه.

٦٦٥٥ ـ [طرفه في: ١٢٨٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (فَضلِ مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلاثَةُ أَوْلَادٍ)

٦٦٥٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، تَمَسُّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ).

[طرفه في: ١٢٥١].

شرح الحديث

أخبر الرسولُ ﷺ أنَّ المؤمن، الذي يموت له ثلاثة أولاد، فيصبرُ على قضاء اللَّه، ويحتسبُ أجرَه عند اللَّه، إلَّا كانوا له فَكَاكاً من نار الجحيم، ولن يدخل النارَ إلَّا إبراراً للقسم، في قول اللَّه سبحانه ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١].

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه فضلُ من مات له ثلاثة أولاد، وصَبَرَ على قضاء اللَّه تعالى.

الثاني: وفيه أنَّ النار، لا يدخلها إلَّا إبراراً للقسم، حيث يمرُّ عليها مروراً، دون أن تُحْرِقه بشدة حرّها.

الثالث: وفيه وجوبُ الصبر على فقد الأولاد، ليعظم له الأجرُ.

٦٦٥٧ ـ [طرفه في: ٤٩١٨]، تقدّم شرحُه.

٦٦٥٨ ـ [طرفه في: ٢٦٥٢]، تقدّم شرحُه.

٦٦٥٩ ـ [طرفه في: ٢٣٥٦]، تقدّم شرحُه.

٦٦٦٠ ـ [طرفه في: ٢٣٥٧]، تقدّم شرحُه.

٦٦٦١ ـ [طرفه في: ٤٨٤٨]، تقدّم شرحُه.

٦٦٦٢ ـ [طرفه في: ٢٥٩٣]، تقدّم شرحُه.

٦٦٦٣ ـ [طرفه في: ٤٦١٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تجاوُزِ اللّهِ عَنِ العَبْدِ ما لَمْ يَعْمَلْ أَوْ يَتَكَلَّم)

٦٦٦٤ - عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ ٱللَّهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا وَسْوَسَتْ، أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ، أَوْ تَكَلَّمْ).

[طرفه في: ٢٥٢٨].

شرح الحديث

من رحمة اللَّه، وكرمه على الأمة المحمديَّة، أنه تعالى سامح المؤمنين بما يخطر على بالهم، أو توسوس به صدورُهم، من خواطرَ ووساوسَ قبيحة، فيها ذنبٌ وإثم، وقد أخبر الرسول ﷺ أنه تعالى، بفضله وكرمه، لا يؤاخذهم عليها، ما لم يتكلَّموا بها، أو يعملوا بذلك الذنب القبيح، فما يقع في النفس من خواطر ووساوس، ولو كانت قبيحة وذميمة ـ فإنَّ المؤمن لا يؤاخذ بها، ما لم يمارسها بنفسه، ويعمل بما حدَّثت به نفسُه.

قال الحافظُ ابن حجر: وفي الحديث إشارة إلى عظيم قَدْرِ الأمة المحمدية، من أجل نبيِّها ﷺ، لقوله ﷺ: **(تجاوَزَ لي)** وفيه إشعارٌ باختصاصها بهذا الفضل، ويؤيِّده ما رُوي في صحيح مسلم عن أبي هريرة أنه قال: لمَّا نزلت الآية الكريمة ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] ثَقُل ذلك على أصحاب رسول اللَّه ﷺ، فجاؤوا إلى رسول اللَّه وقالوا: يا رسول اللَّه كُلِّفنا من العمل ما نُطيق، «الصلاةَ، والصيامَ، والحجَّ، والجهاد» وقد أُنزلت عليك هذه الآيةُ ولا نطيقها!! فقال لهم ﷺ: (أتريدون أن تقولوا مثل ما قال أهلُ الكتاب قبلكم؟ «سمعنا وعصينا»؟ قولوا: سمعنا وأطعنا)!! فلمَّا قالها القومُ، وذلَّتْ بها ألسنتُهم ـ أي سَهُل عليهم النطقُ بها ـ أنزل اللَّه هذه الآية ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦] رواه مسلم.

فنسخت هذه الآيةُ الآية التي قبلها، وهي آية المحاسبة على النوايا. اهـ فتح الباري ١١/ ٥٥٢.

وهذا كلُّه من فضل اللَّه، ورحمته بعباده، حيث لم يكلِّفهم ما لا يطيقون، تفضلاً منه وكرماً، وقد جعل اللَّه الشريعة الإسلامية، شريعةً سهلةً ميسَّرة، لا عُسر فيها ولا ضيق، والحمد للَّه رب العالمين.

٦٦٦٥ ـ [طرفه في: ٨٣]، تقدّم شرحه.

٦٦٦٦ ـ [طرفه في: ٨٤]، تقدّم شرحه.

٦٦٦٧ ـ [طرفه في: ٧٥٧]، تقدّم شرحُه.

٦٦٦٨ ـ [طرفه في: ٣٢٩٠]، تقدّم شرحُه.

٦٦٦٩ ـ [طرفه في: ١٩٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٦٧٠ ـ [طرفه في: ٨٢٩]، تقدّم شرحُه في الحديثين (٤٠١، ١٢٢٦).

٦٦٧١ ـ [طرفه في: ٤٠١]، تقدّم شرحُه.

٦٦٧٢ ـ [طرفه في: ٧٤]، تقدّم شرحُه.

٦٦٧٣ ـ [طرفه في: ٩٥١]، تقدّم شرحُه.

٦٦٧٤ ـ [طرفه في: ٩٨٥]، تقدّم شرحُه.

٦٦٧٥ ـ [طرفاه في: ٦٨٧٠، ٦٩٢٠]، انظر شرح الحديث رقم ٢٦٥٤.

٦٦٧٦ ـ [طرفه في: ٢٣٥٦]، تقدّم شرحُه.

٦٦٧٧ ـ [طرفه في: ٢٣٥٧]، تقدّم شرحُه.

٦٦٧٨ ـ [طرفه في: ٣١٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٦٧٩ ـ [طرفه في: ٢٥٩٣]، تقدّم شرحُه.

٦٦٨٠ ـ [طرفه في: ٣١٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٦٨١ ـ [طرفه في: ١٣٦٠]، تقدّم شرحُه.

٦٦٨٢ ـ [طرفه في: ٦٤٠٦]، تقدّم شرحُه.

٦٦٨٣ ـ [طرفه في: ١٢٣٨]، تقدّم شرحُه.

٦٦٨٤ ـ [طرفه في: ٣٧٨]، تقدّم شرحُه.

٦٦٨٥ ـ [طرفه في: ٥١٧٦]، تقدّم شرحُه في الحديث ٥٤١٦.

٦٦٨٦ ـ انظر شرح الحديث رقم ١٤٩٢.

٦٦٨٧ ـ [طرفه في: ٥٤٢٣]، تقدّم شرحُه وانظر شرح الحديثين (٥٤١٤، ٥٤١٦).

٦٦٨٨ ـ [طرفه في: ٤٢٢]، تقدّم شرحه.

٦٦٨٩ ـ [طرفه في: ١]، تقدّم شرحُه.

٦٦٩٠ ـ [طرفه في: ٢٧٥٧]، تقدّم شرحُه.

٦٦٩١ ـ [طرفه في: ٤٩١٢]، تقدّم شرحُه.

٦٦٩٢ ـ [طرفه في: ٦٦٠٨]، تقدّم شرحُه.

٦٦٩٣ ـ [طرفه في: ٦٦٠٨]، تقدّم شرحُه.

٦٦٩٤ ـ [طرفه في: ٦٦٠٩]، تقدّم شرحُه.

٦٦٩٥ ـ [طرفه في: ٢٦٥١]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (النَّذرُ في الطَّاعَةِ لَا في المَعْصِيَةِ)

٦٦٩٦ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ ٱللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ).

[طرفه في: ٦٧٠٠].

شرح الحديث

معنى النَّذْرِ: أن يوجب الإنسانُ على نفسه فِعْلَ طاعةٍ من الطاعات كالصوم، والصلاة، وإنفاق المال، وغير ذلك من أعمال الخير والبِرّ، وغالباً ما يكون النذرُ مرتبطاً بشرط، كقوله: إنْ شفَى اللَّه مريضي، فللَّه عليَّ أن أتصدق بألف درهم، وهذا يجب الوفاءُ به، لقوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧] وقولِه سبحانه: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩].

تنبيه لطيف هام

حكمُ النذر: أنه يجب الوفاء به، لما رواه البخاري أنَّ عمر رضي اللَّه عنه قال:

يا رسول اللَّه (إني نذرتُ في الجاهلية أن أعتكف ليلةً في المسجد الحرام!! فقال له ﷺ: (**أَوْفِ بنذرك**)).

شرطُ النذر: يشترط لصحة النذر الشروط الآتية:

الأول: أن يكون النذرُ قربةً وطاعةً للَّه عزَّ وجل، كالصوم، والصلاة، والصدقة، وغيرها من الطاعات.

الثاني: أن يكون النَّذرُ فيما يملكُ، لحديث: (**لا وَفَاءَ لنَذْرٍ فيما لا يَمْلِكُ العَبْدُ**) رواه مسلم، كمن ينذر أن يعتقَ عبدَ جاره، أو يتصدَّق على الفقراء بمال أخيه.

الثالث: أن لا يكون النَّذْرُ فيما فيه معصية للَّه، لقوله ﷺ: (**من نذر أن يعصيَ اللَّهَ فلا يَعْصِه**).

ويدلُّ على ذلك الحديث الآتي ذكره: عن عبدِ اللَّه بنِ عباس رضي اللَّه عنه، أنَّ رسول اللَّه ﷺ (رأى رجلاً قائماً في الشمس، فسأل عنه؟ فقالوا: إنه نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظلَّ، ولا يتكلم، ويصوم النهار، فقال ﷺ: (**مروه فَلْيتكلَّم، وليستظلَّ، ولْيقعد، وليتمَّ صومَه**) رواه البخاري.

ورأى الرسولُ ﷺ شيخاً كبيراً يُهادى بين ابنيه ـ أي يتوكأ عليهما من ضَعْفه ـ فقال: (**ما بالُ هذا؟**) قالوا: إنه نذر للَّه أن يمشي!! فقال ﷺ: (**إنَّ اللَّه تعالى عن تعذيبِ هذا نفسَه لغنيٌّ، وأمرَهُ أن يَرْكَبَ) رواه مسلم**.

ويؤكِّد وجوبَ الوفاء بالنذر، ولو كان النَّاذرُ ميتاً، الحديث الآتي ذكره رقم (٦٦٩٨).

٦٦٩٧ ـ [طرفه في: ٢٠٣٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ نذْرٌ)

٦٦٩٨ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أنه ٱسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ في نَذْرٍ كان عَلَى أُمِّهِ، فَتُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَأَفْتَاهُ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً بَعْدُ).

[طرفه في: ٢٧٦١].

شرح الحديث

هذا الحديث يدلُّ على وجوب الوفاء بالنَّذر، وأنَّ النَّذْرَ إن كان من ميِّت، فيصحُّ أن يقوم به عنه ولدُه، لهذا الحديث الشريف: (أن سعداً استفتى النبيَّ ﷺ في ذلك، فأفتاه أن يقضيه عنها).

وفي البخاري زيادة على هذا اللفظ، وهي قولُه: (فكان سُنَّةً بعدُ) أي فكانت فتوى النبيِّ ﷺ سُنَّةً يُعمل بها.

واختُلفَ في هذا النذر، هل كان صلاةً، أمْ صياماً، أم اعتكافاً؟ فابنُ عمرَ يقول: كانت صياماً، وأمَرَ امرأةً جعلتْ أمُّهَا على نفسها صلاةً بقُباءَ، فماتتْ، فقال للمرأةِ: صلِّي عنها.

ورُوي عن ابن عباس أنه قال: إذا مات إنسانٌ وعليه نذرٌ، قضى عنه وليُّه.

ورُوي أنَّ النَّذرَ كان اعتكافاً، لما رُوي أن امرأةً نذرتْ أن تعتكف عشرةَ أيام، فماتت ولم تعتكف، **فقال ابنُ عباس للسائل:** اعتكِفْ عن أمِّك، ذكر هذه الروايات ابن حجر في الفتح ١١/ ٥٨٤.

وقال الحافظ ابنُ حَجَر: وجاء عن ابنِ عمر وابنِ عباس خلافُ ذلك، فقال مالكٌ في الموطَّأ: إنه بلغه أنَّ ابن عمر كان يقول: لا يصلِّي أحدٌ عن أحد، ولا يصوم أَحَدٌ عن أَحَد، ورُوي مثلُه عن ابن عباس: أنه لا يصوم أحد عن أحد، ولا يصلِّي أَحَدٌ عن أحد.

قال ابنُ حَجَر: ويمكن الجمعُ بينهما، بحقِّ الإثبات في حقِّ من مات، والنَّفي في حقِّ الحيِّ، لما رُوي عن ابن عباس بسند صحيح، أنه سُئل عن رجل مات وعليه نَذْرٌ، فقال: «يُصام عنه النذرُ» انظر فتح الباري ١١/ ٥٨٤.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه قضاءُ الحقوق الواجبة على الميت، لقوله ﷺ: **(دَيْنُ اللَّه أحقُّ أن يُقضى)**.

الثاني: وفيه أنَّ من مات وعليه نذر ماليٌّ، يجب قضاؤه من رأس ماله، ولو لم يوصِ بذلك.

الثالث: وفيه فضلُ البرِّ بالوالدين بعد الوفاة، والتوصل إلى براءة ما في ذمَّتهما.

الرابع: وفيه استفتاء الأعلم من الناس، فقد استفتى (سعدُ بنُ عُبادة) رسولَ اللَّه ﷺ في تلك المسألة، فأفتاه بقضاء النذر واللَّهُ أعلم.

٦٦٩٩ ـ[طرفه في: ١٨٥٢]، تقدّم شرحُه.

٦٧٠٠ ـ[طرفه في: ٦٦٩٦]، تقدّم شرحُه.

٦٧٠١ ـ[طرفه في: ١٨٦٥]، تقدّم شرحُه.

٦٧٠٢ ـ[طرفه في: ١٦٢٠]، تقدّم شرحُه.

٦٧٠٣ ـ[طرفه في: ١٦٢٠]، تقدّم شرحُه.

٦٧٠٤ ـانظر شرح الحديث رقم ٦٦٩٦.

٦٧٠٥ ـ[طرفه في: ١٩٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦٧٠٦ ـ[طرفه في: ١٩٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦٧٠٧ ـ[طرفه في: ٤٢٣٤]، تقدّم شرحُه.

٦٧٠٨ ـ[طرفه في: ١٨١٤]، تقدّم شرحُه.

٦٧٠٩ ـ[طرفه في: ١٩٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦٧١٠ ـ[طرفه في: ١٩٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦٧١١ ـ[طرفه في: ١٩٣٦]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ كَفَّارَةِ الأيْمَانِ

بابُ (صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ ومُدِّهِ، وبَرَكَتِهِ)

٦٧١٢ ـ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (كانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُدّاً وَثُلُثاً، بِمُدِّكُم الْيَوْمَ، فَزِيدَ فِيهِ في زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ).

[طرفه في: ١٨٥٩].

شرح الحديث

ترجم الإمامُ البخاريُّ لهذا الحديثِ، بقوله: بابُ (صَاعِ المدينة، ومدِّ النبيِّ ﷺ وبركته، وما توارث أهل المدينة من ذلك، قرناً بعد قرن).

وأشار إلى وجوب الإخراج في الكفَّارات، بصاع أهل المدينة، ونبَّه بأنَّ مقدارَ المدِّ والصَّاع في المدينة لم يتغيَّرْ، لتواتره عندهم، والصَّاعُ: أربعةُ أمدادٍ، وهو يساوي ثلاث كيلوغرامات تقريباً إلَّا رُبْعاً ٢,٧٥، والمُدُّ: ربعُ الصَّاع، وهو يساوي غَرْفَتَيْن بيد الرجل المتوسِّط القامة.

والمعتبرُ في الكفارات، هو صاعُ المدينة المنورة ومدُّها، لأن النبيَّ ﷺ دعا لأهل المدينة بالبركة فيها، كما في الحديث الآتي ذكرُه رقم (٦٧١٤).

٦٧١٣ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٦٧١٤.

بابُ (دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لأَهْلِ المَدِينَةِ بالبركة في مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ)

٦٧١٤ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ

بارِكْ لَهُمْ في مِكْيالِهِمْ، وَصَاعِهِمْ، وَمُدِّهِمْ).

[طرفه في: ٢١٣٠].

شرح الحديث

لم تزل البركةُ في صاع أهل المدينة، ومدِّهم إلى زماننا هذا، ببركة دعاء النبيِّ ﷺ لأهلها بالبركة لهم فيها، وهذا مشاهَدٌ ملموس، الخيراتُ تأتيهم، ولا تنقطع عنهم الأرزاقُ في صيفٍ ولا شتاء، وهم على أحسن حال، في عيشهم ونعيمهم، كيف لا وقد دعا لهم الرسولُ ﷺ بالبركة في أرزاقهم!؟

فقد ثبت في الصحيح، أنَّ الرسولَ قال: (اللهمَّ إنَّ إبراهيمَ عبدُك ورسولكَ دعا لأهل مكة، وأنا عبدُك ورسولُكَ، أدعوك لأهل المدينة، اللهمَّ باركْ لهم في مُدِّهم، وصاعهم، واجعلْ لهم من البركة ضِعْفَيْ ما جعلتَ لأهلِ مكة).

٦٧١٥ ـ [طرفه في: ٢٥١٧]، تقدّم شرحُه.

٦٧١٦ ـ [طرفه في: ٢١٤١]، تقدّم شرحه.

٦٧١٧ ـ [طرفه في: ٤٥٦]، تقدّم شرحُه.

٦٧١٨ ـ [طرفه في: ٣١٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٧١٩ ـ [طرفه في: ٣١٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٧٢٠ ـ [طرفه في: ٢٨١٩]، تقدّم شرحُه.

٦٧٢١ ـ [طرفه في: ٣١٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٧٢٢ ـ [طرفه في: ٦٦٢٢]، تقدّم شرحُه.

٦٧٢٣ ـ [طرفه في: ١٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦٧٢٤ ـ [طرفه في: ٥١٤٣]، تقدّم شرحُه.

٦٧٢٥ ـ [طرفه في: ٣٠٩٢]، تقدّم شرحُه.

٦٧٢٦ ـ [طرفه في: ٣٠٩٣]، تقدّم شرحُه.

٦٧٢٧ ـ [طرفه في: ٤٠٣٤]، تقدّم شرحه.

٦٧٢٨ ـ [طرفه في: ٢٩٠٤]، تقدّم شرحه.

٦٧٢٩ ـ [طرفه في: ٢٧٧٦]، تقدّم شرحه.

٦٧٣٠ ـ [طرفه في: ٤٠٣٤]، تقدّم شرحه.

٦٧٣١ ـ [طرفه في: ٢٢٩٨]، تقدّم شرحه في الحديث (٢٣٩٩).

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ الفَرَائِضِ

بابُ (مِيرَاثِ الوَلَدِ مِنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ)

٦٧٣٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ، فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ).

[أطرافه في: ٦٧٣٥، ٦٧٣٧، ٦٧٤٦].

شرح الألفاظ

(أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ) المرادُ بالفرائض: أنصبةُ الميراث، وأسهُمُه المبيَّنةُ في كتاب اللَّه تعالى، وهي ستة: (النصفُ، والرُّبعُ، والثمنُ، والثلثان، والثلثُ، والسُّدُس).

(فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ) أي لأقرب رجل من الذكور في النسب، إلى المورِّث، من العصبات، كالابن، والأخ، والعم، ولو كان الابنُ صغيراً، أو رضيعاً.

شرح الحديث

بيَّن سيِّدُنا رسولُ اللَّه ﷺ، طَرَفاً من أحكام المواريث، فأمر بإعطاء أصحاب الفروض حقوقَهُم، ثم يُبدأ بالعصبات، ففي قسمة المواريث يُبدأ بأصحابِ الفرائض، فَيُعطى كلُّ صاحب فرضٍ فرضَه، فما زاد من الميراث، فيعطى للعصبات، والعصبةُ كلُّ من له قرابةٌ بالميِّت من الذُّكور، كالابن، والأب، والأخ، والعم.

وقولُه ﷺ: (رجل ذكر) مع أنَّ الرجل لا يكون إلَّا ذَكَراً، هو التنبيهُ على الذُّكورة، وليس المراد به البالغ، فإنَّ الابنَ ولو كان رضيعاً ابنَ أيام، يرثُ بالتعصيب، فجاء التأكيدُ بلفظ الذكورة، حتى لا يُظنَّ أنَّ المرادَ بالرجل خصوص البالغ، فالابنُ مثلاً إذا انفرد أخذ جميع المال، ولو كان صغيراً، وإذا كان أنثى عصَّبها، يتقاسمان

التركة بينهما، للذكر مثلُ حظِّ الأنثيين، لقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ [النساء: ١١].

٦٧٣٣ ـ [طرفه في: ٥٦]، تقدّم شرحُه.

٦٧٣٤ ـ [طرفه في: ٦٧٤١]، انظر شرحه من خلال النص.

٦٧٣٥ ـ [طرفه في: ٦٧٣٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مِيرَاثِ ابْنَةِ ابْنٍ، مَعَ البِنْتِ)

٦٧٣٦ ـ عَنْ أبي مُوسَى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أنه سُئل عَن «ٱبْنَةٍ، وَٱبْنَةِ ٱبْنٍ، وَأُخْتٍ، فَقَالَ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلأُخْتِ النِّصْفُ، وَأْتِ ٱبْنَ مَسْعُودٍ فَسَيُتَابِعُنِي!!

فَسُئِلَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ، وَأُخْبِرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذاً وَما أَنَا مِنَ المُهْتَدِينَ! أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: «لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلابْنَةِ ابْنٍ السُّدُسُ، تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَما بَقِيَ فلِلأُخْتِ»!!

فَأَتَيْنَا (أَبَا مُوسَى) فَأَخْبَرْنَاهُ بِقَوْلِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي، ما دَامَ هٰذَا الْحبْرُ فِيكُمْ).

[طرفه في: ٦٧٤٢].

شرحُ الألفاظ

(الحَبْرُ) بفتح الحاء بمعنى: العالِمَ الجليل، ولذلك اشتهر ابنُ عباس بحَبْر الأمة، لأنه أعلمُ الصحابة بتفسير كتاب اللَّه تعالى.

شرح الحديث

هذه المسألة الفَرَضِيَّةُ، اختلف فيها (ابنُ مسعود) مع (أبي موسى الأشعري)

رضي اللَّه عنهما، وقد سُئل (أبو موسى) عن قسمتها الشرعية، فقال: (للبنتِ النصفُ، وللأختِ النصفُ) ثم قال للسائل: اذهبْ إلى (عبد اللَّه بن مسعود) فإنه سيوافقني على هذه القسمة.

فلمَّا ذهب الرجلُ إلى (ابن مسعود) وأخبره بما أفتاه به (أبو موسى الأشعرِيُّ)، غضبَ وقال: لئن أفتيتُ بمثل هذه الفتوى، فقد ضللتُ طريق الحقِّ، وخالفتُ هدْيَ سيِّد المرسلين، ولكنِّي أقضِي فيها بقضاء النبي ﷺ: (للبنتِ النصفُ، ولبنتِ الابن السُّدُسُ تكملةً للثلثين، وَمَا بقي فللأخت) هكذا قضى بها رسولُ اللَّه ﷺ، لأن الأخت الشقيقة تصبح مع البنت عَصَبةً، فتأخذ الباقي!

فلمَّا رجع السائلُ إلى أبي موسى، وأخبره بما أفتاه به ابنُ مسعود، قال: لا تسألوني، ما دام هذا العالِمُ الجِهْبِذُ بين أظهركم!! فاعترف (أبو موسى) بخطئه في القِسْمة، وأقرَّ بأنَّ ابن مسعود أعلمُ منه بقسمة المواريث.

ما يستفاد من الحديث

فيه أنَّ الأختَ الشقيقة، أو الأخت للأب، تصبح مع البنت، أو بنتِ الابن عصبة، تأخذ الباقي، لما رُوي: (اجعلوا الأخواتِ مع البنات عَصَبات).

والمرادُ بالأخوات هنا: الشقيقات، والأخوات لأب، أمَّا الأخوات لأم فلا يتعصَّبْن بالبنات، لأنهنَّ أصحابُ فروض!

وانظر حكم العصبات في كتابنا (المواريث في الشريعة الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة) ففيه التوضيح والبيان لأحكام المواريث، واللَّهُ الموفَّق والهادي للصواب.

٦٧٣٧ ـ [طرفه في: ٦٧٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٧٣٨ ـ [طرفه في: ٤٦٧]، تقدّم شرحُه.

٦٧٣٩ ـ [طرفه في: ٢٧٤٧]، تقدّم شرحُه.

٦٧٤٠ ـ [طرفه في: ٥٧٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٧٤١ ـ [طرفه في: ٦٧٣٤]، تقدّم شرحُه.

٦٧٤٢ ـ [طرفه في: ٦٧٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦٧٤٣ ـ [طرفه في: ١٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦٧٤٤ ـ [طرفه في: ٤٣٦٤]، تقدّم شرحُه.

٦٧٤٥ ـ [طرفه في: ٢٢٩٨]، تقدّم شرحُه.
٦٧٤٦ ـ [طرفه في: ٦٧٣٢]، تقدّم شرحُه.
٦٧٤٧ ـ [طرفه في: ٢٢٩٢]، تقدّم شرحُه.
٦٧٤٨ ـ [طرفه في: ٤٧٤٨]، تقدّم شرحُه.
٦٧٤٩ ـ [طرفه في: ٢٠٥٣]، تقدّم شرحُه.
٦٧٥٠ ـ [طرفه في: ٦٨١٨]، تقدّم شرحُه.
٦٧٥١ ـ [طرفه في: ٤٥٦]، تقدّم شرحُه.
٦٧٥٢ ـ [طرفه في: ٢١٥٦]، تقدّم شرحُه.
٦٧٥٣ ـ انظر شرح الحديث رقم ٢٥٦٠.
٦٧٥٤ ـ [طرفه في: ٤٥٦]، تقدّم شرحُه.
٦٧٥٥ ـ [طرفه في: ١١١]، تقدّم شرحُه.
٦٧٥٦ ـ [طرفه في: ٢٥٣٥]، تقدّم شرحُه.
٦٧٥٧ ـ [طرفه في: ٢١٥٦]، تقدّم شرحُه.
٦٧٥٨ ـ [طرفه في: ٤٥٦]، تقدّم شرحُه.
٦٧٥٩ ـ [طرفه في: ٢١٥٦]، تقدّم شرحُه.
٦٧٦٠ ـ [طرفه في: ٤٥٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَوْلَى القَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ)

٦٧٦١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَوْلَى القَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ).
[طرفه في: ٣٥٥٥].

شرح الحديث

المراد بمولى القوم: أي عتيقُهم منهم، بالنسبة إليهم، والميراث منهم، فهو يُنسب إليهم ويرثونه، لأنَّ الولاء لمن أعتق.

وقوله: (مِنْ أَنْفُسِهِمْ) أي في المعاونة والانتصار، والبرِّ والشفقة، ومثلُ العتيق، من كان له صلةُ رحم، كما جاء في الرواية الأخرى رقم (٦٧٦٢).

بابٌ (ابنُ أُخْتِ القَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ)

٦٧٦٢ ـ عَنْ أَنَسِ بن مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (ٱبْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، أَوْ: مِنْ أَنْفُسِهِمْ).

[طرفه في: ٣١٤٦].

ففي هذا الحديث الشريف، دلالةٌ على توريث (ذوي الأرحام)، وهو رأي الجمهور، لأنَّ قوله ﷺ: **(مِنْ أَنْفُسِهِمْ)** يشير إلى أنه من القوم، يرث ما يرثه أصحاب الفروض والعصبات، عند عدم وجودهم.

وأصلُ هذه الرواية (أنَّ النبيَّ ﷺ دعا الأنصارَ خاصة، فقال: **(هل فيكم أحدٌ من غيركم)**؟ قالوا: لا، يا رسول اللَّه! إلَّا ابنَ أخت لنا! فقال ﷺ: **(ابنُ أختِ القوم منهم)**.

قال الحافظُ ابنُ حجر في الفتح: والحكمةُ في ذلك، إبطالُ ما كانوا عليه في الجاهلية، من عدم الاعتداد إلى أولاد البنات، حتى قال قائلهم:

بَنُونَا بَنُو أَبْنَائِنَا وَبَنَاتُنَا بَنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الأَبَاعِدِ

فأبطل الإسلامُ ذلك، وجعل لأولاد البنات وأولاد الأخوات، نصيباً من الإرث. اهـ فتح الباري ١٢/٤٩.

٦٧٦٣ ـ [طرفه في: ٢٢٩٨]، تقدّم شرحُه في الحديث (٢٣٩٩).

٦٧٦٤ ـ [طرفه في: ١٥٨٨]، تقدّم شرحُه.

٦٧٦٥ ـ [طرفه في: ٢٠٥٣]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

باب (مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ)

٦٧٦٦ - عَنْ سَعْدِ بن أبي وقَّاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنِ ٱدَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فالجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ).
[طرفه في: ٤٣٢٦].

شرحُ الألفاظ

(ادَّعَى إلى غَيْرِ أَبِيهِ) أي انتسب إلى غير أبيه الحقيقي، وهو إبطالٌ لعاداتِ أهلِ الجاهلية، حيث كانوا يتبنَّونَ الأولادَ، ويورِّثونهم من التركة.

شرح الحديث الشريف

لقد كان من عادات أهلِ الجاهلية «التَّبنِّي» وهو أن يُلحق الرجلُ إلى نَسَبه، ولداً ليس منه، فيقول: هذا ابني، أرثُه ويرثني!! وهذا محرَّم في الشريعة الغرَّاء، لقوله سبحانه: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [الأحزاب: ٥] لأن فيه ضياعَ الأنساب، وتوريثَ من لا يستحقُّ، واختلاطَ الحابل بالنابل.

ومِثْلُه منِ انتسبَ إلى غير أبيه، فهو دَعيٌّ يزعم أنَّ فلاناً أبوه، وليس بأبيه من النسب، فهو بهذا الانتساب، يفتري ويكذب على اللَّه.

وهذا العملُ من الكبائر، التي توجب سَخَط اللَّه، وغضَبه، لقول النبي ﷺ: (من ادَّعى إلى غير أبيه، أو انتَمى - أي انتسب - إلى غير مواليه، فعليه لعنةُ اللَّه، والملائكةِ، والناسِ أجمعين، لا يقبل اللَّه منه صَرْفاً - أي توبةً - ولا عدلاً - أي فدية) رواه أبو داود والترمذي.

وورد هنا بلفظ: (فالجنَّة عليه حرام) وهو يدلُّ على أنَّ الأمرَ عظيمٌ، وخطير، وهو من كبائر الذنوب، لأن فيه تضييعَ الأنساب، وتوريثَ من لا يستحق الميراث، فالدعيُّ ليس له نسبٌ حقيقيٌّ بأبيه، فكيف يرث؟

كما قال القائل:

دَعِيُّ القَـوْمِ يَنْصُرُ مدَّعِيهِ ... لِيُلْحِقَهُ بِذِي النَّسَبِ الصَّمِيمِ

وقولُه ﷺ: (وهو يعلَمُ أنه غيرُ أبيه) هذا على وجه الاحتراز، لخروج ما إذا كان الأمرُ بطريق الخطأ، لا على وجه العمد، لأن الخطأ يرتفع به الإثمُ والعقوبةُ، لقوله سبحانه: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] أي ما كان فيه التعمدُ والقصدُ، ففيه الإثم والذنب، ويؤكده الحديث الآتي رقم (٦٧٦٨).

٦٧٦٧ ـ [طرفه في: ٤٣٢٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (التَّحْذِيرِ عنِ الانْتِفاءِ مِنَ الآباءِ)

٦٧٦٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ، فَهُوَ كُفْرٌ).

شرح الحديث

وضَّح النبيُّ ﷺ أنَّ من تبرَّأ من أبيه، وأحبَّ أن يَلْحَق بنسب آخر، لا يمتُّ إلى النسب الأصليِّ بصلة، فإنه قد ارتكب جناية عظيمة، قد تؤدِّي به إلى الكفر، لأنه يَكْذِب على اللّه، فكأنه يقول: لم يخلقني اللّهُ من صُلب أبي، وإنما أنا ابنُ فلان، ومن صلبه، وهو كذبٌ صريح، يوجب السَّخط واللعنة.

وليس المراد بالكفر (حقيقةَ الكفر) الذي يُخلَّد صاحبه في النار، وإنما هو محمولٌ على التغليظ والتهديد، فالمرادُ به (كفرانُ نعمَةِ النسب).

قال البدرُ العينيُّ: قولُه: **(فَقَدْ كَفَرَ)** يعني إذا استحلَّ هذا الأمر المحرَّم، أو المراد به (كفرانُ النعمة)، وإنكارُ حقِّ اللّه، وحقِّ أبيه، وهذا محمول على التغليظ، للتنبيه على عِظم الذنب، كقوله تعالى فيمن ترك الحجَّ مع الاستطاعة له: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧] عبَّر عن ترك الحج بالكفر، تغليظاً وتشديداً، والمرادُ أنَّ من تركَ الحجَّ مع استطاعته له، فإن اللّه مستغنٍ عن عبادته، وطاعته، كما هو سبحانه مستغنٍ عن الخلق أجمعين. اهـ عمدة القاري ٢٣/ ٢٦٢.

٦٧٦٩ ـ [طرفه في: ٣٤٢٧]، تقدّم شرحُه.

٦٧٧٠ ـ [طرفه في: ٣٥٥٥]، تقدّم شرحُه.

٦٧٧١ ـ [طرفه في: ٣٥٥٥]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحدود

بابُ (ضَرْبِ شَارِبِ الخَمْرِ بِالجَرِيدِ والنِّعَالِ)

٦٧٧٢ ـ [طرفه في: ٢٤٣٧٥]، تقدّم شرحُه.

٦٧٧٣ ـ [طرفه في: ٦٧٧٦]، انظر شرح الحديث رقم ٦٧٧٧.

٦٧٧٤ ـ [طرفه في: ٢٣١٦]، تقدّم شرحُه.

٦٧٧٥ ـ [طرفه في: ٢٣١٦]، تقدّم شرحُه.

٦٧٧٦ ـ [طرفه في: ٦٧٧٣]، تقدّم شرحُه.

٦٧٧٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، قَالَ: «ٱضْرِبُوهُ»!! قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ ٱللَّهُ، قَالَ: لَا تَقُولُوا هٰكَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ)!!

[طرفه في: ٦٧٨١].

شرحُ الألفاظ

(شَرِبَ) أي شربَ الخمر، وأصبح سكراناً.

(أَخزَاكَ اللّه) أي أذلَّكَ اللّهُ وأهانك، على فعلك القبيح، ومنه قولُه تعالى: ﴿وَلَا تُخۡزِنَا يَوۡمَ ٱلۡقِيَـٰمَةِۗ﴾ [آل عمران: ١٩٤] أي لا تُذلَّنا وتُهيننا على رؤوس الأشهاد يوم القيامة.

شرح الحديث

الخمر أمُّ الخبائث، وهي مبعثُ كل شرّ ومنكر، لأنَّ الإنسان إذا شرب الخَمْرَ، فَقَدَ عقلَه، فيحصل منه كلُّ قبيح وفاجر، ولكنْ لم يردْ في القرآن حدٌّ معيَّنٌ لشارب

الخمر، كحدِّ الزنى، وحدِّ السرقة، وحدِّ القتل، وإنما وردَ في السنة المطهَّرة، عقوبةُ شارب الخمر، وهي (الضربُ) تعزيراً للشارب، على هذا المنكر القبيح الشنيع!

فالرسولُ ﷺ لمَّا جِيءَ له بشارب الخمر، قال لأصحابه: اضربوه - ولم يحدِّد لهم طريقةً محدَّدةً، ولا عدداً معيناً! فمنهم من ضَرَبه باليد، ومنهم من ضربه بالنعل، ومنهم لفَّ ثوبه كالمِقْرعة وضربه به، وكان أبو هريرة من جملة الضاربين له، فلما انتهوا من ضَرْبِه، قال بعضُ الصحابة: أخزاه اللَّه - أي أذلَّه اللَّهُ وأهانه - كيف يشرب الخمرَ، وهي رجس؟! فقال النبيُّ ﷺ لأصحابه: **(لا تُعينوا الشيطانَ عليه، فإذا دعوتم عليه بالخزي، فقد أعنتم عليه عَدُوَّه، بل ادعُوا له بالتوبة، وأن يصرف اللَّه عنه شرَّ الشيطان).**

وقد اختلف الفقهاء في مقدار العقوبة لشارب الخمر، فرُوي أنه يُجْلد أربعين جلدة، وهو قولُ أبي بكر الصدِّيق رضي اللَّه عنه، فقد جلد في الخمر أربعين، وكذلك (عمرٌ) رضي اللَّه عنه، جَلَد أربعين، ثم جلد ثمانين.

وبه أخذ الجمهور، لحديث السائب بن يزيد أنه قال: (كنا نُؤتى بالشَّارب على عهد رسولِ اللَّه ﷺ وإمْرةِ - أي خلافة - أبي بكر، وصَدْرٍ من خلافةِ عمرَ - أي أوائلِ خلافته - فنقوم إليه بأَيْدينا، ونِعَالنا، وأرديتِنا، حتى كان آخرُ ولاية عمر، فجلَدَ أربعين - أي سوطاً - حتى إذا عَتَوْا، وَفَسقوا - أي استمروا على شربها - جَلَد ثمانين) رواه البخاري.

فاستقرَّ الأمرُ على أنَّ حدَّ الخمر ثمانين جلدة، وهذه سُنَّةُ عمر رضي اللَّه عنه وأرضاه.

ولتحديدِ عددِ الثمانين قصةٌ، نذكرها وهي: (أنَّ «خالد بن الوليد» كتب إلى عمر، وهو خليفةٌ للمسلمين، يقول له: إنَّ الناس قد انهمَكُوا في الشُّرْب، وتَحَاقَرُوا العقوبةَ - أي رأوها حقيرةً وسهلة - وكان عند عمر جمعٌ من المهاجرين والأنصار - فقال لهم عمر: ماذا تَرَوْن؟ فقال له عليٌّ: إنه إذا شَرِبَ سَكِرَ، وإذا سَكِرَ هَذَىٰ، وإذا هَذَىٰ افترىٰ - أي عَبِثَ في أعراض المؤمنين - وحدُّ القاذف المفتري (ثمانون جَلْدة)، فأرى أن يُجْلد ثمانين!! فأمر عمرُ أن يجلد ثمانين جلدة، وهذا هو حدُّ شارب الخمر!!.

قال البدرُ العينيُّ: والجمهور من علماء السلف والخلف، على أنَّ الحدَّ في الشرب ثمانون، وعلى ذلك اتفق إجماع الصحابة، في زمن عمر، ولا مخالف لهم، وقد قال النبيُّ ﷺ: **(عليكم بسنَّتي، وسُنَّة الخلفاء الراشدين من بعدي)** ومخالفةُ ذلك كالشذوذ، لا عبرة به، بعد إجماع الصحابة، كما قال ابن مسعود رضي اللَّه عنه: (ما رآه المسلمون حسناً، فهو عند اللَّه حسن). اهـ عمدة القاري ٢٣/ ٢٦٦.

بابُ (إِذَا مَاتَ شَارِبُ الخَمْرِ)

٦٧٧٨ ـ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (ما كُنْتُ لأُقِيمَ حَدّاً عَلَى أَحَدٍ فَيَمُوتَ، فَأَجِدُ في نَفْسِي!! إِلَّا صَاحِبَ الخَمْرِ، فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ، وَذٰلِكَ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ لَمْ يَسُنَّهُ).

شرح الألفاظ

(فَأَجِدُ في نَفْسِي) أي أحزن وأتأسَّفُ على موته، لأنه مات بسبب إقامة الحدِّ.

(وَدَيْتُه) أي دفعتُ ديتَه وغرمتُها، والدِّيةُ: ما يُدفعُ لورثةِ المقتولِ.

(لم يَسُنَّهُ) أي لم يشرع في حدِّ الخمر ثمانين، وإنما كان أربعين، وزاد فيه عمر.

شرح الحديث

هذا حديث موقوفٌ على «عليٍّ» رضي اللَّه عنه، لم يرفعه إلى رسولِ اللَّه ﷺ، ومعناه: إنني إذا أقمتُ حداً من الحدود، مثل حدِّ القذف، أو حدِّ الزنى، على إنسان فمات، فليس في نفسي حرجٌ منه، لأنني نفَّذتُ حكمَ اللَّه فيه، فماتَ بقضاء اللَّه وقَدَره، إلَّا إذا كنت جلدته من الخمر فمات، فأرى أنَّ ديته واجبة عليَّ، لأنَّ رسولَ اللَّه ﷺ جَلَدَ في الخمر أربعين، وأبو بكر جلد أربعين، وكمَّلها عمرُ فجلد ثمانين، وكلٌّ من الأربعين والثمانين سُنَّة، قد عمل بها عمر رضي اللَّه عنه، قد جَلَد أربعين في أولِ زمانه.

ولكنِّي إذا أقمتُ عليه الحدَّ ثمانين فمات، أجد نفسي متحرِّجاً، فالأفضلُ لي أن أدفع ديتَه وأرتاح!! فحدُّ الشرب من باب (التعزير)، لأنه ليس فيه عددٌ محدود، ولذلك كان فيه ضربٌ بالجريد، والنِّعال، ثم بالجلد أربعين جلدةً، ثم ثمانين جلدةً أمر بها عمر، لأن الناس لم يرتدعوا، واللَّه أعلم.

٦٧٧٩ ـ تقدَّم شرحُه انظر الحديث رقم ٦٧٧٧.

بابُ (تَحْرِيمِ لَعْنِ شَارِبِ الخَمْرِ)

٦٧٨٠ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَجُلاً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكان يُلَقَّبُ حِماراً، وَكانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكان النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ في الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْماً، فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»).

شرح الحديث

هذه قصةٌ غريبة، لرجل شأنُه عجيبٌ، فقد ذُكرَ في ترجمة هذا الرجل، واسمه «النُّعَيْمانُ» أنه كان رجلاً صالحاً، وكان له ابنٌ انهمك في الشُّرب ـ أي شرب الخمر ـ، فكان يُؤتى به إلى النبيِّ ﷺ، فيضربه بنعله، ويأمر أصحابه فيضربونه بنعالهم، ويَحْثُون عليه الترابَ، فلمَّا كثُرَ ذلك منه، لعنَه بعضُ الصحابة، وقال: ما أكثرَ ما يُؤتى به إلى الرسول ﷺ وهو سكرانُ!! وما أكثرَ ما يُجلد!! اللهمَّ الْعَنه.

فقال النبيُّ ﷺ: (لا تَلْعنوه، فواللَّهِ ما أعلمُ منه، إلَّا أنه يحبُّ اللَّه ورسوله)!! أي لا أعرف عنه إلَّا أنه رجلٌ مؤمن، يحبُّ اللَّهَ ورسولَه، ولكنَّ الشيطانَ أغواه، فنهاهم ﷺ عن لعنه، لأن معنى اللَّعْن: الطردُ من رحمة اللَّه تعالى، وهذا لا يجوز في حقِّ المسلم.

ومن عجيب قصة هذا الرجل «ابنِ النُّعيمانِ» أنه كان يُضحِكُ النبيَّ ﷺ ببعض أقواله، وبعض تصرفاته، فكان يُهدي للنبي ﷺ العُكَّةَ من السَّمن، والعُكَّةَ من العسل، ويقول: يا رسولَ اللَّه هذا أهديتُه لك! فإذا جاء صاحبه يتقاضاه ثَمَنَها، جاء به إلى النبيِّ ﷺ، فقال له: أعطِ هذا ثَمَنَ متاعه!! فيقول له ﷺ: (**ألم تُهده إليَّ**)!؟ فيقول: يا رسول اللَّه! واللَّه ليس عندي ثمنُها!! فيضحك ﷺ، ويأمر لصاحبه بثَمنها!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه تحريمُ لعنِ شارب الخمر، إذا كان الشخص معيَّناً، أمَّا غيرُ المعيَّن

فجائز، لحديث: (**لَعَنَ اللَّهُ الخَمْرَ، وبائِعَهَا، ومبتاعَها، وعاصرَها ومعتصِرَها...**) الحديث أخرجه مسلم.

الثاني: وفيه أنَّ شارب الخمر لا يخرج بشربها عن دائرة الإيمان، وإنما هو عاصٍ وفاسق، ولهذا ترجم البخاري لهذا الحديث (بابُ النَّهيِ عن لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج عن الملَّة).

الثالث: وفيه جوازُ إضحاك الإمام والعالِم، بنادرةٍ من النَّوادر، من الحقِّ الظاهر، لا من الباطل المكشوف، كما فعل ابنُ النُّعَيْمان مع رسول اللَّه ﷺ.

الرابع: وفيه أنَّ اللعن من الكبائر، وأنَّ المؤمن لا يجوز لعنُه، لأن معنى اللَّعنِ: الطردُ من رحمة اللَّه، وهذا لا يليق بالمؤمن، الذي يحبُّ اللَّه ورسوله!! واللَّه أعلم.

٦٧٨١ ـ [طرفه في: ٦٧٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٧٨٢ ـ [طرفه في: ٦٨٠٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (جَوَازِ لَعْنِ السَّارِقِ الَّذي لَمْ يُسَمَّ)

٦٧٨٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (لَعَنَ ٱللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ، فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الحَبْلَ، فَتُقْطَعُ يَدُهُ).

[طرفه في: ٦٧٩٩].

شرح الحديث

هذا الحديث ليس على ظاهره، إنما هو على التحذير والتنفير من الإقدام على السرقة، سواءً كانت جليلةً، أَمْ حقيرة، كبيرةً أَمْ صغيرة، لأنَّ الإنسان الذي يعتاد على السرقة، يبدأ من الصغير، ثم إلى ما هو أكبر، ثم إلى سرقة ما هو عظيمٌ وخطير، فمن سَرَقَ البَيْضَةَ، سرق الجمل، ومن سَرَق الحَبْلَ، سَرَقَ عقد الذَّهَب، وهكذا تصبح السرقةُ حرفتَه، وغلَّة كسبه ورزقه.

قال الإمامُ الخطَّابي: وتأويلُ الحديث: بأن المرادَ بالبيضة (بيضة الحديد) التي

تُلبس في الحرب بالرأس، وبالحبل (حبلَ السفينة الغليظ) الذي يساوي أكثر ممَّا تُقطع به اليدُ، كلامُ من لا يفقه غرضَ الحديث وتأويلَه، فإنه ليس بالشائع في الكلام أن يُقال: أخزى اللَّه فلاناً، عرَّض نفسَه للتلف، في سرقة عقد من الذهب، له قيمة كبيرة، وإنما يُضرب المَثَل بالشيء التافه، الذي ليس له وزنٌ ولا قيمة، هذا حكمُ العُرف الجاري مَثَله عند الناس.

وإنما وجهُ الحديث وتأويلُه هو: ذمُّ السرقة، وتحقيرُ أمرها، والتحذيرُ من سوء مغبَّتها، فيما قلَّ أو كثُر من المال، كأنه يقول: إنَّ سرقة الشيء اليسير، الذي لا قيمة له، كالبيضة، والحبل، إذا تعاطاه الإنسانُ، قد تجرُّه إلى سرقة الشيء الثمين الخطير، الذي تُقطع فيه اليدُ، فلْيحذَرْ هذا ولْيجتنبه، قبل أن تتملَّكه العادةُ، وتصبحَ حرفتَه، ليسلمَ من سوء العاقبة، ووخيم المصير. اهـ نقلاً عن فتح الباري ١٢/ ٨٢.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ خطر السرقة، وأنَّ سرقة الحقير، تجرُّ إلى سرقة الخطير، الذي تُقطع به اليد.

الثاني: وفيه أنَّ اللَّعْنَ ليس على حقيقته، بل هو مضروبٌ كمَثَلٍ، للتحذير، والتنفيرِ من السرقة.

تنبيهٌ هامٌ لطيف

يُحكىٰ أنَّ المعرِّي اعترض على حكم (قطع اليد)، في ربع دينار من الذهب، وأنشد يقول:

يـدٌ بـخَـمْـسِ مِـئِـيـنٍ عَـسْـجَـدٍ وُديَـتْ مَـا بَـالُـهـا قُـطِـعَـتْ فـي رُبْـعِ دِيـنَـارِ؟

فأجابه القاضي عبد الوهاب شعراً:

عِـزُّ الأَمَـانَـةِ أَغْـلَاهـا، وَأَرْخَـصَـهـا ذُلُّ الـخِـيَـانَـةِ، فَـافْـهَـمْ حِـكْـمَـةَ الـبَـارِي

٦٧٨٤ - [طرفه في: ١٨]، تقدَّم شرحه.

٦٧٨٥ - [طرفه في: ١٧٤٢]، تقدّم شرحه.

٦٧٨٦ - [طرفه في: ٣٥٦٠]، تقدّم شرحُه.

٦٧٨٧ - [طرفه في: ٢٦٤٨]، تقدّم شرحُه.

٦٧٨٨ - [طرفه في: ٢٦٤٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (فِي كَمْ تُقْطَعُ اليَدُ)؟

٦٧٨٩ ـ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالت: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تُقْطَعُ الْيَدُ، في رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِداً).

[طرفاه في: ٦٧٩٠، ٦٧٩١].

شرح الحديث

بيَّن رسولُ اللَّه ﷺ، مقدارَ المسروق الذي تُقطع به اليدُ، فإن اليَدَ ثمينة، لا تُقطع لسرقةِ شيءٍ تافهٍ، بل لا بدَّ أن يكون المسروقُ شيئاً له قدرٌ وقيمة، فمن سرق رغيف خبزٍ، أو عنقود عنب، أو كأس ماء، لا تُقطع يده، لأن المسروق حقيرٌ، لا ينبغي أن تُقطع فيه اليدُ، ومن شروط السرقة: أن يكون المسروقُ له قَدْرٌ وحرز!! وقد أخبرت أمُّ المؤمنين السيدة عائشةُ رضي اللَّه عنها، عن رسول اللَّه ﷺ، أنه قَطَع في ربع دينار من الذهب فأكثر، وهذا نصٌّ واضح صريح، أن لا قطع في أقلَّ من ربع دينار، وروت حديثاً آخر أنه ﷺ قَطَع في مِجَنٍّ ثمنه ثلاثة دراهم فضيَّة، كما في الحديث الآتي ذكرُهُ رقم (٦٧٩٢).

٦٧٩٠ ـ [طرفه في: ٦٧٨٩]، تقدّم شرحُه.

٦٧٩١ ـ [طرفه في: ٦٧٨٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (قَطْعِ اليَدِ في مِجَنٍّ أو تُرسٍ)

٦٧٩٢ ـ عَنْ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أنها قالت: (إِنَّ يَدَ السَّارِقِ، لَمْ تُقْطَعْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا في ثَمَنِ مِجَنٍّ، حَجَفَةٍ، أَوْ تُرْسٍ).

[طرفه في: ٦٧٩٣، ٦٧٩٤].

شرحُ الألفاظ

(المِجَنُّ) بكسر الميم: مأخوذٌ من الاجتنان، بمعنى الاستتار، لأنه يُستتر به من ضربة العدوِّ، ويُسمَّى بالتِّرسْ، أو الحَجَفة، وكلُّها بمعنى واحد، تستعمل في الحرب، وهي ذات ثمنٍ.

وجاء في رواية أخرى: أنَّ ثمن المِجَنِّ أو التُّرس كان ثلاثةَ دراهمَ فضية، كما في الحديث الآتي ذكره رقم (٦٧٩٥).

٦٧٩٣ ـ [طرفه في: ٦٧٩٢]، تقدّم شرحُه.

٦٧٩٤ ـ [طرفه في: ٦٧٩٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (قَطْعِ اليَدِ فِي ثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ)

٦٧٩٥ ـ عَنْ عبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: (أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ، ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ).

[أطرافه في: ٦٧٩٦، ٦٧٩٧، ٦٧٩٨].

شرحُ الحديث

المراد بالدراهم: الدراهم الفضية، لأن المسلمين كان نظامهم النقديُّ، هو التعاملُ بالذهب، أو الفضة في ذلك الوقت، ولم يكن معروف عندهم «الريال، أو الجُنَيْه، أو الدولار».

وَلِذا وقع خلافٌ بين الفقهاء، في تقدير نصابِ القطع بالدراهم، هل هو ثلاثة دراهم، أم عشرة؟

فقال أبو حنيفة والثوري: لا قَطْعَ إلَّا في عشرة دراهمَ فأكثر، أو قيمتُها من غيرها من المال المقوَّم، وحجتهم حديث: **(لا قطع فيما دون عشرة دراهم)** رواه النسائي ٨/ ٨٤ وهو مذهب ابن عباس، وابن مسعود، وعبد الله بن عمر رضي الله

عنهم، فإنهم ذهبوا إلى أنْ لا قطعَ إلَّا في عشرة دراهم فصاعداً.

وقال مالك والشافعي: لا قطع إلَّا في ربع دينار، أو ثلاثة دراهم، وحجَّتُهم حديث الباب (أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قَطَع في مِجَنّ ثمنُهُ ثلاثةُ دراهم) وهذا القول مرويٌّ عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، رضي اللَّه عنهم.

والخلافُ إنما حصل من تقدير قيمة المِجَنِّ، هل هو ثلاثة دراهم، أم عشرة دراهم؟ وإذا عرفنا أنَّ الذهب والفضة تختلف أسعارهما من وقت إلى وقت، فربما غلا ثمنُ الدينار أو رَخُص، وربما ارتفع ثمنُ الدرهم الفضيِّ، أو نَقَص، ولذلك وقع الخلافُ بين الفقهاء.

وقد خَالَفَ من المالكية ابنُ العربي، فقال: ذهب سفيانُ الثوري مع جلالته في الحديث، إلى أنَّ القَطْع لا يكون إلَّا في عشرة دراهم، وحُجَّتُه: أنَّ اليدَ محترمةٌ بالإجماع، فلا يُستباح قطعُها، إلَّا فيما أُجْمِعَ عليه، والعشرةُ متفق على القطع فيها، عند الجميع، فَيُتمسَّك به، ما لم يقع الاتفاقُ على ما دون ذلك. اهـ وانظر فتح الباري للحافظ ابنْ حجر ١٢/ ١٠٦.

وجاء في أحكام القرآن للشيخ السَّايس رحمه اللَّهُ، قولُه: (وإذا لُوحظ أنَّ الحدودَ تُدرأُ بالشبهات، وأن الاحتياط أمرٌ لا يجوز الإغضاءُ عنه، وأن الحَظْر ـ أي المنع ـ مقدَّم على الإباحة، أمكن ترجيحُ «مذهب الحنفيَّة» لأن المِجَنَّ المسروقَ في عهده عليه السلام، الذي قُطعت فيه يدُ السارق، قدَّره بعضهم بثلاثةِ دراهم، وبعضُهم بخمسة، وبعضُهم بربع دينار، وبعضُهم بعشرة دراهمَ، والأخذُ بالأكثر أرجحُ، لأن الأقلَّ فيه شبهةُ عدم الجناية، والحدودُ تُدرأ بالشبهات، لأنَّ التقدير بالأقلّ، يبيح الحدَّ في أقلَّ من العشرة، والتقديرُ بالعشرة يَحْظُر الحدَّ فيما هو أقلُّ منها، والحاظرُ مقدَّمٌ على المبيح). اهـ آيات الأحكام للسايس ٢/ ١٨٩.

٦٧٩٦ ـ [طرفه في: ٦٧٩٥]، تقدّم شرحُه.

٦٧٩٧ ـ [طرفه في: ٦٧٩٥]، تقدّم شرحُه.

٦٧٩٨ ـ [طرفه في: ٦٧٩٥]، تقدّم شرحُه.

٦٧٩٩ ـ [طرفه في: ٦٧٨٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٠٠ ـ [طرفه في: ٢٦٤٨]، تقدّم شرحُه.

٦٨٠١ ـ [طرفه في: ١٨]، تقدّم شرحُه.

٦٨٠٢ ـ [طرفه في: ٢٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٠٣ ـ [طرفه في: ٢٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٠٤ ـ [طرفه في: ٢٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٠٥ ـ [طرفه في: ٢٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٠٦ ـ [طرفه في: ٦٦٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨٠٧ ـ [طرفه في: ٦٤٧٤]، تقدّم شرحُه.

٦٨٠٨ ـ [طرفه في: ٨٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨٠٩ ـ [طرفه في: ٦٧٨٢]، تقدّم شرحُه.

٦٨١٠ ـ [طرفه في: ٢٤٧٥]، تقدّم شرحُه.

٦٨١١ ـ [طرفه في: ٤٤٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٨١٢ ـ سيأتي شرحُه انظر شرحه من خلال النص.

٦٨١٣ ـ [طرفه في: ٦٨٤٠]، سيأتي شرحه.

٦٨١٤ ـ [طرفه في: ٥٢٧٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨١٥ ـ [طرفه في: ٥٢٧١]، تقدّم شرحُه.

٦٨١٦ ـ [طرفه في: ٥٢٧٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨١٧ ـ [طرفه في: ٢٠٥٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨١٨ ـ [طرفه في: ٦٧٥٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨١٩ ـ [طرفه في: ١٣٢٩]، تقدّم شرحُه.

٦٨٢٠ ـ [طرفه في: ٥٢٧٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨٢١ ـ [طرفه في: ١٩٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦٨٢٢ ـ [طرفه في: ١٩٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٨٢٣ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٦٨٢٤ ـ انظر شرح الحديث رقم ٢٧٢٥.

٦٨٢٥ ـ [طرفه في: ٥٢٧١]، تقدّم شرحُه.

٦٨٢٦ ـ [طرفه في: ٥٢٧٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨٢٧ ـ [طرفه في: ٢٣١٥]، تقدّم شرحُه.

٦٨٢٨ ـ [طرفه في: ٢٣١٤]، تقدّم شرحُه.

٦٨٢٩ ـ [طرفه في: ٢٤٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦٨٣٠ ـ [طرفه في: ٢٤٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦٨٣١ [طرفه في: ٢٣١٤]، تقدّم شرحُه.

انظر شرح الحديث رقم ٢٧٢٥.

[طرفه في: ٢٣١٥]، تقدّم شرحُه.

[طرفه في: ٥٨٨٥]، تقدّم شرحُه.

٦٨٣٥ ـ [طرفه في: ٢٣١٥]، تقدّم شرحُه.

٦٨٣٦ ـ [طرفه في: ٢٣١٤]، تقدّم شرحه.

٦٨٣٧ ـ [طرفه في: ٢١٥٢]، تقدّم شرحُه.

٦٨٣٨ ـ [طرفه في: ٢١٥٤]، تقدّم شرحُه.

٦٨٣٩ ـ [طرفه في: ٢١٥٢]، تقدّم شرحه.

٦٨٤٠ ـ [طرفه في: ٦٨١٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٤١ ـ [طرفه في: ١٣٢٩]، تقدّم شرحُه.

٦٨٤٢ ـ [طرفه في: ٢٣١٥]، تقدّم شرحه.

٦٨٤٣ ـ [طرفه في: ٢٣١٤]، تقدّم شرحه.

٦٨٤٤ ـ [طرفه في: ٣٣٤]، تقدّم شرحُه.

٦٨٤٥ ـ [طرفه في: ٣٣٤]، تقدّم شرحُه.

باب (مَنْ رأى مع امْرَأَتِهِ رَجُلاً فقَتَلَهُ)

٦٨٤٦ ـ عن المغيرةِ بن شُعبة أنَّ «سَعْدَ بنَ عُبادة» قال لرسول اللّه ﷺ: (لَوْ رَأَيْتُ رَجُلاً مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ، فَبَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، لأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي».

[طرفه: ٧٤١٦]

شرح الألفاظ

(لو رأيتُ مع امرأتي) أي لو رأيت رجلاً يفترش امرأتي يزني بها.

(لضربتُه بالسيف غير مُصْفح) أي قطعتُ عُنُقَه بحدِّ سيفي، غير الداخل في غِمده.

سبب ذكر الحديث

لهذا الحديث سبب وقصة، وهي ما رواه البخاري والترمذي عن ابن عباس

رضي اللَّه عنه: (أنَّ «هِلَالَ بنَ أُميَّةَ» قذفَ امرأتَه عند النبيِّ ﷺ بـ(شَرِيكِ بنِ سَحْماءَ) ـ أي رماها بالزنى ـ فقال له النبي ﷺ: «**البيِّنة، وإلَّا حدٌّ في ظهرك!!**» أي ائتني بالبينة وإلَّا أقيمُ عليك حدَّ القذف ـ فقال يا رسول اللَّه: إذا رأى أحدٌ على امرأته رجلاً، ينطلق يلتمسُ البيِّنة؟ ـ أي يأتي بشهودٍ أربعة ـ فجعل النبيُّ ﷺ يقول له: «**البيِّنَة أو حدٌّ في ظهرك!!**» فقال هلالٌ: والذي بعثَك بالحقِّ إني لصادقٌ، ولينزلنَّ اللَّه ما يُبرِّئ ظهري من الحدِّ!!

وفي رواية الطبري في هذه القصة: وكان (سَعْدُ بن عُبَادَةَ) حاضراً، فقال: هكذا نزلت يا رسول اللَّه؟ لو أتيتُ لَكَاع ـ ـ أي امرأة خبيثةً فاجرة ـ قد تفخَّذها رجل، لم أكنْ لِأُهيجَهُ أو أحرّكه، حتى آتيَ بأربعة شهداء؟ فواللَّه ما كنتُ لآتي بأربعة شهداء، حتى يَفرُغ الفاجر من حاجته!! ـ أي يكون انتهى من فاحشة الزنى ـ.

فقال الرسول ﷺ يا معشر الأنصار: أَمَا تسمعون إلى ما يقوله سيِّدكُم؟ قالوا: لا تَلُمْه يا رسولَ اللَّه! فإنه رجلٌ غيور ـ أي عظيمُ الغَيْرة على أهله ـ ما تزوَّج فينا قطُّ إلَّا امرأةً عذراء، ولا طلَّق امرأةً له، فاجترأ رجلٌ منَّا أن يتزوج بها!!

قال سعد: يا رسول اللَّه: بأبي أنتَ وأمِّي، واللَّهِ إني لأعرف أنها من اللَّه، وأنها حقٌّ، ولكنْ عجبتُ أني لو وجدتُ امرأة، تفخَّذها رجلٌ، لم أكن أحرِّكه حتى آتي بأربعة شهداء!!

فقال رسول اللَّه ﷺ عند ذلك: «**أتعجبون من غَيْرة سَعْد، واللَّه لأنا أغيرُ منه، واللَّهُ أغير منِّي**»، ثم نزلت آية اللِّعان ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۞ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۞ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۞ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۞ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ الآيات، [النور: ٦ ـ ١٠].

ما يستفاد من الحديث

الأول: فيه أن القاذف، إذا لم يأت بأربعة شهود من الرجال، يُقام عليه حدُّ القذف.

الثاني: وفيه أن حدَّ القذف، كان عاماً لكل قاذف، سواء كانت المقذوفة زوجة له، أو كانت أجنبيَّة.

الثالث: وفيه أنَّ اللَّه تعالى، أنزل حكم (اللِّعان بين الزوجين) إذا كانت المقذوفة زوجة للقاذف، وهو حكم خاصٌّ.

الرابع: وفيه أنَّ من قتل زوجته بسبب الزنى، قبل أن يلاعن، فإنه يُقتصُّ منه، ولا يسقط عنه القَوَد أي القصاصَ.

الخامس: وفيه إقرارُ النبيِّ ﷺ على ما قاله (سَعْد) من عظيم غيرته، وقوله: **«واللهِ لأنا أغيرُ منه، والله أغيرُ مني»**.

السادس: وفيه أن مشروعية (اللِّعان) حكمٌ خاصٌّ بالزوجين، وهو من باب الستر عليهما، فقد يكون الزوج صادقاً، أو يكون كاذباً.

٦٨٤٧ ـ [طرفه في: ٥٣٠٥]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ المُحَارِبِينَ
مِنْ أهْلِ الكُفْرِ والرِّدَّةِ

بابُ (التَّعزِيرِ وَكَمْ يكُونُ الجَلْدُ فِيهِ)؟

٦٨٤٨ ـ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ الأنصاريِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ، إِلَّا في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ ٱللَّهِ»).

[طرفاه في: ٦٨٤٩، ٦٨٥٠].

شرحُ الألفاظ

التَّعْزِيرُ: التأديبُ بالكلام، أو بالضرب، لفعل عملٍ قبيح، لا ينبغي فعلُه، أو تَلفُّظٍ بكلام سيِّء، فيه شتمٌ، أو سبابٌ لأحد، كقوله لإنسان: يا كلبُ، يا خنزير، لم يردْ فيه حدٌّ معلوم في الشريعة، يقال: عزَّره القاضي، أي أدَّبه لئلا يعود إلى القبيح.

قال الحافظُ ابنُ حجر: ويكون التعزيرُ بالقول، أو بالفعل، بحسب ما يليق به، يُقال: عزَّره القاضي: أي أدَّبه، لئلا يعود إلى القبيح، ورُبَّ كلامٍ يُؤثِّر في الإنسان، يكون أشدَّ عليه من الضرب، والجَلْد! اهـ. فتح الباري ١٢/ ١٧٨.

شرح الحديث

وبيَّنَ الحديثُ الشريفُ، أنَّ التعزير الذي يُراد به التأديبُ، لا ينبغي أن يزيد على عشر جلدات، إلَّا إذا كان في حدٍّ من حدود اللَّه تعالى، كحدِّ (القذف) وحدِّ (الزنا) وحدِّ (القتل) وسائر الحدود التي جاءت في الكتاب أو السنة، فإنه يتوجبُ فيها المقدارُ الذي حدَّده اللَّه تعالى، أو بيَّنه الرسولُ الكريم ﷺ.

وهذا غير الحدود الشرعية، وهي خمسة: (حدُّ الزنى) و(حدُّ القذف) و(حدُّ القتل) و(حدُّ السرقة) و(حدُّ قطع الطريق). أمَّا حدُّ (شرب الخمر) فهو من باب التعزير لأنه لم يُشرع له حدٌّ في الكتاب العزيز، وإنما ورد في السنَّة المطهَّرة.

٦٨٤٩ ـ [طرفه في: ٦٨٤٨]، تقدم شرحُه.

٦٨٥٠ ـ [طرفه في: ٦٨٤٨]، تقدم شرحه.

٦٨٥١ ـ [طرفه في: ١٩٦٥]، تقدّم شرحه.

٦٨٥٢ ـ [طرفه في: ٢١٢٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٥٣ ـ [طرفه في: ٣٥٦٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨٥٤ ـ [طرفه في: ٤٢٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٥٥ ـ [طرفه في: ٥٣١٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨٥٦ ـ [طرفه في: ٥٣١٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨٥٧ ـ [طرفه في: ٢٧٦٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (عُقُوبَةِ مَنْ قَذَفَ عَبْدَهُ)

٦٨٥٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ قَذَفَ مَمْلوكَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قالَ).

شرح الألفاظ

(قذفَ مَمْلوكَهُ) أي رمى عبدَه المملوكَ بالزنى، وهو بريءٌ من التهمة.

شرح الحديث

ذهب جمهورُ الفقهاء على أنَّ الحُرَّ إذا قَذَفَ عبدَه المملوكَ، لا يُقام على السيِّد (حدُّ القذف) ثمانين جلدة، لقوله تعالى: ﴿فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤] وذلك لأن من شروط حدِّ القذف: أن يكون المقذوف (حُرًّا) عفيفاً، لأن مرتبة العبد تختلف عن مرتبة الحُرِّ، فقذفُ العبد ـ وإن كان حراماً ـ إلَّا أنه لا يُحدُّ القاذفُ، وإنما يُعزَّر لهذا

الحديث: **(من قذف مملوكه وهو بريء جُلِدَ يوم القيامة)** الحديث؛ لأنْ العبد ناقصُ الدرجة، فلا يُعظم عليه قذفُه بالزنى، بل قد يرتاح لذلك.

وإنَّما كان عقابُه في الآخرة، لارتفاع المُلْكِ، واستواءِ الشريف والوضيع، والحُرّ والعبد، ولا يكون لأحدٍ فضلٌ إلَّا بالتقوى.

وقد خالف ابنُ حزم جمهورَ الفقهاء، فرأى أنَّ قذف العبد يوجب الحدَّ، وأنه لا فرق بين الحُرّ والعبد، وقال: ربَّ عبد جِلْفٍ، خيرٌ عند اللَّه من خليفةٍ قرشي!!

أقولُ: رأيُ ابنِ حزم هذا رأيٌ وجيه، وكلامٌ منمَّقٌ لطيف، لو لم يُصَادم النصَّ النبويَّ الشريف، والأحكام لا تُؤخذ بالآراء والأهواء، وإنما بما ثَبَتَ عن المعصوم ﷺ وفعلِه، والحديثُ ثابتٌ في الصحيحين، فلا عبرةَ بخلافه.

ولا يظننَّ أحدٌ أنَّ السيِّدَ المالكَ لعبده، ناجٍ من العقوبة، فإنَّ عقوبة الآخرة أشدُّ من عقوبة الدنيا، مع ما في الحدِّ من التشهير به على رؤوس الأشهاد، واللَّه أعلم بمصالح العباد، وإليه المرجع والمآب.

٦٨٥٩ ـ [طرفه في: ٢٣١٥]، تقدّم شرحُه.

٦٨٦٠ ـ [طرفه في: ٢٣١٤]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الديات

وقولِ اللهِ عزَّ وجلَّ

﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾

[النساء: ٩٣]

بابٌ (المُؤْمِنُ فِي سَعَةٍ ما لم يَقْتُلْ نَفْساً مُحَرَّمَةً)

٦٨٦١ ـ [طرفه في: ٤٤٧٧]، تقدم شرحه.

٦٨٦٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّه بن عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (لَا يَزَال المُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَماً حَرَاماً).

[طرفه في: ٦٨٦٣].

شرح الألفاظ

(فُسْحَةٍ) أي في سَعَةٍ من أمر دينه، لا يتعرَّض لهلاكٍ، ولا عقوبة، ولا خلودٍ في النار.

(يُصِبْ دَماً حَرَاماً) أي ما لم يقتل نفساً حرَّم اللَّه قتلَها ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣].

شرح الحديث

القتلُ لشخصِ مؤمنٍ، جريمةٌ عظيمة، لا تُغتفر عند اللَّه تعالى، لأنه هدمٌ للبُنْية الإلٰهية التي خلقها اللَّهُ، ولذلك جاء العقابُ الشديد الصارمُ في قول الحقِّ جلَّ وعلا ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

فقد حَكَم تعالى على القاتل، بعقوبات ثلاث هي أشدُّ العقوبات وأعظمُها، وهي:

١ ـ الخلودُ في جهنم.

٢ ـ واستحقاقُ الغضب واللعنة.

٣ ـ والعذاب الشديد الذي أعدَّه اللَّه له في الآخرة.

ورسولُ اللَّه ﷺ، يخبرُ أنَّ المؤمن لا يزال في سَعَةٍ من أمر دينه، ما دام سالماً من قتل مؤمن، وسفكِ دمه، بدون حق، فاللَّهُ يغفر كلَّ ذنب بينه وبين العبد، إلَّا العدوانَ على حرمة دم المؤمن، ولهذا جاء في الحديث: **(لزوالُ الدنيا أهونُ عند اللَّهِ من قتل رجلٍ مؤمن)** أخرجه الترمذي.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ عِظَم جريمةِ قتل المؤمن، بغير حق، وعِظَمُ عقوبة قتله.

الثاني: وفيه بيانُ سَعَةِ رحمة اللَّه على المؤمن، مهما عَظُمتْ ذنوبه، إلَّا إذا سَفَك دمَ أخيه المسلم.

٦٨٦٣ ـ [طرفه في: ٦٨٦٢]، تقدم شرحه.

٦٨٦٤ ـ [طرفه في: ٦٥٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٦٥ ـ [طرفه في: ٤٠١٩]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَنْ قتَلَ كَافِراً بَعْدَ نُطْقِهِ بالشَّهادَةِ)

٦٨٦٦ ـ عَنْ عبدِ اللَّه بن عبَّاسٍ أنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمِقْدَادِ: (إِذَا كانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيمَانَهُ، مَعَ قَوْم كُفَّارٍ، فَأَظْهَرَ إيمانَهُ فَقَتَلْتَهُ، فَكَذٰلِكَ كُنْتَ أَنْتَ، تُخْفِي إِيمَانَكَ بِمَكَّةَ، مِنْ قَبْلُ).

شرح الحديث

لهذا الحديث الشريف قصةٌ، وهي أنَّ النبيَّ ﷺ بَعَثَ سريَّةً فيها (المقدادُ) بنُ عَمْرٍو الكِنْدي، فلمَّا جاؤوا القومَ، تفرَّقوا ـ أي هربوا ـ وفيهم رجل له مالٌ كثير، لم يَبْرح مكانه، فلمَّا وصلوا إليه قال: (أشهد أن لا إلٰه إلا اللَّه) فأهوى إليه المِقْدادُ فقَتَله، فذُكِرَ ذلك لرسول اللَّه ﷺ، فغضب فقال: يا مقدادُ قتلتَ رجلاً قال: (لا إلٰه

إلَّا اللَّه)؟ فكيف لك بـ(لا إله إلا اللَّه)!؟ فأنزل اللَّه تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤] فقال رسولُ اللَّه ﷺ للمقداد: (أرأيتَ رجلاً مؤمناً، كان يخفي إيمانه، ثم أعلن إيمانه، فقال: لا إله إلا اللَّه فقتلته، كيف قتلته؟!! فأنت كنتَ تخفي إيمانكَ في مكة قبل ذلك؟!).

ففي هذا الحديث: عتابٌ على قتله لرجل نَطَق بكلمة التوحيد، وبيانٌ لتحريم قتلِ منْ أعلن إيمانه، فإنَّ القلوبَ لا يعرف ما فيها، إلَّا علَّامُ الغيوب.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه حرمةُ قتلِ من نَطَق بكلمة التوحيد (لا إله إلا اللَّه محمد رسول اللَّه).

الثاني: وفيه وجوبُ التثبُّتِ، من أمرِ من سَلَّم على أحدٍ من المؤمنين، أو نطق بكلمة التوحيد، قبل الحكم عليه بالكفر، والإقدام على قتله.

الثالث: وفيه أنَّ قتل إنسان بدون حق، جريمةٌ من الجرائم، وكبيرةٌ من أكبر الكبائر عند اللَّه تعالى.

٦٨٦٧ ـ [طرفه في: ٣٣٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٨٦٨ ـ [طرفه في: ١٧٤٢]، تقدّم شرحُه.

٦٨٦٩ ـ [طرفه في: ١٢١]، تقدّم شرحُه.

٦٨٧٠ ـ [طرفه في: ٦٦٧٥]، تقدّم شرحُه.

٦٨٧١ ـ [طرفه في: ٢٦٥٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٧٢ ـ [طرفه في: ٤٢٦٩]، تقدّم شرحُه.

٦٨٧٣ ـ [طرفه في: ١٨]، تقدّم شرحُه.

بَابُ (مَنْ حَملَ عَلَيْنا السِّلاحَ فَلَيْسَ مِنَّا)

٦٨٧٤ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنا السِّلاحَ فَلَيْسَ مِنَّا).

[طرفه في: ٧٠٧٠].

شرح الحديث

في هذا الحديث تحذيرٌ لكل مسلم، أن يحمل السلاح على أحد المسلمين، لقتالهم أو إرعابهم، وقد جاء التحذير بأسلوب فيه إفزاعٌ وتخويفٌ، حيث قال ﷺ: **(من حمل علينا السلاح فليس منا)** أي ليس بمسلم صادق الإيمان، ولا يُراد به أنه منسلخٌ عن الإيمان، وإنما هو أسلوبُ (الزجر والتخويف) كقوله ﷺ: **(من غشَّنا فليس منا)** أي ليس على طريقتنا الإسلامية ولا على هدينا الذي نحن عليه.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ رفعَ السلاح على المسلمين، كبيرةٌ من الكبائر، لما فيه من ترويع المؤمنين الآمنين، وبوجهٍ خاصٍّ في أيام الفتنة.

الثاني: وفيه التحذيرُ من حملِ المسلم السلاحَ، في وجه أخيه المسلم، فقد قال ﷺ: **(إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار!!)** قالوا: يا رسول اللَّه هذا القاتلُ ـ أي أمرُه واضح ـ فما بالُ المقتول؟ قال: إنه كان حَرِيصاً على قَتْلِ صَاحِبه) أخرجه البخاري ومسلم.

٦٨٧٥ ـ [طرفه في: ٣١]، تقدّم شرحُه.

٦٨٧٦ ـ [طرفه في: ٢٤١٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٧٧ ـ [طرفه في: ٢٤١٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَحْرِيم دَمِ المُسْلِمِ)

٦٨٧٨ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (لَا يَحِلُّ دَمُ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالمارِقُ من الدين، التارك للجماعةِ).

شرحُ الألفاظ

(الثيِّبُ الزَّاني) أي المتزوِّج بعقد شرعي صحيح، إذا زنى فإنه يُقتل رجماً بالحجارة.

(المارقُ من الدين) أي المرتدُّ عن دين الإسلام، التارك لجماعةِ المسلمين.

شرح الحديث

عَصَم الإسلامُ دماءَ المسلمين، وأخبَر الصادق الأمين ﷺ، أنه لا يُباح قتلُ المسلم، إلَّا بإحدى خصالٍ ثلاث:

الأول: إذا قتل مسلمٌ مسلماً، عامداً متعمداً، فهذا يُقتل قصاصاً، بسبب القتل، لقوله سبحانه: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥].

الثاني: الزاني المَحْصَن ـ أي المتزوج ـ وكذلك الزانية المتزوجة إذا زنت، فإنَّ حدَّهما الرجم بالحجارة، بخلاف غير المحصن فإنَّ حدَّه الجلدُ، مائة جلدة، لقوله سبحانه: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢].

الثالث: المرتدُّ عن الإسلام، التاركُ لجماعة المسلمين، يعني المنسلخُ عن دينه بالارتداد عن الإسلام.

وما عدا هؤلاء الثلاثة، فقتلُهم جريمة عظيمة، لقوله ﷺ: **(لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضربُ بعضُكم رقابَ بعض)** رواه البخاري.

تنبيه هام

اختلف العلماء في أمر تارك الصلاة هل يُقتل؟

فقال الشافعي وأحمد: يُقتل تاركُ الصلاةِ، وحجتُهم حديث: **(أُمرت أن أقاتل الناسَ، حتى يشهدوا أن لا إله إلا اللّه، وأنَّ محمداً رسولُ اللّه، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة)** الحديث.

وقال أبو حنيفة ومالك: لا يُقتل تاركُ الصلاة كَسَلاً، إلَّا أن يُنْكِرَ وجوبَها، فحينئذٍ ينسلخ عن دينه، ويخرج عن جماعة المسلمين، فَيُقتل بالإجماع، وأمَّا إنْ تركَها كسلاً فلا يقتل.

وحجتهم حديث الباب: ((**لا يحلُّ دم امرئ مسلم إلَّا بإحدى ثلاث...**)) فقد حصر القتلَ في الثلاث، وليس فيها ترك الصلاة.

كما اختُلِفَ في المرتدِّ عن الدِّين، هل يشمل الرجلَ والمرأة؟

فذهب الجمهور: إلى أنَّ حكمهما واحد، يُقتل المرتدُّ، وتُقتل المرتدَّة لقوله ﷺ: **(التَّاركُ لدينه، المفارقُ للجماعة).**

وقال أبو حنيفة: لا تُقتل المرتدَّةُ لعموم قوله ﷺ في الحديث الصحيح: (نهىٰ ﷺ عن قتل النساء والصِّبيان) والمرأةُ ضعيفةُ الرأي والتفكير.

قال في الفتح: قال ابنُ دقيق العيد: الرِّدَّةُ سببٌ لإباحة دم المسلم بالإجماع في الرجل، وأمَّا المرأةُ ففيها خلاف، وقد استُدلَّ بهذا الحديث للجمهور، بأن حكمها حكمُ الرجل، لاستواء حكمهما في الزنا!! وتُعقِّب بأنها دلالةُ اقترانٍ وهي ضعيفة. اهـ فتح الباري ١٢/ ٢٠٢نن.

٦٨٧٩ ـ [طرفه في: ٢٤١٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٨٠ ـ [طرفه في: ١١٢]، تقدّم شرحُه.

٦٨٨١ ـ [طرفه في: ٤٤٩٨]، تقدّم شرحُه.

بابٌ (أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلاثَةٌ)

٦٨٨٢ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى ٱللَّهِ ثَلاثَةٌ: مُلْحِدٌ في الحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ في الإِسْلَامِ سُنَّةَ الجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَّلِبُ دَمِ ٱمْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، لِيُهَرِيقَ دَمَهُ).

شرحُ الألفاظ

(مُلْحِدٌ في الحَرَم) أي الخارجُ عن دينه في البلد الحرام، وتقييدُه بالحَرَم، لبيان زيادة الحُرمة وشناعتها، حيث يُلحد في أقدس مكان.

(يُهْرِيقُ دَمَهُ): أي ليسفك دَمَه، ظلماً وعدواناً، وهي كبيرةٌ من الكبائر.

شرح الحديث

بيَّن الرسولُ ﷺ أنَّ أشدَّ الناس غضباً وسَخَطاً عند اللَّه تعالى، من أهل الذنوب والكبائر، ثلاثة أصناف من الناس:

الأول: (**مُلْحِدٌ في الحَرَم**): أي مرتكبٌ للذنوب والمعاصي في حرم اللَّه، الذي عظَّمه اللَّه بقوله: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥].

أي من يرد البلدَ الأمين «مكة» بشيء من السوء، نُذِقْه أشدَّ أنواع العذاب الأليم، لأنه انتهك حرمة أقدس الأماكن، وأطْهرِ البِقاع.

قال ابن مسعود: (ما من رجل يَهُمُّ بسيئة، فتكتب عليه، إلَّا البلدَ الحرام، ولو أنَّ رجلاً بعَدَن، همَّ أن يقتل رجلاً بهذا البيت، **لأذاقه اللَّهُ من العذاب الأليم**) رواه أحمد في المسند، وهذا من خصائص الحَرَم، أن يُعاقب الإنسانُ بمجرد النية، وإن لم يفعله.

الثاني: (**مُبْتَغ سُنَّة الجَاهِلِيَّةِ**): أي يريد أن يُشيع في الإسلام طرائق أهل الجاهلية، ممَّا أبطلَه الإسلامُ وهَدَمه، كالنياحة، وشقِّ الجيوب، ولَطْم الخدود، والكهانة، وقتل غير القاتل، أخذاً بالثأر، وأمثال ذلك من عادات أهل الجَاهلية التي هدمها الإسلامُ، بتشريعه العادل.

الثالث: (**إهراقُ دم مسلم بغير حق**): أي يريد قتل مسلم بغير ذنب ارتكبه، ولا قصاص، وإنما لمجرد الطغيان والفجور، لأنه مخالف له في الاعتقاد والرأي، فيستحلُّ قتلَه، لمجرد الانتقام والبطش.

فهؤلاء الأصناف الثلاثة، من أبغض الناس عند اللَّه تعالى يوم القيامة لعظيم جرمهم، وشنيع فعلهم، أجارنا اللَّه وإيَّاكم من الفجور والطغيان.

وقوله ﷺ: (بغير حقٍّ) احتراز عمن قتل نفساً بحقٍّ، كالقصاص، أو الارتداد عن الدين، أو قتل الزاني المحصن، ممن أباح اللَّه عزَّ وجل قتلَهم، بسبب ما ارتكبوه من جرائمَ وآثام.

٦٨٨٣ ـ [طرفه في: ٣٢٩٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨٨٤ ـ [طرفه في: ٢٤١٣]، تقدّم شرحه.

٦٨٨٥ ـ [طرفه في: ٢٤١٣]، تقدّم شرحُه.

٦٨٨٦ ـ [طرفه في: ٤٤٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٨٨٧ ـ [طرفه في: ٢٣٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَنْ اقْتَصَّ وأَخَذَ حَقَّهُ دُونَ السُّلْطَانِ)

٦٨٨٨ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَوِ ٱطَّلَعَ في بَيْتِكَ أَحَدٌ، وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ، فَخَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ، مَا كانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ).

[طرفه في: ٦٩٠٢].

شرحُ الألفاظ

(جُناح) أي إثم وحَرَج، أو مؤاخذة، قال تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

(فخذَفْتَه) أي رميتَه بحصىً ففقأتَ عينه.

شرح الحديث

حفاظاً على حُرُمات البيوت، وصيانةً للأعراض أن تُنْتهك، فقد حرَّم الإسلامُ الدخولَ على البيوت من غير استئذان، بقوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟﴾ [النور: ٢٨] أي تستأذنوا من أهلها، فقد يكون الرجل مكشوفَ العورة، أو في حالة معاشرةٍ لأهله، وكذلك حرَّم النظرَ من بعض ثقوب الأبواب، إلى ما في الداخل، وأخبر ﷺ أنَّ إنساناً لو اطَّلع من الخارج، إلى بيت أحدٍ من المسلمين، بغير إذنه، فرماه بحصى ففقأ عينه، فلا إثم عليه، ولا مؤاخذة، ولا يضمن ديةَ العين التي قَلَعها، لأنه تعدَّى على حرمة المنزل.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: هذا الحديثُ الشريفُ، محمولٌ على التغليظ والتخويف من النظر، وفيه النهيُ عن الاطلاع على العورات، وتتبع عورة أحدٍ من المسلمين، فمن فعل ذلك،

هتك اللَّه ستره، وأباح القصاص منه، ولو بدفعه بأشدَّ أنواع العقوبة.

الثاني: وفيه الزَّجرُ والتغليظُ، فلم يُرد الرسولُ ﷺ فقأ عينِ الناظر فعلاً، وإنما ذكره على وجه التغليظ والزجر للناظر، لأنه عمل مُزْرٍ، وفعلٌ قبيح، لا يليق بالمسلم فعلُه.

قال الإمامُ العيني: قال أبو بكر الرازي ـ يعني الجَصَّاص ـ: مذهبُنا أنه يضمن، لأنه يمكنه أن يدفعه عن الاطلاع، بدون فقأ العين، فالحديث من باب التغليظ والزجر.

وقال ابنُ عبد الحَكَم عن مالك: إنَّ عليه القَوَد ـ أي القصاص ـ والحديثُ خرجَ مخرج التغليظ. اهـ عمدة القاري للعيني ٢٤/ ٤٩.

٦٨٨٩ ـ [طرفه في: ٦٢٤٢]، تقدّم شرحُه.

٦٨٩٠ ـ [طرفه في: ٣٢٩٠]، تقدّم شرحُه.

٦٨٩١ ـ [طرفه في: ٢٤٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٨٩٢ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٦٨٩٣ ـ [طرفه في: ١٨٤٨]، تقدّم شرحُه.

٦٨٩٤ ـ [طرفه في: ٢٧٠٣]، تقدّم شرحُه.

باب (دِيَةِ الأَصَابِعِ)

٦٨٩٥ ـ عَنْ عبدِ اللَّه بن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (هٰذِهِ وَهٰذِهِ سَوَاءٌ، يَعْنِي الْخِنْصَرَ، وَالإِبْهَامَ).

شرح الحديث

أمر اللَّه عزَّ وجل في كتابه العزيز بالقصاص في القتل، بقوله سبحانه ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى﴾ [البقرة: ١٧٨] والقتلُ قسمان: قتلٌ عَمْدٌ، وقتلٌ خطأ، فالعمدُ يجب فيه القصاصُ، والخطأ يوجب الديةَ والكفارة.

والقاعدةُ في الدية: أنها مائةٌ من الإبل، ومن الذهب ألفُ دينار، ومن الفضة عشرةُ آلاف درهم.

وإذا كان في البدن عضوان، كاليدين، والرجلين، والعينين، ففي اليد الواحدة نصفُ دية، ومثلُها في القدم، والعين، وإذا وُجد عضوٌ واحد فقط كالأنف، ففيه ديةٌ كاملة، وفي أصابع اليد العشرة ديةٌ كاملة، ولكلِّ أصبع عُشرُ الدِّية، والأصابعُ كلُّها سواء، وهذا ما نبَّه عليه الرسولُ ﷺ في هذا الحديث حيث قال: **(هذِهِ، وهذِهِ سواءٌ)** - يعني الخِنصر، والإبهام -.

وقد جاء في كتاب الدِّيات، الذي كتبه سيدنا رسولُ اللَّه ﷺ لآل (عَمْرِو بن حَزْم) أنه قال: (في اليد خمسون من الإبل، في كلِّ أُصْبُعٍ عَشْرٌ من الإبل).

قال البدرُ العيني: وأجمع العلماء على أنَّ في اليد الواحدة (نصفُ الدية)، وأصابعُ اليد والرجل سواء، وعلى هذا أئمة الفتوى، ولا فضل لبعض الأصابع على بعض. اهـ عمدة القاري للعيني ٢٤/ ٥٤.

٦٨٩٦ - انظر شرحه من خلال النص.

٦٨٩٧ - [طرفه في: ٤٤٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٨٩٨ - [طرفه في: ٢٧٠٢]، تقدّم شرحُه.

٦٨٩٩ - [طرفه في: ٢٣٣]، تقدّم شرحُه.

٦٩٠٠ - [طرفه في: ٦٢٤٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٠١ - [طرفه في: ٥٩٢٤]، تقدّم شرحُه.

٦٩٠٢ - [طرفه في: ٦٨٨٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٠٣ - [طرفه في: ١١١]، تقدّم شرحُه.

٦٩٠٤ - [طرفه في: ٥٧٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٠٥ - [أطرافه في: ٦٩٠٧، ٦٩٠٨، ٧٣١٧]، انظر شرح الحديث رقم ٥٧٥٨.

٦٩٠٦ - [أطرافه في: ٦٩٠٨، ٧٣١٨]، انظر شرح الحديث رقم ٥٧٥٨.

٦٩٠٧ - [طرفه في: ٦٩٠٥]، تقدّم شرحُه.

٦٩٠٨ - [طرفه في: ٦٩٠٦]، تقدّم شرحُه.

٦٩٠٨/م - [طرفه في: ٦٩٠٥]، تقدّم شرحُه.

٦٩٠٩ - [طرفه في: ٥٧٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩١٠ ـ [طرفه في: ٥٧٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩١١ ـ [طرفه في: ٢٧٦٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩١٢ ـ [طرفه في: ١٤٩٩]، تقدّم شرحُه.

٦٩١٣ ـ [طرفه في: ١٤٩٩]، تقدّم شرحُه.

٦٩١٤ ـ [طرفه في: ٣١٦٦]، تقدّم شرحُه.

٦٩١٥ ـ [طرفه في: ١١١]، تقدّم شرحُه.

٦٩١٦ ـ [طرفه في: ٢٤١٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩١٧ ـ [طرفه في: ٢٤١٢]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ (استتابةِ المرتدِّين)

بابُ (إثْمِ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَعُقُوبَتُه)

٦٩١٨ ـ [طرفه في: ٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩١٩ ـ [طرفه في: ٢٦٥٤]، تقدّم شرحُه.

٦٩٢٠ ـ [طرفه في: ٦٦٧٥]، تقدّم شرحُه.

٦٩٢١ ـ عَنْ عبد اللَّه بن مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ! أَنُؤَاخَذُ بِمَا عَمِلْنَا في الجَاهِلِيَّةِ؟ فقَالَ ﷺ: مَنْ أَحْسَنَ في الإِسْلَام، لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ في الجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ في الإِسْلَامِ، أُخِذَ بِالأَوَّلِ، وَالآخِرِ).

شرح الحديث

سُئل الرسولُ ﷺ عمَّن دخلَ في الإسلام، من أهل الجاهلية، هل يؤاخذ ويعاقبه اللَّهُ بما ارتكبه في الجاهلية، من المعاصي والآثام؟

فأجاب ﷺ: (بأنَّ الإسلام يهدم ما قبله، فإنْ كان إسلامُه صافياً نقياً صادقاً، غفر اللَّه له كلَّ ذنبٍ ارتكبه، لقوله سبحانه: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] وإنْ أساءَ في الإسلام، بأن ارتدَّ عن دينه، أُخِذَ بجميع ذنوبه ومعاصيه التي فعلها في الجاهلية، وفي فترة الإسلام، فصار كمن لمن يُسلم، فيعاقب على جميع ما قدَّمه)!! فالمراد بالإساءة في الحديث هو: (الكفرُ والارتدادُ عن الدِّين)، وليس مجرَّدَ ارتكاب المعاصي، بعد دخوله في الإسلام، فتنبَّه لهذا واللَّهُ يرعاك.

٦٩٢٢ ـ [طرفه في: ٣٠١٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٢٣ ـ [طرفه في: ٢٢٦١]، تقدّم شرحُه.

٦٩٢٤ ـ [طرفه في: ١٣٩٩]، تقدّم شرحُه.

٦٩٢٥ ـ [طرفه في: ١٤٠٠]، تقدّم شرحُه.

٦٩٢٦ ـ [طرفه في: ٦٢٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٢٧ ـ [طرفه في: ٢٩٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٩٢٨ ـ [طرفه في: ٦٢٥٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٢٩ ـ [طرفه في: ٣٤٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٣٠ ـ [طرفه في: ٣٦١١]، تقدّم شرحُه.

٦٩٣١ ـ [طرفه في: ٣٣٤٤]، تقدّم شرحُه.

٦٩٣٢ ـ انظر شرح الحديث رقم ٣٦١١.

٦٩٣٣ ـ [طرفه في: ٣٣٤٤]، تقدّم شرحُه.

٦٩٣٤ ـ انظر شرح الحديث رقم ٣٦١١.

٦٩٣٥ ـ [طرفه في: ٨٥]، تقدّم شرحُه.

٦٩٣٦ ـ [طرفه في: ٢٤١٩]، تقدّم شرحُه.

٦٩٣٧ ـ [طرفه في: ٣٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٣٨ ـ [طرفه في: ٤٢٤]، تقدّم شرحُه.

٦٩٣٩ ـ [طرفه في: ٣٠٠٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٤٠ ـ [طرفه في: ٧٩٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٤١ ـ [طرفه في: ١٦]، تقدّم شرحُه.

٦٩٤٢ ـ [طرفه في: ٣٨٦٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٤٣ ـ [طرفه في: ٣٦١٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٤٤ ـ [طرفه في: ٣١٦٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٤٥ ـ [طرفه في: ٥١٣٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٤٦ ـ [طرفه في: ٥١٣٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٤٧ ـ [طرفه في: ٢١٤١]، تقدّم شرحُه.

٦٩٤٨ ـ [طرفه في: ٤٥٧٩]، تقدّم شرحُه.

٦٩٤٩ ـ [طرفه في: ٥١٣٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٥٠ ـ [طرفه في: ٢٢١٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٥١ ـ [طرفه في: ٢٤٤٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٥٢ ـ [طرفه في: ٢٤٤٣]، تقدّم شرحُه.

٦٩٥٣ ـ [طرفه في: ١]، تقدّم شرحُه.

٦٩٥٤ ـ [طرفه في: ١٣٥]، تقدّم شرحُه.

٦٩٥٥ ـ [طرفه في: ١٤٤٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٥٦ ـ [طرفه في: ٤٦]، تقدّم شرحُه.

٦٩٥٧ ـ [طرفه في: ١٤٠٣]، تقدّم شرحُه.

٦٩٥٨ ـ [طرفه في: ١٤٠٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٥٩ ـ [طرفه في: ٢٧٦١]، تقدّم شرحُه.

٦٩٦٠ ـ [طرفه في: ٥١١٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٦١ ـ [طرفه في: ٤٢١٦]، تقدّم شرحُه.

٦٩٦٢ ـ [طرفه في: ٢٣٥٣]، تقدّم شرحُه.

٦٩٦٣ ـ [طرفه في: ٢١٤٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٦٤ ـ [طرفه في: ٢١١٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٦٥ ـ [طرفه في: ٢٤٩٤]، تقدّم شرحُه.

٦٩٦٦ ـ [طرفه في: ٣١٨٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٦٧ ـ [طرفه في: ٢٤٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٦٨ ـ [طرفه في: ٥١٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦٩٦٩ ـ [طرفه في: ٥١٣٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٧٠ ـ [طرفه في: ٥١٣٦]، تقدّم شرحُه.

٦٩٧١ ـ [طرفه في: ٥١٣٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٧٢ ـ [طرفه في: ٤٩١٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٧٣ ـ [طرفه في: ٥٧٢٩]، تقدّم شرحُه.

٦٩٧٤ ـ [طرفه في: ٣٤٧٣]، تقدّم شرحُه.

٦٩٧٥ ـ [طرفه في: ٢٥٨٩]، تقدّم شرحُه.

٦٩٧٦ ـ [طرفه في: ٢٢١٣]، تقدّم شرحُه.

٦٩٧٧ ـ [طرفه في: ٢٢٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٧٨ ـ [طرفه في: ٢٢٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٧٩ ـ [طرفه في: ٩٢٥]، تقدّم شرحُه.

٦٩٨٠ ـ [طرفه في: ٢٢٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٨١ ـ [طرفه في: ٢٢٥٨]، تقدّم شرحُه.

٦٩٨٢ ـ [طرفه في: ٣]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ التعبير

بابُ (رُؤْيا الصَّالحِين)

٦٩٨٣ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (الرُّؤْيا الحَسَنَةُ، مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ).

[طرفه في: ٦٩٩٤].

شرح الحديث

الرؤيا المنامية إمَّا أن تكون رؤيا سارَّة، وهي التي أشار إليها الرسولُ ﷺ بقوله: **(الرؤيا الحسنة)** وهي التي يراها الرجلُ الصالح، أو تُرى له، فهذه خبر صادق، تقع ـ في الغالب ـ على طِبْقِ ما رآها الرائي، لأنها جزء من أعلام النبوة.

والرؤيا غير السارة: هي من قبيل أضغاث الأحلام، وهي من تلاعب الشيطان بالإنسان، وقد أمر ﷺ المؤمنَ إذا رأى رؤيا منامية يحبُّها، أن يحدِّث بها، ويخبر عنها إخوانه، وإن كانت غير سارَّة فلا يحدِّث بها أحداً، كما في الحديث الآتي ذكره رقم (٦٩٨٥).

٦٩٨٤ ـ [طرفه في: ٣٢٩٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (الرُّؤْيَا الَّتي يُحِبُّها المُؤْمِنُ)

٦٩٨٥ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ ٱللَّهِ، فَلْيَحْمَدِ ٱللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ

بِهَا، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذٰلِكَ، مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ).

[طرفه في: ٧٠٤٥].

شرح الحديث

هذا هو التوجيهُ النبويُّ الرشيد، لمن رأى رؤيا سارة، أو ضارة، **فإن كانت رؤيا سارة،** كأن يرى نفسه في حديقة جميلة، يقطف من ثمارها، أو رأى نفسه جالساً مع جماعة صالحين، يذكرون اللّه، فلْيحدِّث بها إخوانه الذين يحبُّهم، ولْيحمد اللّهَ تعالى على هذه الرؤيا.

وإن رأى رؤيا ضارة، مثل أن يرى نفسه في سجنٍ، أو رأى أنه على حافَّة هاوية، يوشك أن يسقط فيها، أو رأى زبانيةً يضربونه بالسياط وهو يستغيث، فلا يحدِّث بها أحداً من الناس، ولْيتفلْ ـ أي يبصق عن يساره ـ وليستعذْ باللّه من شر تلك الرؤيا، فإنها لا تضره.

تنبيهٌ لطيف

حولَ رؤيا غريبة، يُذكر أنَّ رجلاً رأى في نومه رؤيا مفزعة، رأى أنْ رأسَه قد قُطِع، وهو يركضُ وراءه، وينادي «رأسي، رأسي» فأخبرَ بذلك النبيَّ ﷺ، فقال له ﷺ: **(إذا لعبَ الشيطانُ بأحدكم، فلا يحدِّثْ بها الناس)**.

والرؤيا الحسنةُ هي من المبشِّرات، التي تكون للمؤمن في آخر الزمان، تأنيساً لقلبه، كما في الحديث الآتي ذكره رقم (٦٩٩٠).

٦٩٨٦ ـ [طرفه في: ٣٢٩٢]، تقدّم شرحه.

٦٩٨٧ ـ انظر شرح الحديث رقم ٦٩٩٠.

٦٩٨٨ ـ [طرفه في: ٧٠١٧]، تقدّم شرحه.

٦٩٨٩ ـ انظر شرح الحديث رقم ٦٩٩٠.

باب (الرُّؤْيا الصَّالِحَةِ مِنَ المُبَشِّرَاتِ)

٦٩٩٠ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَمْ يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ إِلَّا المُبَشِّرَاتُ»! !قَالُوا: وَمَا المُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَة»).

شرحُ الألفاظ

(المبشِّرات) جمع مبشِّرة وهي التي يكون فيها بشارةٌ للمؤمن بحسن الخاتمة: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ [التوبة: ٢١].

شرحُ الحديث

أخبر الرسولُ صلوات اللّه وسلامُه عليه، أنَّ النبوةَ انقطعتْ بعد بعثة خاتم المرسلين ﷺ، ولم يبق من آثار الوحي والنبوَّةِ، إلَّا البشائرُ، وهي (الرؤيا السارة) التي يراها المؤمن في منامه، أو تُرى له من بعض المؤمنين، فإنَّ هذه الرؤيا من أنواع (الوحي الإلهي)، كما قال ﷺ: (رُؤْيَا المُؤْمِنِ جُزْءٌ من ستٍّ وأرْبَعين جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّة) أخرجه البخاري ومسلم.

فهذه الرؤيا المبشِّرة، التي أخبر عنها رسولُ اللّه ﷺ، جزءٌ يسير من أقسامِ الوحي، الذي خصَّ اللّه به رَسلَه المكرَّمين.

٦٩٩١ ـ [طرفه في: ١١٥٨]، تقدّم شرحُه وانظر الأحاديث (٤٩، ٢٠١٥، ٢٠٢١، ٢٠٢٢).

٦٩٩٢ ـ [طرفه في: ٣٣٧٢]، تقدّم شرحُه.

۞۞۞

بابُ (مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي المَنَامِ)

٦٩٩٣ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ رَآنِي في المَنَامِ، فَسَيَرَانِي في الْيَقَظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بي).

[طرفه في: ١١٠].

شرح الألفاظ

(لا يَتَمَثَّلُ) أي لا يتصوَّر الشيطانُ بصورتي، ولا يتشبَّه بي **(في اليقظة)** أي سيراني حقاً في الآخرة، لا في يقظة الحياة الدنيا، كما ظنَّ بعضهم.

شرح الحديث

رؤيةُ النبيِّ ﷺ في المنام، هي (رؤيا صحيحة) لا تُنكر، وليست بأضغاث أحلام، كما يرى الكثير من البشر، رُؤى لا تتحقق، لأنها من تلاعب الشيطان، فالرسولُ الكريم ﷺ إذا رُؤي في الصفات المحمودة، بصورته التي جاءت في (الشمائل المحمدية)، فإنها رؤيةٌ حقة، لأن الشيطان لا يمكن له أنْ يتصوَّر بصورة سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام، لأنَّ اللَّهَ حَجَبه عن ذلك، تكريماً لرسول اللَّه ﷺ، ولذلك قال ﷺ: **(فإنَّ الشيطانَ لا يتمثَّل بي)** أي لا يتشبَّه ولا يتصوّر بصورتي التي خلقني اللَّه عليها، لئلا يشتبه الحقُّ بالباطل، والنورُ بالظَّلام.

وقولُه ﷺ: **(فَسَيَرَانِي فِي اليَقَظَةِ)** أي سيراني في الآخرة إن شاء اللَّه، لأن رؤياه لي في المنام، دليلُ صلاحٍ فيه.

تنبيه هام لطيف

منع اللَّهُ الشيطانَ أنْ يتمثَّل بصورة النبيَّ ﷺ، فمن رأى النبيَّ ﷺ في منامه، في صورةٍ حَسَنة، فذلك دليل حُسنِ الرائي وصلاحه، وإن رآه في صورةٍ فيها نقصٌ أو شَيْنٌ، كأن يراه حليقَ اللحية، أو هزيل البَدَن، أو قصيرَ القامة، فذاك نقصٌ في

الرائي، لا في الرَّسُولِ ﷺ الأكمل المكمَّل، ذلك لأنه ﷺ نورانيٌّ، مثلُ المرآة الصقيلة، يرى الناظر فيها ما فيه من حُسْن أو نقص، فالنقصُ والكمالُ إنما جاء من الشخص الناظر، لا من المرآة، هذا ما اختاره المحقِّقون واللَّه أعلم. وقد جاء في رواية أخرى في البخاري رقم (٦٩٩٧) ما نصُّه.

٦٩٩٤ ـ [طرفه في: ٦٩٨٣]، تقدّم شرحُه.

٦٩٩٥ ـ [طرفه في: ٣٢٩٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٩٦ ـ [طرفه في: ٣٢٩٢]، تقدّم شرحُه.

٦٩٩٧ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي اللَّه عنه، أنه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ رَآنِي فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُنِي).

ومعناه أنه رأى المنامَ الحقَّ الصادق، لأنَّ الشيطان لا يتكوَّن ولا يتمثَّل بصورته الشريفة، لئلا يلتبس الحقُّ بالباطل.

وقيل: معنى الحديث: فقد رأى حقيقتي على كَمَالها، من غير شُبهة، ولا ارتياب، فإنَّ اللَّه حجب الشيطان أن يتصوَّر بصورتي، كرامةً من اللَّه عزَّ وجلَّ لسيِّد الأنبياء والمرسلين ﷺ.

٦٩٩٨ ـ [طرفه في: ٢٩٧٧]، تقدّم شرحُه.

٦٩٩٩ ـ [طرفه في: ٣٤٤٠]، تقدّم شرحُه.

٧٠٠٠ ـ [طرفه في: ٧٠٤٦]، سيأتي شرحه في الحديث رقم ٧٠٤٦.

بابُ (رُؤْيا النَّبِيِّ ﷺ مناماً في النَّهارِ)

٧٠٠١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (كانَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، وَكانَتْ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَوْماً فَأَطْعَمَتْهُ، وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنامَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ ثُمَّ ٱسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ!! قالَتْ: فَقُلْتُ: ما يُضْحِكُكَ يا رَسُولَ ٱللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي

عُرِضُوا عَلَيَّ، غُزَاةً في سَبِيلِ ٱللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هٰذا الْبَحْرِ، مُلُوكاً عَلَى الأَسِرَّةِ، أَوْ: مِثْلَ المُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ - شَكَّ إِسْحاقُ -.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ: ٱدْعُ ٱللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ ٱسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: ما يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً في سَبِيلِ ٱللَّهِ» - كَما قَالَ في الأُولَى - قالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ ٱدْعُ ٱللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ»!! فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ في زَمانِ (مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ)، فَصُرِعَتْ عَنْ دابَّتِها، حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ).

[طرفه في: ٢٧٨٨].

شرحُ الألفاظ

(رُؤْيَا النَّهَارِ) المراد أنَّ رؤيا النهار، كرؤيا الليل، حكمُهما واحدٌ في التعبير، ولا تختصُّ الرؤيا بالليل.

(أمُّ حَرَام بنْتِ مِلْحَانَ) هي خالةُ (أنسِ بنِ مالك) راوي الحديثِ، خادمِ رسولِ اللَّه ﷺ، بينها وبين رسولِ اللَّهِ ﷺ قرابةٌ، بسبب الرضاع.

(تَفْلِي رَأْسَهُ) أي تفتّش عمَّا فيه من بعض المضارّ، وهي خالةُ النبيِّ ﷺ من الرَّضاع، وليستْ أجنبيَّة عنه.

(ثَبَجَ البَحْرِ) أي يركبون في أسفارهم وَسَطَ البَحْر، والثَّبَجُ: الوسطُ، أي يقطعون البحار في مغازيهم.

(كالمُلوك عَلَى الأَسِرَّة) أي هم في غزوهم وجهادهم، كأنهم ملوكٌ يجلسون على الأسرَّة في الجنة.

(صُرِعَتْ عنْ دَابَّتِهَا) أي سقطت عن الدابة، فماتت غازيةً في سبيل اللَّه، ونالت أجر المجاهدين.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث الشريف، الترغيبُ في الجهاد، والحضُّ عليه، وبيانُ فضيلة

المجاهد في سبيل اللَّه، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ٢١٨].

الثاني: وفيه جوازُ ركوب البحر، للرجال والنساء، وقد كان (عُمَرُ) رضي اللَّه عنه، يمنع عنه لخطورته، ثم أذِنَ فيه (عثمانُ) في خلافته رضي اللَّه عنه.

الثالث: وفيه جوازُ تمنِّي الشهادةِ في سبيل اللَّه، وأن من يموتُ وهو خارجٌ للغزو، يُلْحَقُ بمن يُقتل في المعركة.

الرابع: وفيه من أعلام النبوَّة، إخبارُه ﷺ بأنّ من أمته مَنْ يفتح اللَّه عليهم البلادَ، ويركبون البحر غزاةً في سبيل اللَّه.

الخامس: وفيه الأخبار أنَّ (أمَّ حَرَام) تعيش إلى ذلك الزمان، وأنها تكون مع من يغزو مع المجاهدين في البحر.

السادس: وفيه جوازُ الفرح بما يحدثُ للمؤمن من النِّعَم، والضحكُ عند حصول السرور بالنعمة، حيث استيقظ رسول اللَّه ﷺ من نومه وهو يضحك.

السابع: وفيه جوازُ خدمةِ المرأة للضيف، فقد خدمت (أمُّ حرام) رسولَ اللَّه ﷺ، وهي خالة النبي من الرضاع، لذلك كان ﷺ ينام عندها، وتسلُتُ العَرَق عن جبينه، وتجعله في قارورة، لتخلطه مع الطِّيب، وتقول: نطَيِّب به طيبنا، وهو من أطيبِ الطِّيب..

الثامن: وفيه أنَّ النبيَّ ﷺ رأى الغزاة المجاهدين في البحر، كالملوك على الأسرَّة في الجَنَّة، ورؤياه وحيٌ، كما قال تعالى في صفة أهل الجنة ﴿عَلَىٰ سُرُرٖ مُّتَقَٰبِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧] وأخبر بما سينالونه من الأجر العظيم.

التاسع: وفيه نومُ النبيِّ ﷺ عند (أمّ حرام) على فراشها، بسبب قرابة الرضاع، وإصلاحُها لرأسه الشريف.

العاشر: وفيه سرورُ الرسولِ ﷺ بما سيكون عليه المسلمون، بالخروج للجهاد في سبيل اللَّه، وركوبهم البحر، وظهور دين الإسلام، وانتشاره في شتى البلدان، مصداقاً لقوله سبحانه: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣].

٧٠٠٢ ـ [طرفه في: ٢٧٨٩]. تقدم شرحه.

٧٠٠٣ ـ [طرفه في: ١٢٤٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠٠٤ ـ [طرفه في: ١٢٤٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠٠٥ ـ [طرفه في: ٣٢٩٢]، تقدّم شرحُه.

٧٠٠٦ ـ [طرفه في: ٨٢]، تقدّم شرحُه.

٧٠٠٧ ـ [طرفه في: ٨٢]، تقدّم شرحُه.

٧٠٠٨ ـ [طرفه في: ٢٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠٠٩ ـ [طرفه في: ٢٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠١٠ ـ [طرفه في: ٣٨١٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠١١ ـ [طرفه في: ٣٨٩٥]، تقدّم شرحُه.

٧٠١٢ ـ [طرفه في: ٣٨٩٥]، تقدّم شرحُه.

٧٠١٣ ـ [طرفه في: ٢٩٧٧]، تقدّم شرحُه.

٧٠١٤ ـ [طرفه في: ٣٨١٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠١٥ ـ [طرفه في: ٤٤٠]، تقدّم شرحُه.

٧٠١٦ ـ [طرفه في: ١١٢٢]، تقدّم شرحُه.

باب (مَنْ رَأَى نَفْسَهُ مُقَيَّداً)

٧٠١٧ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (إِذَا ٱقْتَرَبَ الزَّمَانُ، لَمْ تَكَدْ رُؤْيا المُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَرُؤْيا المُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ).

[طرفه في: ٦٩٨٨].

شرحُ الألفاظ

(تَقارَبَ الزَّمانُ) أي دنا قيامُ الساعة، يعني (القيامة)، قال تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ [القمر: ١].

شرح الحديث

أخبر الصادقُ المصدوق ﷺ، أنه إذا اقترب مجيءُ القيامة، لا تكاد رؤيا المؤمن في منامه، إلَّا وتكون صادقةً، تقع كما رأىٰ، **والحكمةُ في أن رؤيا المؤمن في آخر الزمان لا تكاد تكذب**، وأنها غالباً تقع كما رآها، هي أنَّ المؤمن في ذلك الوقت يكون غريباً بين الناس، من كثرة الفتن، كما جاء في الحديث: **(بَدَأ الإسلامُ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ)** رواه مسلم، وفي ذلك الزمان، يقِلُّ أنيسُ المؤمنِ، ومعينُه في ذلك الوقت، فيكرِمُه اللَّه بالرؤيا الصادقة، فتحدث كما رآها، ليثبت قلبُه ويقينُه، أنه على حقٍّ وهدى وبصيرة، فلا يرتابُ في أمر دينه، لأن الرؤيا تكون جزءاً من الوحي، والوحيُ لا يدخل إليه كذبٌ، ولهذا قال ﷺ: **(ورؤيا المؤمنِ جزءٌ من ستة وأربعين جزءاً من النبوة)** وما كان من النبوَّة، فإنه لا يكذب.

ولهذا الحديث تتمة ذكرها البخاري، وهي أنَّ راوي الحديث عن أبي هريْرة «محمدُ بنُ سِيرين» قال: (إنَّ الرؤيا ثلاثة أقسام: حديثُ النفس، وتخويفُ الشيطان، وبُشرى من اللَّه، فمن رأى شيئاً يكرهُه، فلا يقصَّه على أحد، ولْيقم فلْيصلِّ، قال: وكان ﷺ يكرهُ الغلَّ في النوم - أي السلسلةَ في العُنُق - وكان يعجبُهُ القَيْدُ، ويُقال: القيدُ ثباتٌ في الدين) انتهت رواية البخاري.

أقول: كلامُ ابنِ سيرينَ مُدْرَجٌ في الحديث، وقال بعضُ المحدِّثين: إنه من كلام الرسول ﷺ، واستدلوا بما رواه مسلم والنسائي عن رسول اللَّه ﷺ أنه كان يقول: **(الرؤيا الصالحةُ بشارةٌ من اللَّه، والتَّحزينُ من الشيطان، ومن الرؤيا ما يحدِّث به الرجلُ نفسَه، فإذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها، فَلْيقم ولْيصلِّ، وأكره الغُلَّ في النوم، ويُعجبني القيدُ، فإنَّ القيدَ ثباتٌ في الدين)** أخرجه النسائي.

قال النووي رحمه اللَّه: إنما أحبَّ ﷺ القيدَ، لأن محلَّه الرِّجْلُ، وهو كفٌّ عن المعاصي، والباطل، والشرّ، وأبغضَ الغُلَّ لأن محلَّه العُنُقُ، وهو صفةُ أهل النار، كما قال تعالى: ﴿إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ وَٱلسَّلَٰسِلُ يُسْحَبُونَ ۞ فِى ٱلْحَمِيمِ ثُمَّ فِى ٱلنَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ [غافر: ٧١، ٧٢] وقال تعالى: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۞ ثُمَّ ٱلْجَحِيمَ صَلُّوهُ﴾ [الحاقة: ٣٠، ٣١] فإن انضمَّ الغلُّ إلى القيد، دلَّ على زيادة المكروه، والقيدُ ثباتٌ في الأمر، ولا تُقصُّ الرؤيا إلَّا على عالم، أو ناصح. اهـ فتح الباري ١٢/٤٠٨.

٧٠١٨ - [طرفه في: ١٢٤٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠١٩ - [طرفه في: ٣٦٣٤]، تقدّم شرحُه.

٧٠٢٠ ـ [طرفه في: ٣٦٣٤]، تقدّم شرحُه.
٧٠٢١ ـ [طرفه في: ٣٦٦٤]، تقدّم شرحُه.
٧٠٢٢ ـ [طرفه في: ٣٦٦٤]، تقدّم شرحُه.
٧٠٢٣ ـ [طرفه في: ٣٢٤٢]، تقدّم شرحه.
٧٠٢٤ ـ [طرفه في: ٣٦٧٩]، تقدّم شرحُه.
٧٠٢٥ ـ [طرفه في: ٣٢٤٢]، تقدّم شرحُه.
٧٠٢٦ ـ [طرفه في: ٣٤٤٠]، تقدّم شرحُه.
٧٠٢٧ ـ [طرفه في: ٨٢]، تقدّم شرحُه.
٧٠٢٨ ـ [طرفه في: ٤٤٠]، تقدّم شرحُه.
٧٠٢٩ ـ [طرفه في: ١١٢٢]، تقدّم شرحُه.
٧٠٣٠ ـ [طرفه في: ٤٤٠]، تقدّم شرحُه.
٧٠٣١ ـ [طرفه في: ١١٢٢]، تقدّم شرحُه.
٧٠٣٢ ـ [طرفه في: ٨٢]، تقدّم شرحُه.
٧٠٣٣ ـ [طرفه في: ٣٦٢٠]، تقدّم شرحُه.
٧٠٣٤ ـ [طرفه في: ٣٦٢١]، تقدّم شرحُه.
٧٠٣٥ ـ [طرفه في: ٣٦٢٢]، تقدّم شرحُه.
٧٠٣٦ ـ [طرفه في: ٢٣٨]، تقدّم شرحُه.
٧٠٣٧ ـ [طرفه في: ٣٦٢١]، تقدّم شرحُه.
٧٠٣٨ ـ [طرفاه في: ٧٠٣٩، ٧٠٤٠]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٧٠٣٩.

بابُ (خُرُوجِ المَرْأَةِ السَّوْدَاءِ مِنَ المَدِينَةِ)

٧٠٣٩ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بنِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: أن النبيَّ ﷺ قال: «رَأَيْتُ ٱمْرَأَةً سَوْدَاءَ، ثَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ مِنَ المَدِينَةِ، حَتَّى نَزَلَتْ بِمَهْيَعَةَ، فَتَأَوَّلْتُها أَنَّ وَبَاءَ المَدِينَةِ نُقِلَ إلى مهَيْعة وَهِيَ الجُحْفَةُ».

[طرفه في: ٧٠٣٨]

شرح الألفاظ

(ثَائِرةَ الشَّعْرِ): أي شعرُ رأسها منتثرٌ منفوشٌ، كالبَدوِ الذين لا يعتنون بهيئتهم الحسنة.

(بمَهْيَعَة) أي خرجتْ من المدينة إلى (الجُحفة)، والمَهْيَعة: اسم للجُحفة ميقاتِ أهلِ مصر، للحج أو العمرة.

(وَبَاءٌ) أي مرضٌ وبلاء، ينتقل من المدينة إلى الجُحفة.

شرح الحديث

رأى الرسولُ ﷺ في نومه، أنَّ امرأةً سوداء، منفوشةَ الشعر، منظرُها يثير الفَزَع والشرَّ، لأنه منظرٌ مكرب، خرجت هذه السوداءُ من المدينة، ونزلت إلى (الجُحْفة)، فعبَّر ﷺ هذه الرؤيا: بأنَّ وباءَ المدينة، وما كان فيها من الحمَّى الشديدة، التي أصابت المؤمنين المهاجرين، سينتقل منها إلى الجحفة، وهذا من نوع الرُّؤيا المعبَّرة، حيث تحقَّق ما عبَّر عنه الرسول ﷺ، فصرف اللَّهُ وباءَ المدينة بعيداً عنها إلى الجُحفة.

قال ابن حجر: ووجهُ التمثيل أنه اشتقَّ من اسم السوداء: «السُّوءَ، والداء» فتأوَّل خروجها بما جُمع في اسمها (السوداء)، وتأوَّل من ثوران شعر رأسها، أن الذي يسوء الناسَ، ويُثير الشرَّ، يخرج من المدينة، فلذلك يخرج منها ما تستوحش منه النفوسُ، ويقشعِرُّ منه البدنُ، كالحُمَّى وسائر البلاد. اهـ فتح الباري ١٢/ ٤١٥.

أقول: ولهذا أوَّلها ﷺ بأن وباء المدينة ينتقل إلى الجحفة، وهو تأويل للرؤيا صحيحٌ صادق، من سيد الخلق صلواتُ اللَّه وسلامُه عليه.

٧٠٤٠ ـ [طرفه في: ٧٠٣٨]، تقدّم شرحُه.

٧٠٤١ ـ [طرفه في: ٣٦٢٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (عُقُوبَةِ مَنْ كَذَبَ في حُلُمِهِ وَرُؤْيَاه)

٧٠٤٢ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَنْ

تَحَلَّمَ بِحُلُمٍ لَمْ يَرَهُ، كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنِ ٱسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كارِهُونَ، أَوْ يَفِرُّونَ مِنْهُ، صُبَّ في أُذُنِهِ الآنُكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ، وَكُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ).

[طرفه في: ٢٢٢٥].

شرح الألفاظ

(تَحَلَّمَ بحُلُم) أي كذب في رؤياه التي رآها في منامه، ولم يصدُق فيها.

(الآنُكُ) أي صُبَّ في أذنه الرصاصُ المذابُ يوم القيامة.

شرح الحديث

في هذا الحديث الشريف ثلاثةُ أمور، حذَّر منها النبيُّ ﷺ، وبيَّن عقوبتها يوم القيامة، وهي:

الأول: أن يكذب في المنام الذي يراه، فيحدّث بأمور لم يرها، فيكلَّفُ يوم القيامة أن يربط شعيرتين، عقوبةً له، وهو أمر مستحيل، ولهذا قال ﷺ: (ولن يَفْعل) أي لا يستطيع ذلك.

الثاني: أن يستمعَ إلى حديث قوم، يتحدثون بينهم، وهم كارهون أن يستمع أحد إلى حديثهم، فإنه يوم القيامة يصبُّ في أذنه الرصاصُ المُذاب.

الثالث: أَنْ يصوِّر صورة إنسان، أو حيوان، ليضاهي خَلْق اللّه، فإنه يُعذب ويؤمر أن ينفخ فيها الروح، وليس بقادر.

فهذه من الأمور التي حذَّر منها الرسولُ ﷺ، وغلَّظ في بيان عقوبتها، فيها كذبٌ وافتراءٌ على اللّه تعالى.

فإنَّ من يزعم أنه رأى في منامه رؤيا غير صحيحة، ويحدِّث بها الناسَ، ليظنوا فيه الخيرَ والصلاح، يكذب على نفسه، ويكذب على الناس، وكفى بالكذب إثماً وزوراً، فإنه يُكلَّف بأن يعقد بين شعيرتين يعذَّب بالعقاب بينهما وهو غير قادر، لأنه شيء مستحيل.

وإنَّ من يتصنَّتُ على الناس، ليسمَعَ حديثهم، وينقله إلى زبانية الحكام، هو

جاسوسٌ، يريد إيقاع الناس في المهلكة، وقد نهى اللّه عن التجسس ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، فمن استمع إليهم بأُذُنِه، فسوف ينقلب إلى رصاص مذاب، يُصَبُّ في أذنه يوم القيامة **وإنَّ من يذهب ليشابه خَلْق اللّه في تصوير ما له روح،** يُكلَّف يوم القيامة بأن ينفخ فيها الروحَ، وهو غير قادر، ويؤيد هذا الرواية التالية التي ذكرها البخاري، برقم (٧٠٤٣).

بابُ (أَشَدُّ أَنْوَاعِ الكَذِبِ والافْتِرَاءِ)

٧٠٤٣ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (مِنْ أَفْرَى الْفِرَى، أَنْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ).

شرح الحديث

أخبر رسولُ اللّه ﷺ أنَّ أكذبَ الكذبِ، وأقبحَ أنواع الافتراء على اللّه عزَّ وجل، أن ينسب الشخصُ إليه، أنه رأى رؤيا في المنام، فيها كذا وكذا، وهو كاذب في هذه الرؤيا، وغرضُه التلبيسُ على الناس، بأنه رجل صالح. وكونُ هذا الكذب من أعظم الأكاذيب، لأنه كذبٌ، وتلبيسٌ على الناس، ليظهر بمظهر الرجل الصالح، الذي لا تتخلَّف مرائيه المنامية، بل تقع كما حدَّثهم بها، وهذا تضليلٌ للناس.

قال الطبري: إنما اشتدَّ فيه الوعيدُ، مع أنَّ الكذب في اليقظة، قد يكون أشدَّ مفسدةً منه، إذْ قد تكون شهادةً في قتلٍ، أو حَدٍّ، أو أخذِ مال، لأن الكذبَ في المنام كذبٌ على اللّه، أنه أراه ما لم يره، والكذبُ على اللّه أشدُّ من الكذب على المخلوقين، لقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨] وإنما كان الكذبُ في المنام كذباً على اللّه، لحديث: **(الرؤيا جزء من النبوة)** كما مرَّ، وما كان من أجزاء النبوة، فهو من قِبَلِ اللّهِ تعالى!! اهـ فتح الباري لابن حجر ١٢/٤٢٨.

٧٠٤٤ ـ [طرفه في: ٣٢٩٢]، تقدّم شرحُه.

٧٠٤٥ ـ [طرفه في: ٦٩٨٥]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَنْ فَسَّرَ الرُّؤْيا فَأَصابَ فِي بَعْضِهَا وَأَخْطأَ بَعْضاً)

٧٠٤٦ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنه كان يُحدِّثُ: (أَنَّ رَجُلاً أَتى رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ فقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ في المَنام ظُلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا، فَالمُسْتَكْثِرُ وَالمُسْتَقِلُّ، وَإِذا سَبَبٌ وَاصِلٌ مِنَ الأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخر، فَعَلا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخرُ، فَٱنْقَطَعَ ثُمَّ وُصِلَ!!

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، وَٱللَّهِ لَتَدَعَنِّي فَأَعْبُرَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ٱعْبُرْهَا».

قَالَ: أَمَّا الظُّلَّةُ: فَالإِسْلامُ، وَأَمَّا الَّذِي يَنْطِفُ مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمْنِ: فَالْقُرْآنُ، حَلاوَتُهُ تَنْطُفُ، فَالمُسْتَكْثِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالمُسْتَقِلُّ، وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، تَأْخُذُ بِهِ فَيُعْلِيكَ ٱللَّهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يُوَصَّلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ!!

فَأَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَبْتَ بَعْضاً، وَأَخْطَأْتَ بَعْضاً». قَالَ: فَوَٱللَّهِ لَتُحَدِّثَنِّي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ، قَالَ: لَا تُقْسِمْ»).

[طرفه في: ٧٠٠٠].

شرح الألفاظ

(ظُلَّة تنطُف) أي سحابة في السماء تقطر بالسَّمن، والعسل على الناس.

(يَتكفَّفُون مِنهَا) أي يتلقَّوْن بأكفِّهم ما يقطر منها، من سمنٍ وعسل، ويجعلونه بأوانيهم.

(فالمُستَكْثِرُ والمُستَقِلُّ) أي فمنهم من يأخذ الكثير من السمن والعسل، ومنهم من يأخذ منه القليل.

(سَبَبٌ وَاصِلٌ مِنَ السَّمَاءِ) أي حبلٌ متدلٍّ من السماء إلى الأرض، فأمسكتَ به يا رسولَ اللَّه، فعلوتَ حتى وصلتَ إلى السماء.

(دَعْنِي فَأَعْبُرُهَا) أي قال أبو بكر: دعني يا رسولَ اللَّه، أفسِّر هذه الرؤيا، فأذن له ﷺ بتعبير تلك الرؤيا المناميَّة.

شرح الحديث

كان رسولُ اللَّه ﷺ يقول لأصحابه: **(من رأى منكم رؤيا فلْيقصَّها علينا!!)** فجاءه أحدُ أصحابه، فقال له: يا رسول اللَّه إنِّي رأيتُ في نومي، أنَّ سحابةً ظلَّلت السماءَ، وأخذت تمطر بالسمنِ والعسل، وأنَّ حبلاً من السماء تدلَّى إلى الأرض، فأمسكتَ به يا رسول اللَّه، فعلوتَ به إلى السماء حتى وصلتَ.

ثم أمسك به رجلٌ آخر، فَعَلَا به إلى السماء فَوَصَل.

ثم أمسك به رجل آخر، فعلا به نحو السماء حتى وَصَل.

ثم أمسك به آخرُ، فانقطع به الحبلُ، ثم وُصل الحبلُ، فارتقى به نحو السماء.

وكان سيدنا أبو بكر يسمع الرؤيا، فقال: يا رسول اللَّه! دعني أَعْبُرها له ـ أي أفسِّر له المنام ـ فأذن له ﷺ بتعبيرها.

فقال: أمَّا الظُّلَّةُ ـ أي السحابة ـ فهي دينُ الإسلام الذي أكرمنا اللَّه به ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٤].

وأمَّا الذي كان يقطر من السحابة من العسل والسَّمْن، فهو: القرآنُ حلاوتُه، ونورُه.

وأمَّا السببُ الواصلُ من السماء إلى الأرض: فهو الحقُّ الذي جئتنا به يا رسول اللَّه، تأخذ به فَيُعليك اللَّهُ، ثم يأخذ به رجل آخر، فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيرتفع به، ثم يأخذ به آخر فينقطع به الحبل، ثم يوصل فيرتفع به!!

ثم قال له أبو بكر: أخبرني يا رسولَ اللَّه هل أصبتُ في تأويل هذه الرؤيا؟ أم أخطأتُ؟ فقال له المصطفى ﷺ: **(أصبتَ بعضاً، وأخطأت بعضاً)**، فطلب منه أبو بكر أن يبيِّن له وجه الخطأ، فأبى ﷺ.

قال الحافظ ابن حجر: قال ابن العربي: ووجهُ الخطأ في تعبير الرؤيا من أبي بكر، أنَّ المذكور في الرؤيا شيئان: العسلُ، والسمن، ففسَّرهما بشيء واحد، هو القرآن، وكان الصواب أن يقول: القرآنُ، والسُّنّة، كما فسَّر أبو بكر الظُّلَّة بأنها

الإسلامُ، وكان الصوابُ في التعبير أنَّ الرسولَ ﷺ هو الظُّلَّة لأن اللّه رحم به الأمة، وإنما لم يبيِّن له ﷺ وجهَ الخطأ، لئلا يَحْزَن المسلمون، بما عرض لعثمان رضي اللّه عنه من القتل، فإنه الذي انقطع به الحبلُ، وفي توضيح الأمر مفسدة، ولذلك امتنع ﷺ عن تبيين الخطأ. اهـ فتح الباري ١٢/ ٤٣٦.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه الحثُّ على تعليم علم الرؤيا ـ المنام ـ وعلى تعبيرِها، لمن له علمٌ بتفسير الأحلام.

الثاني: وفيه أنَّه لا يعبِّر الرؤيا، إلَّا عالمٌ ناصحٌ، محبٌّ أمين، من أجل أن يعبِّرها له بما فيه الخيرُ والصواب.

الثالث: وفيه أنَّ المعبِّر للرؤيا، قد يُخطئ وقد يصيب، وللعالم بالتعبير أن يسكت عن الخطأ، إن كان في تعبيرها مفسدة، لئلا يترتب على ذلك شيء من الحَرَج، ككشف الرجل الذي يُقطع به الحبلُ، والفِتَنِ التي ستترتَّب على ذلك، وغير ذلك من الأضرار.

الرابع: وفيه مكانةُ (أبي بكر الصدِّيق) عند رسولِ اللَّه ﷺ، حيث أذن له ﷺ بتعبيرها، وكان المسؤول هو رسولُ اللَّه ﷺ.

الخامس: وفيه أنَّ من رأى رؤيا غير سارة، فلا يذكرها لأحدٍ من الناس، ولْيتعوَّذ باللَّه من شرِّها، ولْيتفلْ عن يساره ثلاثاً، فإنها لا تضره بمشيئة اللَّه، للحديث الذي رواه البخاري ولفظُه: (**إذا رأى أحدُكم الرؤيا يحبُّها، فإنها من اللَّه، فلْيحمد اللّه عليها، ولْيحدِّثْ بها!! وإذا رأى غيرَ ذلك ممَّا يكره، فإنما هي من الشيطان، فلْيستعِذْ من شرِّها، ولا يذكرها لأحد، فإنها لا تضرُّه**) رواه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري.

وروى البخاريُّ أيضاً عن أبي قتادة الأنصاري أنه قال: (كنتُ أرى الرؤيا ـ يعني غير السارة ـ فتُمْرِضني، حتى سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «**الرؤيا الحسنةُ من اللَّه، فإذا رأى أحدكم ما يحبُّ، فلا يُحدِّث به إلَّا من يحبُّ، وإذا رأى ما يكره، فلْيتعوَّذْ باللَّه من شرِّها، ومن شر الشيطان، ولْيتفل ثلاثاً، ولا يُحدِّث بها أحداً، فإنَّها لن تضرَّه**»).

٧٠٤٧ ـ [طرفه في: ٨٤٥]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفِتن

باب قولِ النَّبي ﷺ: «سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُموراً تُنْكِرُونَهَا»

٧٠٤٨ ـ [طرفه في: ٦٥٩٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠٤٩ ـ [طرفه في: ٦٥٧٥]، تقدّم شرحُه.

٧٠٥٠ ـ [طرفه في: ٦٥٨٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠٥١ ـ [طرفه في: ٦٥٨٤]، تقدّم شرحُه.

٧٠٥٢ ـ [طرفه في: ٣٦٠٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠٥٣ ـ [طرفاه في: ٧٠٥٤، ٧١٤٣]، انظر شرح الحديث التالي رقم ٧٠٥٤.

٧٠٥٤ ـ عَنْ عبد اللَّه بن عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً يَكْرَهُهُ، فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْراً فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً).

[طرفه في: ٧٠٥٣].

شرح الحديث

حذَّر الرسولُ ﷺ أمته عن الخروج عن طاعة السلطان الحاكم، إذا لم يُظهر الكفر، أو يعلنْ عداءه السافر على الإسلام، وأمر بالصبر على طاعة الإمام الظالم، لأن في ذلك حقنَ الدماء، وتسكينَ الفتنة، فمن رأى شيئاً يكرهه من الحاكم، كالاستئثار بالأموال والمناصب له ولحاشيته، فلا يخرج عليه، لما يجرُّ ذلك من الفتنة العظيمة، وإزهاق الأرواح، وسفك الدماء، فمن خرج على السلطان الظالم غير الكافر الفاجر، فمات فموتَتُه كموتةِ أهل الجاهلية، حيث لم يعرفوا لهم إماماً مطاعاً، وكفى بذلك فتنة!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ السلطان لا ينعزل بالفسق والظلم، ولا تجوز منازعته في السلطة، إلَّا أن يروا منه كفراً بَوَاحاً، أي ظاهراً جلياً، فعند ذلك يُخلع من الحكم، لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وفي رواية أخرى عن ابن عباس عن النبي ﷺ، أنه قال: (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فلْيصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات إلَّا ماتَ مِيتَةً جاهلية) أي فارق جماعة المسلمين، فقد خرج عن الطاعة، ومات على الضلالة، كما يموت أهل الجاهلية.

الثاني: **ويؤخذ من الحديث:** أنَّ طاعة السلطان واجبة، وأنه لا يجوز الخروج عليه، إلَّا إذا أتى بكفر صريح، فحينئذٍ لا يُطاع، وتجب مجاهدتُه لمن قدر على ذلك. انظر فتح الباري لابن حجر ٧/١٣ ويؤيد ذلك الحديث التالي رقم (٧٩٥٦]:

باب (بَيْعَةِ الصَّحابَةِ عَلَى السَّمْعِ والطَّاعَةِ)

٧٠٥٥ ـ [طرفه في: ١٨] تقدم شرحه.

٧٠٥٦ ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قالَ: (دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، في مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْراً بَواحاً، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ).

[طرفه في: ٧٢٠٠].

شرح الألفاظ

(مَنْشَطِنَا ومَكْرَهِنَا) أي بايعناه على الطاعة، في حال خِفَّتنا ونشاطنا، وفي حال عجزنا وكَسَلِنا عن العمل.

(وعُسْرِنَا ويُسْرِنَا) أي وفي حال العسر واليسر، بأن ننفق من أموالنا في سبيل اللَّه، في وقت الضيق والغنى.

(وأَثَرَةٍ علَيْنَا) أي بايعوه في جميع أحوالهم، وإنْ فَضَّل غيرهم عليهم، ومنعهم حقَّهم فعليهم الطاعة.

(لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ) أي لا نُنازعهم في أمر السلطان والمُلْك، ولا نخرج عليهم، لفسقهم وفجورهم.

(كُفْراً بَوَاحاً) أي تروا منهم كفراً ظاهراً بادياً، صريحاً، لا وجه فيه للتأويل.

(عِنْدَكُمْ مِنْهُ بُرْهَانٌ) أي عندكم فيه نصٌّ واضحٌ، من كتاب أو سنة، يأمركم بقتاله.

سببُ ذكر الحديث

أصلُ هذا الحديث كما في صحيح البخاري عن (جُنادةَ بنِ أبي أُمَيَّةَ الدَّوْسي) أنه قال: (دخلنا على عُبَادةَ بنِ الصَّامت وهو مريض، فقلنا: أصلحكَ اللَّهُ، حدِّثنا بحديثٍ نَفَعك اللَّهُ به، سمعتَه من النبي ﷺ!! فقال: دعانا النبيُّ ﷺ فبايعناه. . .) وذكر بقية الحديث.

شرحُ الحديث

يخبر الصحابيُّ الجليلُ (عبادةُ بنُ الصامت) رضي اللَّه عنه، أنَّ النبيَّ ﷺ أخذ على أصحابه، بطريق البيعة ـ وهي العهدُ الموثَّق ـ أن يسمعوا ويطيعوا أمره، في جميع أحوالهم وظروفهم، في حالِ خفَّتهم ونشاطهم، وفي حال غناهم وفقرهم، وأن يسمعوا ويُطيعوا لمن يتولى شؤونهم، من الخلفاء والحكام، حتى ولو استأثروا بالأموال دونهم، وألَّا يخرجوا عن البيعة، ويقاتلوا ولاة الأمر، إلَّا إذا رأوا منهم خروجاً عن دين اللَّه، وكفراً صريحاً، لا يمكن تأويله، فلهم عند ذلك خلع البيعة، والخروج عليهم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه وجوبُ السمع والطاعة، لمن يتولَّى أمورَ المسلمين، من الخلفاء والسلاطين.

الثاني: وفيه تحريمُ الخروج عليهم بقتالهم، إلَّا إذا خرج الحكَّامُ على شريعة اللَّه، بتحليل ما حرَّم اللَّه، أو أمرهم بما فيه معصية للَّه، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

الثالث: وفيه أنَّ قتالَهم واجبٌ، إذا أظهروا الكفر الصريح، وخَلعَ البيعةِ منهم.

قال الحافظ ابن حجر: ومعنى الحديث: لا تُنازعوا ولاةَ الأمور في ولايتهم، ولا تعترضوا عليهم، إلَّا أن تَرَوْا منهم منكراً محقَّقاً، تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك فأنكروا عليهم، وقولوا بالحقِّ حيثما كنتم وأينما كان. فلا يُعترض على السلطان بخلعه، إلا إذا وقع في الكفر الظاهر.

قال: والذي عليه العلماءُ في أمراء الجَوْر، أنه إن قَدَر على خلعه، بغير فتنةٍ، ولا ظُلم وجَبَ، وإلَّا فالواجبُ الصبرُ، ولا يجوز عقدُ الولاية لفاسقٍ ابتداءً، فإن أحدثَ جَوْراً، بعد أن كان عدلاً، فاختلفوا في جواز الخروج عليه، والصحيحُ المنعُ، إلَّا أن يكفرَ فيجب الخروج عليه. اهـ فتح الباري ١٣/٨.

٧٠٥٧ ـ [طرفه في: ٣٧٩٢]، تقدّم شرحُه.

٧٠٥٨ ـ [طرفه في: ٣٦٠٤]، تقدّم شرحُه.

٧٠٥٩ ـ [طرفه في: ٣٣٤٦]، تقدّم شرحُه.

٧٠٦٠ ـ [طرفه في: ١٨٧٨]، تقدّم شرحُه.

٧٠٦١ ـ [طرفه في: ٨٥]، تقدّم شرحُه.

٧٠٦٢ ـ [طرفه في: ٧٠٦٦]، انظري شرحه في الحديث ٨٥ والحديث ٧١٢١.

٧٠٦٣ ـ [طرفه في: ٧٠٦٤، ٧٠٦٥]، انظر شرحه في الحديث ٨٥ والحديث ٧١٢١.

٧٠٦٤ ـ [طرفه في: ٧٠٦٣]، انظر شرحُه في الحديث ٨٥ والحديث ٧١٢١.

٧٠٦٥ ـ [طرفه في: ٧٠٦٣]، انظر شرحُه في الحديث ٨٥ والحديث ٧١٢١.

٧٠٦٦ ـ [طرفه في: ٧٠٦٢]، انظر شرحُه في الحديث ٨٥ والحديث ٧١٢١.

❁ ❁ ❁

بابُ (شِرَارُ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ)

٧٠٦٧ ـ عَنْ عِبْدِ ٱللَّهِ بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مِنْ شِرَارِ النَّاسِ، مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ).

شرح الحديث

وضَّحَ الرسولُ ﷺ في هذا الحديث، أنَّ الساعة ـ يعني القيامة ـ لا تقوم إلَّا على شرار الناس، لما ورد في الحديث الصحيح: (لا تقوم الساعةُ حتى لا يُقال في الأرض: اللَّهُ، اللَّهُ) أخرجه مسلم، أي لا تقوم إلَّا على الكفَّار الفُجَّار.

ويؤيده ما ورد في حديث أبي هريرة مرفوعاً: (إن اللَّه يبعث ريحاً من اليمن، أَلينَ من الحرير، فلا تَدَع أحداً في قلبه مثقالُ حبة من إيمانٍ، إلَّا قبضَتْهُ) رواه مسلم.

وورد في حديث النَّوَّاس بن سَمْعان الطويل في قصة (يأجوج ومأجوج)، وفيه: (إذْ بعَثَ اللَّهُ ريحاً طيبة، فتقبض روحَ كلِّ مؤمن ومسلم، ويبقى شرارُ الناس، يتهارجون ـ أي يتقاتلون ـ تهارج الحُمُرِ، فعليهم تقومُ الساعةُ) أخرجه مسلم.

فالقيامةُ لا تقوم إلا على شرار الناس، كما أخبر الصادق المصدوق ﷺ، وهم الكفار الفجار، ولا يكون في ذلك الزمانِ أحدٌ من أهل الإيمان، كرامةً من اللَّه للمؤمنين، لأنَّ أهوال القيامة، لا يتصورها من شدتها مؤمنٌ، في قلبه الخوفُ من اللَّه، فتهجم على الكفار بغتة! أجارنا اللَّه من ذلك اليوم الرهيب.

بابُ (لَا يَأْتِي زَمَانٌ إلَّا بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ)

٧٠٦٨ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ وقد شُكي إليه ما لقيَ الناسُ

من الحجَّاج - فقال: (اْصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ، إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ).

شرح الحديث

اشتهر زمنُ «الحَجَّاج بنِ يوسُفَ الثَّقَفي» بالظلم والجبروت، وسفك الدماء، حتى ضجَّتِ الدنيا من ظلمه وطغيانه، وقد شكا بعضُ الصحابة لأنسِ بن مالك رضي اللَّه عنه، ما يلقون من جَبُروت الحجَّاج، وتسلُّطه على رقاب الناس، فقال لهم: اصبروا، فإني سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: **(لا يأتي زمان إلَّا والذي بعده شرٌّ منه)**!!

وهذا الحديثُ من أعلام النبوَّة، لإخباره ﷺ بفساد الأحوال، وما يكون من الفتن والبلايا، وكثرة الهَرْج والمَرْجِ، بسبب بُعْدِ النَّاسِ عن هداية السماء، كما نرى في هذه الأزمان، من كثرةِ القتل، وسفك الدماء، وما فعله الأمريكان، في العراق وأفغانستان، وهذا كلُّه من الغيب، الذي لا يُعْرف بالرأي، إنما يُعلم بالوحي، الذي أخبر عنه الصادقُ المصدوقُ عليه الصلاة والسلام.

٧٠٦٩ - [طرفه في: ١١٥]، تقدّم شرحُه.

٧٠٧٠ - [طرفه في: ٦٨٧٤]، تقدّم شرحُه.

٧٠٧١ - انظر شرح الحديث التالي رقم ٧٠٧٢.

باب (التَّحْذِيرِ مِنْ تَرْوِيعِ المُسْلِمِ بِحَمْلِ السِّلَاحِ عَلَيْهِ)

٧٠٧٢ - عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ في يَدَيْهِ، فَيَقَعُ في حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ).

شرح الحديث

نهى الرسولُ ﷺ أن يحمل الرجل المسلمُ سلاحاً، ويوجِّهه إلى أخيه المسلم، ولو بطريق المُزَاح، ليفزعه أو يرعبه، فربَّما أطلق الشيطان يده على زناد البندقيَّةِ أو المسدَّس، فانطلقت منه رصاصة، فأردتْ صاحبَه صريعاً، وكذلك إذا حمل السيفَ مسلولاً، وأشار به إليه، قد يحدث ما ليس بالحسبان، فيهوي به على عنقه، دون إرادةِ منه، فيُقتل الرجلُ، فحذَّر ﷺ من كلِّ ذلك، وجاء النهيُ بأسلوب النفي، للمبالغة (لا يشيرُ) فهو نفيٌ يُراد به النهيُ، كما أنَّ قوله ﷺ: **(فيقع في حفرة من النار)** كنايةٌ عن وقوعه في المنكر العظيم، الذي يُفضي به إلى دخول نار الجحيم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه النهيُ عن كلّ ما يُفْضِي إلى المحذور، سواءً كان جاداً أم هازلاً، وإن لم يكن المحذورُ محقَّقَ الوقوع.

الثاني: وفيه التحذيرُ من حمل السلاح، والإشارةِ به إلى النَّاس، لقوله ﷺ: **(من حَمَل علينا السلاح فليس منَّا)** رواه البخاري.

٧٠٧٣ ـ [طرفه في: ٤٥١]، تقدّم شرحُه.

٧٠٧٤ ـ [طرفه في: ٤٥١]، تقدّم شرحُه.

٧٠٧٥ ـ [طرفه في: ٤٥٢]، تقدّم شرحُه.

٧٠٧٦ ـ [طرفه في: ٤٨]، تقدّم شرحُه.

٧٠٧٧ ـ [طرفه في: ١٧٤٢]، تقدّم شرحُه.

٧٠٧٨ ـ [طرفه في: ٦٧]، تقدّم شرحُه.

٧٠٧٩ ـ [طرفه في: ١٧٣٩]، تقدّم شرحُه.

٧٠٨٠ ـ [طرفه في: ١٢١]، تقدّم شرحُه.

بابُ (تَكُونُ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ القَاعِدُ فِيهَا خَيرٌ مِنَ القَائِمِ)

٧٠٨١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (سَتَكُونُ

فِتَنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا ملْجأً، أَوْ مَعَاذاً، فَلْيَعُذْ بِهِ).

[طرفه في: ٣٦٠١].

شرحُ الألفاظ

(تَسْتَشْرِفه) أي تُهلكه.

(مَعَاذاً) مكاناً يحتمي فيه للخلاص من شرِّها.

شرح الحديث

هذا الحديث إخبارٌ عن أمر غيبيٍّ، لم يحدث في زمانه ﷺ، ولكنه سيحدث فيما بعد، عند اشتداد الفتن، وكثرة البلايا والنَّكَبَاتِ، وهذه الأخبارُ الغيبيَّة من (أعلام النبوَّة)، حيث ظهرت بوادرُها في هذا العصر المشحون بالفتن، المتلاحقة المتكاثرة، وأخبر ﷺ بحدوثها، فأريقت الدماء، وأزهقت الأرواحُ، وسُلبت الأموالُ، ودُمِّرت الديار، وأصبح القاتل لا يدري فيما قَتَل، والمقتولُ لا يدري فيما قُتل.

وفي التحذير من شرِّ هذه الفتن، دعانا الرسولُ ﷺ بعدم الاستشراف لها ـ أي التَّعَرُّض لها ـ والبعدِ عن طرقها وأسبابها، فأخبر عليه السلام، أنَّ القاعد فيها خيرٌ من القائم، والقائمَ فيها خيرٌ من الماشي، والساعي لإضرام نارها شرٌّ من الجميع، فمن رأى موضعاً يلتجئ إليه، للخلاص من شرِّها، فلْيلتجئ إليه، ولا يقتحم مواطن الفتنة والبلاء.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه التحذيرُ ممَّا سيقع من الفتن التي ستحدث للبشر، واجتنابُ المشاركة فيها بأية وسيلةٍ من الوسائل.

الثاني: وفيه التحصُّنُ بالالتجاء إلى حمى الشريعة الغراء، لكي يتخلَّص من الهَلَكة، نجَّانا اللّه من شر الفتن، ما ظهر منها وما بطن.

٧٠٨٢ ـ [طرفه في: ٣٦٠١]، تقدّم شرحُه.

٧٠٨٣ ـ [طرفه في: ٣١]، تقدّم شرحُه.

٧٠٨٤ ـ [طرفه في: ٣٦٠٦]، تقدّم شرحُه.

٧٠٨٥ ـ [طرفه في: ٤٥٩٦]، تقدّم شرحُه.

٧٠٨٦ ـ [طرفه في: ٦٩٩٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (السُّكْنَى بِالبَادِيَةِ أَيَّامَ الفِتْنَةِ)

٧٠٨٧ ـ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الحَجَّاجِ، فَقَالَ: يَا ٱبْنَ الأَكْوَعِ، ٱرْتَدَدْتَ عَلَى عَقِبَيْكَ!! تَعَرَّبْتَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِي فِي ٱلْبَدْوِ).

شرحُ الألفاظ

(التَعرُّبُ): السُّكْنَى مع الأعراب في البادية، وتركُ البلدة التي كان فيها، فيرجع بعد هجرته أعرابياً.

(أذِنَ في البَدْوِ) أي رَخَّص لنا عند اشتداد الفتن، بالخروج إلى البادية، هرباً من شرور البلاء.

شرح الحديث

لمَّا تولَّى «الحجَّاجُ بنُ يوسفَ الثقفي» إمرةَ الحجاز، بعد مقتل ابن الزبير، أراد الصحابيُّ (سلمةُ بنُ الأكوع) أن يهاجر إلى البادية، فيسكن مع الأعراب، خشية وقوعه في الفتنة.

فقال له الحجَّاج: أتريد أن تترك دار الهجرة، وتسكنَ الباديةَ مع جُفاة الأعراب؟ وأراد بهذا القول أن يبطش به ويقتله، ـ وكان من رجع بعد هجرته إلى موضعه من غير عذر يعدُّونه كالمرتدّ ـ فأجابه سلمةُ: إني كنتُ استأذنتُ رسولَ اللَّه ﷺ أن أخرج

إلى الرَّبذة فأسكنَ فيها، فأذن لي ـ فتركه الحجَّاج، وتخلَّص بذلك من بطشه!!

قال في الفتح: كان ذلك من جَفَاء الحجَّاج، حيث خاطب الصحابيَّ الجليل، بهذا الخطاب القبيح، من قَبْلِ أن يعرف عُذْرَه!! اهـ فتح الباري ١٣/ ٤١.

وخرج سلمةُ بنُ الأكوع إلى الرَّبذة، وتزوَّج هناك امرأةً، وولدتْ له أولاداً، فلم يزل بها، حتى أقبل قبل موته بليالٍ، فرجع إلى المدينة، وسَكَنَ فيها، كما جاء في رواية البخاري.

٧٠٨٨ ـ [طرفه في: ١٩]، تقدم شرحُه.

٧٠٨٩ ـ [طرفه في: ٩٣]، تقدم شرحُه.

٧٠٩٠ ـ [طرفه في: ٩٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠٩١ ـ [طرفه في: ٩٣]، تقدّم شرحُه.

٧٠٩٢ ـ [طرفه في: ٣١٠٤]، تقدّم شرحُه.

٧٠٩٣ ـ [طرفه في: ٣١٠٤]، تقدّم شرحُه.

٧٠٩٤ ـ [طرفه في: ١٠٣٧]، تقدّم شرحُه.

٧٠٩٥ ـ [طرفه في: ٣١٣٠]، تقدّم شرحُه.

٧٠٩٦ ـ [طرفه في: ٥٢٥]، تقدّم شرحُه.

٧٠٩٧ ـ [طرفه في: ٣٦٧٤]، تقدّم شرحُه.

٧٠٩٨ ـ [طرفه في: ٣٢٦٧]، تقدّم شرحُه.

٧٠٩٩ ـ [طرفه في: ٤٤٢٥]، تقدّم شرحُه.

٧١٠٠ ـ [طرفه في: ٣٧٧٢]، تقدّم شرحُه.

٧١٠١ ـ [طرفه في: ٣٧٧٢]، تقدّم شرحُه.

٧١٠٢ ـ [طرفه في: ٧١٠٦]، انظر شرح الحديث من خلال النص.

٧١٠٣ ـ [طرفه في: ٧١٠٥]، انظر شرح الحديث من خلال النص.

٧١٠٤ ـ [طرفه في: ٧١٠٧]، انظر شرح الحديث من خلال النص.

٧١٠٥ ـ [طرفه في: ٧١٠٣]، انظر شرح الحديث من خلال النص.

٧١٠٦ ـ [طرفه في: ٧١٠٢]، تقدّم شرحُه.

٧١٠٧ ـ [طرفه في: ٧١٠٤]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (يعمُّ العذابُ ويُحشَرُ النَّاسُ عَلَى أَعْمَالِهِمْ)

٧١٠٨ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَنْزَلَ ٱللَّهُ بِقَوْمٍ عَذاباً، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمالِهِمْ).

شرح الحديث

حين يكثُر الشَّرُّ، وتنتشر المنكراتُ والفواحشُ، يُنْزِلُ اللَّهُ العذابَ بالأقوام، فيعمُّ أهلَ تلك الديار، صالحَهم وطالحَهم، ويَهْلِكُ الناسُ، لكنهم يُحشرون على نياتهم وأعمالهم، كما جاء في حديث أمِّ سلمة رضي اللَّه عنها أنها قالت: (يا رَسُول اللَّه أَنَهلِكُ وفينا الصالحون؟ قال: **(نعم، إذا كَثُرَ الخَبَثُ)** أي الفجورُ والمعاصي.

ويؤيِّده قولُ الحقِّ جلَّ جلالُه: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

قال العلماء: وإنَّما يعمُّ العذابُ، الصَّالحَ والطَّالحَ، لأنَّ الظالم يهلِكُ بظلمه وفجوره، وغيرُ الظالم يَهْلِك بسكوته على الجرائم والعصيان، كما جاء في الحديث الشريف: **(إنَّ الناس إذا رأوا الظَّالمَ، فلم يأخذوا على يديه ـ أي لم يمنعوه عن ظلمه وفجوره ـ أوشكَ أن يُعمَّهم اللَّهُ تعالى بعقاب)** أخرجه الترمذي، وانظر التفسير الواضح الميسر ص ٤٣١.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ العذاب يكون عاماً الجميعَ، الصالحَ والطالحَ، والمؤمنَ والكافر، ثمَّ يبعثون على نيَّاتهم.

الثاني: وفيه أنَّ الناس يعاملون بنيَّاتهم، المحسنُ يكرمه اللَّه بالمغفرة، والمسيءُ يعاقبه اللَّهُ على عصيانه وفجوره.

٧١٠٩ ـ [طرفه في: ٢٧٠٤]، تقدّم شرحُه.

٧١١٠ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٧١١١ ـ [طرفه في: ٣١٨٨]، تقدّم شرحُه.

٧١١٢ ـ [طرفه في: ٧٢٧١]، انظر شرحه من خلال النص.

٧١١٣ ـ انظر شرح الحديث التالي رقم ٧١١٤.

بابُ (الكُفرِ بَعْدَ الإيمانِ)

٧١١٤ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: (إِنَّمَا كَانَ النِّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا الْيَوْمَ: فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الإِيمَانِ).

شرح الحديث

هذا الحديثُ موقوف على الصحابيِّ (حُذَيْفةَ بنِ اليمان) فقد أخبر رضي اللَّه عنه، أنَّ الناس في زمن النبيّ ﷺ، كان قد ظهرَ من بعضهم النِّفَاقُ، فأصبح الناسُ بين مؤمنٍ، ومنافق، فلم يكن بمكة نفاق، إنما ظهر النفاقُ في المدينة، حين أصبح للمسلمين دولةٌ وعاصمةٌ، فدخل بعضُ المنافقين في الإسلام ظاهراً، وأبطنوا الكفرَ، ليدفعوا عن أنفسهم خَطَر القتل، وأمّا بعد (عَصْر النُبوَّة)، فلم يَعُدْ هناك إلّا كفرٌ، أو إيمانٌ!!

نسأله تعالى الحفظ والحماية، ومرادُه أنَّ المنافقين اليوم، شرٌّ منهم على عهد النبيِّ ﷺ، كانوا يومئذٍ يُخْفون النفاقَ، واليوم يجهرون به علناً.

٧١١٥ ـ [طرفه في: ٨٥]، تقدّم شرحُه.

٧١١٦ ـ انظر شرح الحديث رقم ٧١١٨.

٧١١٧ ـ [طرفه في: ٣٥١٧]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (خُرُوجِ النَّارِ مِنْ أَرْضِ الحِجَازِ)

٧١١٨ - عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ ٱلحِجَازِ، تُضيءُ أَعْنَاقَ الْإِبلِ بِبُصْرَى).

شرحُ الألفاظ

(بصْرى) هي مدينة قريبة من دمشق، في بلاد الشام، تسمَّى «حوران» وهي غير البصرة التي في العراق.

شرح الحديث

هذه الأحاديثُ التي أوردها الإمام البخاري، كلُّها من أشراطِ الساعة، وتتحدث عما سيحدث ويقع قبل مجيء القيامة، وهي من (أعلام النبوة)، لأن كلَّ ما أخبر عنه الصادقُ المصدوقُ، لا بدَّ أن يحدث ويقع، والعلاماتُ للساعة نوعان: (صغرى) و(كبرى) ومعظمُ علاماتِ الساعة الصغرى ظهرتْ، وبقيت العلاماتُ الكبرى، وهي عشرُ آيات عظام، سيأتي الإخبارُ عنها في الأحاديث الصحيحة التي رواها البخاري ومسلم وأصحاب السنن، ومنها حديث: (لا تقُوم السَّاعةُ حتَّى يُقاتلَ المسلمونَ اليهودَ، فيقتلهم المسلمون) رواه مسلم.

بابُ (انْحِسَارِ نَهْرِ الفُرَاتِ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ)

٧١١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً).

شرحُ الألفاظ

(يوشك) أي يقرب. (**يَنْحسرُ**) أي ينكشفُ ويظهر، والمرادُ بالكنز: الذهبُ الأحمر، الذي يظهر تحت نهر الفرات، وفي رواية في الصحيح: (يَحْسِرُ عن جبلٍ من ذهب) رواه البخاري.

شرح الحديث

هذا الحديثُ آيةٌ من آيات اللّه، حيث يظهر في نهرِ الفراتِ بالعراق، كنزٌ من الذهب ـ وفي بعض الروايات ـ جبلٌ من ذهب، يسيلُ له لُعَابُ الناس، ويقتتلون من أجل الحصول على الذهب، وهذا الخبرُ الهامُّ من علامات الساعة، حيث ظهر (الذهبُ الأسود) ـ البترول، وسيظهر (الذهبُ الأحمر)، كما أخبر ﷺ، فكلامه حقٌّ وصدقٌ، لا يشكُّ مؤمنٌ فيه، وقد جاء في رواية مسلم: (يَحْسِرُ الفراتُ عن جبلٍ من ذهب، فيقتتل عليه الناسُ، فَيُقْتَل من كلِّ مائةٍ تسعةٌ وتسعون، ويقول كلُّ رجل منهم: لعلِّي أكون أنا الذي أنجو)!! وقد أوصى الرسولُ ﷺ، أنَّ من حَضَر ذلك الزَّمانَ، فلا يأخذْ من الذهب شيئاً، لئلا يُعرِّضَ نفسه للهَلَكة، فليس من المعقول، أن يسعى الإنسانُ لحتفه بسبب الذهب، وكلُّ ذلك من حرصِ الناس على المال، ولهذا قال صلواتُ اللّه عليه: (**فَمَنْ حَضَرهُ فَلَا يَأْخُذْ منه شَيْئاً**).

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه التحذيرُ من فتنة المال، وأن يحرص العاقلُ على حياته، دون أن يعرِّض نفسه للخطر، فالحياةُ أغلى من المال.

الثاني: وفيه عَلَمٌ من أعلام النبوة حيث أخبر ﷺ بما سيكون في آخر الزمان، من كثرة المال، وكثرة القتال.

٧١٢٠ ـ [طرفه في: ١٤١١]، تقدّم شرحُه.

❁❁❁

بابُ (تَقَارُبِ الزَّمَانِ وظُهُورِ الفِتَنِ)

٧١٢١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ، يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعْوَتُهُمَا وَاحِدَةٌ.

وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ ٱللَّهِ.

● **وَحتى يُقْبَضَ الْعِلْمُ وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ،** وَيَتقارَبَ الزَّمانُ، وتَظْهَرَ الْفِتَنُ، ويَكْثُرَ الْهَرْجُ، وَهُوَ الْقَتْلُ.

● **وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ المَالُ فَيَفِيضَ،** حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ المَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ، فَيَقُولُ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي بِهِ.

● **وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ.** وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولَ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ.

● **وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا،** فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ ـ يَعْنِي ـ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ: ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨].

● وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا، فَلَا يَتَبايَعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ.

وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدِ ٱنْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقْحَتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ. وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ.

وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أُكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا).

[طرفه في: ٨٥].

شرح الألفاظ

(فِئَتَانِ عَظِيمَتَان) أي طائفتان عظيمتان من المسلمين، هما طائفةُ (عليٍّ) وطائفةُ (معاوية) وأنصارُ كلٍّ منهما.

(دعْوَتُهُمَا واحدةٌ) أي كلٌّ من الطائفتين مسلمٌ، يدَّعي أنَّ الحقَّ معه، وقد حدث كما أخبر ﷺ في (وقعة الجمل).

(يُبْعث دجَالُون) أي يظهر كذَّابون مفْتَرون، قريبٌ من ثلاثين شخصاً، كلُّ واحدٍ منهم يزعم أنه نبيٌّ، ومحمدٌ ﷺ خاتم النبيِّين، لا نبيَّ بعده.

(يُقبضُ العِلْمُ) أي يُرفع العلمُ، ويفشو الجهل، وذلك بموت العلماء الربانيِّين.

(يتقاربُ الزمانُ) أي تمرُّ الأيام سراعاً، وتُنزَعُ بركةُ الزمان، فتصبحُ السَّنَةُ كشهرٍ، والشهرُ كأسبوعٍ، والأسبوعُ كيوم، وهكذا تنقضي السنونَ والأيام، مرورَ الكرام، فلا يشعر الإنسان، إلَّا والسَّنَةُ قد انتهت، وهذا نلمسه في عصرنا وزماننا.

(وتظهر الفتنُ) أي تكثر الفِتَنُ وتتشعَّب، فتنةُ المُلْكِ، وفتنةُ النساء، وفتنةُ المال، وفتنةُ الأهواء، وفتنةُ الحزبيَّةِ، والعصبيَّةِ الجاهلية العمياء، إلخ.

(ويكْثر الهرْج) الهَرْجُ: القتلُ، وقد جاء تفسيره في الحديث نفسِه: **(ويكثر الهرجُ ـ وهو القتلُ ـ)**.

(فيفيضُ) أي يكثر المالُ كثرةً فاحشة، حتى يصبح الحفاةُ الرعاةُ، يملكون الملايين، بل البلايين من المال، كما يُشاهد في الخليج العربيِّ، وفي البلدانِ الأمريكية، والأوربية.

(يهمّ ربّ المال) أي يُدخِلَ إلى قلب الغنيِّ، الذي يملك الثَّروةَ العظيمةَ، الهَمَّ والحزن، من سيقبل عطاءه وإنفاقه؟

(لا أرب لي به) أي لا حاجة لي بالمال، فعندي منه الكثير، ويرفضُ أن يأخذ من أحدٍ صَدَقته، أو زكاةَ ماله.

(يتطاولون في البناء) أي يبنون البنايات العالية الشامخة، المسمَّاة في زماننا بناطحات السحاب.

(لبن لقحته) أي حليب ناقته، القريبةِ العهد بالولادة، الغزيرة اللَّبن.

(فلا يطعمه) أي فلا يشربه من هول الأمر الذي يداهمه.

(يليط حوضه) أي يُصلحه بالطِّين، ويسوِّي أطرافَه، ليجمع فيه الماءَ، ويسقي الأنعامَ، فلا يسقيها.

(يرفع أكلته) أي يرفع اللُّقمة إلى فمه، فلا يستطيع ابتلاعَها، من شدَّةِ هوْلِ الموقف.

شرح الحديث

هذا الحديث الشريف، من أحاديث الفتن، التي أخبر عنها الرسولُ ﷺ، وقعَ كثيرٌ منها، وسيقع بعضُها الآخر، لأن الذي أخبر عنها هو الذي ينزلُ عليه الوحيُ من السماء، صاحبُ المعجزات الغيبيَّة، وهذه أمورٌ غيبيَّة، يستحيلُ أن يعرفها البشرُ، إلَّا أن تكون بوحي إلٰهيٍّ، على من يختارهم اللَّه من البشر ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٧] وهذه الأشراط أي العلاماتُ التي ذكرها سيّدُنا رسولُ اللَّه ﷺ، (صاحبُ المعجزات) الباهرة، هي مجموعةُ أحاديث نبويَّة في علامات الساعة أي القيامة، ذكرها الإمام البخاري هنا، مجتمعة متتالية، وساقها في حديثٍ واحدٍ، وأصلُها أحاديث متفرقة، وهي كالآتي:

الأول: القتالُ الذي حدث بين «معاوية» و«عليٍّ» رضي اللَّه عنهما.

الثاني: ظهورُ ثلاثين دجَّالاً كذَّاباً كلٌّ منهم يزعم أنه رسول اللَّه.

الثالث: رفع العلم بموت العلماء.

الرابع: كثرة الزلازل آخر الزمان.

الخامس: تقاربُ الأيام بحيث تصبح السنة كشهر، والشهر كأسبوع، وهكذا تذهب بركةُ العمر.

السادس: كثرة الفتن.

السابع: كثرة الهرج والقتل.

الثامن: كثرةُ المال حتى لا يوجد من يقبل الصدقة.

التاسع: تطاولُ الناس في البنيان.

العاشر: تمنّي المؤمن أن يكون مكان صاحب القبر من كثرة الفتن.

الحادي عشر: طلوعُ الشمس من مغربها.

الثاني عشر: مجيء الساعة بَغْتةً، كما قال سبحانه: ﴿ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾ [الأعراف: ١٨٧].

هذه العلاماتُ وردتْ في أحاديثَ متفرقة، في (البخاري، ومسلم، وكتب السنن) كلُّ علامةٍ منها في حديث مستقِلٍّ، وجَمَعها الإمام البخاريُّ هنا في حديث واحد، وهي اثنتا عشرة علامة، كلها تشير إلى الأحداث العظيمة، التي ستحصلُ بين يدي الساعة، ومن آخرها فتنة (المسيح الدجال) أعاذنا اللَّه من شر الفتن، ما ظهر منها وما

بطن، وكلُّها براهينُ ساطعة قاطعة، على صدق نبوّة خاتم المرسلين ﷺ، حيث أخبر عنها، والكثيرُ منها وقع وحصل، كما نطق بها الصادقُ الأمين ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤].

٧١٢٢ - انظر شرح الحديث رقم ١٨٨٢.

٧١٢٣ - [طرفه في: ٣٠٥٧]، تقدّم شرحُه.

٧١٢٤ - [طرفه في: ١٨٨١]، تقدّم شرحه.

٧١٢٥ - [طرفه في: ١٨٧٩]، تقدّم شرحه.

٧١٢٦ - [طرفه في: ١٨٧٩]، تقدّم شرحُه.

٧١٢٧ - [طرفه في: ٣٠٥٧]، تقدّم شرحه.

٧١٢٨ - [طرفه في: ٣٤٤٠]، تقدّم شرحُه.

٧١٢٩ - [طرفه في: ٨٣٢]، تقدّم شرحُه.

٧١٣٠ - [طرفه في: ٣٤٥٠]، تقدّم شرحُه.

٧١٣١ - [طرفه في: ٧٤٠٨]، تقدّم شرحُه.

٧١٣٢ - [طرفه في: ١٨٨٢]، تقدّم شرحُه.

٧١٣٣ - [طرفه في: ١٨٨٠]، تقدّم شرحُه.

٧١٣٤ - [طرفه في: ١٨٨١]، تقدّم شرحُه.

٧١٣٥ - [طرفه في: ٣٣٤٦]، تقدّم شرحُه.

٧١٣٦ - [طرفه في: ٣٣٤٧]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأحكام

بابُ (السَّمْعُ والطَّاعَةُ لِلإمَامِ مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةٍ)

٧١٣٧ ـ [طرفه في: ٢٩٥٧]، تقدّم شرحُه.

٧١٣٨ ـ [طرفه في: ٨٩٣]، تقدّم شرحُه.

٧١٣٩ ـ [طرفه في: ٣٥٠٠]، تقدّم شرحُه.

٧١٤٠ ـ [طرفه في: ٣٥٠١]، تقدّم شرحُه.

٧١٤١ ـ [طرفه في: ٧٣]، تقدّم شرحُه.

٧١٤٢ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (ٱسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ ٱسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ).

[طرفه في: ٦٩٣].

شرح الحديث

لا تستقيم أمورُ الدولة، ولا يسعد الناسُ، ويأمنوا على حياتهم، إلَّا بوجود حكومة ودولة، إذاً فلا بدَّ أن يكون في الأمة خليفةٌ، أو سلطان، أو حاكم، حتى يكون في البلاد أمنٌ واستقرار، وحتَّى يسودَ حكمُ العدل بين أفراد الأمة، وقد أمر الرسولُ ﷺ بالسمع والطاعة للإمام المسلم العادل، حتى ولو كان عبداً حبشياً، ولو كان شعرُ رأسه كالزبيب الأسود، وتشبيهُه ﷺ بالزبيبة، فيه تمثيلٌ لعدم الاعتداد بالصورة، والشكل الوسيم، وإنَّما العبرةُ عند اللَّه بالدِّين والخُلُقِ الكريم، وصلاحُ القائدِ والحاكم، يكون بالنَّزاهة والطهارة، وإقامةِ العدل بين الناس، فطاعتُه واجبة على كلِّ مسلم.

والمقصودُ بالحديث الشريف: التأكيدُ على وجوبِ طاعة الإمام، ولكنْ بشرط أن تكون الطاعةُ فيما يُرضِي اللَّهَ عزَّ وجل، فإذا أمر بمعصيةٍ، فلا سمعَ له ولا طاعة.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه وجوبُ طاعة الإمام في مرضاة اللَّه تعالى.

الثاني: وفيه الصبرُ على ما يقع من الأمير، مما يكرهه الإنسانُ، وعدم الخروج عن الطاعة.

الثالث: وفيه الوعيدُ على مفارقة الجماعة، للحديث الشريف: (السَّمعُ والطَّاعةُ على المرء المسلم، فيما أحبَّ أو كره، ما لم يُؤمر بمعصية، فإذا أُمرَ بمعصية، فلا سمع ولا طاعة) أخرجه البخاري.

وفي الحديث أيضاً: (من رأى من أميره شيئاً، فكرهه فلْيصبر، فإنه ليس أحد يفارقُ الجماعةَ شبراً فيموت، إلَّا مات ميتة جاهلية) رواه البخاري.

قصة غريبة وعجيبة

رُوي أنَّ النبي ﷺ أرسلَ سريَّة للجهاد في سبيل اللَّه، وأمَّر عليهم رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يُطيعوه، ويمتثلوا ما يأمرهم به، وحَدَث أن وقع منهم ما يُغضب الأميرَ، فقال لهم: أليس رسولُ اللَّه ﷺ قد أمركم بطاعتي؟ قالوا: بلى! قال: فاجمعوا لي حَطَباً، فجمعوا له الحَطَب، فقال: أوقدوا فيه النَّارَ، فأوقدوها، فقال: اقتحموها وادخلُوا فيها.

فهمَّ بعضُهم بالدخول فيها، امتثالاً للأمر، وتوقَّفَ بعضُهم متعجِّبين من هذا الكلام، فقالوا: نحن إنما اتَّبَعْنا النبيَّ ﷺ، ودخلنا في الإسلام، فراراً من النار، فكيف ندخلها؟

ثم سَكَن غضبُ الأميرِ، وطُفئت النَّارُ، فلمَّا رجعوا إلى المدينة، أخبروا النبيَّ ﷺ بما فَعَل فيهم الأميرُ، فقال ﷺ: (**لو دَخلوا فيها ما خرجوا منها أَبَداً، إنَّما الطاعةُ في المعروف**).

وأصلُ هذه القصة، حديث رواه البخاري في صحيحه.

٧١٤٣ ـ [طرفه في: ٧٠٥٣]، تقدم شرحه.

٧١٤٤ ـ [طرفه في: ٢٩٥٥]، تقدّم شرحُه.

٧١٤٥ ـ [طرفه في: ٤٣٤٠]، تقدّم شرحُه.

٧١٤٦ ـ [طرفه في: ٦٦٢٢]، تقدّم شرحُه.

٧١٤٧ ـ [طرفه في: ٦٦٢٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَا يكْرهُ مِنَ الحِرْصِ عَلَى الإِمَارَةِ)

٧١٤٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ).

شرح الألفاظ

(تَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ) أي تسلُّم سلطة الحُكْم، وهي قسمان: (ولايةٌ عُظمى) وهي الخلافةُ، (وولايةٌ صغرى) وهي: الولَايةُ على البَلدة، وتشملُ سائر أمور الولاية.

(نِعْمَ المُرْضِعةُ) أي نعْمَ ما فيها من نَفْعٍ، وبئسَ ما فيها من خطر وضَرَر.

شرح الحديث

في هذا الحديث الشريف: **(نِعْمَ المُرْضِعَةُ، وبِئْسَتِ الفَاطمةُ)** تشبيه وتمثيل بديع، أي نِعْمَ أوَّلُها، وبئسَ آخرُها، شبَّه الولايةَ بغنيمة فيها نفعٌ كبير، لأنَّ معها المالُ، والجاهُ، واللذّاتُ الحسيَّةُ والمعنويةُ، ولكنَّ آخرها وبيلٌ، فيه القتلُ، والعَزْلُ، والمسؤوليةُ الكبرى، يوم الحساب والجزاء، فأولُها نعمةٌ وهناء، وآخرُها نقمةٌ وبلاء.

وفي رواية للطبراني بسند صحيح: (أَوَّلُها ملامةٌ، وثانيها ندامةٌ، وثالثها: عذابٌ يوم القيامة) انظر شرح السنة للبغوي ص ٥٧.

أقول: كم رأينا من رئيسِ دولةٍ، أو حاكم ولايةٍ، كان يتربَّعُ على كرسيِّ الحُكم، يأمرُ وينهى، ثم أصبح في غياهب السِّجنِ، أَو معلَّقاً على أعواد المشنقة، لأنه ظَلَم وبَطَش، فكانت عاقبتُه وخيمة. هذا في الدنيا، قبل الحساب في الآخرة.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه كراهيةُ الحرص على طلب الإمارة، لما فيها من المسؤولية العظمى، وعِظَمِ التَّبعة.

الثاني: وفيه أنَّ من حَرَص على الولاية، وُكِلَ إلى نفسه فهلك، ومن أُلزِم بها أُعِينَ عليها، وسَدَّد اللَّهُ خُطواته!!

ويشهد له حديث (عبدِ الرحمٰن بن سَمُرة) أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: (يا عبدَ الرحمٰن: لا تسأل الإمارةَ، فإنْ أُعطِيتَها عن مسألةٍ ـ أي رغبة وإلحاح ـ وُكلتَ إليها، وإن أعطيتَها عن غير مسألة، أُعِنْتَ عليها) أخرجه البخاري.

٧١٤٩ ـ [طرفه في: ٢٢٦١]، تقدّم شرحُه.

باب (مَنْ اسْتَرْعاهُ اللَّهُ رَعِيَةً فَلَمْ يَنْصَحْهَا)

٧١٥٠ ـ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ ٱللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ).

[طرفه في: ٧١٥١].

شرح الألفاظ

(استرْعاهُ) أي استحفَظَه على أمةٍ، وجعَلَه والياً، وحاكماً عليها.

(لَمْ يَحُطها بنصيحَةٍ) أي لم يحفظها، ويتعهَّدْ أمرها، ويقدِّم لها النُّصح، أو يسعى لنفعها، بشتَّى طُرق النفع.

(رائحة الجنَة) أي لم يدخل الجنة، ولم يشمَّ رائحتها، وهي (كنايةٌ لطيفة) عن حرمانه من دخول دار النعيم.

شرحُ الحديث

أصلُ هذا الحديث الشريف، كما هو في البخاري، أنَّ «عُبَيْدَ بنَ زياد» ـ وكان أميراً للبصرة في خلافة معاوية ـ عَادَ الصَّحَابيَّ «مَعْقِلَ بنَ يَسَار» في مرضه الذي مات فيه، فقال له مَعْقِل: إني محدِّثك حديثاً، سمعتُه من رسولِ اللَّه ﷺ، سمعتُ النبيَّ ﷺ

يقول: (**مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاه اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ**).

ما يستفاد من الحديث

فيه أنَّ الواليَ والحاكم، إذا لم يَرْعَ شؤونَ الأمة بالنصح لها، والعدل بينها، إلَّا حَرَّم اللَّهُ عليه نعيمَ الجنَّة، لأنه خانَ الأمانة، وغشَّ الأمة، ويؤكِّد هذا المعنى، الحديثُ الآتي ذكْرُه:

بابُ (الوَالِي الَّذِي يَغُشُّ الرَّعِيَّةَ)

٧١٥١ ـ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سمع رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، يقول: (مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ المُسْلِمِينَ، فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ، إِلَّا حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ).

[طرفه في: ٧١٥٠].

شرح الحديث

هذا وعيدٌ شديد لأئمة الجَوْر، وحُكَّام السَّوْء، ممن ضيَّعوا شعوبَهم، فلم ينصحوا لهم، ولم يعدلوا بينهم، بل استأثروا بالمغانم والمكاسب، فخانُوا الأمانةَ التي استرعاهم اللَّه عليها، فهؤلاء ينالون أشدَّ الخزي والندامة يوم القيامة، لأنهم يُطَالَبون بمظالم العباد، ويُحْرَمون من دخول الجنة.

وإذا كان ظلمُ واحدٍ من الرعية يستوجبُ غضبَ اللَّهِ وعقوبتَه، فكيف بمن ظَلَم أمةً عظيمة من المسلمين، فأعملَ فيهم البطشَ والتنكيل؟ لا شك أنَّ جريمتَه فادحة، وإثمَهُ عند اللَّه عظيم وكبير.

ما يُستفاد الحديث

الأول: فيه وجوبُ نُصح الحاكم للرعية، والعدل بين الناس، والإحسانِ في معاملتهم.

الثاني: وفيه التحذيرُ من خداع المسلمين، وغشّهم، والإضرار بهم.

وفيه الوعيدُ الشديد لمن خان الأمانة ﴿لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَـٰنَـٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْـلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧].

بابُ (مَن شَاقَّ الرَّعِيَّةَ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ)

٧١٥٢ - عَنْ جُنْدُبِ بن عبد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: سَمِعْتَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ ٱللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ، قَالَ: وَمَنْ يُشَاقِق يَشْقُقِ ٱللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

فَقَالُوا: أَوْصِنَا. فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ ما يُنْتِنُ مِنَ الإِنْسَانِ بَطْنُهُ!! فَمَنِ ٱسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّباً، فَلْيَفْعَلْ، وَمَنِ ٱسْتَطَاعَ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَنَّةِ، بِمِلْءِ كَفٍّ مِنْ دَمٍ أَهْرَقَهُ فَلْيَفْعَلْ).

[طرفه في: ٦٤٩٩].

شرح الألفاظ

(مَنْ سَمَّعَ) أي عَمِل عملاً للسمعة والشهرة، ولم يقصِدْ بعمله وجه اللَّه تعالى، فإنَّ اللَّه يفضحه يوم القيامة، على رؤوس الأشهاد.

(ومَنْ شَاقَ) أي ومن شقَّ على المسلمين، بتكليفهم ما فيه ضررٌ ومشقة عليهم، أذاقه اللَّهُ أنواعَ المشقَّة والبلاءِ، يوم القيامة، فإنَّ الجزاء من جنس العمل.

(يُنْتِنْ بَطْنُه) النَّتْنُ: الرائحةُ الكريهة، أي أولُ ما تظهر منه الروائحُ الكريهةُ عند الموت، هو بطنُه الذي جمَع فيه أنواع المآكل اللذيذة، فتنفجر البطنُ، عن هذه القذاراتِ والنجاسات، التي تتقذَّرُ منها النفسُ.

(يأْكلْ طيَبا) أي طعاماً حلالاً، من كسبٍ طيِّب، فلْيفعل، لأن المالَ الحرام نهايتُه وخيمة.

(دمٍ أَهْرقه) أي من استطاع أن لا يُهرق دَمَ مسلم ـ حتى ولو كان قليلاً ـ بمقدار ملءِ كفٍّ، فلْيفعل، لأن إراقةَ دم المسلم، تَحُولُ بين الإنسان، وبين دخوله الجنة.

شرح الحديث

أصلُ هذا الحديث، كما في رواية الجامع الصحيح، أنَّ (طَرِيفَ بنَ مُجَالِد) شهدَ صَفْوانَ بنَ مُحَرِّز وأصحابَه، وجُنْدُبُ بنُ عبدِ اللَّه يوصيهم ـ وذلك زَمَنَ فتنة ابنِ الزُّبير رضي اللَّه عنه ـ، فقالوا له: هلْ سمعتَ من رسولِ اللَّه ﷺ شيئاً تَنْصَحُنا به؟ فقال لهم: سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: (**مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ يوْمَ القِيَامَةِ**...) وذكر الحديث.

ومعنى الحديث الشريف: أنَّ من أراد بعمله، الرياءَ والسمعة، فَضَحه اللَّهُ يوم القيامة على رؤوس الأشهاد، وشهَّر به أنه مُرَاءٍ منافق، وكان جزاؤُه من جنس العمل، الخِزْيَ والعارَ، وذلك فضيحةٌ له، ومن شقَّ على المسلمين، وكلَّفهم بما يغْلِبُ عليهم، عاملَهُ اللَّه بالشدَّة والمشقَّة، وسدَّ في وجهه أبوابَ الرحمة، حتى لا يرىٰ له طريقاً سهلاً، يسهل عليه اجتيازه.

وكان في ضمنِ نصائحه ووصاياه، أن قال لهم: أولُ ما يَفْسُد من الإنسان بعد موته، بطنُه التي جمع فيها اللذائذ، والحلالَ والحرام، فتظهر من بطنه الروائحُ الكريهة، فلْيعتبر العاقلُ، ولا يُدْخِلْ إلى بطنه المالَ الحرام، لأن كلَّ لحم نَبَتَ من السُّحْت ـ أي الحرام ـ فالنَّارُ أولى به، كما ورد في الصحيح، ومن أحبَّ دخول الجنة، فلْيجتنبْ إراقةَ دمِ المسلم، ولو كان ذلك قليلاً، لأنَّ سفكَ دم المسلم، يحرِّم عليه دخولَ جنَّة النعيم.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه التحذيرُ من القول القبيح في المؤمنين، وكَشْفِ مساوئهم ومعايبهم.

الثاني: وفيه لزومُ جماعة المسلمين، وتركُ مخالفتهم، لأن من شذَّ عنهم، شذَّ إلى النار.

الثالث: وفيه النهيُ عن إدخال المشقة على المسلمين، والإضرار بهم، كما جاء في حديث عائشة رضي اللَّه عنها أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: (**اللهمَّ من وَلِيَ من أمرِ أمتي شيئاً، فَشَقَّ عليهم، فاشقُقْ عليه**) أخرجه مسلم.

٧١٥٣ ـ [طرفه في: ٣٦٨٨]، تقدّم شرحُه.

٧١٥٤ ـ [طرفه في: ١٢٥٢]، تقدّم شرحه.

٧١٥٥ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٧١٥٦ ـ [طرفه في: ٢٢٦١]، تقدّم شرحه.

٧١٥٧ ـ [طرفه في: ٢٢٦١]، تقدّم شرحه.

بابُ (هَلْ يَقْضِي القَاضِي أو يُفْتِي وَهُوَ غضْبَانُ)؟

٧١٥٨ ـ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه كَتَبَ إلى ابنه ـ وَكانَ بِسِجِسْتَانَ ـ بِأَنْ لَا تَقْضِي بَيْنَ ٱثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ ٱثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ).

شرحُ الألفاظ

(أبو بكْرة) اسمه (نَفيْعُ بن الحَارثِ الثَّقَفِي) من أصحاب النبيِّ ﷺ المشهور بعلمه، وتقواه.

(لا يقْضِينَّ) أي لا يحكم حاكمٌ بين أحدٍ من الناس، وهو في حالة غضب.

شرح الحديث

نهى الرسولُ ﷺ، أن يقضيَ القاضي بين اثنين وهو غضبان، وسببُ هذا النَّهْي عن القضاء حالة الغضب، هو ما يحصلُ بسببه من التغيُّر، الذي به يختلُّ النظرُ، فيقضي بغيرِ الحقِّ، لأنَّ الغضب يسبِّبُ للإنسان الاضطرابَ الفِكريَّ، فلا يُؤْمَنُ عليه حالةَ غضبه، أن يكون حكمُه غير صائب.

وهذا أمرٌ متفق عليه بين الفقهاء، وقد قاسوا عليه: الجوعَ، والعطشَ، وغلبةَ النُّعاس، وإذا كان حاقناً، أو حَاقِباً، يحتاج إلى التبوُّل، ففي مثل هذه الحالات، يختلُّ الفكرُ والنظرُ، وكذلك يُمْنع من القضاء بين المتخاصمين، كيلا يكون حكمهُ وقضاؤه مضطرباً، غير صائب، واللَّه أعلم.

ما يُستفاد من الحديث

فيه تحريمُ القضاء عند الغضب، وكذلك سائرِ الأسباب، التي تجعل القضاء غير سليم، كشدة الجوع، وشدة العطش.

٧١٥٩ ـ [طرفه في: ٩٠]، تقدّم شرحُه.
٧١٦٠ ـ [طرفه في: ٤٩٠٨]، تقدّم شرحُه.
٧١٦١ ـ [طرفه في: ٢٢١١]، تقدّم شرحُه.
٧١٦٢ ـ [طرفه في: ٦٥]، تقدّم شرحُه.
٧١٦٣ ـ [طرفه في: ١٤٧٣]، تقدّم شرحُه.
٧١٦٤ ـ [طرفه في: ١٤٧٣]، تقدّم شرحُه.
٧١٦٥ ـ [طرفه في: ٤٢٣]، تقدّم شرحُه.
٧١٦٦ ـ [طرفه في: ٤٢٣]، تقدّم شرحُه.
٧١٦٧ ـ [طرفه في: ٥٢٧١]، تقدّم شرحُه.
٧١٦٨ ـ [طرفه في: ٥٢٧٠]، تقدّم شرحُه.
٧١٦٩ ـ [طرفه في: ٢٤٥٨]، تقدّم شرحُه.
٧١٧٠ ـ [طرفه في: ٢١٠٠]، تقدّم شرحُه.
٧١٧١ ـ [طرفه في: ٢٠٣٥]، تقدّم شرحُه.
٧١٧٢ ـ [طرفه في: ٢٢٦١]، تقدّم شرحُه.
٧١٧٣ ـ [طرفه في: ٣٠٤٦]، تقدّم شرحُه.
٧١٧٤ ـ [طرفه في: ٩٢٥]، تقدّم شرحُه.
٧١٧٥ ـ [طرفه في: ٦٩٢]، تقدّم شرحُه في الحديث رقم ٦٩٣.
٧١٧٦ ـ [طرفه في: ٢٣٠٧]، تقدّم شرحُه.
٧١٧٧ ـ [طرفه في: ٢٣٠٨]، تقدّم شرحُه.
٧١٧٨ ـ تقدَّم شرح معناه في الحديث رقم ٣٤٩٣.
٧١٧٩ ـ [طرفه في: ٣٤٩٤]، تقدّم شرحُه.
٧١٨٠ ـ [طرفه في: ٢٢١١]، تقدّم شرحُه.
٧١٨١ ـ [طرفه في: ٢٤٥٨]، تقدّم شرحُه.
٧١٨٢ ـ [طرفه في: ٢٠٥٣]، تقدّم شرحُه.
٧١٨٣ ـ [طرفه في: ٢٣٥٦]، تقدّم شرحُه.
٧١٨٤ ـ [طرفه في: ٢٣٥٧]، تقدّم شرحُه.
٧١٨٥ ـ [طرفه في: ٢٤٥٨]، تقدّم شرحُه.

٧١٨٦ ـ [طرفه في: ٢١٤١]، تقدّم شرحُه.

٧١٨٧ ـ [طرفه في: ٣٧٣٠]، تقدّم شرحُه.

٧١٨٨ ـ [طرفه في: ٢٤٥٧]، تقدّم شرحُه.

٧١٨٩ ـ [طرفه في: ٤٣٣٩]، تقدّم شرحُه.

٧١٩٠ ـ [طرفه في: ٦٨٤]، تقدّم شرحُه.

٧١٩١ ـ [طرفه في: ٢٨٠٧]، تقدّم شرحُه.

بابُ (كِتَابَةِ القَاضِي)

٧١٩٢ ـ عن سَهْلِ بْنِ أبي حَثْمَةَ رضي اللَّه عنه، (أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ كتب إلى أهل خيبر، إمَّا أنْ يَدُوا صاحبكم، وإمَّا أن تُؤْذِنُوا بحرب).

[طرفه في: ٢٧٠٢].

شرح الألفاظ

(تدُوا صَاحِبَكُمْ) أي تدفعوا ديةَ القتيل.

(تُؤْذَنُوا بحرب) أي تُعلموا من جهتنا بقتالكم.

شرح الحديث

هذا طرفٌ من حديث، في قصة «حُوَيِّصَةَ» و«مُحَيِّصَةَ» ومقتل (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ) في خيبر، فقد كتب رسولُ اللَّه ﷺ إلى أهل خيبر: **(إمَّا أن تدفعوا دية القتيل، أو نُعلنَ عليكم الحربَ)!!**

واستدلَّ به الفقهاء على جواز العمل بكتابة القاضي، إذا كتب لقاضٍ آخر، يُعْلمُه بما حكم فيه، في أمر المتخاصمين، فتكون كتابتُه معتبرةً، وحكمُه نافذاً، إذا تحقَّق القاضي من ذلك.

وقال إبراهيم النَّخعي: كتابُ القاضي إلى القاضي جائزٌ، إذا عرف الكتابَ،

وخاتَم القاضي، وقد ساق البخاري عدة روايات، تدلُّ على جواز كتابة القاضي لغيره، وأنه لا يحتاج إلى شهود.

وقال بعضهم: كتابُ الحاكم جائز، إلّا في الحدود، لأن أمرَ الحدودِ خطيرٌ، ويحتاج إلى تثبُّت، والله أعلم.

٧١٩٣ ـ [طرفه في: ٢٣١٥]، تقدّم شرحُه.

٧١٩٤ ـ [طرفه في: ٢٣١٤]، تقدّم شرحُه.

٧١٩٥ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٧١٩٦ ـ [طرفه في: ٧]، تقدّم شرحُه.

٧١٩٧ ـ [طرفه في: ٩٢٥]، تقدّم شرحُه.

٧١٩٨ ـ [طرفه في: ٦٦١١]، تقدّم شرحُه.

٧١٩٩ ـ [طرفه في: ١٨] تقدَّم شرحُه.

باب (كَيْفَ يُبَايِعُ الإِمَامُ النَّاسَ)؟

٧٢٠٠ ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (بَايَعْنَا رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، في المَنْشَطِ وَالمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ، أَوْ: نَقُولَ بِالحَقِّ حَيْثُما كُنَّا، لَا نَخَافُ في ٱللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ).

[طرفه في: ٧٠٥٦].

شرحُ الألفاظ

(أَثَرةٍ عَلَيْنَا) أي يستأثر السلطانُ بالمال دوننا، ويمنعنا حقَّنا.

(نُنَازِعُ الأمرَ) أي ننزع الحُكّامَ والأمراء من سلطانهم، ونخلع منهم البيعة.

شرحُ الحديث

تقدَّم هذا الحديث مع شرحه، ولكنْ وردت هنا زيادة لفظة في الحديث، وهي

قولُه: (وعلى أن نقول بالحقِّ أينما كنّا لا نخاف في اللَّه لومةَ لائم) وهذه العبارةُ تشير إلى قول الحقِّ جلَّ جلالُه ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخۡشَوۡنَهُۥ وَلَا يَخۡشَوۡنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا﴾ [الأحزاب: ٣٩] أي يخافون ربهم، ولا يخافون أحداً إلّا اللَّه، فهؤلاء هم أهلُ الإيمان، والصِّدقِ، والوفاء.

ما يُستفاد من الحديث

دلَّ الحديثُ الشريفُ على أنَّ المؤمن الصادقَ في إيمانه، هو الذي يجهر بالحقِّ، ولا يبالي أرضي الناسُ عنه أم سخطوا، وإنما يراعي جانبَ اللَّه، وعلى وجوب طاعة الحكام في مرضاة اللَّه تعالى.

٧٢٠١ ـ [طرفه في: ٢٨٣٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (البَيْعَةِ فِيما يَسْتَطِيعُهُ المَخْلُوقُ)

٧٢٠٢ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ لَنَا: فيمَا ٱسْتَطَعْتُمْ).

شرح الحديث

من صفات هذا النبيِّ الكريم، الذي أرسله اللَّه رحمةً للعالمين، أنه كان إذا بايعه أصحابُهُ للجهاد، ولغير ذلك من شؤون الحياة، وأخذ منهم البيعة على السمع والطاعة، ـ كما في بيعة الرضوان ـ كان من شفقته ورحمته بهم، أن يقول لهم قولوا: **(فيما استطعنا!!)** لأن الإسلام لا يكلِّف نفساً إلَّا وسعها، فكان ﷺ يذكِّرهم بأن يقولوا عند البيعة: بايعناك يا رسولَ اللَّه على السمع والطاعة، في العُسْر واليُسْر، والمنشط والمكره، فيما نستطيعه من أمرنا!! وفي الحديث الشريف الإشارة إلى قول الحقِّ جلَّ وعلا ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ وَٱسۡمَعُواْ وَأَطِيعُواْ وَأَنفِقُواْ خَيۡرٗا لِّأَنفُسِكُمۡۗ﴾ [التغابن: ١٦].

٧٢٠٣ ـ [طرفاه في: ٧٢٠٥، ٧٢٧٢]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٧٢٠٢.

٧٢٠٤ ـ [طرفه في: ٥٧]، تقدّم شرحُه.
٧٢٠٥ ـ [طرفه في: ٧٢٠٣]، تقدّم شرحُه.
٧٢٠٦ ـ [طرفه في: ٢٩٦٠]، تقدّم شرحُه.
٧٢٠٧ ـ [طرفه في: ١٣٩٢]، تقدّم شرحُه.
٧٢٠٨ ـ [طرفه في: ٢٩٦٠]، تقدّم شرحُه.
٧٢٠٩ ـ [طرفه في: ١٨٨٣]، تقدّم شرحُه.
٧٢١٠ ـ [طرفه في: ٢٥٠١]، تقدّم شرحُه.
٧٢١١ ـ [طرفه في: ١٨٨٣]، تقدّم شرحُه.
٧٢١٢ ـ [طرفه في: ٢٣٥٨]، تقدّم شرحُه.
٧٢١٣ ـ [طرفه في: ١٨]، تقدّم شرحُه.
٧٢١٤ ـ [طرفه في: ٢٧١٣]، تقدّم شرحُه.
٧٢١٥ ـ [طرفه في: ١٣٠٦]، تقدّم شرحُه وانظر الحديث (٢٧٣١، ٢٧٣٢).
٧٢١٦ ـ [طرفه في: ١٨٨٣]، تقدّم شرحُه.
٧٢١٧ ـ [طرفه في: ٥٦٦٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ (اسْتِخْلافِ خَلِيفةٍ بَعْدَ الإمَامِ)

٧٢١٨ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (قِيلَ لِعُمَرَ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ قَالَ: إِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ ٱسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي (أَبُو بَكْرٍ)، وَإِنْ أَتْرُكْ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي (رَسُولُ ٱللَّهِ) ﷺ. فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ: رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ، وَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافاً، لَا لِي، وَلَا عَلَيَّ، لَا أَتَحَمَّلُهَا حَيّاً، وَمَيِّتاً).

شرحُ الألفاظ

(أَلَا تَسْتَخْلِفُ)؟ أي ألا تُوصي بالخلافة لأحدٍ من الناسِ بَعْدَكَ؟

شرح الحديث

لمَّا أُصيبَ عمر رضي اللَّه عنه، طعنه (أبو لؤلؤة المجوسي) وهو في الصلاة، وحُمل إلى بيته، وهو بَيْنَ الموت والحياة، دخل عليه الصحابةُ، فقالوا: يا أمير المؤمنين أَلَا تستخلف؟ أي ألا توصي بالخلافة لأحدٍ من بعدك؟ فقال لهم رضي اللَّه عنه: إنْ أفعلْ ذلك، فقد سبقني إليه من هو خير منِّي، (أبو بكر) رضي اللَّه عنه، وكذلك رسول اللَّه ﷺ حين قال: **(يأبى اللَّهُ والمؤمنون إلَّا أبا بكر)!!** فقد أشار إشارةً خفيَّة إلى خلافة (أبي بكر الصدّيق) رضي اللَّه عنه، وإن أتركْ تسمية خليفةٍ من بعدي، فقد فعل ذلك رسولُ اللَّهِ ﷺ، حيث لم ينصَّ على خليفةٍ من بعده، فأنا أتركُ الأمر إليكم لتختاروا.

٧٢١٩ ـ [طرفه في: ٧٢٦٩]، انظر شرح الحديث السابق رقم ٧٢١٨.

٧٢٢٠ ـ [طرفه في: ٣٦٥٩]، تقدّم شرحُه.

٧٢٢١ ـ انظر شرح الحديث السابق رقم ٧٢١٨.

بابٌ (حَدِيثُ الخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ)

٧٢٢٢ ـ ٧٢٢٣ ـ عَنْ جابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيراً ـ فَقَالَ كَلِمَةً لم أَسْمَعْها!! ـ فَقَال: أَبِي، إِنَّه قال كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْش).

شرح الحديث

هذا الحديث يشير إلى الفتن، التي ستحدث بعد الخلافة الراشدة، فقد ظلّتِ الأمة الإسلاميةُ، قويَّةً متينةً، في عصر الخلفاء الراشدين، ثم أصبحت مُلْكاً عَضُوضاً، يتداوله أصحابُ الرغبة، للوصول إلى المُلْك والسلطان.

ويدلُّ على هذا المعنى، ما أخرجه أصحابُ السنن بسندٍ صحيح: (الخلافةُ بعدي

ثلاثون سنةً، ثم تكون مُلْكاً) أي تنقلب إلى مُلكٍ، يستبدُّ به بعضُهم بالحُكمِ بطريق الوراثة، وكلُّ هؤلاء الولاة من قريش، وهم اثنا عشر أميراً.

قال الحافظ ابن حجر: يمكن أن يكون المراد بقوله: (اثنا عشر أميراً) أي في عزَّة الخلافة، وقوة الإسلام، واستقامةِ أموره، ويؤيِّده قولُه في بعض طرق الحديث: **(كلُّهم تجتمع عليه الأمة)** وهذا قد وُجد فيمن اجتمع عليه الناس، إلى أن اضطرب أمرُ (بني أمية) ووقعت بينهم الفتنةُ، زمنَ (الوليد بن يزيد) ودامت بينهم الفتنة، إلى أن قامت دولة العباسيِّين، فاستأصلوا أمرهم. اهـ فتح الباري ١٣/ ٢١٢ وذكر أقوالاً أخرى عن معنى الحديث.

ما يُستفاد من الحديث

في هذا الحديث: دلالةٌ على مدة الخلافة الراشدة، التي تسير على منهج النبوة، مدةَ ثلاثين سنة، ثم تكون مُلْكاً عضوضاً، كلُّهم يبتغي المُلْكَ والسلطانَ، ومع ذلك يبقى الإسلامُ عزيزاً منيعاً، حتى يأتي عصرُ الانقلابات، والدكتاتوريات، ويصبحُ السلطانُ بين حُثالةٍ من القوم، كما قال عليه الصلاة والسلام في علامات الساعة: **(وأن يكون سيِّدَ القوم أَرْذَلُهم، وأَنْ يلعنَ آخِرُ هذه الأمةِ أوَّلَها)** الحديث، كما في سنن الترمذي.

تنبيه هام

حذَّر الرسولُ ﷺ من الخروجَ على الحُكَّام، ما داموا يقيمون شعائر الدين، ويصلُّون مع المسلمين، ففي صحيح مسلم: (يكونُ عليكم أمراءُ، تعرفون وتُنكرون، فمن أنكر فقد برئَ، ومن كَرِه فقد سَلِم، ولكنْ من رَضِيَ وتَابَع، قالوا: يا رسولَ اللَّه: أفلا نقتلُهم؟ قال: لا، ما صلُّوا، لا، مَا صَلُّوا) أخرجه مسلم، أي ما داموا يصلُّون فيكم.

ومعنى: (فمن أنكرَ فقد برئ) أي من أنكر بلسانه، فقد برئ من المسؤولية، ومن كره بقلبه فقد سَلِم، ولكنْ من رضي بما يفعلون، فهذا الذي عرَّض نفسه للهلكة.

٧٢٢٤ ـ [طرفه في: ٦٤٤]، تقدّم شرحُه.

٧٢٢٥ ـ [طرفه في: ٢٧٥٧]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتَابُ التَّمَنِّي

بابُ (مَا جَاء في تَمنِّي الشَّهَادَةِ)

٧٢٢٦ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنَّ رِجَالاً يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي، وَلَا أَجِدُ ما أَحْمِلُهُمْ، ما تَخَلَّفْتُ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ في سَبِيلِ ٱللَّهِ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ).

[طرفه في: ٣٦].

شرحُ الألفاظ

(التمنِّي): إرادةُ حصول الشيء، والرغبة في نيله، قال تعالى: ﴿ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [الجمعة: ٦].

شرح الحديث

هذا الحديث خاصٌّ بتمنِّي المؤمن للشهادة في سبيل اللَّه، ولا يُراد به تمنِّي الموت، أو تمنِّي نعيم الدنيا، أما تمني الموت لنيل الشهادة، ونصر الإسلام، وإعلاءِ شأنه، فذلك أمرٌ محمودٌ، مطلوبٌ.

والتَّمنِّي منه ما يكون محموداً، ومنه ما يكون مذموماً، كما تمنَّى بعضُ الجُهَّال مُلْكَ قارون، فقالوا: ﴿ يَٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِىَ قَٰرُونُ إِنَّهُۥ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [القصص: ٧٩] أي يا ليت لنا مثل هذا الجاه والغنى، الذي أُعطيه قارون!!

فالرسولُ الكريم، عليه أفضل الصلاة والتسليم، يُقْسِم: بأنه لولا رجالٌ يحبون أن يجاهدوا في سبيل اللَّه، مع رسول اللَّه ﷺ، ولا يجد الرسولُ مركباً يحملهم عليه، ويشقُّ عليهم أن يتركوا رسولَ اللَّه ﷺ يجاهد بنفسه دونهم ـ وكان ﷺ يترك الخروج

لبعض الغزوات من أجلهم ـ فقد تمنّى المصطفى الحبيبُ ﷺ (أن يُقْتل في سبيل اللّه، ثم يُحييه اللّهُ تعالى، فيغزو حتى يُقْتَل، ثم يُحْييه مرةً ثالثة، ويُقتل في سبيل اللّه).

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ ما أعدَّ اللّه للشهيد من الثواب والأجر الكبير، وبيانُ فضل الجهاد في سبيل اللّه.

الثاني: وفيه أنَّ أحداً من أهل الجنة، لا يحبُّ أن يرجع إلى الدنيا، ولو كان له جميعُ ما في الأرض، إلَّا المجاهدَ في سبيل اللّه.

الثالث: وفيه أن المجاهد لِمَا يرى من عِظَم الأجر، يتمنى الموتَ والحياةَ مراتٍ عديدة، كما ورد في الحديث، الذي رواه البخاري ومسلم، **(ما أحدٌ يدخل الجنة، يحبُّ أن يرجعَ إلى الدنيا، وله ما على الأرض من شيء، إلَّا الشهيد، يتمنى أن يرجع إلى الدنيا، فيُقتلَ عشر مرات، لما يرَى من فضل الشهادة)** رواه البخاري ومسلم.

٧٢٢٧ ـ [طرفه في: ٣٦]، تقدّم شرحُه.

٧٢٢٨ ـ [طرفه في: ٢٣٨٩]، تقدّم شرحُه.

٧٢٢٩ ـ [طرفه في: ٢٩٤]، تقدّم شرحُه.

٧٢٣٠ ـ [طرفه في: ١٥٥٧]، تقدّم شرحُه.

٧٢٣١ ـ [طرفه في: ٢٨٨٥]، تقدّم شرحُه.

٧٢٣٢ ـ [طرفه في: ٥٠٢٦]، تقدّم شرحُه.

باب (النَهْيِ عنْ تمنّي المَوْتِ)

عَنْ أَنَسِ بنِ مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (لَوْلَا أَنّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَتَمَنَّوُا المَوْتَ، لَتَمَنَّيْتُ)!!.

[طرفه في: ٥٦٧١].

شرح الحديث

وردت أحاديثُ عديدة، تنهى المؤمنَ عن تمنِّي الموت، بسبب ضُرٍّ نزل به، أو مُصيبةٍ وقعتْ عليه، منها ما رواه البخاري: (**لا يتمنى أحدُكم الموتَ لضُرٍّ نزل به، إمَّا محسناً فلعلَّه يزدادُ، وإمَّا مسيئاً فلعلَّه يستَعْتِبُ**) أي يتوب ويعتذر.

أمَّا أنسٌ رضي اللَّه عنه، فقد أظلمتْ في وجهه الدنيا، بعد وفاةِ رسولِ اللَّه ﷺ، فكان يقول: لولا أنَّ الرسولَ ﷺ نهى عن تمنِّي الموت، لتمنيتُه، ودعوتُ اللَّه عزَّ وجل، أن يعجِّل مَوْتي لألحق بحبيبي محمد ﷺ!!

قال النووي: في الحديث التصريحُ بكراهة تمنِّي الموت، لضُرٍّ نزل به، من فاقةٍ، أو محنةٍ بعدوٍّ، ونحوه من مشاقّ الدنيا، فأمَّا إذا خاف ضرراً، أو فتنةً في دينه، فلا كراهةَ فيه، لدلالة الحديث، وقد فعله خلائقُ من السلف.

قال الحافظُ ابن حجر في الفتح: وحكمةُ النهي عن ذلك، أنَّ في طلب الموت قبل حلوله، نوعَ اعتراضٍ على حُكْم اللَّه تعالى، ومراغمةٍ للقدر، وإن كانت الآجالُ لا تزيد ولا تنقص، وتمني الموت لا يُؤثِّر في زِيادتها ولا نَقْصها، ولكنه أمر مغيَّب. اهـ.

٧٢٣٤ - [طرفه في: ٥٦٧٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (لا يتمنَّينَّ أحدُكم الموتَ)

٧٢٣٥ - عَنْ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ المَوْتَ، إِمَّا مُحْسِناً، فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ، وَإِمَّا مُسِيئاً، فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ).

[طرفه في: ٣٩].

شرح الألفاظ

([illegible]) أي يسترضي اللَّهَ بالتوبة والاستغفار، ومعنى الاستعتاب: طلبُ إزالةِ

العِتَاب، قال تعالى: ﴿وَإِن يَسْتَعْتِبُواْ فَمَا هُم مِّنَ ٱلْمُعْتَبِينَ﴾ [فصلت: ٢٤] أي وإن يطلبوا إرضاءَ ربِّهم، فما هم من المرضِيِّين، والمقبولِ اعتذارُهم، فقد مضت الدنيا، فلم يعد هناك عتابٌ، ولا متاب.

شرح الحديث

ينهى الرسول ﷺ المؤمنَ، أن يشتهي الموتَ ويطلبه، بسبب ضَرَر لحِق به، أو مصيبةٍ أصابته، فإنه إنْ كان محسناً، ازدَادَ إحساناً، بفعل الخير والطاعات، وإن كان مسيئاً، فلعلَّه يسترضي ربَّه، بالتوبة والاستغفار، قبل الوفاة.

ما يستفاد من الحديث

فيه النهيُ عن تمنِّي الموت، فإنه يقطع عملَ الإنسان الصالح، ولا يترك فُسْحةً لتدارك نفسه، بالتوبة والإنابة إلى اللَّه. وفيه أنه مهما وقع المؤمن في شدَّةٍ وكرب، فعليه أن يصبر، ويحتسبَ أجرَه عند اللَّه، ولا يدعو على نفسه، بالهلاك والموت.

٧٢٣٦ ـ [طرفه في: ٢٨٣٦]، تقدّم شرحُه.

٧٢٣٧ ـ [طرفه في: ٢٨١٨]، تقدّم شرحُه.

٧٢٣٨ ـ [طرفه في: ٥٣١٠]، تقدّم شرحُه.

٧٢٣٩ ـ [طرفه في: ٥٧١]، تقدّم شرحُه.

٧٢٤٠ ـ [طرفه في: ٨٨٧]، تقدّم شرحُه.

٧٢٤١ ـ [طرفه في: ١٩٦١]، تقدّم شرحُه.

٧٢٤٢ ـ [طرفه في: ١٩٦٥]، تقدّم شرحُه.

٧٢٤٣ ـ [طرفه في: ١٢٦]، تقدّم شرحُه.

٧٢٤٤ ـ [طرفه في: ٣٧٧٩]، تقدّم شرحُه.

٧٢٤٥ ـ [طرفه في: ٤٣٣٠]، تقدّم شرحُه.

٧٢٤٦ ـ [طرفه في: ٦٢٨]، تقدّم شرحُه.

٧٢٤٧ ـ [طرفه في: ٦٢١]، تقدّم شرحُه.

٧٢٤٨ ـ [طرفه في: ٦١٧]، تقدّم شرحُه.

٧٢٤٩ ـ [طرفه في: ٤٠١]، تقدّم شرحُه.

٧٢٥٠ ـ [طرفه في: ٤٨٢]، تقدّم شرحُه.

٧٢٥١ ـ [طرفه في: ٤٠٣]، تقدّم شرحُه.

٧٢٥٢ ـ [طرفه في: ٤٠]، تقدّم شرحُه.

٧٢٥٣ ـ [طرفه في: ٢٤٦٤]، تقدّم شرحُه.

٧٢٥٤ ـ [طرفه في: ٣٧٤٥]، تقدّم شرحُه.

٧٢٥٥ ـ [طرفه في: ٣٧٤٤]، تقدّم شرحُه.

٧٢٥٦ ـ [طرفه في: ٨٩]، تقدّم شرحُه.

٧٢٥٧ ـ [طرفه في: ٤٣٤٠]، تقدّم شرحُه.

٧٢٥٨ ـ [طرفه في: ٢٣١٥]، تقدّم شرحُه.

٧٢٥٩ ـ [طرفه في: ٢٣١٤]، تقدّم شرحُه.

٧٢٦٠ ـ [طرفه في: ٢٣١٥]، تقدّم شرحُه.

٧٢٦١ ـ [طرفه في: ٢٨٤٦]، تقدّم شرحُه.

٧٢٦٢ ـ [طرفه في: ٣٦٧٤]، تقدّم شرحُه.

٧٢٦٣ ـ [طرفه في: ٨٩]، تقدّم شرحُه.

٧٢٦٤ ـ [طرفه في: ٦٤]، تقدّم شرحُه.

٧٢٦٥ ـ [طرفه في: ١٩٢٤]، تقدّم شرحُه.

٧٢٦٦ ـ [طرفه في: ٥٣]، تقدّم شرحُه.

٧٢٦٧ ـ [طرفه في: ٥٥٣٦]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ الاعْتِصامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

بابُ (الاقْتِدَاءِ بِسُنَنِ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ ﷺ)

٧٢٦٨ ـ [طرفه في: ٤٥]، تقدّم شرحُه.
٧٢٦٩ ـ [طرفه في: ٧٢١٩]، تقدّم شرحُه.
٧٢٧٠ ـ [طرفه في: ٧٥]، تقدّم شرحُه.
٧٢٧١ ـ [طرفه في: ٧١١٢]، تقدّم شرحُه.
٧٢٧٢ ـ [طرفه في: ٧٢٠٣]، تقدّم شرحُه.
٧٢٧٣ ـ [طرفه في: ٢٩٧٧]، تقدّم شرحُه.
٧٢٧٤ ـ [طرفه في: ٤٩٨١]، تقدّم شرحُه.
٧٢٧٥ ـ [طرفه في: ١٥٩٤]، تقدّم شرحُه، انظر الحديث ٢٣٣٤.
٧٢٧٦ ـ [طرفه في: ٦٤٩٧]، تقدّم شرحُه.
٧٢٧٧ ـ [طرفه في: ٦٠٩٨]، تقدّم شرحُه.
٧٢٧٨ ـ [طرفه في: ٢٣١٥]، تقدّم شرحُه.
٧٢٧٩ ـ [طرفه في: ٢٣١٤]، تقدّم شرحُه.

٧٢٨٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (كلُّ أُمَّتِي يَدْخلُونَ الجَنّةَ، إلّا مَنْ أَبَى!! قالُوا: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، ومَنْ يأْبَى؟ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنّةَ، ومَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبى).

شرح الحديث

هذا الحديثُ الشريف، بشارةٌ عظيمة للأمة المحمدية، من سيِّد الأنبياء والمرسلين ﷺ، فقد بشَّر عليه أفضلُ الصلاة والتسليم، أمَّتَه بأنهم جميعاً يدخلون الجنة، إلَّا من أبى، أي امتنع ورفَضَ دخولَها!!

تعجَّب الصحابةُ من هذا الأمر، شخصٌ تُفتح له أبوابُ الجنة ويأبى دخولها!؟

لذلك سألوا الرسولَ ﷺ فقالوا: ومن يأبى يا رسول اللّه؟ فأعطاهم ﷺ قاعدةً صريحةً بيِّنة، يدركها كلُّ عاقل، فقال لهم:

(من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى)! وهذا من الأسلوب الحكيم، في الوصول إلى الهَدَف المقصود، وهو: أنّ طاعةَ الرسول ﷺ سببُ دخول الجنة، وعصيانُ أمره سببُ دخول النار ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ [النساء: ٨٠].

ما يستفاد من الحديث

الأول: فيه البشارة لأمه محمد ﷺ بدخول الجنة، لكل مؤمن ومؤمنة، بشرط الطاعة للّه ورسوله.

الثاني: وفيه أنَّ من عصى أمرَ رسولِ اللّه ﷺ، فقد رفض دخول الجنة، وحَرَم نفسه من نعيمها.

بابُ (مَثَلِ النَّبيِّ ﷺ مع أُمَّتِهِ)

٧٢٨١ - عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (جاءَتْ مَلائِكَةٌ إِلَى النَّبيِّ ﷺ وهُوَ نائِمٌ، فقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نائِمَةٌ، والْقَلْبَ يَقْظانُ، فَقَالُوا: إِنَّ لِصاحِبِكُمْ هٰذا مَثَلاً، فَٱضْرِبُوا لهُ مَثَلاً، فقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نائِمٌ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نائِمَةٌ، والْقَلْبَ يَقْظانُ.

فقَالُوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى داراً، وجَعَلَ فِيها مَأْدُبَةً وبَعَثَ داعِياً، فَمَنْ أَجَابَ ٱلدَّاعِيَ، دَخَلَ ٱلدَّارَ، وأَكَلَ مِنَ المَأْدُبَةِ، ومَنْ لَمْ يُجِبِ ٱلدَّاعِيَ، لَمْ يَدْخُلِ ٱلدَّارَ، ولَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمأْدُبَةِ.

فقَالُوا: أَوِّلُوها لَهُ يَفْقَهْها، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نائِمٌ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نائِمَةٌ، والْقَلْبَ يَقْظانُ، فَقَالُوا: فَٱلدَّارُ (الجَنَّةُ)، وٱلدَّاعِي (مُحَمَّدٌ) ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّداً ﷺ فَقَدْ أَطاعَ ٱللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّداً ﷺ فَقَدْ عَصَى ٱللَّهَ، ومُحَمَّدٌ ﷺ فَرْقٌ بيْنَ النَّاسِ).

شرح الألفاظ

(إنَ لِصَاحِبِكُمْ) المرادُ بالصاحب هنا: سيِّدُنا رسولُ اللَّهِﷺ، المضروبُ له المَثَلُ.

(مَأْدُبَة) أي مائدةُ طعام، فيها أنواع المأكولات الشهية، ممَّا يكون في موائد الكبراء.

(بَعَثَ دَاعِياً) أي أرسل من يدعو الضيوفَ، إلى تلك المائدة، والداعي هو خاتمُ الأنبياء والمرسلينﷺ.

(مُحَمَّدٌ فَرْقٌ بَيْن النَّاس) أي محمدﷺ فارقٌ بين المطيع والعاصي، والمهتدي والضال، وقيل: بتشديد الراء على صيغة الماضي (فَرَّق) ومعناه: ميَّز بين الناس، فمنهم من استجاب لدعوته فأطاع، ومنهم من عَصَى أمرَه، فاستحقَّ العقاب، وحُرِمَ منَ المائدة.

شرح الحديث

هذه رؤيا منامية، أخبرَ عنها الرسولُﷺ أصحَابه، وفسَّرتها له الملائكةُ الأطهار.

وخلاصة الرؤيا: أنهﷺ بينما كان نائماً ذات ليلة ـ وهو بين النائم واليقظان ـ زارته ملائكةٌ من السماء، فيهم (جبريلُ) و(ميكائيلُ) عليهم السلام، فجلس جبريل عند رأسه، وميكائيلُ عند رجليه ـ كما في رواية الترمذي ـ ومعهما كوكبةٌ من الملائكة، فسأل جبريلُ الملائكةَ: ما هو مَثَلُ هذا الرسول مع أمته؟ اضربوا له مثلاً!!

فقال بعضهم: إنَّ الرجلَ نائم، فلا تُوقظوه.

وقال آخرون: إنَّ عينَه نائمة، ولكنَّ قلبَه يقظانُ، وهذه صفةُ الرسول: تنامُ عينُه، ولا ينام قلبه!

فقال لهم جبريل: اضربوا له مثلاً مع أمته!!

فقالت الملائكة: إنَّ مَثَله مَثَلُ مَلِكٍ، بنى قصراً عظيماً، وهيَّأ فيه مائدةً بديعة، فيها من كل أنواع الفاكهة والطعام، ثم أرسل من جهته شخصاً، يدعو النَاسَ إلى تناول المائدة، فمنهم من أجاب الدعوةَ، فأكَلَ من الطعام، ومنهم من امتنع عن الإجابة، فحُرِم من تلك المائدة!!

ثم قال بعضهم لبعض: أوِّلوا له هذه الرؤيا، ووضّحوا له تعبيرها، ليفهمها على الوجه الأكمل، فقالوا: أمَّا الدارُ، فهي (الجنةُ)، دارُ السلام.

وأمَّا الملِكُ فهو ربُّ العزة والجلال.

وأمَّا الداعي للمأدبة فهو (محمد) عليه الصلاة والسلام، فمن أطاع الرسول، فقد أطاعَ اللَّهَ، ومن عَصَىٰ الرسولَ، فقد عصىٰ اللَّهَ، وأنتَ يا محمد الفارقُ بين الحقِّ والباطل، والمطيعِ والعاصي!! وهذا تفسير الرؤيا.

تنبيهٌ لطيف

يؤكد هذا، قولُ الحقِّ تقدست أسماؤه ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٥، ٢٦].

هذه خلاصةُ الرؤيا التي أخبر عنها سيدنا رسول اللَّه ﷺ، أصحابَه الكرام، وهي واضحة الدلالة، قويَّةُ البرهان، فإنَّ رؤيا الأنبياء جزءٌ من الوحي الإلٰهيّ على الرسل الكرام صلواتُ اللَّه وسلامُه عليهم أجمعين.

أقول: هذا التمثيل من قبيل (التشبيه التمثيلي المركَّب) وليس من قبيل تشبيه المفرد بالمفرد، وإنما هو من تشبيه المركَّب بالمركَّب، كما يقول علماء البلاغة، فقد شبَّه ﷺ حالَه ﷺ مع أمته، بمثل المَلِكِ الذي بنى قصراً، وصَنَع فيه مأدبةً، ودعا النَّاس إليها.. إلخ.

ويدلُّ عليه ما جاء في حديث بديع، من روائع البيان النبوي، حيث يقول المصطفى ﷺ، كما في رواية البيهقي: (**مَثَلي ومَثَلُ ما جئتُ به، كَمَثل سيِّد ـ يعني مَلِك ـ بنى داراً، ثم صَنَعَ مأدبة، وأرسل داعياً، فمن أجاب الداعيَ، دخل الدار، وأكلَ من المأدبة، ومن لم يجب الداعيَ، لم يدخل الدارَ، ولم يأكل من المأدبة، (فاللَّهُ): الملِكُ، و(الدارُ): الإسلامُ، و(المأدبةُ): الجنةُ، و(الداعي): محمدٌ ﷺ**) أخرجه البيهقي.

٧٢٨٢ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٧٢٨٣ ـ [طرفه في: ٦٤٨٢]، تقدّم شرحُه.

٧٢٨٤ ـ [طرفه في: ١٣٩٩]، تقدّم شرحُه.

٧٢٨٥ ـ [طرفه في: ١٤٠٠]، تقدّم شرحُه.

٧٢٨٦ ـ [طرفه في: ٤٦٤٢]، تقدّم شرحُه.

٧٢٨٧ ـ [طرفه في: ٨٦]، تقدّم شرحُه.

٧٢٨٨ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٧٢٨٩ _ انظر شرحه من خلال النص.

٧٢٩٠ _ [طرفه في: ٧٣١]، تقدّم شرحُه.

٧٢٩١ _ [طرفه في: ٩٢]، تقدّم شرحُه.

٧٢٩٢ _ [طرفه في: ٨٤٤]، تقدّم شرحُه.

٧٢٩٣ _ انظر شرحه من خلال النص.

٧٢٩٤ _ [طرفه في: ٩٣]، تقدّم شرحُه.

٧٢٩٥ _ [طرفه في: ٩٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (ما يُكرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ عَمَّا لا يَعْنِيهِ)

٧٢٩٦ _ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: (لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَساءَلُونَ!! حتَّى يَقُولُوا: هٰذَا ٱللَّهُ، خالِقُ كلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ ٱللَّهَ؟).

شرح الألفاظ

(لن يَبْرحَ) أي لا يزال الناسُ يفكِّرون ويتساءلون، ويقولون: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يصل بهم الشيطانُ، فيقول لهم: فمن خَلَقَ اللَّه؟ وهذه من وساوسِ الشيطانِ الخنَّاس.

شرح الحديث

للشيطان مداخلُ على الإنسان، خبيثة وماكرة، ليفسد عليه دينه وإيمانه، من هذه المداخل الشيطانية، أنه يأتي للإنسان، فيقول له: من خلق الأرض؟ من خلق السماء؟ من خلق الإنسان؟ من خَلَق كذا وكذا؟ فيقول في نفسه: اللَّهُ خلق هذه الأشياء، فيقول له الوسواس الخنَّاس: فمن خَلَقَ اللَّه؟ وهنا مكمنُ الشرِّ والبلاء!!

يريد الشيطانُ أن يشكِّكه في ذات اللَّه جلَّ وعلا، بناءً على البرهان العقلي (لا بدَّ لكلِّ مخلوقٍ من خالق) فالشيطانُ يتدرَّج بشكلٍ خبيث مع الإنسان، فيقول له: أنا معك (كلُّ حادثٍ، لا بدَّ له من مُحْدِث، وكلُّ أَثَرٍ لا بدَّ له من مؤثِّر، وكلُّ مخلوقٍ لا بدَّ له من خالق) إذاً فمَنْ خَلَق اللَّه!؟

وعلاجُ هذا الوسواس، أن يرجعَ الشخصُ إلى عقله، وينفض عن فكرِهِ الوسوسةَ والمغالَطةَ الشيطانية، فالكلامُ في المخلوق، لا في الخالق، واللَّهُ تقدست أسماؤه، خالقٌ ليس بمخلوق، حتى نطبِّق عليه البرهانَ العقلي «لا بدَّ لكل مخلوق من خالق».

ولو تدرَّجنا مع هذا القانون، فإنه يلزم منه «الدورُ والتَّسَلْسُلُ» فيقول الإنسانُ: اللَّهُ الخالقُ فمن خَلَقَهُ؟ ونرجع إلى ما لا نهاية، ولْنسمع هدْيَ سيِّد المرسلين، حيث أوصَى منْ عَرَض له ذلك الوسواسُ، بأن يكفَّ عنه، ويقول: (آمنتُ باللَّه)، كما جاء في الحديث الصحيح: **(لا يزالُ الشيطانُ يأتي أحدَكُم فيقول له: من خَلَق كذا؟ من خَلَق كذا؟ حتى يقول له: من خَلَق اللَّهَ؟ فإذا وجَدَ ذلك أحدُكم، فَلْيستَعِذْ باللَّهِ، ولْيقلْ: آمنتُ باللَّه ورسله)** رواه مسلم.

أي يقول المؤمنُ: آمنتُ باللَّه، بأنه خالقٌ ليس بمخلوق، ولْيستعِذ باللَّه، ولْينتَهِ، أي يكفَّ عن هذه الخواطر الشيطانية.

٧٢٩٧ - [طرفه في: ١٢٥]، تقدّم شرحُه.

٧٢٩٨ - [طرفه في: ٥٨٦٥]، تقدّم شرحُه.

٧٢٩٩ - [طرفه في: ١٩٦٥]، تقدّم شرحُه.

٧٣٠٠ - [طرفه في: ١١١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٠١ - [طرفه في: ٦١٠١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٠٢ - [طرفه في: ٤٣٦٧]، تقدّم شرحُه.

٧٣٠٣ - [طرفه في: ١٩٨]، تقدّم شرحُه.

٧٣٠٤ - [طرفه في: ٤٢٣]، تقدّم شرحُه.

٧٣٠٥ - [طرفه في: ٢٩٠٤]، تقدّم شرحُه.

٧٣٠٦ - [طرفه في: ١٨٦٧]، تقدّم شرحُه.

❁ ❁ ❁

بابُ (ذمِّ الرَّأْيِ والإِفْتَاءِ بِغَيْرِ عِلْمٍ)

٧٣٠٧ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرِو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ ٱللَّهَ لا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطاهُمُوهُ ٱنْتِزاعاً!! ولَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ، مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ، يُسْتَفْتَوْنَ، فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ ويَضِلُّونَ).

فَحَدَّثْتُ بِهِ عائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، ثمَّ إِنَّ (عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ عَمْرٍو) حَجَّ بَعْدُ، فقالَتْ: يَا ٱبْنَ أُخْتِي، ٱنْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ ٱللَّهِ، فَٱسْتَثْبِتْ لي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ!! فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حدَّثَنِي، فأَتَيْتُ عائِشَةَ فأَخْبَرْتُهَا، فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ: وٱللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ عَمْرٍو).

[طرفه في: ١٠٠].

شرح الحديث

لذكر هذا الحديث سببٌ، ذَكَره البخاري في صحيحه، وهو (أنَّ عبد اللَّه بنَ عَمْرِو بنِ العاص) ذَكَر حديثاً عن رسول اللَّه ﷺ: **(إنَّ اللَّه لا ينتزع العلمَ انتزاعاً من صدور العلماء، وإنما يقبض العلم بقبض العلماء)، فيكون ذهابُ العلم بوفاة أهله، فإذا لم يبق عالم، اتخذ الناس لهم رجالاً جهلاء، يُفتونهم بغير علم، فيَضِلُّون ويُضلُّون)** فأخبرَ عُروةُ بنُ الزُّبير خالته السيدةَ «عائشة» رضي اللَّه عنها بما سمعه من عبد اللَّه، ولمَّا قدم للحج، قالت السيدة عائشة: يا ابن أختي! انطلقْ إلى عبد اللَّه، فتثبَّتْ لي منه بما يرويه عن رسول اللَّه ﷺ، فذهب عُروةُ وسأله عن حديث قبضِ العلم، فأخبره بما سمعه من رسول اللَّه ﷺ كما حدَّث به أولاً، من غير زيادةٍ، فلمَّا أخبرها بذلك، تعجَّبتْ عائشةُ من قوة حفظه، وقالت: ما أظنُّه إلَّا قد صَدَق، ما أراه زاد شيئاً، ولا نَقَصَ منه شيئاً!!

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ قبضَ العلم، يكون بموت العلماء وفنائهم، فيذهب معهم العلم.

الثاني: وفيه التحذيرُ من الإقدام على القول بالرأي، والفُتيا بدون علم.

الثالث: وفيه الحرصُ على العلم، قبل ذهاب أهله، وهذا من أشراط السَّاعة.

الرابع: وفيه ثناءُ السيدة عائشة، على (عبدِ اللّه بن عَمْرِو بن العاص) في قوة حفظه، وثبات علمه، وصدقِ روايته عن رسول اللّه ﷺ.

الخامس: وفيه أنَّ فقد العلم وضياعَه، إنما يكون بموت العلماء، لا بسلبه من صدورهم كما أخبر به الحديث: **(ولكنْ يَقْبضُ العلمَ، بقبض العلماء)** واللّه تعالى أعلم.

٧٣٠٨ - [طرفه في: ٣١٨١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٠٩ - [طرفه في: ١٩٤]، تقدّم شرحُه.

٧٣١٠ - [طرفه في: ١٠١]، تقدّم شرحُه.

٧٣١١ - [طرفه في: ٣٦٤٠]، تقدّم شرحُه.

٧٣١٢ - [طرفه في: ٧١]، تقدّم شرحُه.

٧٣١٣ - [طرفه في: ٤٦٢٨]، تقدّم شرحُه.

٧٣١٤ - [طرفه في: ٥٣٠٥]، تقدّم شرحُه.

٧٣١٥ - [طرفه في: ١٨٥٢]، تقدّم شرحُه.

٧٣١٦ - [طرفه في: ٧٣]، تقدّم شرحُه.

٧٣١٧ - [طرفه في: ٦٩٠٥]، تقدّم شرحُه.

٧٣١٨ - [طرفه في: ٦٩٠٦]، تقدّم شرحُه.

بابُ حَدِيثِ (لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ)

٧٣١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ القُرُونِ قَبْلَها، شِبْراً بِشِبْرٍ، وذِراعاً بِذِراعٍ!! فَقِيلَ: يا رَسُولَ ٱللَّهِ، كَفارِسَ والرُّومِ؟ فقَالَ: ومَنِ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ)؟

وجاء في بعض رواية الحديث: (حَتَّى لَو دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُموه).

شرح الألفاظ

(بأَخْذِ القُرُونِ): الأَخْذُ: السِّيرةُ، أي تسلك أمة محمد سيرةَ من سَبَقها من الأمم التي مضتْ قبلها.

(شِبْراً بِشِبْرٍ وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ): تمثيلٌ لسلوك طرائقهم، بكلِّ ما فعله السابقون، كأنه يقول: تقلِّدونهم في كل قبائحهم وأعمالهم، حتى لو دخلوا (جُحْر ضَبٍّ لَدَخَلْتُموه)، جُحْرُ الضَّبِّ: تمثيلٌ بديعٌ لأضيقِ الأماكن، أي لو دخلوا في أضيق الأماكن، وأخبث الجحور، لسلكتم مداخلهم.

شرح الحديث

أخبر الرسولُ ﷺ بأن أمته، ستسلك في حياتها، مَسْلَك الأمم السابقة، في أزيائها، وأفعالها، وعاداتها، وطرائق حياتها، وتَنْحَدِر بالتقليد الأعمى، على سيرة مِن سَبَقها من الأمم، حتى لو دخلوا أضيق الأماكن وأخبثها!!

وقولُه ﷺ: **(جُحْرَ ضَبٍّ)** تمثيلٌ للاقتداء بهم، في كل شيءٍ من أمور الحياة، حُلْوها ومُرِّها، وكأنهم أصبحوا قطيعاً من الغنم، تتبع كلَّ ناعق، يسيِّرها حسب هواه، وقد بدت بوادرُ هذا في عصرنا، بحيث اضمحلَّت سِيَرُ الأسلاف الفضلاء، وظهرتْ عاداتُ وأخلاقُ السفهاء الأعداء، فأصبحنا في الحضيض، وفي مؤخرة الأمم، بعد أن كنَّا قادةَ الدنيا وسادَتَها.

وحين سأل بعضُ الصحابة رسولَ اللَّه ﷺ فقالوا: هل هم الفرسُ والرومُ يا رسول اللَّه؟ أجابهم ﷺ بقوله: **(ومَنِ النَّاسُ إلَّا أولئك)**؟ أي من هؤلاء الذين أتحدث لكم عنهم، غيرُ (اليهود والنصارى)؟ وقد وقع ما أخبر عنه ﷺ أنَّ أمته ستتبع المحدثات، والبدع، والأهواء، كما وقع للأمم قبلهم، وهذه من (الأمور الغيبيَّة) التي أخبر عنها المعصومُ ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى!!

ما يستفاد من الحديث

الأول: فيه التمثيلُ للاقتداء بالأمم السابقين، وسلوك طرائق المحدثات من الأمور، والبدع والأهواء، حتى في أخسِّ الأعمال وأرذلها.

الثاني: وفيه التحذيرُ من سلوك طرائق اليهود والنصارى، في عاداتهم وأفعالهم،

والتقليد الأعمى لهم، حتى تنسلخ الأمة عن أخلاقها، ومصادرِ عزِّها.

٧٣٢٠ -[طرفه في: ٣٤٥٦]، تقدّم شرحُه.

٧٣٢١ -[طرفه في: ٣٣٣٥]، تقدّم شرحُه.

٧٣٢٢ -[طرفه في: ١٨٨٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ (خطبةِ عمر، وعقوبةِ الزَّاني المُحْصَنِ)

٧٣٢٣ -عَنْ عمرَ بنِ الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (إِنَّ ٱللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّداً ﷺ بِالحَقِّ، وأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكانَ فِيما أُنْزِلَ آيَةُ الرَّجْمِ).

[طرفه في: ٢٤٦٢].

شرح الحديث

هذا طَرَفٌ من حديث طويل، خَطَب به عمرُ رضي اللَّه عنه على المنبر، حين تولَّى الخلافةَ، ونصُّه كما في صحيح البخاري: عن ابنِ عباسٍ رضي اللَّه عنه أنه قال: (كنتُ أُقْرِئ عبدَ الرحمن بنَ عَوْف، فلمَّا كان آخر حجةٍ حجَّها، فقال عبد الرحمن بمنى: لو شهدتَ أميرَ المؤمنين، أتاه رجلٌ فقال: إن فلاناً يقول: لو مات أميرُ المؤمنين، لبايعنا فلاناً!! فقال عمر: لأقومنَّ العشيَّة فأحذّر هؤلاء الرهط، الذين يريدون أن يغصبوهم - يعني أمر الخلافة - قلتُ: لا تفعلْ، فإن الموسم يجمع رَعَاع الناس، يغلبون على مجلسك، فأخاف أن لا يُنزلوها على وجهها فيطير بها كلُّ مطيرٍ، فأمهلْ حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة فتخلّص بأصحاب رسولُ اللَّه ﷺ من المهاجرين والأنصار، قال ابن عباس فقدمنا المدينة، وذكر الحديث.

تنبيهٌ لطيفٌ هام

لقد فرَّقت الشريعةُ الغرَّاء، بين حدّ الزاني غير المحصن - أي غير المتزوج - وبين حدِّ الزاني المتزوِّج، فخفَّفت العقوبةَ في الأول، فجعلتها مائةَ جلدة، وغلَّظت

العقوبةَ في الثاني، فجعلتها الرجمَ حتى الموت، حيث أفسدَ نَسَبَ غيره، ودنَّس فراشَه، وألحقَ بأسرة المجنيِّ عليه، عاراً لا يغسلُه الدهرُ، فلذلك كانت العقوبةُ أشدَّ وأغلظَ.

ولكنَّ الحدَّ على الزاني، ليس سهلاً ولا ميسَّراً، بل هو شبهُ مستحيل، حيث اشترطت الشريعة شروطاً شديدة، لإقامة الحدِّ على الزاني، هي (أربعةُ رجال، شهودٍ عدول، وأن يكونوا رأوْا بأمِّ أعينهم، هذه الفاحشة)، وهذا ـ بلا شك ـ لا يمكن أن يتحقَّق بسهولة، ولا يُتصوَّرُ رؤيةُ الشهود له، إلَّا إذا كان ـ والعياذُ باللَّه ـ يفعلها الإنسانُ على قارعة الطريق، كما تفعل البهائمُ والحيوانات ـ!!

إذاً لم يبقَ أمامَ إثبات الجريمة، إلَّا إقرار الإنسان على نفسه ـ فمن أين نأتي بأربعة شهود عدول، يشهدون أنهم رأوا تلك الفاحشة بأمِّ أعينهم؟

ولقد ثبت حكم الرجم، بالسُّنَّة النبوية المطهَّرة، وبإجماع الصحابة والتابعين، ولم يخالف في ذلك، إلا فئةٌ شاذة من الخوارج، لا يُعتدُّ بهم وبمخالفتهم، لأنهم أصلاً خرجوا عن الدِّين، باستحلالهم قتل المسلمين.

خُطْبَةُ عُمَرَ الفَاروق علَى المِنْبَرِ

وكأني بالفاروق (عُمَرَ بنِ الخطاب) رضي اللَّه عنه، الذي جعلَ اللَّهُ الحقَّ على لسانه وقلبِه، قد أُلْهِمَ أمرَ هؤلاء (الخوارج)، فكشف للمسلمين عن نواياهم، وخبثِ عقيدتهم، فخطب على المنبر، وكان فيما قال: (إنَّ اللَّه بعث محمداً ﷺ بالحقِّ، وأنزلَ عليه الكتابَ، فكان فيما أنزل عليه آيةَ الرجم، فقرأناها ووَعَيْناها، ورجَمَ رسولُ اللَّه ﷺ ورجمنا بعده، وأخشى أن يطولَ بالناس زمانٌ، فيقول قائل: لا نجد الرجم في كتاب اللَّه تعالى، فيَضِلُّوا بتركِ فريضةٍ أنزلها اللَّه عزَّ وجل في كتابه!!).

ثم قال: (ألَا وإنَّ الرجمَ حقٌّ على من زَنَى، إذا أُحْصِن من الرجال أو النساء، وقامت البيِّنةُ، أو كان حَمْلٌ، أو اعترافٌ، واللَّهِ لولا أن يقول الناسُ زادَ عمرُ في كتاب اللَّه لكتبتُها) أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديثِ إثباتُ حكم الرجم وأنه ثابت في الشريعة الإسلامية الغرَّاء.

الثاني: وفيه التحذيرُ مِنْ تركِ السنة النبوية المطهرة، حيث أقام الرسولُ ﷺ الرجمَ، على «ماعز» و«الغامدية» واقتدى به الصحابة، من غير نكير.

الثالث: وفيه إعلانُ عمرَ رضي اللَّه عنه هذا الحكمَ على المنبر «حكم الرجم» لئلا يلتبس الأمر على المسلمين.

الرابع: وفيه أنَّ من أنكر ذلك، فقد زاغ وضلَّ، لأن اللَّه تعالى يقول: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].

٧٣٢٤ ـ انظر شرحه في الأحاديث ١١٨، ٥٣٧٥، ٦٤٥٢.

٧٣٢٥ ـ [طرفه في: ٩٨]، تقدّم شرحُه.

٧٣٢٦ ـ [طرفه في: ١١٩١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٢٧ ـ [طرفه في: ١٣٩١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٢٨ ـ انظر شرح الحديث من خلال النص.

٧٣٢٩ ـ [طرفه في: ٥٤٨]، تقدّم شرحُه.

٧٣٣٠ ـ [طرفه في: ١٨٥٩]، تقدّم شرحُه.

٧٣٣١ ـ [طرفه في: ٢١٣٠]، تقدّم شرحُه.

٧٣٣٢ ـ [طرفه في: ١٣٢٩]، تقدّم شرحُه.

٧٣٣٣ ـ [طرفه في: ٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٣٤ ـ [طرفه في: ٤٩٦]، تقدّم شرحُه.

٧٣٣٥ ـ [طرفه في: ١١٩٦]، تقدّم شرحُه.

٧٣٣٦ ـ [طرفه في: ٤٢٠]، تقدّم شرحُه.

٧٣٣٧ ـ [طرفه في: ٤٦١٩]، تقدّم شرحُه.

٧٣٣٨ ـ انظر شرحه من خلال النص.

٧٣٣٩ ـ [طرفه في: ٢٥٠]، تقدّم شرحُه.

٧٣٤٠ ـ [طرفه في: ٢٢٩٤]، تقدّم شرحُه.

٧٣٤١ ـ [طرفه في: ١٠٠١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٤٢ ـ [طرفه في: ٣٨١٤]، تقدّم شرحُه.

٧٣٤٣ ـ [طرفه في: ١٥٣٤]، تقدّم شرحُه.

٧٣٤٤ ـ [طرفه في: ١٣٣]، تقدّم شرحُه.

٧٣٤٥ ـ [طرفه في: ٤٨٣]، تقدّم شرحُه.

٧٣٤٦ ـ [طرفه في: ٤٠٦٩]، تقدّم شرحُه.

٧٣٤٧ ـ [طرفه في: ١١٢٧]، تقدّم شرحُه.

٧٣٤٨ ـ [طرفه في: ٣١٦٧]، تقدّم شرحُه.

٧٣٤٩ ـ [طرفه في: ٣٣٣٩]، تقدّم شرحُه.

٧٣٥٠ ـ [طرفه في: ٢٢٠١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٥١ ـ [طرفه في: ٢٢٠٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ (أَجْرِ الحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ)

٧٣٥٢ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ، فَٱجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَٱجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ).

شرح الحديث

هذا الحديث الشريف، فيه دلالة واضحة، على أنَّ المجتهد، إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، فله أجرٌ لأنه بذلَ جهدَه لمعرفة الحكم الشرعي، فإن أصاب ضُوعف أجرُه، وإن أخطأ فله أجرٌ واحد، ولا يأثم بهذا الخطأ.

قال ابنُ حَجَر في فتح الباري: وإنما يُؤجر الحاكمُ إذا أخطأ، إذا كان عالماً بأحكام الاجتهاد، أهلاً له، فاجتهد وأخطأ، أمَّا لو حَكَم، أو أفتى بغير علم، فإنه يأثم، ويُستدلُّ لذلك بحديث: (القُضاةُ ثلاثةٌ: واحدٌ في الجنة، واثنان في النار!!

فأمَّا الذي في الجنة: فرجلٌ عَرَفَ الحقَّ، وقضى به.

وأمَّا الذي في النَّار: فرجلٌ عَرَفَ الحقَّ، فجارَ في الحُكم ـ أي ظلم ـ فهو في النار.

ورجلٌ قضى للنَّاس على جهل، فهو في النَّار) أخرجه أبو داود. اهـ فتح الباري ٣١٩/١٣.

ما يُستفاد من الحديث

١ - فيه أنَّ المجتهدَ يُؤْجَرُ على اجتهاده، حتى ولو أخطأ، لبذله الجُهْدَ لمعرفة الحكم الشرعي.

٢ - وفيه أنَّ المجتهد، إذا أخطأ فله أجر واحدٌ، وإذا أصاب فله أجران.

٣ - وفيه بيانُ حرمة الفتوى لغير العَالِم، المتمكّن من علمه.

٤ - وفيه أنَّ من قضى بغير علم، أو جار في حكمه، فإنه يدخل نارَ الجحيم، لظلمه وفجوره.

٧٣٥٣ - [طرفه في: ٢٠٦٢]، تقدّم شرحُه.

٧٣٥٤ - [طرفه في: ١١٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (مَنْ رَأَى تَرْكَ الإِنْكَارِ مِنَ النبيِّ حُجَّةً)

٧٣٥٥ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: (رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ ٱللَّهِ، يَحْلِفُ بِٱللَّهِ: أَنَّ (ٱبْنَ الصَّيَّادِ) الدَّجَّالُ!! قُلْتُ: تَحْلِفُ بِٱللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ، يَحْلِفُ عَلَى ذٰلِكَ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ).

شرح الحديث

اتفق العلماء على أنَّ النبيَّ ﷺ، إذا سمع شيئاً، أو فُعل بحضرته شيءٌ، فأقرَّه، أو سكَتَ عنه، فإنه يدلُّ على جوازه، لأنَّ الرسولَ ﷺ، لا يُقرُّ حراماً، ولا يسكت على منكر، فسكوتُه دليلُ الجواز.

وهذا الحديث الذي رواه البخاري، أن «جابرَ بنَ عبد اللَّه» كان يحلف أن «ابنَ صيَّاد» هو الدجَّالُ، إنما قاله ووثَّقه، اقتداءً بعمر رضي اللَّه عنه، أنه كان يحلف على ذلك، بحضرة النبيِّ ﷺ، والنبيُّ ﷺ لم ينكر عليه ذلك، وإنما قال له - كما في الصحيح - (**إنْ يَكُنْهُ فلن تُسلَّط عليه، وإن لم يَكُنْه فلا خيرَ لك في قتله**)!!

فالنبيُّ عليه الصلاة والسلام، لم ينكر عليه، وإنما نهاه عن قتله، لأن خروجه يكون في آخر الزمان، قبل قيام الساعة، ولم يَحِنْ وقتُ خروجه على الناس، والظاهرُ أن النبيَّ ﷺ عَرَف بالوحي، أنه هو (الدجَّالُ)، لذلك لم ينكر على عمر ذلك القول، وإنما تلطَّف معه ﷺ، لصرفه عن قتله، فكان ذلك بمثابة الإقرار له. اهـ انظر فتح الباري لابن حجر ١٣/ ٣٢٥.

٧٣٥٦ ـ [طرفه في: ٢٣٧١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٥٧ ـ [طرفه في: ٣١٤]، تقدّم شرحُه.

٧٣٥٨ ـ [طرفه في: ٢٥٧٥]، تقدّم شرحُه.

٧٣٥٩ ـ [طرفه في: ٨٥٤]، تقدّم شرحُه.

٧٣٦٠ ـ [طرفه في: ٣٦٥٩]، تقدّم شرحُه.

٧٣٦١ ـ انظر شرح الحديث رقم ٤٤٥٨.

٧٣٦٢ ـ [طرفه في: ٤٤٨٥]، تقدّم شرحُه.

٧٣٦٣ ـ [طرفه في: ٢٦٨٥]، تقدّم شرحُه.

٧٣٦٤ ـ [طرفه في: ٥٠٦٠]، تقدّم شرحُه.

٧٣٦٥ ـ [طرفه في: ٥٠٦٠]، تقدّم شرحُه.

٧٣٦٦ ـ [طرفه في: ١١٤]، تقدّم شرحُه.

٧٣٦٧ ـ [طرفه في: ١٥٥٧]، تقدّم شرحُه.

٧٣٦٨ ـ [طرفه في: ١١٨٣]، تقدّم شرحُه.

٧٣٦٩ ـ [طرفه في: ٢٥٩٣]، تقدّم شرحُه.

٧٣٧٠ ـ [طرفه في: ٢٥٩٣]، تقدّم شرحُه.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التوحيد

بابُ (دعْوةِ النَّبيِّ ﷺ إلى توْحِيدِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ)

٧٣٧١ ـ [طرفه في: ١٣٩٥]، تقدّم شرحُه.

٧٣٧٢ ـ عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللَّه عنه، أنه قال: (لَمَّا بَعَثَ النبيُّ ﷺ «معاذَ بنَ جبل» نحو اليَمَن، قال له: (إنَّكَ تقْدُمُ على قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكتاب، فلْيكنْ أوّلَ ما تَدْعُوهم إليه، أن يُوَحِّدُوا اللَّه تعالى، فَإذا عَرَفُوا ذَلِكَ، فأخْبِرْهُمْ أن اللَّهَ فَرَضَ عَلَيهم خَمْسَ صَلَوات، في يَوْمِهِمْ ولَيْلَتِهِمْ، فإذا صَلَّوا، فَأَخبِرْهُمْ أنَّ اللَّهَ افترَضَ عَلَيْهِمْ زكاة أموالهم، تؤخذ من غَنِيِّهم، وتُرَدُّ عَلى فَقِيرِهِمْ، فَإذَا أقَرُّوا بِذَلِكَ، فَخُذْ مِنهُمْ، وتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ).

[طرفه في: ١٣٩٥].

هذا الحديث تقدّم شرحُه في الحديث (١٤٥٨)، فأغنى عن إعادة شرحه.

٧٣٧٣ ـ [طرفه في: ٢٨٥٦]، تقدّم شرحُه.

٧٣٧٤ ـ [طرفه في: ٥٠١٣]، تقدّم شرحُه.

بَابُ (فَضْلِ سُورَةِ الإِخْلَاصِ)

٧٣٧٥ ـ عَنْ عائِشَةَ أمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْها (أَنَّ النَّبيَّ ﷺ بَعثَ رَجُلاً عَلى سَرِيَّةٍ، وكانَ يَقْرَأُ لِأَصحابِهِ في صَلَاتِهِ، فَيَخْتِمُ بِـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾. فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنبيِّ ﷺ فقَالَ: «سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ»؟ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لِأَنَّها صِفَةُ الرَّحْمٰنِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِها، فقَالَ النَّبيُّ ﷺ: أَخْبِرُوهُ أَنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّهُ).

شرح الحديث

بعثَ سيِّدُنا رسولُ اللَّه ﷺ جماعةً من الصحابة للدعوة إلى اللَّه، والجهاد في سبيله، وجعل عليهم أحدَ أصحابه أميراً، فكان يؤمُّهم في الصلاة، وفي كل ركعةٍ كان يقرأ بشيء من القرآن، ثم يختم بقراءة سورة الإخلاص ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الاخلاص: ١].

أنكر عليه بعضهم، وقالوا له: أَمَا يكفيكَ ما تقرأ من القرآن؟ ولماذا تقرأ في كل ركعة بهذه السورة؟ واللَّهُ تعالى يقول: ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾ [المزمل: ٢٠].

ثمَّ لمَّا رجعوا من سفرهم، أخبروا الرسولَ ﷺ، بما كان يصنعه إمامُهم، من قراءة سورة الإخلاص، في كلِّ ركعة، وختم كل ركعة بها!! فأمرهم ﷺ أن يسألوه عن سبب ذلك، فأخبرهم أنه يحبُّ قراءة هذه السورة، لأن فيها صفات الرحمٰن جلَّ جلالُه!!

ففي هذه السورة القصيرة، تمجيدُه، ووحدانيتُه، وصفاتُه، وأسماؤه، وفيها الإخلاصُ بالعبادة له وحده، فهو يحبُّها لذلك!! ولمَّا أخبروا الرسولَ ﷺ بما قال، قال لهم ﷺ: (ارجعوا إليه، وقولوا له: إنَّ اللَّهَ تعالى يحبُّك كما أحببتَها، وحبُّك إياها أدخلك الجنة).

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه دلالةٌ على أنه ليس في الصلاة شيءٌ معيَّن من القراءة، ويمكنه أن يقرأ ما تيسَّر له من القرآن.

الثاني: وفيه أنَّه يجوز له الجمعُ بين سورتين في ركعة واحدة.

الثالث: وفيه الردُّ على من يقول: إنَّ كلَّ شيء لم يفعله الرسولُ ﷺ، إذا فعله أحدٌ، فإنه «بدعة»، فالرسولُ عليه الصلاة والسلام لم يفعل ذلك، ولم يقل للصحابي: خالفتَ عَمَلي، فأنتَ مبتدع، وإنما حسَّن فعلَه، فقال له: **(إن اللَّه أحبَّك كما أحببتها)!!**

أقول: لو فعل أحدٌ مثلَ هذا في زماننا، لأخرجوه عن الملَّة والدِّين، وكفَّروه، وفتحوا أمامه أبوابَ جهنَّم، والعياذُ باللَّه!!

تنبيهٌ لطيفٌ هامٌّ

ينبغي للمسلم أن يفهم المعنى الصحيح للبدعة، وهي أنَّ البدعة ـ كما عرَّفها

الفقهاء ـ كل فعلٍ، أو قولٍ، ليس له أصلٌ في الدين، وهو يصادمُ ويخالفُ تعاليمَ الشريعة الغراء، وليس كلُّ شيء لم يفعله الرسولُ أو أصحابُه، يكون بدعة، فتبيَّنْ وافهمْ هذا، واللَّهُ يرعاك.

٧٣٧٦ ـ [طرفه في: ٦٠١٣]، تقدّم شرحُه.

٧٣٧٧ ـ [طرفه في: ١٢٨٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ حديث (لا أَحَدَ أَصْبرَ عَلَى أَذى مِنَ اللَّهِ)

٧٣٧٨ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ما أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذًى سَمِعَهُ مِنَ ٱللَّهِ، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ، ثُمَّ يُعَافِيهِمْ ويَرْزُقُهُمْ).

[طرفه في: ٦٠٩٩].

شرح الحديث

أخبر النبيُّ ﷺ، عن ربه جلَّ وعلا، أنه حليمٌ على العباد، ولا يعجِّل العقوبة لمن عصاه، مع كثرة ظلمهم، وإيذائهم لرب العالمين، فإنه سبحانه يرزقهم ويعافيهم!!

ومن جهل الإنسان الجاحدِ لِنِعَم ربه، أنه يصفُ ربَّه بما لا يليق به، من صفات العجز والضعف، كالشريك، والزوجة، والولد، وهو سبحانه ـ مع كلِّ هذا الفجور ـ يرزق الناسَ، ويعافيهم، ويدفع عنهم البلاءَ والضُّرَّ، ويُغدق عليهم أنواعَ الخيرات والنِّعم، فهل يوجد في البشر، من يصبرُ على ما يصبرُ عليه ربُّ العزَّة والجلال؟ مع قدرته جلَّ وعلا على الانتقام منهم، وإهلاكهم بلمح البصر!!

وقد أخبرنا ﷺ، عن صبر اللَّه عزَّ وجلَّ على عباده، الذين يأكلون من رزقه، ويكفرون بوجوده ووحدانيته، فمن يُطيق مثلَ هذا الصبر، على ضروب الأذى والضرر!؟

أمثلةٌ على الأذى: يؤكِّد معنى هذا الحديث الشريف: ما جاء في دعوةِ إبراهيم عليه السلام لرزق الخلق:

حينَ طلب إبراهيمُ الخليلُ من ربه، أن يرزق أهلَ مكة، خصَّ الدعاءَ للمؤمنين فــقـــط ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ [البقرة: ١٢٦] أي ارزق المؤمنين منهم خاصة، ليستعينوا على عبادتك وطاعتك!!

فجاء الجوابُ من ربِّ العزة والجلال ﴿قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦] أي قال اللّه لإبراهيم: ومن كفر منهم، أرزقه أيضاً، كيف أخلق خلقاً ثم لا أرزقهم؟ وأنا الرزَّاقُ ذو القوة المتين؟ أرزقُ من كَفَر بي منهم في الدنيا، ثم أُلجئه إلى نار جهنم في الآخرة، وبئست النارُ مصيراً للكفرة الفجار.

قاسَ الخليلُ إبراهيمُ عليه السلامُ الرزقَ، على الإمامة في الدِّين، حين قال له ربُّه: ﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤] أي قال إبراهيم: اجعلْ من ذريتي أئمةَ هُدَى، فأجابه تعالى إنَّ إمامةَ الدِّين، لا تكون للفجرة الظالمين، ونبَّهه على أنَّ الرزق (رحمةٌ دنيوية)، تشمل المؤمنَ والكافرَ، والبَرَّ والفاجر، بخلاف الإمامةِ في الدِّين، فإنها خاصةٌ بالمتقين الأبرار، ولا تكون إلَّا للمؤمنين الصادقين.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه بيانُ سَعَةِ حلْمِ اللّه على عباده، حيث يكذِّبونه، ويشركون به، وهو مع ذلك يرزقهم ويعافيهم.

الثاني: وفيه أنَّ صبرَ اللّه على الكَفَرة والمشركين، ليس عن عجزٍ منه سبحانه، إنما هو رحمةٌ وشفقةٌ بالعباد.

الثالث: وفيه تعليمُ العباد، على الصبر على ما ينالهم من أذى وضرر من البشر، فاللّه سبحانه على قدرته على الانتقام، يحلم ويصبر على الأذى.

٧٣٧٩ ـ [طرفه في: ١٠٣٩]، تقدّم شرحُه.

٧٣٨٠ ـ [طرفه في: ٣٢٣٤]، تقدّم شرحُه.

٧٣٨١ ـ [طرفه في: ٨٣١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٨٢ ـ [طرفه في: ٤٨١٢]، تقدّم شرحُه.

بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالى:

﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات: ١٨٠]

٧٣٨٣ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، الَّذِي لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ، الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَٱلْجِنُّ، وَالإِنْسُ يَمُوتُونَ).

شرحُ الألفاظ

معنى العزَّة: الغلبةُ والمنعةُ، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]. أي له سبحانه العزةُ، والغلبةُ، والقهرُ، ولعباده المؤمنين كذلك، الغلبةُ، والعِزَّةُ والنصرُ على المشركين، في الدنيا والآخرة.

(يصِفون) أي ينسبون إليه تعالى من النقائص، كالزوجة، والولد، والشريك من الأصنام.

شرح الحديث

هذا الدعاء المأثورُ، من جملة الدعوات، التي كان يدعو بها سيّدُنا رسولُ اللَّه ﷺ، فقد كان يُكْثِرُ من هذا الدعاء في سجوده، كما كان يكثر أيضاً في صلاته وسجوده من قوله: **(اللهمَّ يا مقلِّب القلوب، ثبِّت قلبي على دينك)**!.

العزيزُ في شرحِ الألفاظ: الغالبُ الذي يَقْهَرُ ولا يُقْهَرُ، وهي صفةٌ من صفاته الجليلة، واسمٌ من أسمائه الحُسْنى، فإنَّ العزة للَّهِ هي الباقيةُ الدائمة الخالدة، وهي العزةُ الحقيقية، بخلاف الخلق، فإنَّ عزَّتهم مكتسبة، بدوام ملكهم وسلطانهم، فإذا ماتوا انتهت تلك العزَّةُ، ولذلك علَّل الرسولُ ﷺ ذلك بقوله: **(أنتَ الحيُّ الذي لا يموت، والإنسُ، والجنُّ، والملائكةُ يموتون)**.

وأراد البخاري بإيراد هذا الحديث هنا: إثباتَ صفة العزةِ للَّهِ جلَّ وعلا، ردًّا

على من زعم نفيَ الصفات عنه سبحانه، كما هو قول المعتزلة، ورئيسهم (عَمْرُو بن عُبَيْد) حين زعمَ أنَّ اللَّه عالمٌ بذاته، لا بصفة هي العلمُ، ومريدٌ بذاته، لا بصفةٍ هي الإرادةُ، وقادرٌ بذاته، لا بصفةٍ هي القدرةُ، وهذه (سَفْسطةٌ) وهذيانٌ، وقد ردَّ بعضُ العلماء عليه بقوله:

أَتَـرْضَـىٰ إِذَا مَـا قَـالَ يَـا عَـمْـرُو قَـائِـلٌ ... أَبُـوكَ عَـلِـيـمٌ، دُونَ عِـلْـمٍ وَلَا نَـظَـرْ؟
حَـلِـيـمٌ بِـلا حِـلْـمٍ، تَـقِـيٌّ بِـلَا تُـقَـىٰ ... سَـمِـيـعٌ بِـلَا سَـمْـعٍ، بَـصِـيـرٌ بِـلَا بَـصَـرْ؟
مَـدِيــحــاً تَــرَاهُ أَمْ هِــجَــاءً وَسُــبَّــةً ... فَـمَـا أَنْـتَ إِلَّا فِـي ضَـلَالٍ عَـلَـى خَـطَـرْ!!

وانظر كلام الحافظ ابن حجر ١٣/ ٣٧٠ حول هذا الموضُوع، واللَّه يرعاك!!.

٧٣٨٤ _ [طرفه في: ٤٨٤٨]، تقدّم شرحُه.

٧٣٨٥ _ [طرفه في: ١١٢٠]، تقدّم شرحُه.

٧٣٨٦ _ [طرفه في: ٢٩٩٢]، تقدّم شرحُه.

٧٣٨٧ _ ٧٣٨٨ _ [طرفه في: ٨٣٤]، تقدّم شرحُه.

٧٣٨٩ _ [طرفه في: ٣٢٣١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٩٠ _ [طرفه في: ١١٦٢]، تقدّم شرحُه.

٧٣٩١ _ [طرفه في: ٦٦١٧]، تقدّم شرحُه.

٧٣٩٢ _ [طرفه في: ٢٧٣٦]، تقدّم شرحُه.

٧٢٩٣ _ [طرفه في: ٦٣٢٠]، تقدّم شرحُه.

٧٣٩٤ _ [طرفه في: ٦٣١٢]، تقدّم شرحُه.

٧٣٩٥ _ [طرفه في: ٦٣٢٥]، تقدّم شرحُه.

٧٣٩٦ _ [طرفه في: ١٤١]، تقدّم شرحُه.

٧٣٩٧ _ [طرفه في: ١٧٥]، تقدّم شرحُه.

٧٣٩٨ _ [طرفه في: ٢٠٥٧]، تقدّم شرحُه.

٧٣٩٩ _ [طرفه في: ٥٥٥٣]، انظر شرح الحديث (١٥٥١).

٧٤٠٠ _ [طرفه في: ٩٨٥]، تقدّم شرحُه.

٧٤٠١ _ [طرفه في: ٢٦٧٩]، تقدّم شرحُه.

٧٤٠٢ _ [طرفه في: ٣٠٤٥]، تقدّم شرحُه.

٧٤٠٣ _ [طرفه في: ٤٦٣٤]، تقدّم شرحُه.

باب (إنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي)

٧٤٠٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: (لَمَّا خَلَقَ ٱللَّه الخَلْقَ، كَتَبَ في كِتَابِهِ ـ وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ ـ وَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي).

[طرفه في: ٣١٩٤].

شرح الحديث

صفةُ الرحمة من صفات ربِّ العزة والجلال، فهو سبحانه (الرحمٰن) أي المتَّصفُ بالرحمة، (الرحيمُ) الذي يرحم عباده بتلك الصفة، التي اتصف بها جلَّ وعلا، (فالرحمٰنُ) صفةُ الذَّات المقدَّسة، و(الرحيمُ) صفةٌ لها تعلُّقٌ بالبشر، فإنه سبحانه يرحم عباده بتلك الرحمة الواسعة!

وقد أخبَرنا سيِّدُ البشر ﷺ، عن ربه جلَّ وعلا، أنه لمَّا خلق اللَّهُ الخلق، كتب عنده في اللوح المحفوظ هذا الكتاب: (إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي).

وفي رواية أخرى: (إنَّ رحمتي تغلبُ غضبي) هذا الكتاب موضوع عنده فوق العرش، لا يتطرَّأ إليه تبديلٌ ولا تغييرٌ، كما قال سبحانه: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَـٰتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

معنى الآية الكريمة

إنَّ رحمةَ اللَّهِ تعالى في الدنيا، وسعت جميع الخلق، مؤمنهم وكافِرهم، وَبرِّهم وفاجرِهم، وستكون هذه الرحمةُ في الآخرة، خاصةً بأهل التقوى والإيمان، الذين يخافون ربهم، ويؤمنون بجميع الأنبياء والمرسلين!.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ الرحمةَ صفةٌ من صفات اللَّه الجليلة، التي يرحم بها عباده في الدنيا الآخرة.

الثاني: وفيه أنَّ رحمته تعالى، تغلبُ غَضَبَه، فمهما أساء البشرُ إلى خالقهم، فإنَّ رحمته لا يغلبها غضبُه.

الثالث: وفيه أنَّ هذه الرحمة سُجِّلت من الأزل، فهي في كتاب موجود عنده فوق العرش، لا يتغيَّرُ حكمه وقضاؤه.

وقد وردَ في الصحيح (أنَّ اللَّه تعالى قسم الرحمة (مائةَ جُزْءٍ) فأثبت عنده منها تسعةً وتسعين جزءاً، يرحم بها عبادَه يوم القيامة، وأنزل جزءاً واحداً إلى الأرض، بها يتراحم الخلقُ جميعاً، حتى البهائم والأنعامُ)، وهنا ندرك سرَّ قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

بابُ الحديث القدسيِّ: (أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي)

٧٤٠٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّه عَنْهُ أنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَقُولُ ٱللَّه تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي في نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ في نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي في مَلأٍ ذَكَرْتُهُ في مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعاً، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً).

[طرفاه في: ٧٥٠٥، ٧٥٣٧].

شرح الألفاظ

(ظَنُّ عَبْدِي بي) أي اعتقاد عبدي بي، إن اعتقد بي الرحمة رحمتُه، وإنْ اعتقدَ بي العذابَ، عاملتهُ بما يستحقُّه، فليظنَّ عبدي ما شاء، وهذا عند الاحتضار، ومفارقة الحياة.

(وأَنا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَني) أي وأنا معه بعلمي، وبرعايتي، وحفظي، كقوله سبحانه: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦] أي معكما بالحِفْظ، والنصرة، والعون، ولا يُراد به المعيَّة بالذات.

(ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ) أي وإنْ ذكرَني وحيداً فريداً، بعيداً عن الناس، ولم يذكرني مع جماعة.

(ذَكَرني في مَلأٍ) أي ذكرني مع جماعةٍ، جلسوا يذكرون اللَّه جهراً، ذكرتُه بين الملائكة الأبرار، لأنَّ الثوابَ من جنس العمل، السرُّ بالسرِّ، والجهرُ بالجهر.

(تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً) هذا وما بعده، واردٌ على (التشبيه والتمثيل) لا على الحقيقة، أي إن تقرَّب إليَّ بالطاعة والعبادة، ولو قليلاً، تقرَّبتُ إليه بالمغفرة والرحمة، أكثرَ وأكثرَ.

مثَّلَ تعالى للطاعة: بالشِّبر، ومثَّلَ للثواب: بالذِّراع والباع، لأنه أطولُ وأكبر، وهذا التمثيلُ مشهورٌ عند العرب، كقولهم: (قال الحائطُ للمسمارِ: لم تشقُّني؟ قال: سلْ من يدقُّني)!! فالحائطُ لم يتكلم، والمسمارُ لم يُجِبْه، وإنما هو تمثيلٌ وتصويرٌ بديع.

وقوله: (أتَيْتُه هَرْوَلَةً) وهذا أيضاً من باب التشبيه، وضرب المثل، مثَّلَ للمذنب التائب إلى اللَّه: بالماشي على قدميه، وبقبولِ اللَّه لتوبته والرضى عنه؛ بالمُهَرْول الذي يركض على قدميه بالسرعة، لا كما فهم بعضُ أدعياء العلم، أنَّ الكلام على ظاهره، فقال: نثبتُ للَّهِ تعالى (الهَرْولة) لأنها وردت في الحديث الشريف! وعشْ رجباً ترَ عجباً!!

تمثيلٌ في القرآن بديع

قال بعض المفسِّرين في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [قٓ: ٣٠]. إنَّ الآية واردةٌ على مَنْهجِ (التشبيه والتمثيل) لتهويل عَظَمة جهنم وسعتها، وتفظيعاً لشأنها، ففيها تمثيل لسعة جهنم، وأنها تتسع لكل كافر، وكلِّ مجرم، بحيث مهما أُلقي فيها من الإنس والجنِّ، فإنها تسعهم، ولا تضيق عنهم مع كثرتهم، ووفرة أعدادهم، وهو من باب (الإبداع البياني) في التمثيل والتصوير، وانظر القصة بعد قليل.

شرح الحديث

هذا الحديث الشريف، من الأحاديث القدسية التي يرويها رسولُ اللَّهِ ﷺ عن ربه عزَّ وجلَّ، ولهذا جاء في بدايته، يقول اللَّهُ عزَّ وجلَّ: (أنا عند ظنِّ عبدي بي...) والظنُّ هنا بمعنى (اليقين)، كقوله تعالى: ﴿وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ﴾ [يونس: ٢٢]

أي أيقنوا بالهلاك والغرق، فالرسولُ ﷺ يخبر أنَّ اللَّه تعالى عند ما يعتقده العبدُ بربه، فلْيحسن الظنَّ باللَّه، عند حلول الموت، ومفارقةِ الإنسان للحياة، فإن كان محسناً، واعتقد أنَّ اللَّه سيرحمه، فاللَّه تعالى يرحمه، وإن اعتقد أن اللَّه سيعذِّبه لأنه مسيءٌ، فاللَّهُ يعذّبه.

وغرضُ الحديث: أن يُغلِّب المؤمنُ جانبَ الرحمة، على جانب العقاب، عند مفارقته للدنيا!! **أمّا في حال الحياة**، فيغلِّب جانب الخوف، على جانب الرجاء، واللَّهُ تبارك وتعالى يحقِّق له ما كان يظنُّه باللَّه، كما ورد به الحديث الشريف.

قال العلماء: الحديثُ مقيَّدٌ بالمحْتَضَر، الذي هو على فراش الموت، ويؤيده الحديث الشريف: **(لا يموتَنَّ أحدُكمُ إلّا وهو يُحسنُ الظنَّ باللَّهِ)** رواه مسلم.

وقال القرطبيُّ: معنى قوله: (أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي) هو اعتقادُ الإجابة عند الدعاء، واعتقادُ القبول عند التوبة، واعتقادُ المغفرة عند الاستغفار، واعتقادُ المجازاة بالخير عند الطاعة والعبادة، والنَّجدةِ عند الاستغاثة، تمسكاً بصدق وعدِ اللَّه القائل: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٦٣].

قال: ويؤيِّد هذا الذي قلناه الحديث الآخر: **(أُدعوا اللَّهَ وأنتم موقنون بالإجابة)** ولذلك ينبغي على الإنسان أن يجتهد في القيام بما عليه من الواجب، موقناً بأن اللَّه يقبله، ويغفرُ له، لأن اللَّه تعالى وَعَد بذلك، واللَّهُ لا يُخلف الميعاد، فإن اعتقد أنَّ اللَّه لا يقبلها ولا تنفعه، فهذا هو اليأسُ من رحمة اللَّه، وهو من الكبائر، لقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ﴾ [الزمر: ٥٣] وأمَّا من ظَنَّ المغفرَة مع الإصرار على الذنب والمعصية، فذلك محضُ الجهل والاغترار اهـ نقلاً عن فتح الباري على صحيح البخاري ١٣/ ٣٨٦.

أمّا قولُه في الحديث القدسي: (إذا تقرَّب العبد مني شبراً، تقربتُ إليه ذراعاً، وإنْ تقرَّبَ إليَّ ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيتُه هرولة) فهذا كلُّه على (طريقة التمثيل)، لا على طريقة الحقيقة، لأنَّ اللَّه ليس جالساً بمكان، حتى يمشي العبدُ إليه شبراً، ويمشي الربُّ إليه ذراعاً، ولا يهرولُ إليه ربُّ العزة والجلال، إن مشى العبدُ نحو ربه، وهو فهمُ من لا يعرفَ أساليبِ العرب، في تخاطبهم، وبيانهم البديع.

قال البدر العينيُّ: الهرولةُ: الإسراعُ والعَدْوُ في المشي، الذي يقارب الرَّكْضَ، وأمثالُ هذه الألفاظ والإطلاقات التي وردت في الحديث، ليست إلَّا على طريقة

(التمثيل) والمجاز، إذ البراهينُ العقليةُ قائمةٌ على استحالة هذه على اللَّه تعالى.

قال: والصحيحُ في معنى الحديث القدسي: أنَّ المراد من تقرَّب إليَّ بطاعةٍ قليلة، جازيتُه بثواب كبير، وكلَّما زاد في الطاعة، أزيدُ له في الثواب، ولفظُ القُرب والهَرْوَلَةِ إنما هو على سبيل (المشاكلة) ـ أي المشابهة في اللفظ مع الاختلاف في المعنى ـ أو على طريق (الاستعارة التمثيلية) كما هو معلوم عند علماء البيان. اهـ عمدة القاري للعيني ٢٥/ ١٨٩.

قصة بديعة لطيفة حول الموضوع

يُحكىٰ أنَّ أحد المستشرقين، زار أديبَ العربية (مصطفى صادق الرافعي) في مصر، وأراد أن يعرف رأيه في القرآن العظيم، فسأله: هل أنت ممن يؤمنُ بإعجاز القرآن، كعامَّة أفراد المسلمين؟ أم لك رأيٌ آخر، فيما يتعلَّق بالإعجاز؟

فقال له الرافعي: إذا أردنا أن نعرف قَدْرَ شيء، فعلينا أن نحاكيَهُ في أسلوبه لنعرف فضله!! ثم أعطاه ورقةً وقلماً، وقال له: اكتب ما يخطر على بالك، بأرقِّ لفظٍ، وأبدعه، معبِّراً عن ضَخَامةِ جهنم، وسَعَتها، وأخذ هو ورقةً يوهمه أنه يحاول أن يكتب مثلَه، عن سعة نار الجحيم.

كتب ذلك المستشرق: «إنَّ جهنَّمَ واسعةٌ جداً»، «إنَّ جهنَّم لأوسعُ مما تظنُّون وتتصورون»، «إنَّ جهنم لا يحيط بها خيالُ إنسانٍ» وأمثالُ تلك العبارات، ثم دفعها له، وقال: هل جاء القرآنُ بتعبيرٍ أفضلَ من هذا؟

فضحك أديبُ العربية والبيان، ثم قال له: لقد كنَّا أطفالاً وأقزاماً، أمامَ تعبير القرآن وجلال روعته وإبداعه!! فقال: ماذا قال القرآن؟ قال: اسمعْ قولَ الحقِّ جلَّ جلالُه: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [قَ: ٣٠] فقد صوَّر بهذا الأسلوب البديع المعجز، سعةَ نار جهنم، بطريق (المحاورةِ) والسؤال والجواب، كأنَّ سائلاً يسأل، وآخر يجيب، صوَّر سَعَة النار، وضخامَةَ حجمها، وهو يقول للبشر: هذه هي جهنم، التي تنتظرُ زبائِنَها، من الكفرة الفجرة المجرمينِ، فاعرفوا ضخامتها وسعتها، إن كنتم شاكِّين فيها!! فأُسقِطَ في يد المستشرق، واعترف بسرِّ الإعجاز في القرآن العظيم وانظر كتابنا (الإبداع البياني في القرآن المبين) ص ٣١٧ ففيه بدائع وروائع من أمثال هذه الصور الفنيَّة، في سرِّ الكتاب المعجز.

٧٤٠٦ ـ [طرفه في: ٤٦٢٨]، تقدّم شرحُه.

٧٤٠٧ ـ [طرفه في: ٣٠٥٧]، تقدّم شرحُه.

٧٤٠٨ ـ [طرفه في: ٧١٣١]، تقدم شرحُه.

٧٤٠٩ ـ [طرفه في: ٢٢٢٩]، تقدّم شرحُه.

٧٤١٠ ـ [طرفه في: ٤٤]، تقدّم شرحُه.

٧٤١١ ـ [طرفه في: ٤٦٨٤]، تقدّم شرحُه.

٧٤١٢ ـ تقدَّم شرحُه في الحديث رقم ٤٨١٢.

٧٤١٣ ـ [طرفه في: ٤٨١٢]، تقدّم شرحُه.

٧٤١٤ ـ [طرفه في: ٤٨١١]، تقدّم شرحُه.

٧٤١٥ ـ [طرفه في: ٤٨١١]، تقدّم شرحُه.

٧٤١٦ ـ [طرفه في: ٦٨٤٦]، انظر شرح الأحاديث (١٠٤٤، ٤٦٣٤، ٥٢٢٢).

٧٤١٧ ـ [طرفه في: ٢٣١٠]، تقدّم شرحُه.

٧٤١٨ ـ [طرفه في: ٣١٩٠]، تقدّم شرحُه.

٧٤١٩ ـ [طرفه في: ٤٦٨٤]، تقدّم شرحُه.

٧٤٢٠ ـ [طرفه في: ٤٧٨٧]، تقدّم شرحُه.

٧٤٢١ ـ [طرفه في: ٤٧٩١]، تقدّم شرحُه.

٧٤٢٢ ـ [طرفه في: ٣١٩٤]، تقدّم شرحُه.

٧٤٢٣ ـ [طرفه في: ٢٧٩٠]، تقدّم شرحُه.

٧٤٢٤ ـ [طرفه في: ٣١٩٩]، تقدّم شرحُه.

٧٤٢٥ ـ [طرفه في: ٢٨٠٧]، تقدّم شرحُه.

٧٤٢٦ ـ [طرفه في: ٦٣٤٥]، تقدّم شرحُه.

٧٤٢٧ ـ [طرفه في: ٢٤١٢]، تقدّم شرحُه.

٧٤٢٨ ـ [طرفه في: ٢٤١١]، تقدّم شرحُه.

٧٤٢٩ ـ [طرفه في: ٥٥٥]، تقدّم شرحُه.

٧٤٣٠ ـ [طرفه في: ١٤١٠]، تقدّم شرحُه.

٧٤٣١ ـ [طرفه في: ٦٣٤٥]، تقدّم شرحُه.

٧٤٣٢ ـ [طرفه في: ٣٣٤٤]، تقدّم شرحُه.

٧٤٣٣ ـ [طرفه في: ٣١٩٩]، تقدّم شرحُه.

٧٤٣٤ ـ [طرفه في: ٥٥٤]، تقدّم شرحُه.

٧٤٣٥ ـ [طرفه في: ٥٥٤]، تقدّم شرحُه.

٧٤٣٦ ـ [طرفه في: ٥٥٤]، تقدّم شرحُه.

٧٤٣٧ ـ [طرفه في: ٨٠٦]، تقدّم شرحُه.

٧٤٣٨ ـ [طرفه في: ٢٢]، تقدّم شرحُه.

٧٤٣٩ ـ [طرفه في: ٢٢]، تقدّم شرحُه.
٧٤٤٠ ـ [طرفه في: ٤٤]، تقدّم شرحُه.
٧٤٤١ ـ [طرفه في: ٣١٤٦]، تقدّم شرحُه.
٧٤٤٢ ـ [طرفه في: ١١٢٠]، تقدّم شرحُه.
٧٤٤٣ ـ [طرفه في: ١٤١٣]، تقدّم شرحُه.
٧٤٤٤ ـ [طرفه في: ٤٨٧٨]، تقدّم شرحُه.
٧٤٤٥ ـ [طرفه في: ٢٣٥٦]، تقدّم شرحُه.
٧٤٤٦ ـ [طرفه في: ٢٣٥٨]، تقدّم شرحُه.
٧٤٤٧ ـ [طرفه في: ٦٧]، تقدّم شرحُه.
٧٤٤٨ ـ [طرفه في: ١٢٨٤]، تقدّم شرحُه.
٧٤٤٩ ـ [طرفه في: ٤٨٤٩]، تقدّم شرحُه.
٧٤٥٠ ـ [طرفه في: ٦٥٥٩]، تقدّم شرحُه.
٧٤٥١ ـ [طرفه في: ٤٨١١]، تقدّم شرحُه.
٧٤٥٢ ـ [طرفه في: ١١٧]، تقدّم شرحُه.
٧٤٥٣ ـ [طرفه في: ٣١٩٤]، تقدّم شرحُه.
٧٤٥٤ ـ [طرفه في: ٣٢٠٨]، تقدّم شرحُه.
٧٤٥٥ ـ [طرفه في: ٣٢١٨]، تقدّم شرحُه.
٧٤٥٦ ـ [طرفه في: ١٢٥]، تقدّم شرحُه.
٧٤٥٧ ـ [طرفه في: ٣٦]، تقدّم شرحُه.
٧٤٥٨ ـ [طرفه في: ١٢٣]، تقدّم شرحُه.
٧٤٥٩ ـ [طرفه في: ٣٦٤٠]، تقدّم شرحُه.
٧٤٦٠ ـ [طرفه في: ٧١]، تقدّم شرحُه.
٧٤٦١ ـ [طرفه في: ٣٦٢٠]، تقدّم شرحُه.
٧٤٦٢ ـ [طرفه في: ١٢٥]، تقدّم شرحُه.
٧٤٦٣ ـ [طرفه في: ٣٦]، تقدّم شرحُه.
٧٤٦٤ ـ [طرفه في: ٦٣٣٨]، تقدّم شرحُه.
٧٤٦٥ ـ [طرفه في: ١١٢٧]، تقدّم شرحُه.
٧٤٦٦ ـ [طرفه في: ٥٦٤٤]، تقدّم شرحُه.
٧٤٦٧ ـ [طرفه في: ٥٥٧]، تقدّم شرحُه.
٧٤٦٨ ـ [طرفه في: ١٨]، تقدّم شرحُه.
٧٤٦٩ ـ [طرفه في: ٢٨١٩]، تقدّم شرحُه.

٧٤٧٠ ـ [طرفه في: ٣٦١٦]، تقدّم شرحُه.
٧٤٧١ ـ [طرفه في: ٥٩٥]، تقدّم شرحُه.
٧٤٧٢ ـ [طرفه في: ٢٤١١]، تقدّم شرحُه.
٧٤٧٣ ـ [طرفه في: ١٨٨١]، تقدّم شرحُه.
٧٤٧٤ ـ [طرفه في: ٦٣٠٤]، تقدّم شرحُه.
٧٤٧٥ ـ [طرفه في: ٣٦٦٤]، تقدّم شرحُه.
٧٤٧٦ ـ [طرفه في: ١٤٣٢]، تقدّم شرحُه.
٧٤٧٧ ـ [طرفه في: ٦٣٣٩]، تقدّم شرحُه.
٧٤٧٨ ـ [طرفه في: ٧٤]، تقدّم شرحُه.
٧٤٧٩ ـ [طرفه في: ١٥٨٩]، تقدّم شرحُه.
٧٤٨٠ ـ [طرفه في: ٤٣٢٥]، تقدّم شرحُه.
٧٤٨١ ـ [طرفه في: ٤٧٠١]، تقدّم شرحُه.
٧٤٨٢ ـ [طرفه في: ٥٠٢٣]، تقدّم شرحُه.
٧٤٨٣ ـ [طرفه في: ٣٣٤٨]، تقدّم شرحُه.
٧٤٨٤ ـ [طرفه في: ٣٨١٦]، تقدّم شرحُه.
٧٤٨٥ ـ [طرفه في: ٣٢٠٩]، تقدّم شرحُه.
٧٤٨٦ ـ [طرفه في: ٥٥٥]، تقدّم شرحُه.
٧٤٨٧ ـ [طرفه في: ١٢٣٧]، تقدّم شرحُه.
٧٤٨٨ ـ [طرفه في: ٢٤٧]، تقدّم شرحُه.
٧٤٨٩ ـ [طرفه في: ٢٩٣٣]، تقدّم شرحُه.
٧٤٩٠ ـ [طرفه في: ٤٧٢٢]، تقدّم شرحُه.
٧٤٩١ ـ [طرفه في: ٤٨٢٦]، تقدّم شرحُه.
٧٤٩٢ ـ [طرفه في: ١٨٩٤]، تقدّم شرحُه.
٧٤٩٣ ـ [طرفه في: ٢٧٩]، تقدّم شرحُه.
٧٤٩٤ ـ [طرفه في: ١١٤٥]، تقدّم شرحُه.
٧٤٩٥ ـ [طرفه في: ٢٣٨]، تقدّم شرحُه.
٧٤٩٦ ـ [طرفه في: ٤٦٨٤]، تقدّم شرحُه.
٧٤٩٧ ـ [طرفه في: ٣٨٢٠]، تقدّم شرحُه.
٧٤٩٨ ـ [طرفه في: ٣٢٤٤]، تقدّم شرحُه.
٧٤٩٩ ـ [طرفه في: ١١٢٠]، تقدّم شرحُه.
٧٥٠٠ ـ [طرفه في: ٢٥٩٣]، تقدّم شرحُه.

بابُ حديثِ (إِذا همَّ بالسَّيِّئةِ فَلَمْ يَعْمَلْهَا)

٧٥٠١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ ٱللَّه تعالى: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً، فَلَا تَكْتُبُوها عَلَيْهِ حتَّى يَعْمَلَها، فإِنْ عَمِلَها فَٱكْتُبُوها بِمِثْلِها، وإِنْ تَرَكَها مِنْ أَجْلِي، فَٱكْتُبُوها لَهُ حَسَنَةً، وإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً، فَلَمْ يَعْمَلْها، فَٱكْتُبُوها لَهُ حَسنةً، فإِنْ عَمِلَها، فَٱكْتُبُوها لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعِمائَة).

شرح الحديث

هذا الحديث من الأحاديث القدسية أيضاً، وهدفُه بيانُ سعة فضل اللَّه على عباده، فإنَّ اللَّه تعالى يقول للملائكة: إذا همَّ عبدي بالسيئة، فلا تكتبوها عليه حتى يعمَلَها، فإذا عمل بها، فاكتبوها عليه سيئة واحدة!! وإن تركها خوفاً من اللَّه، فاكتبوها له حسنة، كما قال سبحانه: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍۗ﴾ [الفرقان: ٧٠] وإذا همَّ بالحسنة فلم يعملها، فاكتبوها له حسنة، وإن عمل بها فاكتبوها له عشر حسنات، إلى سبعمائة ضعف!!

ما يستفاد من الحديث

هذا كلُّه يؤكِّد أنَّ رحمةَ اللَّه أوسعُ من عقابه، وأن اللَّه يجازي الناس بالفضل، لا بالعدل، تكرماً منه وتفضلاً، ليتحقَّق بذلك قوله جلَّ وعَلَا: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍۚ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

٧٥٠٢ ـ [طرفه في: ٤٨٣٠]، تقدّم شرحُه.

٧٥٠٣ ـ [طرفه في: ٨٤٦]، تقدّم شرحُه.

٧٥٠٤ ـ انظر شرح الحديث رقم ٦٥٠٧.

٧٥٠٥ ـ [طرفه في: ٧٤٠٥]، تقدّم شرحُه.

٧٥٠٦ ـ [طرفه في: ٣٤٨١]، تقدّم شرحُه.

بابُ قولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ﴾ [الزمر: ٥٣]

٧٥٠٧ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ عَبْداً أَصابَ ذَنْباً ـ ورُبَّما قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْباً ـ فقَالَ: ربِّ أَذْنَبْتُ ـ ورُبَّما قَالَ: أَصَبْتُ ـ فَٱغْفِرْ لي!! فَقَالَ ربُّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ ربًّا يَغفِرُ ٱلذَّنبَ وَيأخُذُ بِهِ، غَفَرْتُ لِعَبْدِي.

ثُمَّ مَكَثَ ما شَاءَ ٱللَّه، ثُمَّ أَصابَ ذَنْباً، أَوْ أَذْنَبَ ذَنْباً، فقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ ـ أَوْ أَصَبْتُ ـ آخَرَ فَٱغْفِرْهُ؟ فقَالَ اللَّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ ٱلذَّنْبَ، ويأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي.

ثُمَّ مَكَثَ ما شَاءَ ٱللَّه، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْباً، ورُبَّما قَالَ: أَصابَ ذَنْباً، قَالَ: قَالَ: رَبِّ أَصَبْتُ ـ أَوْ قَالَ: أَذنبْتُ ـ آخَرَ فَٱغْفِرْهُ لِي، فقَالَ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ ٱلذَّنْبَ وَيأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثلاثاً، فَلْيَعْمَلْ ما شَاءَ).

شرحُ الألفاظ

(أصابَ ذَنْباً) أي ارتكب مخالفةً ومعصيةً.

(اغْفِرْ لي): أي امحُ ما صَدَرَ مني من ذنب، واستره عني بفضلك ورحمتك.

(فَلْيَعْمَلْ مَا يَشاءُ) أي فليعمل ما يشاءُ، فأنا أغفر له، طالما يستغفرني، وليس معناه فسح المجال له، ليرتكب ما يشاء من الذنوب، وإنما معناه أنَّ المعاصي لو تكررت منه مائة مرة، أو ألف مرة، فإنَّ اللَّه يغفرها له ما دام يعترف بالذنب ويتوب منه، كما يقول الإمام النووي.

شرح الحديث

هذا الحديثُ الشريف يفتح بابَ الأمل أمام العصاة المذنبين، الذين أغواهم الشيطانُ بارتكاب المعاصي والموبقات، ثم سدَّ في وجوههم باب (قبول التوبة)

بالوسواس الخنّاس، لئلا يطلبوا المغفرة من اللّه، فبيَّن رسولُ اللّه ﷺ، أنَّ المؤمن مهما كثرت منه المعاصي، فإنه ينبغي عليه أن لا يقنط من رحمة اللّه، لأن اليأسَ والقنوطَ يُفرحُ الشيطان، ويصدُّ الإنسانَ عن طَرْقِ باب التوبة، فيموت عاصياً!!

وقد أخبر النبيُّ ﷺ، أنَّ عبداً من عباد اللّه، ارتكب ذنباً من الذنوب، ثم تذكَّرَ سعة رحمة اللّهِ، ومغفرته لعباده، فقال: يا ربِّ إنِّي أذنبتُ وألتجئُ إليك أن تغفر لي!!

فقال اللّهُ تعالى: إنَّ عبدي عَرَفَ أنَّ له رباً يغفر الذنب، ويعاقب العاصي على معصيته، وقد أقرَّ بذنبه، وطلب مني المغفرة، وقد غفرتُ له ذنبه.

ثم تكرَّر منه الوقوعُ في الذنب، وتكرَّر منه طلبُ التوبة والمغفرة فيقول اللّه: قد غفرتُ له ذنبه، وكلَّما وقع في الذنب، يلتجئ إليَّ بطلب المغفرة، فقد غفرتُ له ذنبه، حتى ولو ملأتْ ذنوبُه عَنَان السماء، فلْيعملْ ما شاء، فإني لا يتعاظمني ذنبٌ، مهما كَثُرَ وعَظُمَ!!.

يقول تعالى: ألا يعلم عبدي أني أنا التَّوابُ الرحيمُ؟ القائلُ ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

قال النَّوويُّ: وفي هذا الحديث: أنَّ الذنوب ولو تكررت مائة مرة، بل ألفاً وأكثر، وتاب في كل مرة، قُبلت توبتُه، وقولُه: (اعملْ ما شئتَ) معناه: ما دمتَ تُذنب فتتوب، فأنا أغفر لك. اهـ فتح الباري ١٣/ ٤٧٢.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: فيه أنَّ رحمة اللّه واسعة، وأنَّ باب التوبة مفتوح، حتى تطلع الشمس من مغربها.

الثاني: وفيه دلالةٌ عظيمة على فائدة الاستغفار، وعلى عظيم فضل اللّه على عباده، وعلى سعة رحمته، وحِلمه وكرمه.

الثالث: وفيه أنَّ المستغفرَ من الذنب، وهو مقيمٌ عليه، كالمستهزئ بربه، كما جاء في الحديث الشريف، المرويِّ عن ابن عباس، رضي اللّه عنه.!

٧٥٠٨ ـ [طرفه في: ٣٤٧٨]، تقدّم شرحُه.

بابُ (شَفاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَن فِي قَلْبِهِ ذَرَّةٌ مِنْ إِيمانٍ)

٧٥٠٩ ـ عَنْ أَنَس بنِ مَالِكٍ رَضِيَ ٱللَّه عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا كان يَوْمُ الْقِيَامَةِ شُفِّعْتُ، فَقُلْتُ: يا ربِّ أَدْخِلِ الجَنَّةَ مَنْ كانَ في قَلْبِهِ خَرْدَلَةٌ، فَيَدْخُلُونَ، ثُمَّ أَقُولُ: أَدْخِلِ الجَنَّةَ مَنْ كان في قَلْبِهِ أَدْنَى شَيْءٍ). **فقالَ أَنَسٌ**: كأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصابعِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ!!

[طرفه في: ٤٤].

شرح الحديث

أورَدَ الإمامُ البخاريُّ هذا الحديث، في كتاب (شفاعة النبيِّ ﷺ لأهل الإيمان يوم القيامة) وهو جزءٌ يسير من حديث الشفاعة الطويل، الذي سنذكره بعد قليل.

وخلاصة هذا الحديث: أن النبيَّ ﷺ حين يُؤذن له بالشفاعة، يقول: يا ربِّ أخرجْ من النار من كان في قلبه وزنُ خردلة من إيمان، فيدخلون الجنة، ثم يشفع رسولُ اللَّه ﷺ مرة ثانية لأهل الإيمان، فيقول: يا رب أخرجْ من النار من كان في قلبه أقلّ ذرةٍ صغيرة من إيمان، فيخرج منها أناسٌ ويدخلون الجنة، ولا يبقى في النار إلَّا من وجب له الخلود فيها من الكفار، ويحْكِي لنا أنس كيف كان رسولُ اللَّه ﷺ يشير بأصابعه الشريفة، إلى قلَّة تلك الذرة من الإيمان!! أمَّا حديث (الشفاعة العظمى) لسيّد الأنبياء ﷺ، فهو حديث أنس بن مالك الطويلُ، وهو الحديث الآتي ذكره رقم (٧٥١٠).

بابُ (شَفاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لأَهْلِ المَحْشَرِ يَوْمَ القِيَامَةِ)

٧٥١٠ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسولِ اللَّه ﷺ أنه قَالَ: (إِذَا كانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ماجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ في بَعْضٍ، فَيأْتُونَ آدَمَ، فَيقُولونَ: ٱشْفَعْ لَنا

إِلَى رَبِّكَ، فَيقُولُ: لَسْتُ لَها، ولَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإبْراهِيمَ، فإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمٰنِ.

فَيأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيقُولُ: لَسْتُ لَهَا، ولَكِنْ عَلَيْكُم بموسَى، فإِنَّهُ كَليمُ ٱللَّهِ.

فَيأْتُونَ مُوسَى، فَيقُولُ: لَسْتُ لها، ولَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فإِنَّهُ رُوحُ ٱللَّهِ وكَلِمَتُهُ.

فَيأْتُونَ عِيسَى فَيقُولُ: لَسْتُ لها، ولَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَيأْتُونِي.

فأَقُولُ: أَنا لَها، فأَسْتأْذِنُ عَلَى ربِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، ويُلْهِمُني مَحامِدَ أَحْمَدُهُ بِها، لا تَحْضُرُني الآنَ، فأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحامِدِ، وأَخِرُّ لَهُ ساجِداً!!

فَيُقَالُ: يا مُحَمَّدُ ٱرْفَعْ رأْسَكَ، وقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وسَلْ تُعْطَ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأَقُولُ: يا ربِّ، أُمَّتي، أُمَّتي!!

فَيُقالُ: ٱنطَلِقْ فأَخْرِجْ مِنها مَنْ كانَ في قَلْبِهِ مِثْقالُ شَعيرَةٍ مِنْ إيمانٍ، فأَنْطَلِقُ فأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ ساجِداً، فَيُقالُ: يا مُحَمَّدُ ٱرْفَعْ رأْسَكَ، وقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وسَلْ تُعْطَ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأَقُولُ: يا رَبِّ أُمَّتي أُمَّتي!! فيُقال: ٱنْطَلِقْ فأَخْرِجْ مِنْها مَنْ كانَ في قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، فأَنْطَلِقُ فأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ ساجِداً، فيقالُ: يا مُحَمَّدُ ٱرْفَعْ رأْسَكَ، وقُلْ يُسْمَعْ لكَ، وسَلْ تُعْطَ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأَقُولُ: يا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي!! فَيَقُولُ: ٱنْطَلِقْ فأَخْرِجْ مَنْ كان في قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى، أَدْنَى، مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِن إِيْمَانٍ، فأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ، فأَنْطَلِقُ فأَفْعَلُ)!!

فلَمَّا خَرَجْنا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ، قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنا: لوْ مَرَرْنا بِالْحَسَنِ، وهُوَ مُتوارٍ في مَنْزِلِ أَبي خَلِيفَةَ، فَحَدَّثْناهُ بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مالِكٍ، فأَتَيْناهُ فَسَلَّمنا عَلَيْهِ فأَذِنَ لَنا، فَقُلْنا لَهُ: يا أَبَا سَعِيدٍ، جِئْناكَ مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، فَلَمْ نَرَ مِثْلَ ما حدّثنا في الشَّفاعَةِ!؟

فقَالَ: هِيهِ!! فَحَدَّثْناهُ بِالحَدِيثِ، فَٱنْتَهى إِلَى هٰذا المَوْضِعِ، فقَالَ: هِيهِ!! فَقُلْنا: لَمْ يَزِدْ لنا عَلَى هٰذا.

فقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي، وهُوَ جَمِيعٌ، مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً، فَلا أَدْرِي أَنَسِيَ؟ أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَّكِلُوا، قُلْنا يا أَبَا سَعِيدٍ فَحَدِّثْنا!!

فَضَحِكَ، وقَالَ: خُلِقَ الإِنْسانُ عَجُولاً، ما ذَكَرْتُهُ إِلَّا وأَنا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ، حَدَّثَني كما حَدَّثَكُمْ بِهِ!

قَالَ: (ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ، فأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ ساجِداً، فَيُقالُ: يا مُحَمَّدُ ٱرْفَعْ رَأْسَكَ، وقُلْ يُسْمَعْ، وسَلْ تُعْطَهْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأَقُولُ: يا رَبِّ ٱئْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ (لا إِلٰهَ إِلّا ٱللَّه)، فَيقُولُ: وعِزَّتِي، وجَلالِي، وكِبْرِيائِي، وعَظَمَتِي، لأُخْرِجَنَّ مِنْها مَنْ قَالَ: (لا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّه)!) أخرجه البخاريُّ كاملاً بأجمعه.

[طرفه في: ٤٤].

شرح الألفاظ

(مَاجَ النَّاسُ) أي اضطربوا واختلط بعضُهم ببعض، من هَوْلِ ذلك اليوم، كما قال سبحانه: ﴿وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ﴾ [الكهف: ٩٩].

(لستُ لها): أي يقول آدمُ عليه السلامُ لستُ أنا صاحبَ هذا المقام، يريد به (الشفاعةَ العظمى) لأهل المحشر.

(عَلَيْكُم بِإِبْرَاهِيمَ) أي اذهبوا إلى خليل الرحمٰن «إبراهيم» عليه السلام، فاطلبوا أن يشفع لكم عند ربكم، وليس المراد بهذه الشفاعة (الشَّفاعةُ الخاصةَ) بأمة محمد ﷺ، بل هي (الشَّفَاعَةُ العامة) لجميع الخلائق، التي أشارت إليها الآية الكريمة: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

قال ابنُ عباس: المقامُ المحمودُ: هو مقامُ (الشفاعة العظمى) لسيد الخلق محمد ﷺ، يحمده عليها المؤمنون والكافرون، وأهلُ السموات والأرض.

(كَلِيمُ اللَّهِ) أي موسى الذي كلَّمه ربُّه، من غير واسطة المَلَك جبريل، كما قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

(روحُ اللَّهِ وكلمتُهُ) المراد به (عيسى ابنُ مريمَ) عليه السلام، سُمِّي «روحَ اللَّه» لأنه تَكَوَّنَ بنفخةٍ، نفخَ بها جبريلُ في صدر مريم، فحملتْ به، فأضيف الروحُ إلى اللَّه، إضافةَ (تكريم وتشريف)، بمعنى روحٌ مبتدأة من اللَّه تعالى. والمراد بـ(كلمتُه) أي مخلوق بكلمة (كُنْ) من غير واسطة أبٍ، ولا نطفة، يشير إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩].

(أَنَا لَهَا) أي أنا لهذه الشفاعة والوساطة، حيث وَعَدَني ربي، أن أكون أَنَا الشافعَ للناس، يوم الحشر الأكبر.

قال العيني: (أَنَا لها) أي أنا أشفع عند اللَّه، لهذا الأمر العظيم، قال: والطَّالبون لهذه الشفاعة (عامَّةُ الخلائق)، للإراحة لهم من هَوْل الموقف، لا للإخراج من النار، فتلك خاصة بالمؤمنين.

وقولُه ﷺ: **(فَيُؤْذن لي)** أي في الشفاعة الموعود بها من ربِّ العزَّة والجلال، لجميع أهل المحشر، لأن الخلائق اجتمعوا، واستشفعوا بمحمد ﷺ، الذي رفع اللَّه ذكرَه، وأعلى قدرَه، ولو كانت هذه الشفاعةُ (لأمة محمد) خاصة، لم يذهبوا إلى غير نبيِّهم. اهـ عمدة القاري للعيني ٢٥/١٦٦.

(ويُلْهِمُنِي مَحَامِدَ) أي يقذف اللَّهُ في قلبي، أدعيةً أدعو اللَّهَ، وأحمدُه بها، لا أعرفها الآن، فيوفِّقه اللَّهُ لتلك المحامد.

(ارْفَعْ رَأْسَك وَسلْ تُعْطَ) أي يأتيني الخطابُ، وأنا ساجدٌ للَّه: يا محمدُ، ارفع رأسكَ، واطلبْ ما تشاء، واشفعْ لمن تريد، فشفاعتك مقبولةٌ عندنا!! ويا له من مقامٍ رفيع، لسيِّد الأنبياء والمرسلين ﷺ!؟

تنبيهٌ لطيفٌ هامٌّ

فأقول: **(أُمَّتِي أُمَّتِي)** في هذا الحديث إيجازٌ واختصار ـ كما يقول المحدِّثون ـ، فهذه الشَّفَاعة منه ﷺ (شفاعةٌ خاصة) تكون بعد (الشفاعة العامَّة) للخلاص من أهوال يوم الحشر الأكبر، فبعد دخولِ أهل الجنَّةِ: الجنَّةَ، ودخولِ أهلِ النَّارِ النَّارَ، يدخل بعضُ العُصاة من أمته، نَار جهنَّم، للتطهير، لا للخلود، لأنَّ المؤمن لا يُخلَّد في النار، فتأتي (الشفاعةُ الخاصَّة) لهم، فيقول سيِّد الخلق: (اللَّهُمَّ أمتي، أمتي)!! أي أنقذْ من آمنَ بي، من أمتي من النار.

(مِثْقَالُ ذَرَّة) أي وزنُ ذرَّة من خَرْدلة ـ وهي أصغَرُ البذور ـ فأخرجْه يا ربّ من النار.

(أَدْنَى، أَدْنَى، أَدْنَى، حَبَّةِ خَرْدَلٍ) أي وفي المرة الثانية، وبعد عَرْض شفاعته ﷺ للمذنبين من أمته، لإخراجهم من النار، يقول له ربُّ العزة والجلال له: اذهبْ يا محمد فأخرج من النار من كان في قلبه أقلُّ القليل من الإيمان، ولو كان من القِلَّة، بحيث لا يُذكر، ومعنى (أدنى) أي أقلّ، كرَّرها ثلاثاً، للإشارة إلى أنَّ من في قلبه أضعفُ الإيمان، وأقلُّ القليل منه، سيخرج من النَّار، بشفاعة سيد المرسلين ﷺ، كرامةً من اللَّه لنبيِّه ﷺ، وإيذاناً بمقامه السامي، الرفيع عند ربه.

سببُ ذكر القصة

هذا الحديثُ حديثُ (الشَّفاعة العظمى) لسيِّد الخلق ﷺ، له قصة ذكرها الحافظ ابنُ حجر، نقلاً عن رواية البخاري، وخلاصتُها: (أنَّ جماعةً من أهل البصرة، ذهبوا إلى «أنسِ بنِ مالك» خادمِ رسولِ اللَّه ﷺ، ومعهم «ثابتُ البُنَانيُّ» ليسمعوا حديث الشفاعة منه مباشرةً، وكان (أنسٌ) يسكن قريباً من مدينة (البصرة)، فرأوه يصلِّي صلاة الضحى، فلمَّا انتهى من الصلاة، استأذنوا عليه، فأذن لهم، فدخلوا ـ وقد قَعَد على سريره ـ فَرَحَّب بهم، فقال له ثابتٌ البُنَانِيّ: يا أبا حمزة ـ وهي كنيةُ (أنسٍ) رضي اللَّه عنه ـ هؤلاءِ إخوانُك من أهلِ البصرة، جاؤوا إليك يسألونك عن (حديثِ الشفاعة) ليسمعوه منك مباشرةً، فحدِّثْهم به، كما سمعتَه من رسول اللَّه ﷺ!! فذكر لهم الحديث، قال: حدثنا رسولُ اللَّه ﷺ فقال: (**إِذَا كَانَ يومُ القِيَامَةِ، مَاجَ النَّاسُ**. . .) وذكر بقية الحديث.

وجاء في تتمة القصة: (أنهم لمَّا خرجوا من عند أنسٍ، قال لهم (ثابت البُنانيُّ): لو مررنا بالحَسَن ـ يعني الحسنَ البصريَّ ـ وهو مختفٍ في منزل (أبي خليفةَ البصري) خوفاً من (الحَجَّاج بْنِ يوسُفَ الثَّقَفِي)، فحدَّثناه بما حدَّثَنا به (أنسُ بنُ مالك)، فأتيناه فسلَّمْنا عليه، فأذِنَ لنا، فقلنا: يا أبا سعيد! ـ كنيةُ الحسن البصري ـ جئناكَ من عند أخيك (أنسِ بن مالك) فلم نَرَ مِثْل ما حدَّثنا في الشفاعة ـ يعنون ـ أنه حديثٌ عظيمٌ غريبٌ ـ فقال: هيهِ، أَسْمِعُوني ماذا حدَّثكم به؟ فذكرنا له الحديثَ، كما سمعناه من أنس!!

فقال لهم الحسنُ: لقد حدَّثني بهذا الحديث، في شبابه منذ عشرين سنة، ولكنَّه أنقَصَكم منه بعضَ الشيء، ولا أدري أنسيَ، أم كَرِهَ أن تتَّكلوا؟؟ أي تعتمدوا على (حديث الشفاعة) فتتركوا العمل ـ فقلنا له: يا أبا سعيد، فحدثنا به، كما سمعتَه منه! فقال:

حدثني أنس فقال: ثمَّ أعود الرابعةَ، فأحمده بتلك المحامد، فيقال لي: يا محمد، ارفعْ رأسك، وقُل يُسْمع، وسَلْ تُعْطه، واشفع تُشفَّع!! فأقول: يا ربِّ ائذن لي فيمن قال: (لا إلٰه إلا اللَّه) فيقول لي: (وعزَّتي وجلالي، وعظمتي وكبريائي، لأُخرِجنَّ منها من قال: «لا إلٰه إلا اللَّه»). اهـ وانظر الحديث كاملاً في فتح الباري ١٣/ ٤٧٤.

ما يُستفاد من الحديث

الأول: في الحديث اختصاصُ (الشفاعة العظمى) لسيِّد الأنبياء (محمد بن عبد اللَّه ﷺ) خاتم النبيِّين يوم القيامة.

الثاني: وفيه أنَّ النَّاسَ يَهْرعون إلى الأنبياء، ليشفعوا لهم، وكلُّ نبيٍّ يعتذر عن الشفاعة، حتى يَصِلُوا إلى رسول اللَّه ﷺ، فيقول: **(أَنَا لَهَا) أي أنا صاحبُها، وأنا الموعود بها من رب العزة والجلال**.

الثالث: وفيه بيانُ (الشفاعة الخاصة) لإخراج أهل الإيمان من نار جهنم، وهي خاصةٌ بأمة محمد ﷺ.

الرابع: وفيه أنَّ الإيمانَ، يزيدُ وينقص، لقولِ الحقِّ جلَّ وعلا: (أخرِجوُا من النَّار، من كان في قلبه وزنُ ذرةٍ من إيمان).

الخامس: وفيه بيانُ مقام (خاتم الأنبياء) والمرسلين عند ربه جلَّ وعلا، حيث يقول اللَّه له: (يا محمدُ: ارفعْ رأسَكَ، وسَلْ تُعْطَه، واشْفَع تُشَفَّع)!

السادس: وفيه إثباتُ أمرِ الشفاعة (الخاصَّة) و(العامَّة) خلافاً لمن أنكرها من المتطفِّلين على العلم، ويؤكِّد وجودَ الشفاعة، قولُ سيِّد المرسلين ﷺ: **(يشفع يوم القيامة ثلاثة: الأنبياء، ثم العلماءُ، ثم الشهداء)**.

السابع: وفيه أنَّ (المقامَ المحمود) الذي وعده اللَّه به، في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩] هو مقامُ (الشَّفَاعةِ العُظمَى) الذي تحدَّث عنه حديثُ البخاري هذا.

الثامن: وفيه بيانُ سَعَة رحمة اللَّه عزَّ وجلَّ، حيث ينجو من عذاب النار، من مات على الإيمان ونطَقَ بكلمة التوحيد (لا إلهَ إلا اللَّهُ) ولو كان في قلبه مثقالُ ـ أي وزنُ ـ الذرة من الإيمان.

٧٥١١ ـ [طرفه في: ٦٥٧١]، تقدّم شرحُه.

٧٥١٢ ـ [طرفه في: ١٤١٣]، تقدّم شرحُه.

٧٥١٣ ـ [طرفه في: ٤٨١١]، تقدّم شرحُه.

٧٥١٤ ـ [طرفه في: ٢٤٤١]، تقدّم شرحُه.

٧٥١٥ ـ [طرفه في: ٣٤٠٩]، تقدّم شرحُه.

٧٥١٦ ـ [طرفه في: ٤٤]، تقدّم شرحُه.

٧٥١٧ ـ [طرفه في: ٣٥٧٠]، تقدّم شرحُه.

٧٥١٨ ـ [طرفه في: ٦٥٤٩]، تقدّم شرحُه.

٧٥١٩ ـ [طرفه في: ٢٣٤٨]، تقدّم شرحُه.

٧٥٢٠ ـ [طرفه في: ٤٤٧٧]، تقدّم شرحُه.

٧٥٢١ ـ [طرفه في: ٤٨١٦]، تقدّم شرحُه.

٧٥٢٢ ـ [طرفه في: ٢٦٨٥]، تقدّم شرحُه.
٧٥٢٣ ـ [طرفه في: ٢٦٨٥]، تقدّم شرحُه.
٧٥٢٤ ـ [طرفه في: ٥]، تقدّم شرحُه.
٧٥٢٥ ـ [طرفه في: ٤٧٢٢]، تقدّم شرحُه.
٧٥٢٦ ـ [طرفه في: ٤٧٢٣]، تقدّم شرحُه.
٧٥٢٧ ـ انظر شرح الحديث رقم ٤٧٢٢.
٧٥٢٨ ـ [طرفه في: ٥٠٢٦]، تقدم شرحه.
٧٥٢٩ ـ [طرفه في: ٥٠٢٥]، تقدّم شرحُه.
٧٥٣٠ ـ [طرفه في: ٣١٥٩]، تقدّم شرحُه.
٧٥٣١ ـ [طرفه في: ٣٢٣٤]، تقدّم شرحُه.
٧٥٣٢ ـ [طرفه في: ٤٤٧٧]، تقدّم شرحُه.
٧٥٣٣ ـ [طرفه في: ٥٥٧]، تقدّم شرحُه.
٧٥٣٤ ـ [طرفه في: ٥٢٧]، تقدّم شرحُه.
٧٥٣٥ ـ [طرفه في: ٩٢٣]، تقدّم شرحُه.
٧٥٣٦ ـ تقدَّم شرحه في الحديث رقم ٧٤٠٥.
٧٥٣٧ ـ [طرفه في: ٧٤٠٥]، تقدّم شرحُه.
٧٥٣٨ ـ [طرفه في: ١٨٩٤]، تقدّم شرحُه.
٧٥٣٩ ـ [طرفه في: ٣٣٩٥]، تقدّم شرحُه.
٧٥٤٠ ـ [طرفه في: ٤٢٨١]، تقدّم شرحُه.
٧٥٤١ ـ [طرفه في: ٧]، تقدّم شرحُه.
٧٥٤٢ ـ [طرفه في: ٤٤٨٥]، تقدّم شرحُه.
٧٥٤٣ ـ [طرفه في: ١٣٢٩]، تقدّم شرحُه.
٧٥٤٤ ـ [طرفه في: ٥٠٢٣]، تقدّم شرحُه.
٧٥٤٥ ـ [طرفه في: ٢٥٩٣]، تقدّم شرحُه.
٧٥٤٦ ـ [طرفه في: ٧٦٧]، تقدّم شرحُه.
٧٥٤٧ ـ [طرفه في: ٤٧٢٢]، تقدّم شرحُه.
٧٥٤٨ ـ [طرفه في: ٦٠٩]، تقدّم شرحُه.
٧٥٤٩ ـ [طرفه في: ٢٩٧]، تقدّم شرحُه.
٧٥٥٠ ـ [طرفه في: ٢٤١٩]، تقدّم شرحُه.
٧٥٥١ ـ [طرفه في: ٦٥٩٦]، تقدّم شرحُه.
٧٥٥٢ ـ [طرفه في: ١٣٦٢]، تقدّم شرحُه.

٧٥٥٣ ـ [طرفه في: ٣١٩٤]، تقدّم شرحُه.

٧٥٥٤ ـ [طرفه في: ٣١٩٤]، تقدّم شرحُه.

٧٥٥٥ ـ [طرفه في: ٣١٣٣]، تقدّم شرحُه.

٧٥٥٦ ـ [طرفه في: ٥٣]، تقدّم شرحُه.

٧٥٥٧ ـ [طرفه في: ٢١٠٥]، تقدّم شرحُه.

٧٥٥٨ ـ [طرفه في: ٥٩٥١]، تقدّم شرحُه.

٧٥٥٩ ـ [طرفه في: ٥٩٥٣]، تقدّم شرحُه.

٧٥٦٠ ـ [طرفه في: ٥٠٢٠]، تقدّم شرحُه.

٧٥٦١ ـ [طرفه في: ٣٢١٠]، تقدّم شرحُه.

٧٥٦٢ ـ [طرفه في: ٣٣٤٤]، تقدّم شرحُه.

بابُ (كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمٰن، وفَضْلِ الذِّكْرِ والتَّسْبِيحِ)

٧٥٦٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلى الرَّحْمٰنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ في الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ ٱللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحانَ ٱللَّهِ الْعَظِيمِ).

[طرفه في: ٦٤٠٦].

شرح الألفاظ

(حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحْمَنِ) أي يحبُّهما اللّه عزَّ وجلَّ.

(خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ) أي سهلٌ على اللسان النطقُ بهما.

(ثَقِيلتَانِ في المِيزَانِ) أي أجرهما عظيمٌ وكبير عند اللّه عزَّ وجلَّ، لضَخَامة أمرهما.

شرح الحديث

هذا الحديث الشريف، الواردُ في «كتاب التوحيد» خَتَم الإمامُ البخاريُّ صحيحَه

به، وهو حديث فخمٌ عظيم، فيه تنزيهٌ للّهِ جلَّ وعلا وتمجيدٌ، وفيه الدعوةُ إلى توحيد الربِّ جلَّ جلالُه، وهي أصولُ دعوة جميع الأنبياء والمرسلين ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

أمَّا معنى قوله ﷺ: (خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ) أي سهلٌ على اللِّسان قولُهما، يسيرٌ النطقُ بهما.

(ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ) أي عظيمٌ في الميزان ثوابُهما، فأجرُهما عظيمٌ، وكبير عند اللّه تعالى.

(حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمٰنِ) أي يحبُّ اللّه عزَّ وجلَّ أن يسمع من عبده المؤمن بهما، لكونهما غاية في التنزيه والتمجيد للخالق جلَّ وعلا، القائل: ﴿فَسَبِّحۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلۡعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٧٤] أي سبِّح ربك ربَّ العزة والجلال، الكبيرَ المتعال.

توضيحُ معنى التسبيح

فقولُ المؤمن: «سبحان اللّه» تنزيهٌ للّهِ عزَّ وجلَّ عن المثيل، والنظير، فهو سبحانه المنزَّه عن مماثلة المخلوقين، والمنزَّه عن الزوجة، والولد ﴿لَمۡ يَلِدۡ وَلَمۡ يُولَدۡ ۝ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ﴾ [الإخلاص: ٣، ٤] والمنزَّه عن أن يكون معه شريك في المُلْك، أو مثيلٌ في الخلق والإبداع. ﴿وَقُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي لَمۡ يَتَّخِذۡ وَلَدٗا وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٞ فِي ٱلۡمُلۡكِ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلِيّٞ مِّنَ ٱلذُّلِّۖ وَكَبِّرۡهُ تَكۡبِيرَۢا﴾ [الإسراء: ١١١].

وهذا التنزيه أصلٌ في الإيمان، من لم يعتقد بغنى الربِّ عن الشريك، والزوجة، والولد، فليس له حظٌّ في الإيمان، ولا دخولُ دار الجِنان ﴿قُل لَّوۡ كَانَ مَعَهُۥٓ ءَالِهَةٞ كَمَا يَقُولُونَ إِذٗا لَّٱبۡتَغَوۡاْ إِلَىٰ ذِي ٱلۡعَرۡشِ سَبِيلٗا ۝ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوّٗا كَبِيرٗا ۝ تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبۡعُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّۚ وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورٗا﴾ [الإسراء: ٤٢ ـ ٤٤].

أي تنزَّهَ اللّهُ وتقدَّس، عمَّا يقوله الظالمون، عُلوًّا كبيراً، فإنَّ جميع ما في الكون، يُسبِّح بعظمة اللّه، وينطقُ بجلاله، السمواتُ والأرضُ، والملائكةُ والأنبياءُ، والجنُّ والإنس، والجبالُ والأشجارُ، والبحارُ والأنهارُ، ولكنكم لا تفهمون تسبيحها، لأنها بلسانٍ غير لسانكم.

السمواتُ تسبِّح اللّهَ في زُرْقتها، والحقولُ في خُضْرتها، والبساتينُ في نُضْرتها، والأشجارُ في حَفِيفها، والمياهُ في خَرِيرها، والطُّيورُ في تغريدها، وكلُّ ما في الكون شاهد للّهِ جلَّ وعلا بالوحدانية والوجود، والغنى عن الخلق، سبحانه وتعالى عمَّا يقول الظالمون علواً كبيراً.

وَفِــي كُـلِّ شَــيْءٍ لَـهُ آيَـةٌ تَـدُلُّ عَـلَـى أَنَّـهُ وَاحِـدُ

فهذا هو سرُّ التسبيح الذي أمر اللَّه به عباده ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۝ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٤١، ٤٢] أي اذكروا ربكم في الصباح والمساء، وفي السرِّ والعلن، فالذكرُ يُحْيي القلوبَ، كما تَحْيَا الأرضُ بالمطر، وليس المرادُ بالذكر مجرَّدَ تحريك اللِّسان بالتسبيح، والتحميد، والتهليل، بل هو اتصالُ القلب باللَّه جلَّ وعلا، ومراقبتُه على الدَّوام، حتى لا يغفل الإنسانُ عن ربِّ العزة والجلال، الكبير المتعال ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ [المنافقون: ٩].

وصلى اللَّه على سيِّدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد للَّه رب العالمين.

تمَّ بعونه تعالى شرح صحيح البخاري والحمدُ للَّه في البدء والختام

هاتان الجملتان (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) (سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيم) الأولى منهما: تنزيهٌ وتوحيدٌ، والأخرى: تعظيمٌ وتمجيد، فمن نطق بهما، وأكثرَ من ترديدهما، فقد نال قصب السَّبْق، عند رب العزة والجلال، ولهذا ختم الإمامُ صحيحَه بهذا الحديث: **(كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمٰنِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وبحمده، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ)** اللهم اجعلنا من الحامدين الشاكرين الذاكرين لك يا رب العالمين.

يقول العبد الفقير إلى رحمة ربه الجليل، خادم الكتاب والسنة، الشيخ (محمد علي بن الشيخ محمد جميل الصابوني): كان الفراغ من تأليف هذا السِّفر (الدرر واللآلي في شرح صحيح البخاري) في غرة شهر ذي الحجة سنة ١٤٢٨ من هجرة سيد المرسلين، في البلد الحرام ـ مكة المكرمة ـ، والحمد للَّه في البدء والختام، وصلّى اللَّه وسلّم على أشرف الخلق سيدنا محمد، سيد الأولين والآخرين، وآله وأصحابه أجمعين.

﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ۝ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الصافات: ٨٠ ـ ٨٢].

خادم الكتاب والسُّنَّة
الشيخ محمد علي الصابوني

* * *

خاتمة

خاتمة شرح صحيح الإمام البخاري الموسوم بـ(الدُّرر واللآلي بشرح صحيح البخاري)

الحمد للَّه الذي بنعمته تتم الصالحات، وأزكى الصلوات، وأفضل التسليمات، على الهادي البشير، والسراج المنير، سيِّد ولد آدم/ محمد بن عبداللَّه/ ، الذي أنار اللَّه ببعثته الكون، وأخرج الناس به من الظلمات إلى النور، صلَّى اللَّه وسلَّم عليه، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمَّا بعد:

فيقول العبد الفقير، الراجي رحمة ربه الجليل، الشيخ / محمد علي بن الشيخ محمد جميل الصابوني/ عفا اللَّه عنه، وأصلح له ذريته، ورزقه الإخلاص واليقين، حامداً، ومصلِّياً، ومسلِّماً، على خاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ في خاتمة شرح هذا السِّفْر العظيم، لحافظ العصر، إمام السُّنَّة النبوية، العلَّامة الثَّبْت، المحقِّق، الشيخ / أبي عبداللَّه محمد بن إسماعيل البخاري/ حجة الإسلام، أمير المؤمنين في الحديث النبوي الشريف، أجزل اللَّه له المثوبة، وأكمل له الفضل والعطاء، بما أسدى للأمة الإسلامية، من خدمة السنة النبوية المطهَّرة، وجزاه اللَّه عند الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

أقول معترفاً بفضل اللَّه عليَّ: لقد أكرمني اللَّه عزَّ وجلَّ، بأعظم كرامة، بخدمة القرآن والسُّنَّة، وقد مكثتُ في (شرح صحيح البخاري) بضع سنين، أغوص بحار كتب الحديث الشريف، لألتقط منها الدُّرر النفيسة، واللآلئ المضيئة، وأصوغها بأسلوبٍ سهلٍ ميسَّر، يسهل على العلماء، والمفتين، والقضاة، الرجوع إليه لاستنباط الأحكام التشريعية، من أحاديث سيد المرسلين، وليكن مناراً لطلاب العلم الشرعي، في فهم الأحاديث الشريفة، التي هي شرح وبيان، لما جاء في القرآن العظيم، من درر المعاني والأحكام، كما قال ربُّ العزة والجلال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

وقد سلكتُ في شرح هذا السِّفْر القيِّم، بأجزائه الخمسة، الخُطَّة الآتية، وتوضيحُها كالتالي:

الأولى: كتابةُ الحديث الشريف، مبوَّباً، مُشَكَّلاً بالحركات، لئلا يقع خطأ في قراءة ألفاظه.

الثاني: شرح الألفاظ اللغوية، والجمل التي تناولها الحديث بشيء من التفصيل.

الثالث: توضيح معنى الحديث بشيء من الإيجاز، خشية التطويل، تحت عنوان (شرح الحديث).

الرابع: الأحكام التشريعية التي تستنبط من الحديث، مع الاستعانة بأقوال المحدِّثين، وأقوال الأئمة الفقهاء الأربعة المجتهدين، وعنونتُ لها بعبارة: (ما يستفاد من الحديث الشريف).

الخامس: التعريف ببعض رواة الحديث، ممن لهم قصص متعلِّقة برواية الحديث، كقصة أبي هريرة مع أمه المشركة، وقصة جابر بن عبدالله مع خصومه الدائنين، وقصة عمرو بن العاص وغيرهم من الصحابة الأجلاء، وما فيها من المعجزات الباهرة لسيدنا رسول الله ﷺ.

السادس: ذكر بعض ما يتعلق بالحديث الشريف، من الأمور الهامة التي ينبغي التنبه لها، مما لها تعلق وثيق بالحديث، تحت عنوان (تنبيه هام) أو (تنبيه لطيف) أو (فائدة مهمة) إلى آخر ما هنالك من الفوائد.

السابع: الردُّ العلمي الموثَّق، بالحجج الدامغة، على من ضعَّف بعض الأحاديث الواردة في صحيح البخاري، أو أنكرها، زعماً منه أنها تصادم العقل، أو لا تتفق مع العلم، أو تُعارض الوحيَ الإلهي، كحديث (سحر اليهود) للنبي ﷺ، وحديث (نفي العدوى) وحديث (إذا وقع الذباب في إناء أحدكم) وغيرها من الأحاديث، التي استغلق فهمُها على بعض دكاترة هذا العصر، والرد عليها بما يقصم ظهر الباطل.

الثامن: الترتيبُ المنظَّم لهذا الشرح، مع تبسيط العبارة، وسهولة فهم الحديث، دون صعوبة ولا تعسير.

وأخيراً: أسأل الله العظيم، أن يجعل هذا العمل، الذي بذلت فيه جهداً غير يسير، لخدمة السنة المطهرة، خالصاً لوجهه الكريم، أن يسلكني في زمرة ورثة الأنبياء، الذين دعا لهم رسولنا الحبيبُ ﷺ بقوله: «**اللهمَّ ارحم خلفائي من بعدي! قالوا: من خلفاؤك يا رسول الله؟ قال: الذين يأتون من بعدي، يروون أحاديثي ويعلِّمونها الناسَ**» أو كما قال ﷺ.

ولا أنسى أن أقدِّم خالص الشكر والتقدير، لمن ساهم في نشر هذا الكتاب النفيس (الدرر واللآلي بشرح صحيح الإمام البخاري) بماله رغبةً منه بنشر أصحّ كتاب بعد القرآن العظيم، ألَا وهو صحيح الإمام البخاري، ونفع المسلمين بما حواه ميراث النبوة، من نفائس وذخائر علمية ثمينة، وأخصُّ بالذكر منهم من الإمارات سعادة الشيخ (أحمد خليفة السويدي) وسعادة الشيخ (حميد بن دري) وسعادة الشيخ (سالم المحمود)، ومن السعودية الدكتور (عبدالملك بن دهيش) وسعادة الشيخ (صالح كامل) وسعادة الشيخ (عدنان كاتب) وكل من ساهم.

فهرس المحتويات

كتابُ فضائل القرآن

كِتَابُ النِّكَاحِ

كِتَابُ الطَّلَاقِ

كتابُ النَّفقات

كتاب الأطعمة

كتاب العقيقة

كتابُ الذَّبائِحِ والصَّيْد

كتاب الأضاحي

كتاب الأشربة

كتاب المرض

كتابُ الطِّب

كتاب اللباس

كتاب الأدب

كتاب الاستئذان

كتاب الدعوات

كتاب الرِّقاق

كتابُ القَدَر

كتابُ الأَيْمانِ والنُّذُور

كِتَابُ كفَّارَةِ الأَيْمانِ

كِتَابُ الفَرَائِضِ

كتاب الحدود

كِتَابُ المُحَارِبِين مِنْ أَهْلِ الكُفْرِ والرِّدَّةِ

كتاب الديات

كتابُ استتابةِ المرتدِّين

كتابُ التعبير

كتاب الفِتَن

كتاب الأحكام

كِتَابُ التَّمَنِّي

كتابُ الاعْتِصَام بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

كتاب التوحيد